زاد المعاد

فى هدى خير العباد

للإمام الحافظ ابى عبد الله بن القيم الجوزيه

ولد رحمه الله تعالى سنة احدى وتسعين وستمائة
وتوفى سنة احدى وخمسين وسبعمائة

الجزء الثانى

صححت هذه الطبعة بمعرفة بعض افاضل العلماء وقوبلت على عدة نسخ

طبع على نفقة
محمد على صبيح وأولاده ميدان الازهر بمصر

الطبعة الأولى
سنة ١٣٥٣ هجرية — سنة ١٩٣٤ ميلادية

مطبعة محمد على صبيح ميدان الأزهر بمصر

زاد المعاد

فى هدى خير العباد

للامام الحافظ ابى عبد الله بن القيم الجوزية

ولد رحمه الله تعالى سنة احدى وتسعين وستمائة

وتوفى سنة احدى وخمسين وسبعمائة

الجزء الثانى

صححت هذه الطبعة بمعرفة بعض افاضل العلماء وقوبلت على عدة نسخ

طبع على نفقة

محمد على صبيح وأولاده بميدان الازهر

الطبعة الأولى

سنة ١٣٥٣ هجرية — سنة ١٩٣٤ ميلادية

مطبعة محمد على صبيح ميدان الأزهر بمصر

بسم الله الرحمن الرحيم

(فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى العقيقة) فى الموطأ أن رسول الله ﷺ سئل عن
العقيقة فقال لا أحب العقوق كأنه كره الاسم ذكره عن زيد بن أسلم عن رجل من بنى ضمرة
عن أبيه قال ابن عبدالبر وأحسن أسانيده ما ذكره عبدالرزاق أنبأ داود بن قيس قال
سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن أبيه عن جده قال سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة
فقال لا أحب العقوق وكأنه كره الاسم قالوا يارسول الله ينسك أحدنا عن ولده فقال
من أحب منكم أن ينسك عن ولده فليفعل عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وصح
عنه من حديث عائشة رضى الله عنها عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وقال كل غلام
رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى قال الامام أحمد معناه أنه
محبوس عن الشفاعة فى أبويه والرهن فى اللغة الحبس قال تعالى كل نفس بما كسبت
رهينة وظاهر الحديث أنه رهينة فى نفسه ممنوع محبوس عن خير يراد به ولا يلزم من
ذلك أن يعاقب على ذلك فى الآخرة وان حبس بترك أبويه العقيقة عما يناله من عق عنه
أبواه وقد يفوت الولد خير بسبب تفريط الابوين وإن لم يكن من كسبه كما أن عند
الجماع إذا سمى أبوه لم يضر الشيطان ولده وإذا ترك التسمية لم يحصل للولد هذا الحفظ
وأيضا فان هذا إنما يدل على أنها لازمة لابد منه فشبه لزومها وعدم انفكاك المولود عنها
بالرهن وقد يستدل بهذا من يرى وجوبها كالليث والحسن وأهل الظاهر والله أعلم فان
قيل فكيف يصنعون فى رواية همام عن قتادة فى هذا الحديث ويدمى قال همام سئل
قتادة عن قوله ويدمى كيف يصنع بالدم فقال إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفة
واستقبلت بها أوداجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى تسيل على رأسه مثل الخيط ثم
يغسل رأسه بعد ويحلق قيل اختلف الناس فى ذلك فمن قائل هذا من رواية الحسن عن
سمرة ولا يصح سماعه عنه ومن قائل سماع الحسن عن سمرة حديث العقيقة هذا صحيح
صححه الترمذي وغيره وقد ذكره البخارى فى صحيحه عن حبيب بن الشهيد قال قال لى محمد
ابن سيرين اذهب فسل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسأله فقال سمعته من سمرة
ثم اختلف فى التدمية بعد هل هى صحيحة أو غلط على قولين فقال أبو داود فى سننه هى
وهم من همام بن يحيى وقوله ويدمى إنما هو ويسمى وقال غيره كان فى لسان همام لثغة

فقال و يدمى و إنما أراد أن يسمى وهذا لايصح فان هماما وان كان وهم فى اللفظ ولم يقمه لسانه وقد حكى عن قتادة صفة التدمية وأنه سئل عنها فاجاب بذلك وهذا لاتحتمله اللثغة بوجه فان كان لفظ التدمية هنا وهما فهو من قتادة أو من الحسن والذين أثبتوا لفظ التدمية قالوا إنه من سنة العقيقة وهذا مروى عن الحسن وقتادة والذين منعوا التدمية مالك رحمه الله والشافعى رحمه الله وأحمد رحمه الله واسحق رحمه الله قالوا ويدمى غلط وانما هو يسمى قالوا وهذا كان من عمل الجاهلية فأبطله الاسلام بدليل مارواه أبو داود عن بريدة بن الحصيب قال كنا فى الجاهلية إذا ولد لاحدنا غلام ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخه بزعفران قالوا وهذا وان كان فى اسناده الحسين بن واقد ولا يحتج به فاذا انضاف إلى قول النبى ﷺ أميطوا عنه الاذى الدم أذى فكيف يأمرهم أن يلطخوه بالاذى قالوا ومعلوم أن النبى ﷺ عق عن الحسن والحسين بكبش كبش ولم يدمهما ولا كان ذلك من هديه وهدى أصحابه قالوا وكيف يكون من سنته تنجيس رأس المولود وأين لهذا شاهد ونظير فى سنته وانما يليق هذا باهل الجاهلية

(فصل) فان قيل عقوقه عن الحسن والحسين بكبش كبش يدل على أن هديه أن على الرأس رأسا وقد صحح عبدالحق من حديث ابن عباس وأنس أن النبى ﷺ عق عن الحسن بكبش وعن الحسين بكبش وكان مولد الحسن عام أحد والحسين فى العام القابل منه وروى الترمذى من حديث على رضى الله عنه قال عق رسول الله ﷺ عن الحسن شاة وقال يافاطمة احلق رأسه وتصدقى بزنة شعره فضة فوزناه وكان وزنه درهما أو بعض درهم وهذا وان لم يكن اسناده متصلا فحديث أنس وابن عباس يكفيان قالوا ولانه نسك فكان على الرأس مثله كالاضحية ودم التمتع فالجواب أن أحاديث الشاتين عن الذكر والشاة عن الانثى أولى أن يؤخذ بها لوجوه: أحدها كثرتها فان رواتها عائشة وعبدالله بن عمرو وأم كرز الكعبية وأسماء وروى أبوداود عن أم كرز قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة قال أبو داود وسمعت أحمد يقول مكافئتان مستويتان أومقاربتان قلت هو مكافئتان بفتح الفاء ومكافيتان بكسرها والمحدثون يختارون الفتح قال الزمخشرى لافرق بين الروايتين لان كل من كافاته فقد كافاك وروى أيضا عنها ترفعه سمعت رسول الله ﷺ يقول أقروا الطير على مكاناتها وسمعته يقول عن الغلام شاتان مكافيتان وعن الجارية شاة ولا يضركم أذكرانا كن أم إناثا وعنها أيضا ترفعه عن

الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة وقال الترمذى حديث حسن صحيح وقد تقدم حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فى ذلك وعن عائشة أن النبى ﷺ أمرهم عن الغلام شاتان مكافيتان وعن الجارية شاة قال الترمذى حديث حسن صحيح وروى اسمعيل بن عياش عن ثابت بن عجلان عن مجاهد عن أسماء عن النبى ﷺ يعق عن الغلام شاتان مكافيتان وعن الجارية شاة قال مهنا قلت لاحمد من أسماء فقال ينبغى أن تكون أسماء بنت أبى بكر وفى كتاب الخلال قال مهنا قلت لاحمد حدثنا خالد بن خداش قال حدثنا عبدالله بن وهب قال حدثنا عمرو بن الحرث أن أيوب بن موسى حدثه أن يزيد بن عبدالله المزنى حدثه عن أبيه أن النبى ﷺ قال يعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم وقال فى الابل الفرع وفى الغنم الفرع فقال أحمد ماأظرفه ولا أعرف عبدالله بن يزيد المزنى ولا هذا الحديث فقلت له أتنكره فقال لاأعرفه وقصة الحسن والحسين رضى الله عنهما حديث واحد. الثانى أنها من فعل النبى ﷺ وأحاديث الشاتين من قوله وقوله عام وفعله يحتمل الاختصاص. الثالث أنها متضمنة لزيادة فكان الأخذ بها أولى الرابع أن الفعل يدل على الجواز والقول على الاستحباب والأخذ بهما ممكن فلا وجه لتعطيل أحدهما. الخامس أن قصة الذبح عن الحسن والحسين كانت عام احد والعام الذي بعده وأم كرز سمعت من النبى ﷺ ماروته عام الحديبية سنة ست بعد الذبح عن الحسن والحسين قاله النسائى فى كتابه الكبير. السادس أن قصة الحسن والحسين يحتمل أن يراد بها بيان جنس المذبوح وأنه من الكباش لاتخصيصه بالواحد كما قالت عائشة ضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بقرة وكن تسعا ومرادها الجنس لاالتخصيص بالواحدة. السابع أن الله سبحانه فضل الذكر على الانثى كما قال وليس الذكر كالانثى ومقتضى هذا التفاضل ترجيحه عليها فى الاحكام وقد جاءت الشريعة بهذا التفضيل فى جعل الذكر كالانثيين فى الشهادة والميراث والدية فكذلك ألحقت العقيقة بهذه الاحكام. الثامن أن العقيقة تشبه العتق عن المولود فانه رهين بعقيقته فالعقيقة تفكه وتعتقه وكان الاولى أن يعق عن الذكر بشاتين وعن الانثى بشاة كما أن عتق الانثيين يقوم مقام عتق الذكر كما فى جامع الترمذى وغيره عن أبى أمامة قال قال رسول الله ﷺ أيما امرىء مسلم أعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار يجزى كل عضو منه عضوا منه وأيما امرىء مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزى كل عضو منهما عضوا منه وأيما امرأة مسلمة أعتقت

امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار يجزى كل عضو منها عضوا منها وهذا حديث صحيح

(فصل) ذكر أبو داود في المراسيل عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ قال في العقيقة التي عقتها فاطمة عن الحسن والحسين رضي الله عنهما أن ابعثوا إلى بيت القابلة برجل وكلوا واطعموا ولا تكسروا منها عظما

(فصل) وذكر ابن أيمن من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ عق عن نفسه بعد أن جاءته النبوة وهذا الحديث قال أبو داود في مسائله سمعت أحمد حدثهم بحديث الهيثم بن جميل عن عبدالله بن المثنى عن ثمامة عن أنس أن النبي ﷺ عق عن نفسه قال مهنا قال أحمد هذا منكر وضعف عبدالله بن المحرر

(فصل) ذكر أبو داود عن أبي رافع قال رأيت النبي ﷺ أذن في أذن الحسن ابن علي حين ولدته أمه فاطمة رضي الله عنها بالصلاة

(فصل في هديه ﷺ في تسمية المولود وختانه) قد تقدم قوله في حديث قتادة عن الحسن عن سمرة في العقيقة تذبح يوم سابعه ويسمى قال الميموني تذاكرنا لكم يسمى الصبي قال لنا أبو عبد الله يروى عن أنس أنه يسمى لثلاثة وأما سمرة فقال يسمى اليوم السابع فأما الختان فقال ابن عباس كانوا لايختنون الغلام حتى يدرك قال الميموني سمعت أحمد يقول كان الحسن يكره أن يختن الصبي يوم سابعه وقال حنبل ان أبا عبد الله قال وان ختن يوم السابع فلا بأس وانما كره الحسن لئلا يتشبه باليهود وليس في هذا شيء قال مكحول ختن ابراهيم ابنه اسحق لسبعة أيام وختن اسمعيل لثلاث عشر سنة ذكره الخلال قال شيخ الاسلام ابن تيمية فصار ختان اسحق سنة في ولده وختان اسمعيل سنة في ولده وقد تقدم الخلاف في ختان النبي ﷺ متى كان ذلك

(فصل في هديه ﷺ في الاسماء والكنى) ثبت عنه ﷺ أنه قال أخنع اسم عند الله رجل يسمى ملك الاملاك لاملك الا الله وثبت عنه أنه قال أحب الاسماء الى الله عبدالله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة وثبت عنه أنه قال لاتسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيحا ولا أفلح فانك تقول أثمة هو فلا يكون فيقال لا وثبت عنه أنه غير اسم عاصية وقال أنت جميلة وكان اسم جويرية برة فغيره رسول الله ﷺ باسم جويرية وقالت زينب بنت أم سلمة نهى رسول الله ﷺ أن يسمى بهذا الاسم فقال لاتزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم وغير اسم أصرم بزرعة وغير اسم أبي الحكم بأبي شريح وغير اسم حزن جد سعيد وجعله سهلا فأبى وقال السهل يوطأ ويمتهن

قال أبو داود وغير النبي صلى الله عليه وسلم اسم العاصى وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب فسماه هشاما وسمى حربا سلما و سمى المضطجع المنبعث وأرضا عفرة سماها خضرة وشعب الضلالة سماه شعب الهدى و بنو الزنية سماهم بنو الرشدة وسمى بني معاوية بنى الرشيدة

(فصل فى فقه هذا الباب) لما كانت الاسماء قوالب المعانى ودالة عليها اقتضت الحكمة أن يكون بينها و بينها ارتباطا وتناسبا وأن لا يكون معها بمنزلة الاجنبى المحض الذى لا تعلق له بها فان حكمة الحكيم تأبى ذلك والواقع يشهد بخلافه بل للاسماء تأثير فى المسميات وللمسميات تأثر عن أسمائها فى الحسن والقبح والخفة والثقل والطافة والكثافة كما قيل:

وقل ان أبصرت عيناك ذا لقب الا ومعناه إن فكرت فى لقبه

وكان صلى الله عليه وسلم يستحب الاسم الحسن وأمر إذا أبردوا اليه بريدا أن يكون حسن الاسم حسن الوجه وكان يأخذ المعانى من أسمائها فى المنام واليقظة كما رأى أنه وأصحابه فى دار عقبة بن رافع فاتوا برطب من رطب ابن طاب فاوله بان لهم العاقبة فى الدنيا والرفعة فى الآخرة وأن الدين الذى قد اختاره الله لهم قد أرطب وطاب وتأول سهولة أمرهم يوم الحديبية من مجيء سهيل بن عمرو اليه وندب جماعة إلى حلب شاة فقام رجل يحلبها فقال ما اسمك قال مرة فقال اجلس فقام آخر فقال ما اسمك قال أظنه حرب فقال اجلس فقام آخر فقال ما اسمك فقال يعيش فقال احلبها. وكان يكره الامكنة المنكرة الاسماء ويكره العبور فيها كما مر فى بعض غزواته بين جبلين فسأل عن أسمائهما فقالوا فاضح ومخز فعدل عنهما ولم يجز بينهما ولما كان بين الاسماء والمسميات من الارتباط والتناسب والقرابة ما بين قوالب الأشياء وحقائقها وما بين الأرواح والاجسام عبر العقل من كل منهما إلى الآخر كما كان اياس بن معاوية وغيره يرى الشخص فيقول ينبغى أن يكون اسمه كيت وكيت فلا يكاد يخطىء وضد هذا العبور من الاسم الى مسماه كما سأل عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجلا عن اسمه فقال جمرة فقال واسم أبيك قال شهاب قال فمنزلك قال بحرة النار قال فأين مسكنك قال بذات لظى قال اذهب فقد احترق مسكنك فذهب فوجد الأمر كذلك فعبر عمر من الالفاظ إلى أرواحها ومعانيها كما عبر النبى صلى الله عليه وسلم من اسم سهيل الى سهولة أمرهم يوم الحديبية فكان الامر كذلك وقد أمر النبى صلى الله عليه وسلم أمته بتحسين أسمائهم وأخبر انهم يدعون يوم القيامة بها وفى هذا والله أعلم تنبيه على تحسين الأفعال المناسبة لتحسين الاسماء لتكون

الدعوة على رؤس الاشهاد بالاسم الحسن والوصف المناسب له . وتأمل كيف اشتق للنبى صلى الله عليه وسلم من وصفه اسمان مطابقان لمعناه وهما أحمد ومحمد فهو لكثرة مافيه من الصفات المحمودة محمد ولشرفها وفضلها على صفات غيره أحمد فارتبط الاسم بالمسمى ارتباط الروح بالجسد وكذلك تكنيته صلى الله عليه وسلم لأبى الحكم بن هشام بأبى جهل كنية مطابقة لوصفة ومعناه وهو احق الخلق بهذه الكنية وكذلك تكنية الله عز وجل لعبد العزى بأبى لهب لما كان مصيره الى نار ذات لهب كانت هذه الكنية أليق به وأفق وهو بها أحق وأخلق ولما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة واسمها يثرب لاتعرف بغير هذا الاسم غيره بطيبة لما زال عنها مافى لفظ يثرب من التثريب بما فى معنى طيبة من الطيب استحقت هذا الاسم وازدادت به طيبا آخر فأثر فى طيبها فى استحقاق الاسم وزادها طيبا الى طيبها ولما كان الاسم الحسن يقتضى مسماه و يستدعيه من قرب قال النبى صلى الله عليه وسلم لبعض قبائل العرب وهو يدعوهم الى الله وتوحيده يابنى عبدالله ان الله قد حسن اسمكم واسم أبيكم فانظر كيف دعاهم الى عبودية الله بحسن اسم أبيهم وبما فيه من المعنى المقتضى للدعوة وتأمل أسماء الستة المبارزين يوم بدر كيف أقتضى القدر مطابقة أسمائهم لأحوالهم يومئذ فكان الكفار شيبة وعتبة والوليد ثلاثة أسماء من الضعف فالوليد له بداية الضعف وشيبة له نهاية الضعف قال تعالى (الله الذى خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا) وشيبة وعتبة من العتب فدلت أسماؤهم على عتب يحل بهم وضعف ينالهم وكان أقرانهم من المسلمين على وعبيدة والحرث رضى الله عنهم ثلاثة أسماء تناسب أوصافهم وهى العلو والعبودية والسعى الذى هو الحرث فعلوا عليهم بعبوديتهم وسعيهم فى حرث الآخرة ولما كان الاسم مقتضيا لمسماه ومؤثرا فيه كان أحب الاسماء الى الله مااقتضى أحب الاوصاف اليه كعبدالله وعبد الرحمن وكان اضافة العبودية الى اسم الله واسم الرحمن أحب اليه من اضافتها الى غيرهما كالقاهر والقادر فعبد الرحمن أحب اليه من عبدالقادر وعبدالله أحب اليه من عبد ربه وهذا لأن التعلق الذى بين العبد وبين الله انما هو العبودية المحضة فبرحمته كان وجوده وكمال وجوده والغاية التى أوجده لاجلها أن يتأله له وحده محبة وخوفا ورجاء واجلالا وتعظيما فيكون عبدالله وقد عبده لما فى اسم الله من معنى الالهية التى تستحيل أن تكون لغيره ولما غلبت رحمته غضبه وكانت الرحمة أحب اليه من الغضب كان عبد الرحمن أحب اليه من عبدالقاهر

﴿ فصل ﴾ ولما كان كل عبد متحركا بالارادة والهم مبدأ الارادة ويترتب على ارادته حركته وكسبه كان أصدق الاسماء اسم همام واسم حارث اذ لا ينفك مسماهما عن حقيقة معناهما ولما كان الملك الحق لله وحده ولا ملك على الحقيقة سواه كان أخنع اسم وأوضعه عند الله وأغضبه له شاهان شاه اى ملك الملوك وسلطان السلاطين فان ذلك ليس لأحد غير الله فتسميه غيره بهذا من أبطل الباطل والله لا يحب الباطل وقد ألحق بعض أهل العلم بهذا قاضى القضاة وقال ليس قاضى القضاة الا من يقضى الحق وهو خير الفاصلين الذى اذا قضى أمرا انما يقول له كن فيكون ويلى هذا الاسم فى الكراهة والقبح والكذب سيد الناس وسيد الكل وليس ذلك الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة كما قال أنا سيد ولد آدم ولا فخر فلا يجوز لاحد قط أن يقول عن غيره إنه سيد الناس وسيد الكل كما لا يجوز أن يقول إنه سيد ولد آدم

﴿ فصل ﴾ ولما كان مسمى الحرب والمرة أكره شيء للنفوس وأقبحها عندها كان أقبح الاسماء حربا ومرة وعلى قياس هذا حنظلة وحزن وما أشبههما وما أجدر هذه الاسماء بتأثيرها فى مسمياتها كما أثر اسم حزن الحزونة فى سعيد وأهل بيته

﴿ فصل ﴾ ولما كان الانبياء سادات بنى آدم وأخلاقهم أشرف الاخلاق وأعمالهم أشرف الاعمال كانت أسماؤهم أشرف الاسماء فندب النبى صلى الله عليه وسلم أمته الى التسمى بأسمائهم كما فى سنن أبى داود والنسائى عنه تسموا بأسماء الانبياء ولو لم يكن فى ذلك من المصالح الا ان الاسم يذكر بمسماه ويقتضى التعلق بمعناه لكفى به مصلحة مع ما فى ذلك من حفظ أسماء الانبياء وذكرها وان لا تنسى وأن يذكر أسماؤهم بأوصافهم وأحوالهم

﴿ فصل ﴾ وأما النهى عن تسمية الغلام بيسار وأفلح ونجيح ورباح فهذا لمعنى آخر قد أشار اليه فى الحديث وهو قوله فانك تقول أثمة هو فيقال لا والله أعلم هل هذه الزيادة من تمام الحديث المرفوع او مدرجة من قول الصحابى وبكل حال فان هذه الاسماء لما كانت قد توجب تطيرا تكرهه النفوس ويصدها عما هى بصدده كما اذا قلت لرجل أعندك يسار أو رباح أو أفلح قال لا تطيرت أنت وهو من ذلك وقد تقع الطيرة لاسيما على المتطيرين فقل من تطير الا ووقعت به طيرته واصابه طائره كما قيل:

تعلم أنه لا طير الا على متطير وهو الثبور

واقتضت حكمة الشارع الرؤف بأمته الرحيم بهم ان يمنعهم من أسباب توجب لهم سماع المكروه أو وقوعه وأن يعدل عنها إلى أسماء تحصل المقصود من غير مفسدة هذا أولى مع

ماينضاف الى ذلك من تعليق ضد الأسم عليه بأن يسمى يسارا من هو من أعسر الناس ونجيحا من لا نجاح عنده ورباحا من هو من الخاسرين فيكون قد وقع فى الكذب عليه وعلى الله . وأمر آخر أيضا وهو أن يطالب المسمى بمقتضى اسمه فلا يوجد عنده فيجعل ذلك سببا لذمه وسبه كما قيل .

سموك من جهلهم سديدا　　والله مافيك من سداد
أنت الذى كونه فسادا　　فى عالم الكون والفساد

فتوصل الشاعر بهذا الاسم إلى ذم المسمى به ولى من أبيات شعر .

وسميته صالحا فاغتدى　　بضد اسمه فى الورى سائرا
وظن بان اسمه ساتر　　لاوصافه فغدا شاهرا

وهذا كما ان من المدح مايكون ذما وموجبا لسقوط مرتبة الممدوح عند الناس فانه يمدح بما ليس فيه فتطالبه النفوس بما مدح به وتظنه عنده فلا تجده كذلك فتنقلب ذما ولو ترك بغير مدح لم تحصل له هذه المفسدة وشبه حاله حال من ولى ولاية سيئة ثم عزل عنها فانه ينتقص مرتبته عما كان عليه قبل الولاية و ينقص فى نفوس الناس عما كان عليه قبلها وفى هذا قال القائل .

إذا ماوصفت امرأ لامرىء　　فلا تغل فى وصفه واقصد
فانك ان تغل تغل الظنو　　ن فيه إلى الامد الابعد
فينقص من حيث عظمته　　لفضل المغيب عن المشهد

وأمر آخر وهو ظن المسمى واعتقاده فى نفسه أنه كذلك فيقع فى تزكية نفسه وتعظيمها وترفعها على غيره وهذا هو المعني الذى نهى النبى ﷺ لاجله أن يسمى برة وقال لاتزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم وعلى هذا فتكره التسمية بالتقى والمتقى والمطيع والطائع والراضى والمحسن والمخلص والمنيب والرشيد والسديد وأما تسمية الكفار بذلك فلا يجوز التمكين منه ولا دعاؤهم بشىء من هذه الاسماء ولا الاخبار عنهم بها والله عز وجل يغضب من تسميتهم بذلك

(فصل) وأما الكنية فهى نوع تكريم للمكنى وتنويه به كما قال الشاعر .

أكنيه حين أناديه لأكرمه　　ولا ألقبه والسوأة اللقب

وكنى النبى ﷺ صهيبا بابى يحيى وكنى عليا رضى الله عنه بابى تراب إلى كنيته بابى الحسن

وكانت أحب كنيته اليه وكنى أخا أنس بن مالك وكان صغيرا دون البلوغ بأبى عمير وكان هديه صلى الله عليه وسلم تكنية من له ولد ومن لاولد له ولم يثبت عنه أنه نهى عن كنية الا الكنية بأبى القاسم فصح عنه أنه قال تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى فاختلف الناس فى ذلك على أربعة أقوال · أحدها أنه لايجوز التكنى بكنيته مطلقا سواء أفردها عن اسمه أو قرنها به وسواء محياه و بعد مماته وعمدتهم عموم هذا الحديث الصحيح واطلاقه حكى البيهقى ذلك عن الشافعى قالوا ولان النهى إنما كان لان معنى هذه الكنية والتسمية مختصة به صلى الله عليه وسلم وقد أشار الى ذلك بقوله والله لاأعطى أحدا ولا أمنع أحدا وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت قالوا ومعلوم أن هذه الصفة ليست على الكمال لغيره واختلف هؤلاء فى جواز تسمية المولود بقاسم فاجازه طائفة ومنعه آخرون والمجيزون نظروا الى أن العلة عدم مشاركة النبى صلى الله عليه وسلم فيما اختص به من الكنية وهذا غير موجود فى الاسم والمانعون نظروا الى أن المعنى الذى نهى عنه فى الكنية موجود مثله هنا فى الاسم سواء اوهو اولى بالمنع قالوا وفى قوله انما انا قاسم إشعار بهذا الاختصاص القول الثانى ان النهى عن الجمع بين اسمه وكنيته فاذا افرد أحدهما عن الآخر فلا بأس قال أبو داود باب من رأى أن لايجمع بينهما ثم ذكر حديث أبى الزبير عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من تسمى باسمى فلا يتكنى بكنيتى ومن اكتنى بكنيتى فلا يتسم باسمى ورواه الترمذى وقال حديث حسن غريب وقد رواه الترمذى أيضا من حديث محمد ابن عجلان عن أبيه عن أبى هريرة وقال حسن صحيح ولفظه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته ويسمى محمدا أبا القاسم قال أصحاب هذا القول فهذا مقيد مفسر لما فى الصحيحين من نهيه عن التكنى بكنيته قالوا ولان فى الجمع بينهما مشاركة فى الاختصاص بالاسم والكنية فاذا أفرد احدهما عن الآخر زال الاختصاص. القول الثالث جواز الجمع بينهما وهو المنقول عن مالك واحتج اصحاب هذا القول بما رواه ابو داود والترمذى من حديث محمد بن الحنفية عن على رضى الله عنه قال قلت يارسول الله ان ولد لى ولد من بعدك أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك قال نعم قال الترمذى حديث حسن صحيح وفى سنن أبى داود عن عائشة قالت جاءت امرأة الى النبى ﷺ فقالت يارسول الله انى ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته ابا القاسم فذكر لى انك تكره ذلك فقال ماالذى احل اسمى وحرم كنيتى او ماالذى حرم كنيتى واحل اسمى قال هؤلاء واحاديث المنع منسوخة بهذين الحديثين . القول الرابع أن التكنى بابى

القاسم كان ممنوعا منه فى حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهو جائز بعد وفاته قالوا وسبب النهى انما كان مختصا بحياته فانه قد ثبت فى الصحيح من حديث أنس قال نادى رجل بالبقيع ياأبا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله إني لم أعنك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي قالوا وحديث على فيه اشارة الى ذلك بقوله ان ولد لى من بعدك ولد ولم يسأله عمن يولد له فى حياته ولكن قال على رضى الله عنه فى هذا الحديث وكانت رخصة لى وقد شذ من لايؤبه لقوله فمنع التسمية باسمه صلى الله عليه وسلم قياسا على النهى عن التكنى بكنيته والصواب أن التسمى باسمه جائز والتكنى بكنيته ممنوع منه والمنع فى حياته أشد والجمع بينهما ممنوع منه وحديث عائشة غريب لايعارض بمثله الحديث الصحيح وحديث على رضى الله عنه فى صحته نظر وللترمذى فيه نوع تساهل فى التصحيح وقد قال على إنها رخصة له وهذا يدل على بقاء المنع لمن سواه والله أعلم

(فصل) وقد كره قوم من السلف والخلف الكنية بابى عيسى وأجازها آخرون فروى أبوداود عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب ضرب ابنا له يكنى أبا عيسى وأن المغيرة بن شعبة تكنى بابى عيسى فقال له عمر أما يكفيك أن تكني بأبى عبدالله فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كناني فقال ان رسول الله قد غفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر وانا لفي جلجلتنا فلم يزل يكنى بابى عبدالله حتى هلك وقد كنى عائشة بأم عبدالله وكان لنسائه أيضا كنى كام حبيبة وأم سلمة

(فصل ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم) عن تسمية العنب كرما وقال الكرم قلب المؤمن وهذا لأن هذه اللفظة تدل على كثرة الخير والمنافع فى المسمى بها وقلب المؤمن هو المستحق لذلك دون شجرة العنب ولكن هل المراد النهى عن تخصيص شجر العنب بهذا الاسم وان قلب المؤمن أولى به منه فلا يمنع من تسميته بالكرم كما قال فى المسكين والرقوب والمفلس أو المراد أن تسميته بهذا مع اتخاذ الخمر المحرم منه وصف بالكرم والخير والمنافع لأصل هذا الشراب الخبيث المحرم وذلك ذريعة إلى مدح ماحرم الله وتهييج النفوس عليه هذا محتمل والله أعلم بمراد رسوله صلى الله عليه وسلم والاولى أن لايسمى شجر العنب كرما

(فصل وقال صلى الله عليه وسلم) لايغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم ألا وانها العشاء وانهم يسمونها العتمة وصح عنه أنه قال لويعلمون مافى العتمة والصبح لأتوهما

ولو حبواً فقيل هذا ناسخ للمنع وقيل بالعكس والصواب خلاف القولين فان العلم بالتاريخ متعذر ولا تعارض بين الحديثين فانه لم ينه عن اطلاق اسم العتمة بالكلية وإنما نهى عن أن يهجر اسم العشاء وهو الاسم الذى سماها الله به فى كتابه ويغلب عليها اسم العتمة فاذا سميت العشاء وأطلق عليها أحيانا العتمة فلا بأس والله أعلم وهذا محافظة منه صلى الله عليه وسلم على الاسماء التى سمى الله بها العبادات فلا يهجر ويؤثر عليها غيرها كما فعله المتأخرون فى هجران ألفاظ النصوص وايثار المصطلحات الحادثة عليها ونشأ بسبب هذا من الفساد ماالله به عليم وهذا كما كان يحافظ على تقديم ماقدمه الله وتأخير ماأخره كما بدأ بالصفا وقال ابدؤا بما بدأ الله به وبدأ فى العيد بالصلاة ثم جعل النحر بعدها فاخبر أن من ذبح قبلها فلا نسك له تقديما لما بدأ الله فى قوله (فصل لربك وانحر) وبدأ فى أعضاء الوضوء بالوجه ثم اليدين ثم الرأس ثم الرجلين تقديما لما قدمه الله وتأخيراً لما أخره وتوسيطا لما وسطه وقدم زكاة الفطر على صلاة العيد تقديما لما قدمه الله فى قوله (قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) ونظائره كثيرة

(فصل فى هديه ﷺ في حفظ المنطق واختيار الالفاظ) كان يتخير فى خطابه ويختار لامته أحسن الالفاظ وأجملها وألطفها وأبعدها من ألفاظ أهل الجفاء والغلظة والفحش فلم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا ولا فظا وكان يكره أن يستعمل اللفظ الشريف المصون فى حق من ليس كذلك وأن يستعمل اللفظ المهين المكروه فى حق من ليس من أهله فمن الأول منعه أن يقول المنافق ياسيدنا وقال فان لم يكن سيدا فقد أسخطتم ربكم عز وجل ومنعه أن يسمى شجرة العنب كرما ومنعه تسمية أبى جهل بأبى الحكم وكذلك تغييره لاسم أبى الحكم من الصحابة بابى شريح وقال ان الله هو الحكم واليه الحكم ومن ذلك نهيه المملوك أن يقول لسيده أو لسيدته ربى وربتى وللسيد أن يقول لمملوكه عبدى ولكن يقول المالك فتاى وفتاتى ويقول المملوك سيدي وسيدتى وقال لمن ادعى أنه طبيب أنت رفيق وطبيبها الذى خلقها والجاهلون يسمون الكافر الذى له علم بشىء من الطبيعة حكيما وهو من أسفه الخلق ومن هذا قوله للخطيب الذى قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب أنت ومن ذلك قوله لاتقولوا ماشاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ماشاء الله ثم ماشاء فلان وقال له رجل ماشاء الله وشئت فقال أجعلتنى لله ندا قل ماشاء الله وحده وفى معنى هذا الشرك المنهى عنه قول من لايتوقى الشرك أنا بالله وبك وأنا فى حسب الله وحسبك

ومالى الا الله وأنت وأنا متوكل على الله وعليك وهذا من الله ومنك والله لى فى السماء وأنت لى فى الارض ووالله وحياتك وأمثال هذا من الالفاظ التى تجعل قائلها المخلوق ندا للخالق وهى أشد منعا وقبحا من قوله ماشاء الله وشئت فاما إذا قال أنا بالله ثم بك وما شاء ثم شئت فلا بأس بذلك كما في حديث الثلاثة لابلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك وكما فى الحديث المتقدم الاذن أن يقال ماشاء الله ثم شاء فلان

(فصل وأما القسم الثانى) وهو أن يطلق ألفاظ الذم على من ليس من أهلها فمثل نهيه ﷺ عن سب الدهر وقال ان الله هو الدهر وفى حديث آخر يقول الله عز وجل يؤذينى ابن آدم فيسب الدهر وأنا الدهر بيدى الامر أقلب الليل والنهار وفى حديث آخر لايقولن أحدكم ياخيبة الدهر وفى هذا ثلاث مفاسد عظيمة . أحدها سبه من ليس بأهل أن يسب فان الدهر خلق مسخر من خلق الله منقاد لامره مذلل لتسخيره فسابه أولى بالذم والسب منه: الثانية أن سبه متضمن للشرك فانه انما سبه لظنه أنه يضر وينفع وأنه مع ذلك ظالم قد ضر من لايستحق الضرر وأعطى من لايستحق العطاء ورفع من لايستحق الرفعة وحرم من لايستحق الحرمان وهو عند شاتميه من أظلم الظلمة وأشعار هؤلاء الظلمة الخونة فى سبه كثيرة جدا وكثير من الجهال يصرح بلعنه وتقبيحه . الثالثة أن السب منهم انما يقع على من فعل هذه الافعال التى لواتبع الحق فيها أهواءهم لفسدت السموات والارض وإذا وقعت أهواؤهم حمدوا الدهر وأثنوا عليه فى حقيقة الامر فرب الدهر تعالى هو المعطى المانع الخافض الرافع المعز المذل والدهر ليس له من الامر شىء فمسبتهم للدهر مسبة لله عز وجل ولهذا كانت مؤذية للرب تعالى كما فى الصحيحين من حديث أبى هريرة عن النبى ﷺ قال الله تعالى يؤذينى ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر فساب الدهر دائر بين أمرين لابد له من أحدهما اماسبه لله أو الشرك به فانه إذا اعتقد أن الدهر فاعل مع الله فهو مشرك وان اعتقد أن الله وحده هو يسب من فعله فقد سب الله ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم لايقولن أحدكم تعس الشيطان فانه يتعاظم حتى يكون مثل البيت فيقول بقوتى صرعته ولكن ليقل بسم الله فانه يتصاغر حتى يكون مثل الذباب وفى حديث آخر ان العبد اذا لعن الشيطان يقول انك لتلعن ملعنا ومثل هذا قول القائل أخزى الله الشيطان وقبح الله الشيطان فان ذلك كله يفرحه ويقول علم ابن ادم انى قد نلته بقوتى وذلك مما يعينه على اغوائه ولايفيده شيأ فأرشد النبي

صلى الله عليه وسلم من مسه شيء من الشيطان أن يذكر الله تعالى و يذكر اسمه و يستعيذ بالله منه فان ذلك أنفع له وأغيظ للشيطان

(فصل من ذلك نهيه صلى الله عليه وسلم) أن يقول الرجل خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي ومعناهما واحد أي غثت نفسي وساء خلقها فكره لهم لفظ الخبث لما فيه من القبح والشناعة وأرشدهم الى استعمال الحسن وهجران القبيح وابدال اللفظ المكروه بالحسن منه ومن ذلك نهيه صلى الله عليه وسلم عن قول القائل بعد فوات الامر لو أني فعلت كذا وكذا وقال انها تفتح عمل الشيطان وأرشده الى ماهو أنفع له من هذه الكلمة وهو أن يقول قدر الله وماشاء فعل وذلك لان قوله لو كنت فعلت كذا وكذا لم يفتني مافاتني أولم أقع فيما وقعت فيه كلام لايجدى عليه فائدة البتة فانه غير مستقبل لما استدبر من أمره وغير مستقيل عثرته بلو وفى ضمن لو ادعاء ان الامر لو كان كما قدره فى نفسه لكان غير ماقضاه الله وقدره وشاءه فان ماوقع مما يتمنى خلافه انما وقع بقضاء الله وقدره ومشيئته فاذا قال لو أنى فعلت كذا لكان خلاف ماوقع فهو محال اذ خلاف المقدر المقضى محال فقد تضمن كلامه كذبا وجهلا ومحالا وان سلم من التكذيب بالقدر لم يسلم من معارضته بقوله لو أنى فعلت كذا لدفعت ماقدر على فان قيل ليس فى هذا رد للقدر ولا جحد له اذ تلك الاسباب التى تمناها أيضا من القدر فهو يقول لو وقفت لهذا القدر لاندفع به عنى ذلك القدر فان القدر يدفع بعضه ببعض كما يدفع قدر المرض بالدواء وقدر الذنوب بالتوبة وقدر العدو بالجهاد فكلاهما من القدر قيل هذا حق ولكن هذا ينفع قبل وقوع القدر المكروه وأما اذا وقع فلا سبيل الى دفعه وان كان له سبيل الى دفعه أو تخفيفه بقدر آخر فهو اولى به من قوله لو كنت فعلته بل وظيفته في هذه الحالة أن يستقبل فعله الذى يدفع به أو يخفف ولا يتمنى مالا مطمع فى وقوعه فانه عجز والله يلوم على العجز و يحب الكيس و يأمر به والكيس هو مباشرة الاسباب التى ربط الله بها مسبباتها النافعة للعبد فى معاشه ومعاده فهذه تفتح عمل الخير والأمر واما العجز فانه يفتح عمل الشيطان فانه اذا عجز عما ينفعه وصار الى الأمانى الباطلة بقوله لو كان كذا وكذا ولو فعلت كذا يفتح عليه عمل الشيطان فان بابه للعجز والكسل ولهذا استعاذ النبى ﷺ منهما وهما مفتاح كل شر و يصدر عنهما الهم والحزن والبخل وضلع الدين وغلبة الرجال فمصدرها كلها عن العجز والكسل وعنوانها لو فلذلك قال النبى ﷺ فان لو تفتح عمل الشيطان فالمتمنى من أعجز الناس وأفلسهم فان التمنى رأس اموال المفاليس والعجز مفتاح كل شر وأصل

المعاصى كلها العجز فان العبد يعجز عن أسباب أعمال الطاعات وعن الاسباب التى تعرضه عن المعاصى وتحول بينها وبينه فيقع في المعاصى فجمع هذا الحديث الشريف في استعاذته ﷺ أصول الشر وفروعه ومباديه وغاياته وموارده ومصادره وهو مشتمل على ثمان خصال كل خصلتين منها قرينتان فقال اعوذ بك من الهم والحزن وهما قرينان فان المكروه الوارد على القلب ينقسم باعتبار سببه الى قسمين فانه اما أن يكون سببه امرا ماضيا فهو يحدث الهم وكلاهما من العجز فان مامضى لايدفع بالحزن بل بالرضا والحمد والصبر والايمان بالقادر وقول العبد قدر الله وماشاء فعل وما يستقبل لايدفع أيضا بالهم بل إما أن يكون له حيلة فى دفعه فلا يعجز عنه وإما أن لا تكون له حيلة فى دفعه فلا يجزع منه ويلبس له لباسه ويأخذ له عدته ويتأهب له أهبته اللائقة به ويستجن بجنة حصينة من التوحيد والتوكل والانشراح بين يدى الرب تعالى والاستسلام له والرضا به ربا فى كل شىء ولا يرضى به ربا فيما يحب دون ما يكره فاذا كان هكذا لم يرض به ربا على الاطلاق فلا يرضاه الرب له عبدا على الاطلاق فالهم والحزن لاينفعان العبد ألبته بل مضرتهما أكثر من منفعتهما فانهما يضعفان العزم ويوهنان القلب ويحولان بين العبد وبين الاجتهاد فيما ينفعه ويقطعان عليه طريق السير أو ينكسانه الى وراء أو يعوقانه ويقفانه أو يحجبانه عن العلم الذى كلما رآه شمر اليه وجد فى سيره فهما حمل ثقيل على ظهر السائر بل أن عاقه الهم والحزن عن شهواته وارادته التى تضره فى معاشه ومعاده انتفع به من هذا الوجه وهذا من حكمة العزيز الحكيم أن سلط هذين الجندين على القلوب المعرضة عنه الفارغة من محبته وخوفه ورجائه والانابة اليه والتوكل عليه والانس به والفرار اليه والانقطاع اليه ليردها بما يبتليها من الهموم والغموم والاحزان والاكدار والآلام القلبية عن كثير من معاصيها وشهواتها المردية وهذه القلوب فى سجن من الجحيم فى هذه الدار . وان اريد بها الخير كان حظها من سجن الجحيم فى معادها ولا تزال في هذا السجن حتى تتخلص الى فضاء التوحيد والاقبال على الله والانس به وجعل محبته فى محل دبيب خواطر القلب ووساوسه بحيث يكون ذكره تعالى وحبه وخوفه ورجاؤه والفرح به والابتهاج بذكره هو المستولى على القلب الغالب عليه الذى متى فقده فقد قوته الذى لاقوام له الابه ولابقاء له بدونه ولاسبيل الى خلاص القلب من هذه الآلام التى هى أعظم أمراضه وأفسدها له الابذلك ولابلاغ الابالله وحده فانه لايوصل اليه الاهو ولايأتى بالحسنات الاهو ولايصرف السيئات الاهو ولايدل

عليه الاهو واذا أراد عبده لامر هياه له فنه الايجاد ومنه الاعداد ومنه الامداد واذا أقامه فى مقام اى مقام كان فبحمده أقامه فيه وحكمته اقامته فيه ولا يليق به غيره ولا يصلح له سواه ولامانع لما أعطى الله ولامعطى لما منع ولا يمنع عبده حقا هو للعبد فيكون بمنعه ظالما بل منعة ليتوسل اليه بمحابه ليعطيه وليتضرع اليه ويتذلل بين يديه و يتملقه و يعطى فقره اليه حقه بحيث يشهد فى كل ذرة من ذراته الباطنة والظاهرة فاقة تامة اليه على تعاقب الانفاس وهذاهوالواقع فىنفس الامر وان لم يشهده فلم يمنع عبده ماالعبد محتاج اليه بخلا منه ولانقصان من خزائنه ولا استئثارا عليه بما هو حق للعبد بل منعه ليرده اليه وليعزه بالتذلل له وليغنيه بالافتقار اليه وليجبره بالانكسار بين يديه وليذيقه بمرارة المنع حلاوة الخضوع له ولذة الفقر وليلبسه خلعة العبودية و يوليه بعزله أشرف الولايات وليشهده حكمته فى قدرته و رحمته فى عزته و بره ولطفه فى قهره وان منعه عطاء وعزله توليه وعقوبته تاديب وامتحانه محبة وعطية وتسليط أعدائه عليه سائق يسوقه اليه و بالجملة فلا يليق بالعبد غير ماأقيم فيه وحكمته وحمده أقاماه فى مقامه الذى لايليق به سواه ولايحسن أن يتخطاه والله أعلم حيث يجعل مواقع عطائه وفضله والله أعلم حيث يجعل رسالاته وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله باعلم بالشاكرين فهو سبحانه أعلم بمواقع الفضل ومحال التخصيص ومحال الحرمان فبحمده وحكمته أعطى وبحمده وحكمته حرم فمن رده المنع الى الافتقار اليه والتذلل له وتملقه انقلب فى حقه عطاء ومن شغله عطاؤه وقطعه عنه انقلب فى حقه منعا فكل ماشغل العبد عن الله فهو مشؤم عليه وكل مارده اليه فهو رحمة به والرب تعالى يريد من عبده أن يفعل ولا يقع الفعل حتى يريد سبحانه من نفسه أن يعينه كما قال تعالى وما تشاؤن الا أن يشاء الله رب العالمين فهو سبحانه أراد منا الاستقامة دائما واتخاذ السبيل اليه وأخبرنا أن هذا المراد لايقع حتى يريد من نفسه اعانتنا عليها ومشيئتها لنا فهما ارادتان ارادة من عبده أن يفعل وارادته من نفسه أن يعينه ولاسبيل له الى الفعل الابهذه الارادة ولايملك منها شيأ فان كان مع العبد روح أخرى نسبتها الى روحه كنسبة روحه الى بدنه تستدعى بها ارادة الله من نفسه أن يفعل به مايكون به العبد فاعلا والا فمحله غير قابل للعطاء وليس معه اناء يوضع فيه العطاء فمن جاء بغير اناء رجع بالحرمان ولايلومن الا نفسه والمقصود أن النبى ﷺ استعاذ من الهم والحزن وهما قرينان ومن العجز والكسل وهما قرينان فان تخلف كمال العبد وصلاحه عنه أما

وأن يكون لعدم قدرته عليه فهو عجز أو يكون قادرا عليه لكن لا يريد فهو كسل و ينشأ عن هاتين الصفتين فوات كل خير وحصول كل شر ومن ذلك الشر تعطيله عن النفع ببدنه وهو الجبن و عن النفع بماله وهو البخل ثم ينشأ له بذلك غلبتان غلبة بحق وهي غلبة الدين وغلبة بباطل وهي غلبة الرجال وكل هذه المفاسد ثمرة العجز والكسل ومن هذا قوله في الحديث الصحيح للرجل الذى قضى عليه فقال حسبي الله ونعم الوكيل فقال ان الله يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس فاذا غلبك أمر فقل حسبي الله ونعم الوكيل فهذا قال حسبي الله ونعم الوكيل بعد عجزه من الكيس الذى لو قام به لقضى له على خصمه فلو فعل الاسباب التى يكون بها كيسا ثم غلب فقال حسبي الله ونعم الوكيل لكانت الكلمة قد وقعت موقعها كما أن ابراهيم الخليل لما فعل الاسباب المأمور بها ولم يعجز بتركها ولا ترك شيء منها ثم غلبه عدوه والقوه فى النار قال فى تلك الحال حسبي الله ونعم الوكيل فوقعت الكلمة موقعها واستقرت فى مظانها فأثرت أثرها وترتب عليها مقتضاها وكذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يوم أحد لما قيل لهم بعد انصرافهم من أحد إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فتجهروا وخرجوا للقاء عدوهم وأعطوهم الكيس من نفوسهم ثم قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فاثرت الكلمة أثرها واقتضت موجبها ولهذا قال تعالى (ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه) فجعل التوكل بعد التقوى الذى هو قيام الاسباب المأمور بها فحينئذ ان توكل على الله فهو حسبه وكما قال في موضع آخر (واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) فالتوكل والحسب بدون قيام الاسباب المأمور بها عجز محض فان كان مشوبا بنوع من التوكل فهو توكل عجز فلا ينبغى للعبد أن يجعل توكله عجزا ولا يجعل عجزه توكلا بل يجعل توكله من جملة الاسباب المأمور بها التى لا يتم المقصود الا بها كلها ومن ههنا غلط طائفتان من الناس . أحدهما زعمت أن التوكل وحده سبب مستقل كاف فى حصول المراد فعطلت له الاسباب التى اقتضتها حكمة الله الموصلة الى مسبباتها فوقعوا فى نوع تفريط وعجز بحسب ما عطلوا من الاسباب وضعف توكلهم من حيث ظنوا قوته بانفراده عن الاسباب فجمعوا لهم كله وصيروه هما واحدا وهذا وان كان فيه قوة من هذا الوجه ففيه ضعف من جهة أخرى فكلما قوى جانب التوكل بافراده أضعفه التفريط فى السبب الذي هو محل التوكل فان التوكل محله الاسباب وكماله بالتوكل على الله فيها

وهذا كتوكل الحراث الذى شق الارض وألقى فيها البذر فتوكل على الله فى زرعه وانباته فهذا قد أعطى التوكل حقه ولم يضعف توكله بتعطيل الارض وتخليتها بورا وكذلك توكل المسافر فى قطع المسافة مع جده فى السير وتوكل الاكياس فى النجاة من عذاب الله والفوز بثوابه مع اجتهادهم فى طاعته فهذا هو التوكل الذى يترتب عليه أثره و يكون الله حسب من قام به وأما توكل العجز والتفريط فلا يترتب عليه أثره وليس الله حسب صاحبه فان الله انما يكون حسب المتوكل عليه إذا اتقاه وتقواه فعل الاسباب المأمور بها لااضاعتها . والطائفة الثانية التى قامت بالاسباب ورأت ارتباط المسببات بها شرعا وقدرا وأعرضت عن جانب التوكل وهذه طائفة وان نالت بما فعلته من الاسباب مانالته فليس لها قوة أصحاب التوكل ولاعون الله لهم وكفايته إياهم ودفاعه عنهم بل هى مخذولة عاجزة بحسب مافاتها من التوكل فالقوة كل القوة فى التوكل على الله كما قال بعض السلف من سره أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله فالقوة مضمونة للمتوكل والكفاية والحسب والدفع عنه وانما ينقص عليه من ذلك بقدر مانقص من التقوى والتوكل والا فمع تحققه بهما لابد أن يجعل الله له مخرجا من كل ماضاق على الناس و يكون الله حسبه وكافيه والمقصود أن النبى صلى الله عليه وسلم أرشد العبد الى مافيه غاية كماله ونيل مطلوبه أن يحرص على ماينفعه و يبذل فيه جهده وحينئذ ينفعه التحسب وقول حسبى الله ونعم الوكيل بخلاف من عجز وفرط حتى فاتته مصلحته ثم قال حسبى الله ونعم الوكيل فان الله يلومه ولايكون فى هذا الحال حسبه فانما هو حسب من اتقاه ثم توكل عليه

(فصل فى هديه ﷺ فى الذكر) كان النبى صلى الله عليه وسلم أكمل الخلق ذكرا لله عز وجل بل كان كلامه كله فى ذكر الله وما والاه وكان أمره ونهيه وتشريعه للامة ذكرا منه لله واخباره عن أسماء الرب وصفاته وأحكامه وأفعاله ووعده ووعيده ذكرا منه له وثناؤه عليه بآلائه وتمجيده وتحميده وتسبيحه ذكرا منه له وسؤاله ودعاؤه اياه ورغبته ورهبته ذكرا منه له وسكوته وصمته ذكرا منه له بقلبه فكان ذاكرا لله فى كل احيانه وعلى جميع أحواله وكان ذكره لله يجرى مع انفاسه قائما وقاعدا وعلى جنبه وفى مشيه وركوبه ومسيره ونزوله وظعنه وإقامته وكان اذا استيقظ قال الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا واليه النشور وقالت عائشة كان اذا هب من الليل كبر عشرا وحمد الله عشرا وقال سبحان الله و بحمده عشرا وسبحان الملك القدوس عشرا واستغفر الله عشرا وهلل عشرا ثم

قال اللهم إنى أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة عشرا ثم يستفتح الصلاة وقالت أيضا كان اذ استيقظ من الليل قال لااله الا أنت سبحانك اللهم استغفرك لذنبي وأسألك رحمتك اللهم زدنى علما ولاتزغ قلبى بعد إذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة انكانت الوهاب ذكرهما ابو داود وأخبر ان مناستيقظ من الليل فقال لااله الا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمدلله وسبحان الله ولااله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم ثم قال اللهم اغفرلى أودعاء آخر استجيب له فان توضأ وصلى قبلت صلاته ذكره البخارى وقال ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم ليلة مبيته عنده إنه لما استيقظ رفع رأسه الى السماء وقرأ العشر آيات الخواتيم من سورة آل عمران ان فى خلق السموات والارض الى آخرها ثم قال اللهم لك الحمد أنت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيم السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفرلى ماقدمت وماأخرت وما اسررت وما أعلنت أنت الهى لااله الا انت ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم وقد قالت عائشة رضى الله عنها كان اذا قام من الليل قال اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم وربما قالت كان يفتتح صلاته بذلك وكان اذا أوتر ختم وتره بعد فراغه بقوله سبحان الملك القدوس ثلاثا ويمد بالثالثة صوته وكان اذا خرج من بيته يقول بسم الله توكلت على الله اللهم انى أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل على حديث صحيح وقال صلى الله عليه وسلم من قال اذا خرج من بيته بسم الله توكلت على الله ولا حول ولاقوة الا بالله يقال له هديت وكفيت ووقيت وتنحى عنه الشيطان حديث حسن وقال ابن عباس عنه ليلة مبيته عنده انه خرج الى صلاة الفجر وهو يقول اللهم اجعل فى قلبى نورا واجعل فى لسانى نورا واجعل فى سمعى نورا واجعل فى بصري نورا واجعل من خلفى نورا ومن امامى نورا واجعل من فوقى نورا واجعل من تحتى نورا اللهم أعظم لى نورا . وقال فضل بن مرزوق عن عطية العوفى عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخرج رجل من بيته الى الصلاة فقال اللهم انى أسألك بحق السائلين

عليك وبحق ممشاى هذا اليك فانى لم أخرج بطرا ولا أشرا ولا رياء ولا سمعة وانما خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك أسالك ان تنقذنى من النار وان تغفر لى ذنوبى فانه لايغفر الذنوب الا انت الا وكل الله به سبعين الف ملك يستغفرون له وأقبل الله عليه بوجهه حتى يقضى صلاته وذكر أبو داود عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم و بوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم فاذا قال ذلك قال الشيطان حفظ منى سائر اليوم وقال ﷺ إذا دخل أحدكم المسجد فليصل وليسلم على النبى ﷺ وليقل اللهم افتح لى ابواب رحمتك فاذا خرج فليقل اللهم انى أسألك من فضلك وذكر عنه أنه كان إذا دخل المسجد صلى على محمد وآله وسلم ثم يقول اللهم اغفرلى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك فاذا خرج صلى على محمد وآله وسلم ثم يقول اللهم اغفرلى ذنوبى وافتح لى أبواب فضلك وكان إذا صلى الصبح جلس فى مصلاه حتى تطلع الشمس يذكر الله عز وجل وكان يقول إذا أصبح اللهم بك أصبحنا و بك أمسينا و بك نحيا وبك نموت واليك النشور حديث صحيح وكان يقول أصبحنا وأصبح الملك لله والحمد لله ولااله الا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير رب أسألك خير مافى هذا اليوم وخير مابعده وأعوذ بك من شر هذا اليوم وشر مابعده رب أعوذ بك من الكسل وسوء الكبر رب أعوذ بك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر و إذا أمسى قال أمسينا وأمسى الملك لله إلى آخره ذكره مسلم وقال له أبو بكر الصديق رضى الله عنه مرنى بكلمات أقولهن إذا أصبحت و إذا أمسيت قال قل اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة رب كل شىء ومليكه ومالكه أشهد أن لااله الا انت أعوذ بك من شر نفسى وشر الشيطان وشركه وأن أقترف على نفسى سوءاً أو أجره إلى مسلم قال قلها إذا أصبحت و إذا أمسيت و إذا أخذت مضجعك حديث صحيح وقال ﷺ مامن عبد يقول فى صباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذى لايضر مع اسمه شىء فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات الا لم يضره شىء حديث صحيح وقال من قال حين يصبح وحين يمسى رضيت بالله ربا و بالاسلام دينا و بمحمد نبيا كان حقا على الله ان يرضيه/صححه الترمذى والحاكم وقال من قال حين يصبح وحين يمسى اللهم إنى أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك أنت الله الذى لااله الا أنت وأن محمدا عبدك و رسولك أعتق الله ربعه من النار وان قالها مرتين أعتق

الله نصفه من النار وان قالها ثلاثا أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار ، إن قالها أربعا أعتقه الله من النار حديث حسن وقال من قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي من نعمة أو باحد من خلقك فمنك وحدك لاشريك لك لك الحمد ولك الشكر فقد أدى شكر يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته حديث حسن وكان يدعو حين يصبح وحين يمسي بهذه الدعوات اللهم انى أسألك العافية في الدنيا والآخرة اللهم انى أسألك العفو والعافية فى دينى ودنياى وأهلى ومالى اللهم استر عوراتى . آمن روعاتى اللهم احفظنى من بين يدى ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى أعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتى صححه الحاكم وقال إذا أصبح أحدكم فليقل أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين اللهم انى أسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره وبركته وهدايته وأعوذ بك من شر مافيه وشر مابعده ثم إذا أمسى فليقل مثل ذلك حديث حسن وذكر أبو داود عنه أنه قال لبعض بناته قولى حين تصبحين سبحان الله وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم ماشاء الله كان ومالم يشأ لم يكن أعلم أن الله على كل شىء قدير وأن الله قد أحاط بكل شىء علما فانه من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسى ومن قالهن حين يمسى حفظ حتى يصبح وقال لرجل من الانصار ألا أعلمك كلاما إذا قلته أذهب الله همك وقضى عنك دينك قلت بلى يارسول الله قال قل إذا أصبحت وإذا أمسيت اللهم إنى أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل وأعوذ بك من الجبن والبخل وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال قال فقلتهن فاذهب الله همى وقضى عنى دينى . وكان اذا أصبح قال أصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص ودين نبينا محمد ﷺ وملة أبينا ابراهيم حنيفا مسلما وما كان من المشركين هكذا فى الحديث ودين نبينا محمد رسول الله ﷺ وقد استشكله بعضهم وله حكم نظائره كقوله فى الخطب والتشهد فى الصلاة أشهد أن محمدا رسول الله فانه ﷺ مكلف بالايمان بانه رسول الله ﷺ الى خلقه وجوب ذلك عليه أعظم من وجوبه على المرسل اليهم فهو نبى الامة التى هو منهم فهو رسول الله ﷺ الى نفسه والى أمته ويذكر عنه ﷺ أنه قال لفاطمة ابنته مايمنعك أن تقولى اذا اصبحت واذا أمسيت ياحى ياقيوم بك أستغيث فاصلح لى شأنى ولا تكلنى الى نفسى طرفة عين ويذكر عنه ﷺ أنه قال لرجل شكى اليه إصابة الآفات قل اذا أصبحت بسم الله على نفسى وأهلى ومالى فانه لايذهب عليك شىء ويذكر عنه أنه كان اذا أصبح قال اللهم انى اسالك علما نافعا ورزقا طيبا وعملا منقلبا . ويذكر عنه ﷺ أن العبد اذا قال حين

يصبح ثلاث مرات اللهم انى اصبحت منك فى نعمة وعافية وستر فاتمم على نعمتك وعافيتك وسترك فى الدنيا والآخرة واذا أمسى قال ذلك كان حقا على الله أن يتم عليه ويذكر عنه ﷺ أنه قال من قال فى كل يوم حين يصبح وحين يمسى حسبي الله لااله الاهو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سبع مرات كفاه الله ماأهمه من أمر الدنيا والآخرة ويذكر عنه أنه من قال هذه الكلمات فى اول نهاره لم تصبه مصيبة حتى يمسى ومن قالها آخر نهاره لم تصبه مصيبة حتى يصبح اللهم أنت ربى لا اله الا أنت عليك توكلت وأنت رب العرش العظيم ماشاء الله كان ومالم يشا لم يكن لاحول ولا قوة الا بالله العلى العظيم أعلم أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علما اللهم انى اعوذ بك من شر نفسي وشر كل دابة أنت آخذ بناصيتها ان ربى على صراط مستقيم وقد قيل لابى الدرداء قد احترق بيتك فقال مااحترق ولم يكن الله عز وجل ليفعل لكلمات سمعتهن من رسول الله ﷺ فذكرها وقال سيد الاستغفار أن يقول العبد اللهم أنت ربى لااله الا أنت خلقتنى وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك مااستطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك على وأبوء بذنبى فاغفرلى انه لايغفر الذنوب الاأنت من قالها حين يصبح موقنا بهافمات من يومه دخل الجنة ومن قالها حين يمسى موقنا بها فمات من ليلته دخل الجنة ومن قال حين يصبح وحين يمسى سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت يوم القيامة بأفضل مما جاء به الا أحد قال مثل ماقال أوزاد عليه. وقال من قال حين يصبح عشر مرات لااله الاالله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كتب الله له بها عشر حسنات ومحا عنه بها عشر سيئات وكانت كعدل رقاب وأجاره الله يومه من الشيطان الرجيم واذاأمسى فمثل ذلك حتى يصبح وقال من قال حين يصبح لااله الا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير فى اليوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به الارجل عمل أكثر منه وفى المسند وغيره أنه ﷺ علم زيد بن ثابت وأمره أن يتعاهد أهله فى كل صباح لبيك اللهم لبيك لبيك وسعديك والخير في يديك ومنك واليك اللهم ماقلت من قول أوحلفت من حلف أو نذرت من نذر فمشيئتك بين يدى ذلك كله ماشئت كان ومالم تشأ لم يكن ولاحول ولاقوة إلا بك إنك على كل شيء قدير اللهم ماصليت من صلاة فعلى من صليت وما لعنت من لعنة فعلى من لعنت

أنت ولي فى الدنيا والآخرة توفنى مسلما وألحقنى بالصالحين اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة ذا الجلال والاكرام فانى أعهد اليك في هذه الحياة الدنيا وأشهدك وكفي بك شهيدا بانى أشهد أن لااله الا أنت وحدك لاشريك لك لك الملك ولك الحمد وأنت على كل شيء قدير وأشهد أن محمدا عبدك ورسولك وأشهد أن وعدك حق ولقاءك حق والساعة حق آتية لاريب فيها وانك تبعث من فى القبور وأنك إن تكلنى الى نفسى تكلنى الى ضعف وعورة وذنب وخطيئة وإنى لاأثق الا برحمتك فاغفرلى ذنوبى كلها انه لا يغفر الذنوب إلا أنت وتب على انك أنت التواب الرحيم

(فصل فى هديه ﷺ فى الذكر عند لبس الثوب ونحوه) كان ﷺ اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة أو قميصا أو رداء ثم يقول اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه أسالك خيره وخير ماصنع له وأعوذ بك من شره وشر ماصنع له حديث صحيح ويذكر عنه أنه قال من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذى كسانى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة غفر الله له ماتقدم من ذنبه وفى جامع الترمذى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كسانى ماأوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى ثم عمد الى الثوب الذي أخلق فتصدق به كان فى حفظ الله وفى كنف الله وفى سبيل الله حيا وميتا وصح عنه أنه قال لأم خالد لما ألبسها الثوب الجديد أبلى وأخلقي ثم ابلى واخلقي مرتين وفى سنن ابن ماجه أنه ﷺ رأى على عمر ثوبا فقال أجديد هذا أم غسيل فقال بلى جديد فقال البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا

(فصل فى هديه ﷺ عند دخوله الى منزله) لم يكن ﷺ ليفجأ أهله بغتة يتخونهم ولكن كان يدخل على أهله على علم منهم بدخوله وكان يسلم عليهم وكان اذا دخل بدأ بالسؤال أو سأل عنهم وربما قال هل عندكم من غذاء وربما سكت حتى يحضر بين يديه ماتيسر ويذكر عنه ﷺ أنه كان يقول اذا انقلب الى بيته الحمد لله الذى كفانى وآوانى والحمد لله الذى أطعمنى وسقانى والحمد لله الذى من على أسالك أن تجيرنى من النار وثبت عنه أنه قال لأنس اذا دخلت على أهلك فسلم يكن بركة عليك الله وعلى أهلك قال الترمذى حديث حسن صحيح وفى السنن عنه اذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم انى اسالك خير المولج وخير المخرج بسم الله ولجنا وعلى الله ربنا توكلنا ثم ليسلم على اهله وفيها عنه ثلاثة كلهم ضامن على الله رجل خرج غازيا فى سبيل الله فهو ضامن على الله

حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله حديث صحيح وصح عنه ﷺ اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لامبيت لكم ولاعشاء واذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان أدركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال أدركتم المبيت والعشاء ذكره مسلم

﴿ فصل فى هديه ﷺ فى الذكر عند دخوله الخلاء ﴾ ثبت عنه فى الصحيحين أنه كان يقول عند دخوله الخلاء اللهم انى أعوذ بك من الخبث والخبائث وذكر أحمد عنه أنه أمر من دخل الخلاء أن يقول ذلك ويذكر عنه لايعجز أحدكم اذا دخل مرفقه أن يقول اللهم انى أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ويذكر عنه قال ستر مابين الجن وعورات بنى آدم اذا دخل أحدكم الكنيف أن يقول بسم الله وثبت عنه ﷺ أن رجلا سلم عليه وهو يبول فلم يرد عليه وأخبر أن الله سبحانه يمقت على الحديث على الغائط فقال لايخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عوراتهما يتحدثان فان الله عز وجل يمقت على ذلك وقد تقدم أنه كان لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ببول ولا بغائط فانه نهى عن ذلك فى حديث أبى أيوب وسلمان الفارسى وأبى هريرة ومعقل بن أبى معقل وعبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدى وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر رضى الله عنهم وعامة هذه الاحاديث صحيحة وسائرها حسن والمعارض لها اما معلول السند واما ضعيف الدلالة فلا يرد صريح نهيه المستفيض عنه بذلك كحديث عراك عن عائشة وذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن أناسا يكرهون أن يستقبلوا القبلة بفروجهم فقال أوقد فعلوها حولوا مقعدتى قبل القبلة رواه الامام أحمد وقال هو أحسن ماروى فى الرخصة وان كان مرسلا ولكن هذا الحديث قد طعن فيه البخارى وغيره من أئمة الحديث ولم يثبتوه ولايقتضى كلام الامام أحمد تثبيته ولاتحسينه قال الترمذى فى كتاب العلل الكبير له سألت أبا عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى عن هذا الحديث فقال هذا حديث فيه اضطراب والصحيح عندى عن عائشة قولها انتهى قلت وله علة أخرى وهى انقطاعه بين عراك وعائشة فانه لم يسمع منها وقد رواه عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن رجل عن عائشة وله علة أخرى وهى ضعف خالد بن أبى الصلت ومن ذلك حديث جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تستقبل القبلة ببول فرأيته قبل أن

يقبض بعام يستقبلها وهذا الحديث غر به الترمذي بعد تحسينه وقال الترمذي في كتاب العلل سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال هذا حديث صحيح رواه غير واحد عن ابن اسحق فان كان مراد البخاري صحته عن ابن اسحق لم يدل على صحته في نفسه وإن كان مراده صحته في نفسه فهي واقعة عين حكمها حكم حديث ابن عمر لما رأى رسول الله ﷺ يقضي حاجته مستدبر الكعبة وهذا يحتمل وجوها ستة نسخ النهي به وعكسه وتخصيصه به ﷺ وتخصيصه بالبنيان وأن يكون لعذر اقتضاه لمكان أو غيره وأن يكون بيانا لان النهي ليس على التحريم ولا سبيل الى الجزم بواحد من هذه الوجوه على التعيين وان كان حديث جابر لايحتمل الوجه الثاني منها فلا سبيل الى ترك أحاديث النهي الصحيحة الصريحة المستفيضة بهذا المحتمل وقول ابن عمر إنما نهى عن ذلك في الصحراء فهم منه لاختصاص النهي بها وليس بحكاية لفظ النهي وهو معارض بفهم أبي أيوب للعموم مع سلامة قول أصحاب العموم من التناقض الذي يلزم المفرقين بين الفضاء والبنيان فانه يقال لهم ماحد الحاجز الذي يجوز ذلك معه في البنيان ولا سبيل الى ذكر حد فاصل وان جعلوا مطلق البنيان مجوزا لذلك لزمهم جوازه في الفضاء الذي يحول بين البائل وبينه جبل قريب أو بعيد كنظيره في البنيان وأيضا فان النهي تكريم لجهة القبلة وذلك لايختلف بفضاء ولا بنيان وليس مختصا بنفس البيت فكم من جبل وأكمة حائل بين البائل وبين البيت بمثل مايحول جدران البنيان وأعظم وأما جهة القبلة فلا حائل بين البائل وبينها وعلى الجهة وقع النهي لاعلى البيت نفسه فتأمله

(فصل) وكان اذا خرج من الخلاء قال غفرانك ويذكر عنه أنه كان يقول الحمد لله الذي أذهب عني الاذى وعافاني ذكره ابن ماجه

(فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في اذكار الوضوء) ثبت عنه أنه وضع يديه في الاناء الذي فيه الماء ثم قال للصحابة توضؤا بسم الله وثبت عنه أنه قال لجابر رضي الله عنه نادبوضوء فجيء بالماء فقال خذ ياجابر فصب علي وقل بسم الله قال فصببت عليه وقلت بسم الله قال فرأيت الماء يفور من بين أصابعه وذكر أحمد عنه من حديث أبي هريرة وسعيد بن زيد وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم لاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه وفي أسانيدها لين وصح عنه ﷺ أنه قال من أسبغ الوضوء ثم قال أشهد أن لااله الا الله وحده لاشريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فتحت له أبواب الجنة

الثمانية يدخل من أيها شاء ذكره مسلم وزاد الترمذي بعد التشهد اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين وزاد الامام أحمد ثم رفع نظره إلى السماء وزاد ابن ماجه مع أحمد قول ذلك ثلاث مرات وذكر بقي بن مخلد فى مسنده من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعا من توضأ ففرغ من وضوئه ثم قال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك طبع عليها بطابع ثم رفعت تحت العرش فلم يكسر إلى يوم القيامة ورواه النسائى فى كتابه الكبير من كلام أبى سعيد الخدرى وقال النسائى باب مايقول بعد فراغه من وضوئه فذكر بعض ماتقدم ثم ذكر باسناد صحيح من حديث أبى موسى الاشعرى قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ فسمعته يقول ويدعو اللهم اغفرلى ذنبى ووسع لى فى دارى وبارك لى فى رزقى فقلت يانبى الله سمعتك تدعو بكذا وكذا فقال وهل تركت من شيء وقال ابن السنى باب مايقول بين ظهرانى وضوئه فذكره

﴿ فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى الاذان وأذكاره ﴾ ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه سن التأذين بترجيع وغير ترجيع وشرع الاقامة مثنى وفرادى ولكن الذى صح عنه تثنية كلمة الاقامة قد قامت الصلاة ولم يصح عنه إفرادها البتة وكذلك الذي صح عنه تكرار لفظ التكبير فى أول الاذان أربعا ولم يصح عنه الاقتصار على مرتين وأما حديث أمر بلال أن يشفع الاذان ويوتر الاقامة فلا ينافى الشفع باربع وقد صح التربيع صريحا فى حديث عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب وأبى محذورة رضى الله عنهم وأما افراده الاقامة فقد صح عن ابن عمر رضى الله عنهما استثناء كلمة الاقامة فقال انما كان الاذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين مرتين والاقامة مرة مرة غير أن يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة وفى صحيح البخارى عن أنس أمر بلال أن يشفع الاذان و يوتر الاقامة الا الاقامة وصح فى حديث عبد الله بن زيد وعمر فى الاقامة قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة وصح فى حديث أبى محذورة تثنية كلمة الاقامة مع سائر كلمات الاذان وكل هذه الوجوه جائزة مجزية لا كراهة فى شيء منها وان كان بعضها أفضل من بعض فالامام أحمد رحمه الله أخذ باذان بلال واقامته والشافعى رضى الله عنه أخذ باذان أبى محذورة واقامة بلال وأبو حنيفة رضى الله عنه أخذ باذان بلال واقامة أبى محذورة ومالك رضى الله عنه أخذ بما رأي عليه عمل أهل المدينة من الاقتصار على التكبير فى الاذان مرتين وعلى كلمة الاقامة مرة واحدة رضى الله عنهم كلهم فانهم اجتهدوا فى متابعة السنة

﴿فصل﴾ وأما هديه ﷺ فى الذكر عند الاذان و بعده فشرع لامته منه خمسة أنواع أحدها أن يقول السامع كما يقول المؤذن الافى لفظ حى على الصلاة حى على الفلاح فانه صح عنه ابدالها بلا حول ولاقوة الا بالله ولم يجيء عنه الجمع بينها وبين حى على الصلاة حى الفلاح ولا الاقتصار على الحيعلة وهديه ﷺ الذى صح عنه ابدالهما بالحوقلة وهذا مقتضى الحكمة المطابقة لحال المؤذن والسامع فان كلمات الاذان ذكر فسن للسامع أن يقولها وكلمة الحيعلة دعاء الى الصلاة لمن سمعه فسن للسامع أن يستعين على هذه الدعوة بكلمة الاعانة وهى لاحول ولاقوة الا بالله العلى العظيم الثانى أن يقول رضيت بالله ربا و بالاسلام دينا و بمحمد رسولا وأخبر أن من قال ذلك غفر له ذنبه . الثالث أن يصلى على النبى ﷺ بعد فراغه من اجابة المؤذن واكمل مايصلى عليه به و يصل اليه كما علمه أمته أن يصلوا عليه فلا صلاة أكمل عليه منها وان تحذلق المتحذلقون . الرابع أن يقول بعد صلاته عليه اللهم رب هذه الدعوة التامة و الصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذى وعدته انك لا تخلف الميعاد هكذا جاء بهذا اللفظ مقاما محمودا بلا ألف ولا لام هكذا صح عنه . الخامس أن يدعو لنفسه بعد ذلك و يسأل الله من فضله فانه يستجاب له كما فى السنن عنه ﷺ قل كما يقولون يعنى المؤذنين فاذا انتهيت فسل تعطه وذكر الامام أحمد رحمه الله من قال حين ينادى المنادى اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة النافعة صل على محمد وارض عنه رضاء لاسخط بعده استجاب الله له دعوته وقالت أم سلمة رضى الله عنها علمنى رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب اللهم ان هذا اقبال ليلك وادبار نهارك وأصوات دعاتك فاغفرلى ذكره الترمذى وذكر الحاكم في المستدرك من حديث أبى أمامة يرفعه أنه كان اذا سمع الاذان قال اللهم رب هذه الدعوة التامة المستجابة والمستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى توفني عليها واحيني عليها واجعلنى من صالح أهلها عملا يوم القيامة وذكره البيهقى من حديث ابن عمر موقوفا عليه وذكر عنه ﷺ أنه كان يقول عند كلمة الاقامة أقامها الله وأدامها وفى السنن عنه الدعاء لايرد بين الاذان والاقامة قالوا فما نقول يارسول الله قال سلوا الله العافية فى الدنيا والآخرة حديث صحيح وفيها عنه ساعتان يفتح الله فيهما أبواب السماء وقلما ترد على داع دعوته عند حضور النداء والصف في سبيل الله وقد تقدم هـــديه فى اذكار الصلاة مفصلا والاذكار بعد انقضائها والاذكار فى العيدين والجنائز والكسوف وأنه أمر فى الكسوف بالفزع الى ذكر الله تعالى وأنه كان يسبح فى صلاتها قائما رافعا يديه يهلل ويكبر ويحمد ويدعو حتى حسر عن الشمس والله أعلم

(فصل) وكان ﷺ يكثر الدعاء في عشر ذي الحجة و يأمر فيه بالاكثار من التهليل والتكبير والتحميد ويذكر عنه أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة الى العصر من آخر أيام التشريق فيقول الله أكبر الله أكبر لاإله إلا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد وهذا وان كان لا يصح اسناده فالعمل عليه ولفظه هكذا يشفع التكبير وأما كونه ثلاثا فانما روى عن جابر وابن عباس من فعلهما ثلاثا فقط وكلاهما حسن قال الشافعى ان زاد فقال الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون لاإله إلا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده لاإله إلا الله والله أكبر كان حسنا

(فصل في هديه ﷺ في الذكر عند رؤية الهلال) يذكر عنه أنه كان يقول اللهم أهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ربى وربك الله قال الترمذي حديث حسن ويذكر عنه أنه كان يقول عند رؤيته الله أكبر اللهم أهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والتوفيق لما تحب وترضى ربنا وربك الله ذكره الدارمى وذكر أبو داود عن قتادة أنه بلغه أن نبي الله ﷺ كان اذا رأى الهلال قال هلال خير ورشد هلال خير ورشد آمنت بالذى خلقك ثلاث مرات ثم يقول الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا وفى أسانيدها لين يذكر عن أبي داود وهو فى بعض نسخ سننه أنه قال ليس فى هذا الباب عن النبي ﷺ حديث مسند صحيح

(فصل في هديه ﷺ في أذكار الطعام قبله و بعده) اذا وضع يده فى الطعام قال بسم الله ويأمر الآكل بالتسمية و يقول اذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى فان نسى أن يذكر اسم الله تعالى فى أوله فليقل بسم الله فى أوله وآخره حديث صحيح والصحيح وجوب التسمية عند الاكل وهو أحد الوجهين لاصحاب أحمد وأحاديث الامر بها صحيحة صريحة ولا معارض لها ولا اجماع يسوغ مخالفتها و يخرجها عن ظاهرها وتاركها شريك الشيطان فى طعامه وشرابه

(فصل وههنا مسألة تدعوا الحاجة اليها) وهى أن الآكلين اذا كانوا جماعة فسمى أحدهم هل تزول مشاركة الشيطان لهم فى طعامهم بتسميته وحده أم لا تزول الا بتسمية الجميع فنص الشافعى رضى الله عنه على إجزاء تسمية الواحد عن الباقين وجعله أصحابه كرد السلام وتشميت العاطس وقد يقال لا ترتفع مشاركة الشيطان للآكل الا بتسميته هو ولا يكفيه تسمية غيره ولهذا فى حديث حذيفة انا حضرنا مع رسول الله ﷺ طعاما

فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها فى الطعام فاخذ رسول الله ﷺ يدها ثم جاء أعرابى فأخذ بيده فقال رسول الله ﷺ ان الشيطان ليستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابى ليستحل به فاخذت بيده والذى نفسى بيده ان يده لفي يدى مع يديهما ثم ذكر اسم الله وأكل ولو كانت تسمية الواحد تكفي لما وضع الشيطان يده فى ذلك الطعام ولكن قد يجاب بان النبى ﷺ لم يكن وضع يده وسمى بعد ولكن الجارية ابتدأت بالوضع بغير تسمية وكذلك الاعرابى فشاركهما الشيطان فمن اين لكم ان الشيطان شارك من لم يسم بعد تسمية غيره فهذا مما يمكن ان يقال لكن قد روى الترمذى وصححه من حديث عائشة قالت كان رسول الله ﷺ ياكل طعاما فى ستة من أصحابه فجاء أعرابى فاكل بلقمتين فقال رسول الله ﷺ أما انه لو سمى لكفاكم ومن المعلوم أن رسول الله ﷺ وأولئك الستة سموا فلما جاء ولم يسم شاركه الشيطان فى أكله فاكل الطعام بلقمتين ولو سمى لكفى الجميع وأما مسألة رد السلام وتشميت العاطس ففيها نظر وقد صح عن النبي ﷺ انه قال اذا عطس أحدكم فحمد الله فحق على كل من سمعه أن يشمته وان سلم الحكم فيهما فالفرق بينهما وبين مسألة الاكل ظاهر فان الشيطان انما يتوصل الى مشاركة الاكل في أكله اذا لم يسم فاذا سمى غيره لم يجزه تسمية من لم يسم من مقارنة الشيطان له فيأكل معه بل تقل مشاركة الشيطان بتسمية بعضهم وتبقى الشركة بين من لم يسم وبينه والله اعلم ويذكر عن جابر عن النبى ﷺ من نسى ان يسمى على طعامه فليقرأ قل هو الله احد اذا فرغ وفى ثبوت هذا الحديث نظر وكان اذا رفع الطعام من بين يديه يقول الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا عز وجل ذكره البخارى وربما كان يقول الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وكان يقول الحمد لله الذى أطعم وسقي وسوغه وجعل له مخرجا وذكر البخارى عنه انه كان يقول الحمد لله الذى كفانا وآوانا وذكر الترمذى عنه انه قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذى أطعمنى هذا من غير حول منى ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه حديث حسن ويذكر عنه انه كان اذا قرب اليه الطعام قال بسم الله فاذا فرغ من طعامه قال اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت واسناده صحيح وفى السنن عنه أنه كان يقول اذا فرغ الحمد لله الذى من علينا هدانا والذى اشبعنا وأروانا وكل الاحسان أتانا حديث حسن وفى السنن عنه أيضا اذا أكل احدكم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه

ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه حديث حسن ويذكر عنه أنه كان اذا شرب فى الاناء تنفس ثلاثة انفاس ويحمد الله فى كل نفس ويشكره فى آخرهن

(فصل وكان ﷺ) اذا دخل على أهله ربما يسألهم هل عندكم طعام وما عاب طعاما قط بل كان اذا اشتهاه أكله وان كرهه تركه وسكت وربما قال أجدنى أعافه انى لاأشتهيه وكان يمدح الطعام احيانا كقوله لما سأل أهله عن الادام فقالوا ماعندنا الا خل فجعل يأكل منه ويقول نعم الادام الخل وليس فى هذا تفضيل له على اللبن واللحم والعسل والمرق وانما هو مدح له فى تلك الحال التى حضر فيها ولو حضر لحم أولبن كان أولى بالمدح منه وقال هذا جبرا وتطييبا لقلب من قدمه لاتفضيلا له على سائر أنواع الادام وكان اذا قرب اليه طعام وهو صائم قال انى صائم وأمر من قرب اليه الطعام وهو صائم أن يصلى أى يدعو لمن قدمه وان كان مفطرا ان يأكل منه وكان اذا دعى لطعام وتبعه أحد أعلم به رب المنزل وقال ان هذا تبعنا فان شئت أن تاذن له وان شئت رجع وكان يتحدث على طعامه كما تقدم فى حديث الخل وكما قال لربيبه وهو يؤاكله قل بسم الله وكل مما يليك وربما كان يكرر على أضيافه عرض الاكل عليهم مرارا كما يفعله اهل الكرم كما فى حديث أبى هريرة فى قصة شرب اللبن وقوله له مرارا اشرب فما زال يقول اشرب حتى قال والذى بعثك بالحق نبيا لاأجد له مساكا وكان اذا أكل عند قوم لم يخرج حتى يدعوا لهم فدعا فى منزل عبد الله بن بسر فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم ذكره مسلم ودعا فى منزل سعد بن عبادة فقال أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وذكر أبو داود عنه ﷺ انه لما دعاه أبو الهيثم بن التيهان هو وأصحابه فاكلوا فلما فرغوا قال أثيبوا أخاكم قالوا يارسول الله وما اثابته قال ان الرجل اذا دخل بيته فاكل طعامه وشرب شرابه فدعوا له فذلك اثابته وصح عنه ﷺ أنه دخل منزله فالتمس طعاما فلم يجده فقال اللهم أطعم من أطعمنى واسق من سقانى وذكر عنه أن عمرو بن الحمق سقاه لبنا فقال اللهم أمتعه بشبابه فمرت عليه ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء وكان يدعو لمن يضيف المساكين ويثنى عليهم فقال مرة الا رجل يضيف هذا رحمه الله وقال للانصارى وامرأته اللذين آثرا بقوتهما وقوت صبيانهما ضيفهما لقد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة وكان لايأنف من مؤاكلة أحد صغيرا كان أوكبيرا حرا أو عبدا أعرابيا أو مهاجرا حتى لقد روى أهل السنن عنه أنه أخذ بيد مجذوم فوضعها معه فى القصعة فقال كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه وكان يأمر بالاكل باليمين

وينهى عن الاكل بالشمال ويقول ان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ومقتضى هذا تحريم الاكل بها وهو الصحيح فان الآكل بها اما شيطان واما مشبه به وصح عنه أنه قال لرجل أكل عنده فاكل بشماله كل بيمينك فقال لاأستطيع فقال لااستطعت فما رفع يده الى فيه بعدها فلو كان ذلك جائزا لما دعا عليه بفعله وان كان كبره حمله على ترك امتثال الامر فذلك أبلغ في العصيان واستحقاق الدعاء عليه وأمر من شكى اليه انهم لايشبعون أن يجتمعوا على طعامهم ولا يتفرقوا وان يذكروا اسم الله عليه يبارك لهم فيه وصح عنه انه قال ان الله ليرضى على العبد يأكل الاكلة يحمده عليها ويشرب الشربة يحمده عليها وروى عنه أنه قال اذيبوا طعامكم بذكر الله عز وجل والصلاة ولا تناموا عليه فتقسو قلوبكم وأحرى بهذا الحديث ان يكون صحيحا والواقع فى التجربة يشهد به

(فصل فى هديه ﷺ فى السلام والاستئذان وتشميت العاطس) ثبت عنه ﷺ فى الصحيحين ان أفضل الاسلام وخيره اطعام الطعام وان تقرأ السلام على من عرفت وعلى من لم تعرف وفيهما ان آدم عليه الصلاة والسلام لما خلقه الله قال له اذهب الى أولئك النفر من الملائكة فسلم عليهم واستمع مايحيونك به فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله وفيهما أنه ﷺ أمر بافشاء السلام وأخبرهم انهم اذا أفشوا السلام بينهم تحابوا وأنهم لايدخلون الجنة حتى يؤمنوا ولا يؤمنون حتى يتحابوا وقال البخارى فى صحيحه قال عمار ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار وقد تضمنت هذه الكلمات أصول الخير وفروعه فان الانصاف يوجب عليه أداء حقوق الله كاملة موفرة وأداء حقوق الناس كذلك وأن لا يطالبهم بما ليس له ولا يحملهم فوق وسعهم ويعاملهم بما يحب أن يعاملوه به ويعفيهم مما يحب أن يعفوه منه ويحكم لهم وعليهم بما يحكم به لنفسه وعليها ويدخل فى هذا انصافه نفسه من نفسه فلا يدعى لها ماليس لها ولا يخبثها بتدنيسه لها وتصغيره اياها وتحقيرها بمعاصى الله وينميها ويكبرها بطاعة الله وتوحيده وحبه وخوفه ورجائه والتوكل عليه والانابة اليه وايثار مرضاته ومحابه على مراضى الخلق ومحابهم ولايكون بها مع الخلق ولامع الله بل يعزلها من البين كما عزلها الله ويكون بالله لابنفسه فى حبه وبغضه وعطائه ومنعه وكلامه وسكوته ومدخله ومخرجه فينحى نفسه من البين ولايرى لها مكانة يعمل عليها فيكون ممن ذمهم الله بقوله اعملوا على مكانتكم فالعبد المحض ليس له مكانة يعمل عليها فانه مستحق المنافع والاعمال لسيده ونفسه ملك له فهو عامل على أن يؤدى الى سيده ماهو

مستحق له عليه ليس له مكانة أصلا بل قد كوتب على حقوق منجمة كلما أدى نجما حل عليه نجم آخر ولا يزال المكاتب عبدا ما بقي عليه شيء من نجوم الكتابة والمقصود ان انصافه من نفسه يوجب عليه معرفة ربه وحقه عليه ومعرفة نفسه وماخلقت له وان لا يزاحم بها مالكها وفاطرها و يدعي لها الملكة والاستحقاق ويزاحم مراد سيده و يدفعه بمراده هو أو يقدمه و يؤثره عليه أو يقسم ارادته بين مراد سيده ومراده وهي قسمة ضيزى أو مثل قسمة الذين قالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا فما لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم ساء مايحكمون فلينظر العبد لايكون من أهل هذه القسمة بين نفسه وشركائه و بين الله ولجهله وظلمه واللبس عليه لا يشعر فان الانسان خلق ظلوما جهولا فكيف يطلب الانصاف ممن وصفه الظلم والجهل وكيف ينصف الخلق من لم ينصف الخالق كما في أثر الهي يقول الله عز وجل ابن آدم ماأنصفتني خيري اليك نازل وشرك الى صاعد كم أتحبب اليك بالنعم وأنا غني عنك وكم تتبغض الى بالمعاصي وأنت فقير الى ولا يزال الملك الكريم يعرج الى منك بعمل قبيح وفى أثر آخر ابن آدم ما أنصفتني خلقتك وتعبد غيري وأرزقك وتشكر سوائي ثم كيف ينصف غيره من لم ينصف نفسه وظلمها أقبح الظلم وسعى فى ضررها أعظم السعي ومنعها أعظم لذاتها من حيث ظن أنه يعطيها اياها فاتعبها كل التعب وأشقاها كل الشقاء من حيث ظن أنه يريحها و يسعدها وجد كل الجد فى حرمانها وحظها من الله وهو يظن أنه ينيلها حظوظها ودساها كل التدسية وهو يظن أنه يكبرها و ينميها وحقرها كل التحقير وهو يظن أنه يعظمها فكيف يرجى الانصاف ممن هذا انصافه لنفسه اذا كان هذا فعل العبد بنفسه فماذا تراه بالاجانب يفعل والمقصود أن قول عمار رضى الله عنه ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك و بذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار كلام جامع لاصول الخير وفروعه وبذل السلام للعالم يتضمن تواضعه وأنه لا يتكبر على أحد بل يبذل السلام للصغير والكبير والشريف والوضيع ومن يعرفه ومن لا يعرفه والمتكبر ضد هذا فانه لا يرد السلام على كل من سلم عليه كبرا منه وتيها فكيف يبذل السلام لكل أحد وأما الانفاق من الاقتار فلا يصدر الا عن قوة ثقة بالله وان الله يخلفه ما أنفقه وعن قوة يقين وتوكل ورحمة وزهد فى الدنيا وسخاء نفس بها وثوق بوعد من وعده مغفرة منه وفضلا وتكذيبا بوعد من يعده الفقر و يامره بالفحشاء والله المستعان

(فصل وثبت عنه ﷺ) أنه مر بصبيان فسلم عليهم ذكره مسلم وذكر الترمذي فى

جامعه عنه ﷺ مر يومابجماعة نسوة فاومى بيده بالتسليم وقال أبو داود عن أسماء بنت يزيد مر علينا النبي صلى الله عليه وسلم فى نسوة فسلم علينا وهى رواية حديث الترمذى والظاهر أن القصة واحدة وانه سلم عليهن بيده وفى صحيح البخارى ان الصحابة كانوا ينصرفون من الجمعة فيمرون على عجوز فى طريقهم فيسلمون عليها فتقدم لهم طعاما من أصول السلق والشعير وهذا هو الصواب فى مسألة السلام على النساء يسلم على العجوز وذوات المحارم دون غيرهن

﴿ فصل ﴾ وثبت عنه فى صحيح البخارى وغيره تسليم الصغير على الكبير والمار على القاعد والراكب على الماشى والقليل على الكثير وفى جامع الترمذى عنه يسلم الماشى على القائم وفى مسند البزار عنه يسلم الراكب على الماشى والماشى على القاعد والماشيان أيهما بدأ فهو أفضل وفى سنن أبى داود عنه ان أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام وكان من هديه ﷺ عند المجيء إلى القوم والسلام عند الانصراف عنهم وثبت عنه أنه قال إذا قعد أحدكم فليسلم واذا قام فليسلم وليست الاولى أحق من الآخرة وذكر أبوداود عنه اذا لقي أحدكم صاحبه فليسلم عليه فان حال بينهما شجرة أو جدار ثم لقيه فليسلم عليه أيضا وقال أنس كان أصحاب رسول الله ﷺ يتماشون فاذا لقيهم شجرة أو أكمة تفرقوا يمينا وشمالا وإذا التقوا من ورائها سلم بعضهم على بعض. ومن هديه ﷺ أن الداخل إلى المسجد يبتديء بركعتين تحية المسجد ثم يجيء فيسلم على القوم فتكون تحية المسجد قبل تحية أهله فان تلك حق الله تعالى والسلام على الخلق هو حق لهم وحق الله فى مثل هذا أحق بالتقديم بخلاف الحقوق المالية فان فيها نزاعا معروفا والفرق بينهما حاجة الآدمى وعدم اتساع الحق المالى لاداء الحقين بخلاف السلام ،كانت عادة القوم معه هكذا يدخل أحدهم المسجد فيصلى ركعتين ثم يجيء فيسلم على النبى ﷺ ولهذا فى حديث رفاعة بن رافع أن النبى ﷺ بينما هو جالس فى المسجد يوما قال رفاعة ونحن معه إذ جاء رجل كالبدوى فصلى فأخف صلاته ثم انصرف فسلم على النبى ﷺ فقال النبى ﷺ وعليك فارجع فصل فانك لم تصل وذكر الحديث فانكر عليه صلاته ولم ينكر عليه تأخير السلام عليه ﷺ الى مابعد الصلاة وعلى هذا فيسن لداخل المسجد اذا كان فيه جماعة ثلاث تحيات مترتبة أحدها أن يقول عند دخوله بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله ثم يصلى ركعتين تحية المسجد ثم يسلم على القوم

(فصل) وكان اذا دخل على أهله بالليل يسلم تسليما لا يوقظ النائم ويسمع اليقظان ذكره مسلم

(فصل) وذكر الترمذى عنه عليه السلام السلام قبل الكلام وفى لفظ آخر لاتدعوا أحدا الى الطعام حتى يسلم وهذا وان كان اسناده وما قبله ضعيفا فالعمل عليه وقدروى أبو أحمد باسناد أحسن منه من حديث عبد العزيز بن أبى داود عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ السلام قبل السؤال فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه ويذكر عنه أنه كان لايأذن لمن لم يبدأ بالسلام ويذكر عنه لاتأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام وأجود منها ما رواه الترمذى عن كلدة بن حنبل أن صفوان بن أمية بعثه بلبن ولبأ وضغابيس الى النبى صلى الله عليه وسلم والنبى ﷺ بأعلى الوادى قال فدخلت عليه ولم أستأذن فقال النبى ﷺ ارجع فقل السلام عليكم أأدخل قال هذا حديث حسن غريب وكان اذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الايمن أو الايسر فيقول السلام عليكم السلام عليكم

(فصل) وكان يسلم بنفسه على من يواجهه ويحمل السلام لمن يريد السلام عليه من الغائبين عنه ويتحمل السلام لمن يبلغه اليه كما تحمل السلام من الله عز وجل على صديقة النساء خديجة بنت خويلد رضى الله عنها لما قال له جبريل هذه خديجة قد أتتك بطعام فاقرأها السلام من ربها وبشرها ببيت فى الجنة وقال للصديقة الثانية بنت الصديق عائشة رضى الله عنها هذا جبريل يقرأ عليك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى مالانرى

(فصل) وكان هديه انتهاء السلام الى وبركاته فذكر النسائى عنه أن رجلا جاء فقال السلام عليك فرد عليه النبى ﷺ وقال عشرة ثم جلس ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه النبى ﷺ وقال عشرون ثم جلس وجاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه رسول الله ﷺ وقال ثلاثون رواه النسائى والترمذى من حديث عمران بن حصين وحسنه وذكر أبو داود من حديث معاذ بن أنس وزاد فيه ثم أتى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال أربعون فقال هكذا تكون الفضائل ولا يثبت هذا الحديث فان له ثلاث علل . احداها أنه من رواية أبى مرحوم عبدالرحيم بن ميمون ولا يحتج به . الثانية أن فيه أيضا سهل بن معاذ وهو أيضا كذلك . الثالثة أن سعيد بن أبى مريم أحد رواته يجزم بالرواية بل قال أظن أنى سمعت نافع بن يزيد وأضعف من هذا الحديث الآخر عن أنس كان رجل يمر بالنبى ﷺ يقول السلام عليك يارسول الله فيقول له النبى ﷺ وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه فقيل له يارسول تسلم على هذا سلاما ماتسلمه على أحد من أصحابك فقال ومايمنعنى من ذلك وهو ينصرف باجر بضعة عشر رجلا وكان يرعى على أصحابه .

(فصل وكان من هديه ﷺ) أن يسلم ثلاثا كما فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم ثلاثا حتى يفهم ولعل هذا كان هديه فى السلام على الجمع الكثير الذين لا يبلغهم سلام واحد أو هديه فى اسماع السلام الثانى والثالث ان ظن أن الاول لم يحصل به الاسماع كما سلم لما انتهى الى منزل سعد بن عبادة ثلاثا فلما لم يجبه أحد رجع والا فلو كان هديه الدائم التسليم ثلاثا لكان أصحابه يسلمون عليه كذلك وكان يسلم على كل من لقيه ثلاثا واذا دخل بيته ثلاثا ومن تأمل هديه علم أن الامر ليس كذلك وان تكرار السلام كان منه أمرا عارضا فى بعض الاحيان والله أعلم

(فصل) وكان يبدأ من لقيه بالسلام واذا سلم عليه أحد رد عليه مثل تحيته أو أفضل منها على الفور من غير تأخير الا لعذر مثل حالة الصلاة وحالة قضاء الحاجة وكان يسمع المسلم رده عليه ولم يكن يرد بيده ولا رأسه ولا أصبعه الا فى الصلاة فانه كان يرد على من سلم عليه اشارة ثبت ذلك عنه فى عدة أحاديث ولم يجىء عنه ما يعارضها الا بشىء باطل لا يصح عنه كحديث يرويه أبو عطفان رجل مجهول عن أبى هريرة عنه ﷺ من أشار فى صلاته اشارة تفهم عنه فليعد صلاته قال الدارقطنى قال لنا أبو داود أبو عطفان هذا رجل مجهول والصحيح عن النبى ﷺ أنه كان يشير فى الصلاة رواه أنس وجابر وغيرهما عن النبى ﷺ

(فصل) وكان هديه فى ابتداء السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وكان يكره أن يقول المبتدىء عليك السلام قال أبو جري الهجيمى أتيت النبى ﷺ فقلت عليك السلام يارسول الله فقال لاتقل عليك السلام لان عليك السلام تحية الموتى حديث صحيح وقد أشكل هذا الحديث على طائفة وظنوه معارضا لما ثبت عنه ﷺ فى السلام على الاموات بلفظ السلام عليكم بتقديم السلام فظنوا أن قوله فان عليك السلام تحية الموتى اخبار عن المشروع وغلطوا فى ذلك غلطا أوجب لهم ظن التعارض وانما معنى قوله فان عليك السلام تحية الموتى اخبار عن الواقع لا المشروع أى أن الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذه اللفظة كقول قائلهم .

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ماشاء أن يترحما
فما كان قيس هلكه هلك واحد ولكنه بنيان قوم تهدما

فكره النبى ﷺ أن يحيا بتحية الاموات ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلم وكان يرد على المسلم وعليك السلام بالواو بتقدم عليك على لفظ السلام وتكلم الناس ههنا

فى مسأله وهى لو حذف الراد الواو فقال عليك السلام يكون ردا صحيحا فقالت طائفة منهم المتولى وغيره لا يكون جوابا ولا يسقط به فرض الرد لانه مخالف لسنة الرد ولانه لا يعلم هل هورد أو ابتداء تحية فان صورته صالحة لهما ولان النبي ﷺ قال اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم فهذا تنبيه منه على وجوب الواو فى الرد على أهل الاسلام فان الواو فى مثل هذا الكلام تقتضى تقرير الاول واثبات الثانى فاذا أمر بالواو فى الرد على أهل الكتاب الذين يقولون السام عليكم فقال اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم فذكرها فى الرد على المسلمين أولى وأحرى وذهبت طائفة أخرى الى أن ذلك رد صحيح كما لو كان بالواو ونص عليه الشافعى رحمه الله فى كتابه الكبير واحتج لهذا القول بقوله تعالى (هل أتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين إذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام) أي سلام عليكم لابد من هـــذا ولكن حسن الحذف فى الرد لاجل الحذف فى الابتداء واحتجوا بما فى الصحيحين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال له اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فقد أخبر النبي ﷺ أن هذه تحيته وتحية ذريته قالوا أولان المسلم عليه مأمور أن يحي المسلم بمثل تحيه عدلا وأحسن منها فضلا فاذا رد عليه بمثل سلامه كان قد أتى بالعدل وأما قوله اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم فهذا الحديث قد اختلف فى لفظة الواو فيه فروى على ثلاثة أوجه: أحدها بالواو قال أبوداود كذلك رواه مالك عن عبد الله بن دينار ورواه الثورى عن عبد الله بن دينار فقال فيه فعليكم وحديث سفيان فى الصحيحين ورواه النسائى من حديث ابن عيينه عن عبد بن دينار باسقاط الواو وفى لفظ لمسلم والنسائى فقل عليك بغير واو وقال الخطابى عامة المحدثين يروونه وعليكم بالواو وكان سفيان بن عيينه يرويه عليكم بحذف الواو وهو الصواب وذلك انه اذا حذف الواو صار قولهم الذى قالوه بعينه مردودا عليهم وبادخال الواو يقع الاشتراك معهم والدخول فيما قالوا لان الواو حرف للعطف والاجتماع بين الشيئين انتهى كلامه وما ذكره من أمر الواو ليس بمشكل فان السام الاكثرون على انه الموت والمسلم والمسلم عليه مشتركون فيه فيكون فى الاتيان بالواو بيان لعدم الاختصاص واثبات المشاركة وفى حذفها اشعار بان المسلم أحق به وأولى من المسلم عليه وعلى هذا فيكون الاتيان بالواو

هو الصواب وهو أحسن من حذفها كما رواه مالك وغيره ولكن قد فسر السام بالسآمة وهى الملالة وسآمة الدين قالوا وعلى هذا فالوجه حذف الواو ولابد ولكن هذا خلاف المعروف من هذه اللفظة فى اللغة ولهذا فى الحديث ان الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام ولا يختلفون أنه الموت وقد ذهب بعض المتحذلقين الى أنه يرد عليهم السلام بكسر السين وهى الحجارة جمع سلمة ورد هذا الرد متعين

﴿ فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم في السلام على أهل الكتاب ﴾ صح أنه صلى الله عليه وسلم قال لاتبدؤوهم بالسلام واذا لقيتموهم فى الطريق فاضطروهم عنه الى أضيق الطريق لكن قد قيل ان هذا كان فى قضية خاصة لما ساروا الى بنى قريظة قال لاتبدؤوهم بالسلام فهل هذا حكم عام لاهل الذمة مطلقا أو يختص بمن كانت حاله بمثل حال أولئك هذا موضع نظر ولكن قد روى مسلم فى صحيحه من حديث أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لاتبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام واذا لقيتم أحدهم فى الطريق فاضطروهم الى أضيقه والظاهر أن هذا حكم عام وقد اختلف السلف والخلف فى ذلك فقال أكثرهم لا يبدؤون بالسلام وذهب آخرون الى جواز ابتدائهم كما يرد عليهم روى ذلك عن ابن عباس وأبى أمامة وأبى محيريز وهو وجه فى مذهب الشافعى رحمه الله لكن صاحب هذا الوجه قال يقال له السلام عليك فقط بدون ذكر الرحمة وبلفظ الافراد وقالت طائفة يجوز الابتداء لمصلحة راجحة من حاجة تكون له اليه أو خوف من أذاه أو لقرابة بينهما أو لسبب يقتضى ذلك يروى ذلك عن ابراهيم النخعى وعلقمة وقال الاوزاعى ان سلمت فقد سلم الصالحون وان تركت فقد ترك الصالحون واختلفوا في وجوب الرد عليهم فالجمهور على وجوبه وهو الصواب وقالت طائفة لايجب الرد عليهم كما لا يجب على أهل البدع وأولى والصواب الأول والفرق أنا مأمورون بهجر أهل البدع تعزيرا لهم وتحذيرا منهم بخلاف أهل الذمة

(فصل وثبت عنه صلى الله عليه وسلم) انه مر على مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين وعبدة الاوثان واليهود فسلم عليهم وصح عنه أنه كتب الى هرقل وغيره بالسلام على من اتبع الهدى

(فصل ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم) أنه قال يجزى عن الجماعة اذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزى عن الجلوس أن يرد أحدهم فذهب الى هذا الحديث من قال ان الرد فرض كفاية يقوم فيه الواحد مقام الجميع لكن ما أحسنه لو كان ثابتا فان هذا الحديث رواه أبو

داود من رواية سعيد بن خالد الخزاعي المدلجي قال أبو زرعة الرازي مدني ضعيف وقال أبو حاتم الرازي ضعيف الحديث وقال البخاري فيه نظر وقال الدارقطني ليس بالقوي

(فصل وكان من هديه ﷺ) اذا بلغه أحد السلام عن غيره أن يرد عليه وعلى المبلغ كما في السنن أن رجلا قال له إن أبي يقرؤك السلام فقال له عليك وعلى أبيك السلام وكان من هديه ترك السلام ابتداء وردا على من أحدث حدثا حتى يتوب منه كما هجر كعب بن مالك وصاحبيه وكان كعب يسلم عليه ولا يدري هل حرك شفتيه برد السلام عليه أم لا وسلم عليه عمار بن ياسر وقد خلقه أهله بزعفران فلم يرد عليه فقال اذهب فاغسل هذا عنك وهجر زينب شهرين وبعض الثالث لما قال لها تعطي صفية ظهرا لما اعتل بعيرها فقالت أنا أعطي تلك اليهودية ذكرهما أبو داود

(فصل في هديه ﷺ في الاستئذان) وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الاستئذان ثلاث فان أذن لك والا فارجع وصح عنه ﷺ أنه قال انما جعل الاستئذان من أجل البصر وصح عنه ﷺ أنه أراد أن يفقأ عين الذي نظر اليه من جحر في حجرته وقال انما جعل الاستئذان من أجل البصر وصح عنه أنه قال لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح وصح عنه أنه قال من اطلع على قوم في بيتهم بغير اذنهم فقد حل لهم أن يفقؤا عينه وصح عنه أنه قال من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه فلا دية له ولا قصاص وصح عنه التسليم قبل الاستئذان فعلا وتعليما واستأذن عليه رجل فقال أألج فقال رسول الله ﷺ لرجل اخرج الى هذا فعلمه الاستئذان فقال له قل السلام عليكم أأدخل فسمعه الرجل فقال السلام عليكم أأدخل فاذن له النبي ﷺ فدخل ولما استأذن عليه عمر رضي الله عنه وهو في مشربته موليا من نسائه قال السلام عليك يارسول الله السلام عليكم أيدخل عمر وقد تقدم قوله ﷺ لكلدة بن حنبل لما دخل عليه ولم يسلم ارجع فقل السلام عليكم أأدخل وفي هذه السنن رد على من قال يقدم الاستئذان على السلام ورد على من قال ان وقعت عينه على صاحب المنزل قبل دخوله بدأ بالسلام وان لم تقع عينه بدأ بالاستئذان والقولان مخالفان للسنة وكان من هديه ﷺ إذا استأذن ثلاثا ولم يؤذن له انصرف وهو رد على من يقول ان ظن أنهم لم يسمعوا زاد على الثلاث ورد على من قال يعيد بلفظ آخر والقولان مخالفان للسنة

(فصل) فمن هديه أن المستأذن اذا قيل له من أنت يقول فلان بن فلان أو يذكر كنيته أو لقبه ولا يقول أنا كما قال جبريل للملائكة لما استفتح باب السماء فسألوه من فقال جبريل واستمر ذلك في كل سماء وكذلك في الصحيحين لما جلس النبي ﷺ في البستان

وجاء ابو بكر رضى الله عنه فاستاذن فقال من قال أبو بكر ثم جاء عمر فاستأذن فقال من قال عمر ثم عثمان كذلك وفى الصحيحين عن جابر أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فدققت الباب فقال من ذا فقلت أنا فقال أنا أنا كانه كرهها ولما استأذنت أم هانىء قال لها من هذه قالت أم هانىء فلم يكره ذكرها الكنية وكذلك لما قال لابى ذر من هذا قال أبو ذر وكذلك لما قال لابى قتادة من هذا قال ابو قتادة

(فصل) وقد روى أبو داود عنه صلى الله عليه وسلم من حديث قتادة عن أبى رافع عن أبى هريرة رسول الرجل الى الرجل اذنه وفى لفظ اذا دعى أحدكم الى طعام ثم جاء مع رسول فان ذلك أذن له وهذا الحديث فيه مقال قال أبو على اللؤلؤى سمعت أبا داود يقول قتادة لم يسمع من أبى رافع وقال البخارى فى صحيحه وقال سعيد عن قتادة عن أبى رافع عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم هو اذنه فذكره تعليقا لاجل الانقطاع فى اسناده وذكر البخارى فى هذا الباب حديثا يدل على أن اعتبار الاستئذان بعد الدعوة وهو حديث مجاهد عن أبى هريرة دخلت مع النبى ﷺ فوجدت ابنا فى قدح فقال اذهب الى أهل الصفة فادعهم الى قال فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستأذنوه فاذن لهم فادخلهم فدخلوا وقد قالت طائفة بأن الحديثين على حالين فان جاء الداعى على الفور من غير تراخ لم يحتج الى استئذان وان تراخى مجيئه عن الدعوة وطال الوقت احتاج الى استئذان وقال آخرون ان كان عند الداعى من قد أذن له قبل مجىء المدعو لم يحتج الى استئذان آخر وان لم يكن عنده من قد أذن له لم يدخل حتى يستأذن وكان رسول الله ﷺ اذا دخل الى مكان يحب الافراد فيه أمر من يمسك الباب فلم يدخل عليه أحد الا باذن

(فصل) وأما الاستئذان الذى أمر الله به المماليك ومن لم يبلغ الحلم فى العورات الثلاث قبل الفجر ووقت الظهيرة وعند النوم فكان ابن عباس يأمر به ويقول ترك الناس العمل بها فقالت طائفة الآية منسوخة ولم تات بحجة وقالت طائفة أمر ندب وارشاد لاحتم وإيجاب وليس معها مايدل على صرف الامر عن ظاهره وقالت طائفة المأمور بذلك النساء خاصة وأما الرجال فيستاذنون فى جميع الاوقات وهذا ظاهر البطلان فان جمع الذين لايختص به المؤنث وان جاز اطلاقه عليهن مع الذكور تغليبا وقالت طائفة عكس هذا ان المامور بذلك الرجال دون النساء نظرا الى لفظ الذين فى الموضعين ولكن سياق الآية يأباه فتأمله وقالت طائفة كان الامر بالاستئذان ذلك الوقت للحاجة ثم زالت والحكم اذا ثبت بعلة زال بزوالها فروى أبوداود فى سننه أن نفرا من أهل العراق قالوا لابن عباس يا ابن عباس

كيف ترى هذه الآية التي أمرنا فيها بما أمرنا ولا يعمل بها أحد (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم) الآية فقال ابن عباس ان الله حكيم رحيم بالمؤمنين يحب الستر وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرجل والرجل على أهله فامرهم الله بالاستئذان فى تلك العورات فجاءهم الله بالستور والخير فلم أر أحدا يعمل بذلك بعد وقد أنكر بعضهم ثبوت هذا عن ابن عباس وطعن فى عكرمة ولم يصنع شيئا وطعن فى عمرو بن أبى عمرو وقد احتج به صاحبا الصحيح فانكار هذا تعنت واستبعاد لا وجه له وقالت طائفة الآية محكمة عامة لا معارض لها ولا دافع والعمل بها واجب وان تركه أكثر الناس الصحيح انه ان كان هناك ما يقوم مقام الاستئذان من فتح باب فتحه دليل على الدخول أو رفع ستر أو تردد الداخل والخارج ونحوه أغنى ذلك عن الاستئذان وان لم يكن ما يقوم مقامه فلا بد منه والحكم معلل بعلة قد أشارت اليها الآية فاذا وجدت وجد الحكم واذا انتفت انتفى والله أعلم

(فصل فى هديه ﷺ فى اذكار العطاس) ثبت عنه ﷺ ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه أن يقول له يرحمك الله وأما التثاؤب فانما هو من الشيطان فاذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فان أحدكم اذا تثاءب ضحك منه الشيطان ذكره البخارى وثبت عنه فى صحيحه اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله فاذا قال له يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم وفى الصحيحين أنه عطس عنده رجلان فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقال الذى لم يشمته عطس فلان فشمته وعطست فلم تشمتنى فقال هذا حمد الله وأنت لم تحمد الله وثبت عنه فى صحيح مسلم اذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه وثبت عنه فى صحيح مسلم واذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه وثبت عنه فى صحيحه حق المسلم على المسلم ست إذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فأجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس وحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وروى أبو داود عنه باسناد صحيح اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل أخوه أو صاحبه يرحمك الله وليقل هو يهديكم الله ويصلح بالكم وروى الترمذى أن رجلا عطس عند ابن عمر فقال الحمد لله والسلام على رسول الله فقال ابن عمر وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله ﷺ وليس هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن علمنا أن نقول الحمد لله على

كل حال وذكر مالك عن نافع عن ابن عمر اذا عطس أحدكم فقيل له يرحمك الله فيقول يرحمنا الله وإياكم ويغفر لنا ولكم فظاهر الحديث المبدوء به أن التشميت فرض عين على كل من سمع العاطس يحمد الله ولا يجزىء تشميت الواحد عنهم وهذا أحد قولى العلماء واختاره ابن أبى زيد وابن العربى المالكى ولا دافع له وقد روى أبو داود أن رجلا عطس عند النبى ﷺ فقال السلام عليكم فقال رسول الله ﷺ وعليك السلام وعلى أمك ثم قال اذا عطس أحدكم فليحمد الله قال وذكر بعض المحامد وليقل له من عنده يرحمك الله وليرد يعنى عليهم يغفر الله لنا ولكم وفى السلام على أم هذا المسلم نكتة لطيفة وهى اشعاره بان سلامه قد وقع فى غير موقعه اللائق به كما وقع هذا السلام على أمه فكما أن هذا سلامه فى غير موضعه فهكذا سلامه هو ونكتة أخرى ألطف منها وهى تذكيره بامه ونسبه له اليها فكانه أمى محض منسوب الى الام باق على تربيتها لم تربه الرجال وهذا أحد الاقوال فى الامى انه الباقى على نسبته الى الام وأما النبى الامى فهو الذى لا يحسن الكتابة ولا يقرأ الكتاب وأما الامى الذى لا تصح الصلاة خلفه فهو الذى لا يصحح الفاتحة ولو كان عالما بعلوم كثيرة ونظير ذكر الام ههنا ذكر هن الاب لمن تعزى بعزاء الجاهلية فيقال له أعضض هن أبيك وكان ذكر هن الأب ههنا أحسن تذكيرا لهذا المتكبر بدعوى الجاهلية بالعضو الذى خرج منه وهو هن أبيه فلا ينبغى له أن يتعدى طوره كما أن ذكر الام ههنا أحسن تذكيرا له بانه باق على أميته والله أعلم بمراد رسوله ﷺ وأما العاطس فقد حصلت له بالعطاس نعمة ومنفعة بخروج الابخرة المحتقنة فى دماغه التى لو بقيت فيه أحدثت له أدواء عسرة شرع له حمد الله على هذه النعمة مع بقاء أعضائه على التئامها وهيأتها بعد هذه الزلزلة التى هى للبدن كزلزلة الارض لها ولهذا يقال سمته بالسين والشين فقيل هما بمعنى واحد قاله أبو عبيدة وغيره قال وكل داع بخير فهو مشمت ومسمت وقيل بالمهملة دعاء له بحسن السمت وعوده الى حالته من السكون والدعة فان العطاس يحدث فى الاعضاء حركة وانزعاجا وبالمعجمة دعاء له بان يصرف الله عنه ما يشمت به أعداؤه فشمته اذا أزال عنه الشماتة كقرد البعير اذا أزال قراده عنه وقيل هو دعاء له بثباته على قوائمه فى طاعة الله مأخوذ من الشوامت وهى القوائم وقيل هو تشميت له بالشيطان لاغاظته بحمد الله له على نعمة العطاس وما حصل به من محاب الله فان الله يحبه فاذا ذكر العبد الله وحمده ساء

ذلك الشيطان من وجوه منها نفس العطاس الذى يحبه الله وحمد الله عليه ودعاء المسلمين له بالرحمة ودعاؤه لهم بالهداية واصلاح البال وذلك كله غائظ للشيطان محزن له فتشميت المؤمن بغيظ عدوه وحزنه وكآبته فسمى الدعاء له بالرحمة تشميتا له لما فى ضمنه من شماتته بعدوه وهذا معنى لطيف اذا تنبه له العاطس والمشمت انتفعا به وعظمت عندهما منفعة نعمة العطاس فى البدن والقلب وتبين السر في محبة الله له فلله الحمد الذى هو أهله كما ينبغى لكريم وجهه وعزجلاله

(فصل وكان من هديه صلى الله عليه وسلم) فى العطاس ماذكره أبو داود عن أبى هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض أو غض به صوته قال الترمذى حديث صحيح ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم ان التثاؤب الرفيع والعطسة الشديدة من الشيطان ويذكر عنه أن الله يكره رفع الصوت بالتثاؤب والعطاس وصح عنه أنه عطس عنده رجل فقال له يرحمك الله ثم عطس أخرى فقال الرجل مزكوم هذا لفظ مسلم انه قال فى المرة الثانية وأما الترمذى فقال فيه عن سلمة عطس رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا شاهد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحمك الله ثم عطس أخرى والثالثة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا رجل مزكوم قال هذا حديث صحيح وقد روى أبو داود عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة موقوفا عليه شمت أخاك ثلاثا فما زاد فهو زكام وفى رواية عن سعيد قال لاأعلمه الا أنه رفع الحديث الى النبى صلى الله عليه وسلم بمعناه قال أبو داود ورواه أبو نعيم عن موسى بن قيس عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انتهى وموسى بن قيس هذا الذى رفعه يعرف بعصفور الجنة كوفى قال يحى بن معين ثقة وقال أبو حاتم الرازى لابأس به وذكر أبو داود عن عبيد بن رفاعة الزرقى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تشميت العاطس ثلاثا فان شئت فشمته وان شئت فكف ولكن له علتان . إحداهما إرساله فان عبيدا هذا ليست له صحبة . والثانية ان فيه يزيد بن عبد الرحمن الدالانى وقد تكلم فيه . وفى الباب حديث آخر عن أبى هريرة يرفعه اذا عطس أحدكم فليشمته جليسه فان زاد على الثلاثة فهو مزكوم ولا تشمته بعد الثلاث وهذا الحديث هو حديث أبى داود الذي قال فيه رواه أبو نعيم عن موسى بن قيس عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبى هريرة وهو حديث حسن فان قيل إذا كان الذى به زكام فهو

أولى أن يدعى له ممن لا علة به . قيل يدعى له كما يدعى للمريض ومن به داء ووجع وأما سنة العطاس الذى يحبه الله وهو نعمة ويدل على خفة البدن وخروج الأبخرة المحتقنة فانما يكون الى تمام الثلاث وما زاد عليها يدعى لصاحبه بالعافية وقوله فى هذا الحديث الرجل مزكوم تنبيه على الدعاء له بالعافية لان الزكمة علة وفيه اعتذار من ترك تشميته بعد الثلاث وفيه تنبيه على هذه العلة ليتداركها ولا يهملها فيصعب أمرها فكلامه صلى الله عليه وسلم كله حكمة ورحمة وعلم وهدى وقد اختلف الناس فى مسألتين . إحداهما أن العاطس اذا حمد الله فسمعه بعض الحاضرين دون بعض هل يسن لمن يسمعه تشميته فيه قولان والأظهر أنه يشمته اذا تحقق أنه حمد الله وليس المقصود سماع المشمت للحمد وانما المقصود نفس حمده فمتى تحقق ترتب عليه التشميت كما لو كان المشمت أخرس ورأى حركة شفتيه بالحمد والنبى ﷺ قال فان حمد الله فشمتوه هذا هو الصواب . الثانية اذا ترك الحمد فهل يستحب لمن حضره أن يذكره الحمد قال ابن العربى لا يذكره قال وهذا جهل من فاعله وقال النووى أخطأ من زعم ذلك بل يذكره وهو مروى عن ابراهيم النخعى قال وهو من باب النصيحة والامر بالمعروف والتعاون على البر والتقوى وظاهر السنة يقوي قول ابن العربى لان النبى ﷺ لم يشمت الذى عطس ولم يحمد الله ولم يذكره وهذا تعزير له وحرمان لبركة الدعاء لما حرم نفسه بركة الحمد فنسى الله فصرف قلوب المؤمنين وألسنتهم عن تشميته والدعاء له ولو كان تذكيره سنة لكان النبى ﷺ أولى بفعلها وتعليمها والاعانة عليها .

(فصل وصح عنه ﷺ) أن اليهود كانوا يتعاطسون عنده يرجون أن يقول لهم يرحمكم الله فيقولوا يهديكم الله و يصلح بالكم

(فصل فى هديه ﷺ فى أذكار السفر وآدابه) صح عنه ﷺ أنه قال إذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم إنى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كنت تعلم أن هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاجل أمرى وآجله فاقدره لى و يسره لى و بارك لى فيه وإن كنت تعلمه شرا لى فى دينى ومعاشى وعاجل أمرى وآجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به و يسمى حاجته رواه البخارى فعوض رسول الله ﷺ أمته بهذا الدعاء عما كان عليه أهل الجاهلية من زجر الطير والاستقسام

بالأزلام الذى نظيره هذه القرعة التى كان يفعلها إخوان المشركين يطلبون بها علم ماقسم لهم فى الغيب ولهذا سمى ذلك استقساما وهو استفعال من القسم والسين فيه للطلب وعوضهم بهذا الدعاء الذى هو توحيد وافتقار وعبودية وتوكل وسؤال لمن بيده الخير كله الذى لايأتى بالحسنات الا هو ولا يصرف السيئات الا هو الذى اذا فتح لعبده رحمة لم يستطع أحد حبسها عنه و إذا أمسكها لم يستطع أحد إرسالها اليه من التطير والتنجيم واختيار الطالع ونحوه فهذا الدعاء هو الطالع الميمون السعيد طالع أهل السعادة والتوفيق الذين سبقت لهم من الله الحسنى لا طالع أهل الشرك والشقاء والخذلان الذين يجعلون مع الله إلها آخر فسوف يعلمون فتضمن هذا الدعاء الاقرار بوجوده سبحانه والاقرار بصفات كماله من كمال العلم والقدرة والارادة والاقرار بربوبيته وتفويض الامر اليه والاستعانة به والتوكل عليه والخروج من عهدة نفسه والتبرى من الحول والقوة الا به واعتراف العبد بعجزه عن علمه بمصلحة نفسه وقدرته عليها وإرادته لها وان ذلك كله بيد وليه وفاطره وإلهه الحق وفى مسند الامام أحمد من حديث سعد بن أبى وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من سعادة ابن ادم استخارة الله ورضاه بما قضى الله وإن من شقاوة ابن آدم ترك استخارة الله وسخطه بما قضى الله فتأمل كيف وقع المقدور مكتنفا بأمرين التوكل الذى هو مضمون الاستخارة قبله والرضا بما يقضى الله له بعده وهما عنوان السعادة وعنوان الشقاء أن يكتنفه ترك التوكل والاستخارة قبله والسخط بعده والتوكل قبل القضاء فاذا أبرم القضاء وتم انتقلت العبودية الى الرضا بعده كما فى المسند وزاد النسائى فى الدعاء المشهور وأسألك الرضا بعد القضاء وهذا أبلغ من الرضا بالقضاء فانه قد يكون عزما فاذا قد وقع القضاء تنحل العزيمة فاذا حصل الرضا بعد القضاء كان حالا أو مقاما والمقصود أن الاستخارة توكل على الله وتفويض اليه واستقسام بقدرته وعلمه وحسن اختياره لعبده وهى من لوازم الرضا به ربا الذى لا يذوق طعم الاسلام من لم يكن كذلك وان رضى بالمقدور بعدها فذلك علامة سعادته وذكر البيهقى وغيره عن أنس قال لم يرد النبى ﷺ سفرا قط الا قال حين ينهض من جلوسه اللهم بك انتشرت واليك توجهت وبك اعتصمت وعليك توكلت اللهم أنت ثقتى وانت رجائى اللهم اكفنى ماأهمنى ومالا أهتم له وما أنت أعلم به منى عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك اللهم زودنى التقوى واغفرلى ذنبى ووجهنى للخير أينما توجهت ثم يخرج

(فصل) وكان اذا ركب راحلته كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا الى ربنا لمنقلبون ثم يقول اللهم إنى أسالك فى سفرى هذا البر والتقوى ومن العمل ماترضى اللهم هون علينا السفر واطو لنا البعد اللهم أنت الصاحب فى السفر والخليفة فى الاهل اللهم اصحبنا فى سفرنا واخلفنا فى أهلنا وكان اذا رجع قال آيبون تائبون إن شاء الله عابدون لربنا حامدون وذكر أحمد عنه ﷺ أنه كان يقول أنت الصاحب فى السفر والخليفه فى الاهل اللهم انى أعوذ بك من الهم فى السفر والكآبة في المنقلب اللهم اقبض لنا الارض وهون علينا السفر واذا أراد الرجوع قال تائبون عابدون لربنا حامدون واذا دخل البلد قال توبا توبا لربنا أوبا لا يغادر علينا حوبا وفى صحيح مسلم انه كان إذا سافر قال اللهم أنت الصاحب فى السفر والخليفة فى الاهل اللهم اصحبنا فى سفرنا واخلفنا فى أهلنا اللهم إنى أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب ومن الحور بعد الكور ومن دعوة المظلوم ومن سوء المنظر فى الاهل والمال

(فصل) وكان اذا وضع رجله فى الركاب لركوب دابته قال بسم الله فاذا استوى على ظهرها قال الحمد لله ثلاثا الله أكبر ثلاثا ثم يقول سبحان الله الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا الى ربنا لمنقلبون ثم يقول سبحان الله ثلاثا ثم يقول لا إله الا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين سبحانك إنى ظلمت نفسى فاغفر لى إنه لا يغفر الذنوب الا أنت وكان اذا ودع أصحابه فى السفر يقول لأحدهم استودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك وجاء اليه رجل وقال يارسول الله إنى أريد سفرا فزودنى فقال زودك الله التقوى قال زدنى قال وغفر لك ذنبك قال زدنى قال ويسر لك الخير حيثما كنت وقال له رجل إنى أريد سفرا فقال أوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف فلما ولى قال اللهم ازو له الارض وهون عليه السفر وكان النبي ﷺ وأصحابه اذا علوا الثنايا كبروا واذا هبطوا سبحوا فوضعت الصلاة على ذلك وقال أنس كان النبي ﷺ اذا علا شرفا من الارض أو نشزا قال اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال وكان سيره فى حجة العنق فاذا وجد فجوة رفع السير فوق ذلك فكان يقول لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا رجس وكان يكره للمسافر وحده أن يسير بالليل فقال لو يعلم الناس مافى الوحدة ماسار أحد وحده بليل بل كان يكره السفر للواحد بلا رفقة وأخبر أن الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة ركب وكان يقول اذا نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق

فانه لا يضره شيء حتى يرتحل منه ولفظ مسلم من نزل منزلا ثم قال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك وذكر أحمد عنه أنه كان إذا غزا أوسافر فادركه الليل قال ياأرض ربي وربك الله أعوذ بالله من شرك وشر مافيك وشر ماخلق فيك وشر مادب عليك أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود وحية وعقرب ومن شر ساكن البلد ومن شر والد وما ولد وكان يقول إذا سافرتم فى الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض واذا سافرتم فى السنة فبادروا نقبها وفى لفظ فاسرعوا عليها السير وإذا عرستم فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل وكان إذا رأى قرية يريد دخولها قال حين يراها اللهم رب السموات ومأأظللن ورب الأرضين السبع وما أقللن ورب الشياطين ومأأضللن ورب الرياح وماذرين إنا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها ونعوذبك من شرها وشر مافيها وكان اذا بداله الفجر فى السفر قال سمع سامع بحمد الله ونعمته وحسن بلائه علينا ربنا صاحبنا وأفضل علينا عائذا بالله من النار يقول ذلك ثلاث مرات ويرفع بها صوته وكان ينهى أن يسافر بالقرآن الى أرض العدو مخافة أن يناله العدو وكان ينهى المرأة أن تسافر بغير محرم ولو مسافة بريد وكان يأمر المسافر اذا قضى نهمته من سفره أن يعجل الى أهله وكان اذا قفل من سفره يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول لاإله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده وكان ينهى أن يطرق الرجل أهله ليلا اذا طالت غيبته عنهم وفى الصحيحين كان لايطرق أهله ليلا يدخل عليهن غدوة أو عشية وكان اذا قدم من سفره يلقى بالولدان من أهل بيته قال عبد الله بن جعفر وانه قدم مرة من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء بأحد ابنى فاطمة إما حسن وإما حسين فأردفه خلفه قال فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة وكان يعتنق القادم من سفره ويقبله اذا كان من أهله قال الزهرى عن عروة عن عائشة قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ فى بيتى فأتاه فقرع الباب فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عريانا يجر ثوبه والله مارأيته عريانا قبله ولا بعده فاعتنقه وقبله قالت عائشة لما قدم جعفر وأصحابه تلقاه النبى صلى الله عليه وسلم فقبل مابين عينيه واعتنقه قال الشعبى وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدموا من سفر تعانقوا وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين .

(فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى أذكار النكاح) ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه علمهم خطبة الحاجة . الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وأشهد أن لا إله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يقرأ الآيات الثلاث (ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون . ياأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها الآية ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما) قال شعبة قلت لأبى اسحق هذه فى خطبة النكاح أو فى غيرها قال فى كل حاجة وقال اذا أفاد أحدكم امرأة أو خادما أو دابة فليأخذ بناصيتها وليدع الله بالبركة ويسمى الله عز وجل وليقل اللهم إنى أسألك خيرها وخير ماجبلت عليه وأعوذ بك من شرها وشر ماجبلت عليه وكان يقول للمتزوج بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما فى خير وقال لو أن أحدكم اذا أراد يأتى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان مارزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد فى ذلك لم يضره شيطان أبدا

(فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فيما يقول من رأى مايعجبه من أهله وماله) يذكر عن أنس عنه قال ما أنعم الله على عبد نعمة فى أهل ولا مال أو ولد فيقول ماشاء الله لا قوة الا بالله فيرى فيه آفة دون الموت وقد قال تعالى (ولولا اذ دخلت جنتك قلت ماشاء الله لاقوة الا بالله)

(فصل فيما يقول من رأى مبتلى) صح عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال مامن رجل رأى مبتلى فقال الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلنى على كثير ممن خلق تفضيلا إلا لم يصبه ذلك البلاء كائنا ماكان

(فصل فيما يقوله من لحقته الطيرة) ذكر عنه ﷺ أنه ذكرت الطيرة عنده فقال أحسنها الفأل ولا ترد مسلما فاذا رأيت من الطيرة ماتكره فقل اللهم لا يأتى بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات الا أنت ولا حول ولا قوة الا بك وكان كعب يقول اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا رب غيرك ولا حول ولا قوة الا بك والذى نفسى بيده إنها لرأس التوكل وكنز العبد فى الجنة ولا يقولهن عبد عند ذلك ثم يمضى الا لم يضره شىء .

(فصل فيمايقوله من رأى فى منامه ما يكرهه)صح عنه ﷺ الرؤ يا الصالحة من الله والرؤ يا السوء من الشيطان فمن رأى رؤ يا يكره منها شيئا فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره ولا يخبر بها أحد وإن رأى رؤ يا حسنة فليستبشر ولا يخبر بها الا من يحب وأمر من رأى مايكرهه أن يتحول عن جنبه الذى كان عليه وأمره أن يصلى فأمره بخمسة أشياء أن ينفث عن يساره وأن يستعيذ بالله من الشيطان وأن لا يخبر بها أحدا وأن يتحول عن جنبه الذى كان عليه وأن يقوم يصلى ومتى فعل ذلك لم تضره الرؤيا المكروهة بل هذا يدفع شرها وقال الرؤ يا على رجل طائر مالم تعبر فاذا عبرت وقعت ولا يقصها الا على واد أو ذى رأى وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه اذ قصت عليه الرؤ يا قال اللهم إن كان خيرا فلنا وإن كان شرا فلعدونا و يذكر عن النبى ﷺ من عرضت عليه رؤ يا فليقل المعروض عليه خيرا و يذكر عنه أنه كان يقول للرائى قبل أن يعبرها له خيرا رأيت ثم يعبرها وذكر عبدالرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال كان أبو بكر الصديق اذا أراد أن يعبر رؤ يا قال ان صدقت رؤ ياك كان كذا وكذا .

(فصل فيما يقوله و يفعله من ابتلى بالوسواس وما يستعين به على الوسوسة) روى صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبدالله بن مسعود يرفعه أن للملك الموكل بقلب ابن آدم لمة وللشيطان لمة فلمة الملك إيعاد بالخير وتصديق بالحق ورجاء صالح ثوابه ولمة الشيطان إيعاد بالشر وتكذيب بالحق وقنوط من الخير فاذا وجدتم لمة الملك فاحمدوا الله وسلوه من فضله وإذا وجدتم لمة الشيطان فاستعيذوا بالله واستغفروه وقال عثمان بن العاص حال الشيطان بينى و بين صلاتى وقراءتى قال ذلك شيطان يقال له خنزب فاذا أحسسته فتعوذ بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثا وشكى اليه الصحابة أن أحدهم يجد فى نفسه ما لأن يكون حممة أحب اليه من أن يتكلم به فقال الله أكبر الذى رد كيده الى الوسوسة وأرشد من بلى بشىء من وسوسة التسلسل فى الفاعلين اذا قيل له هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله أن يقرأ (هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شىء عليم) وكذلك قال ابن عباس لابى زميل وقد سأله ماشىء أجده فى صدرى قال ماهو قلت والله لا أتكلم به قال فقال لى ما نجا من ذلك أحد فاذا وجدت فى نفسك شيئا فقل (هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شىء عليم) فأرشدهم بهذه الآية الى بطلان التسلسل الباطل ببديهة العقل وان سلسلة المخلوقات فى ابتدائها تنتهى الى أول ليس قبله شىء كما

تنتهي فى آخرها الى آخر ليس بعده شيء كما أن ظهوره هو العلو الذى ليس فوقه شيء وبطونه هو الاحاطة التى لايكون دونه فيها شيء ولو كان قبله شيء يكون مؤثرا فيه لكان ذلك هو الرب الخلاق ولابد أن ينتهى الأمر إلى خالق غير مخلوق وغنى عن غيره وكل شيء فقير اليه قائم بنفسه وكل شيء قائم به موجود بذاته وكل شيء موجود به قديم لاأول له وكل ماسواه فوجوده بعدعدمه باق بذاته وبقاء كل شيء به فهو الاول الذى ليس قبله شيء والآخر الذى ليس بعده شيء الظاهر الذى ليس فوقه شيء الباطن الذى ليس دونه شيء وقال ﷺ لايزال الناس يتساءلون حتى يقول قائلهم هذا الله خالق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليستعذ بالله ولينته وقد قال تعالى (وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم) ولما كان الشيطان على نوعين نوع يري عيانا وهو شيطان الانس ونوع لايرى وهو شيطان الجن أمر سبحانه وتعالى نبيه ﷺ أن يكتفى من شر شيطان الانس بالاعراض عنه والعفو والدفع بالتى هى أحسن ومن شيطان الجن بالاستعاذة بالله منه وجمع بين النوعين فى سورة الاعراف وسورة المؤمنين وسورة فصلت والاستعاذة فى القراءة والذكر أبلغ فى دفع شر شياطين الجن والعفو والاعراض والدفع بالاحسان أبلغ فى دفع شر شياطين الانس قال .

فما هو إلا الاستعاذة ضارعا ‏ ‏ أو الدفع بالحسنى هما خير مطلوب

فهذا دواء الداء من شر مايرى ‏ ‏ وذاك دواء الداء من شر محجوب

(فصل فيما يقوله ويفعله من اشتد غضبه) أمره ﷺ أن يطفىء عنه جمرة الغضب بالوضوء والقعود إن كان قائما والاضطجاع إن كان قاعدا والاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم ولما كان الغضب والشهوة جمرتين من نار فى قلب ابن آدم أمر أن يطفئهما بالوضوء والصلاة والاستعاذة من الشيطان الرجيم كما قال تعالى (أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم) الآية وهذا إنما يحمل عليه شدة الشهوة فأمرهم بما يطفئون بها جمرتها وهو الاستعانة بالصبر والصلاة وأمر تعالى بالاستعاذة من الشيطان عند نزغاته ولما كانت المعاصى كلها تتولد من الغضب والشهوة وكان نهاية قوة الغضب ونهاية قوة الشهوة الزنا جمع الله تعالى بين القتل والزنا وجعلهما قرينين فى سورة الانعام وسورة الاسرى وسورة الفرقان والمقصود أنه سبحانه أرشد عباده إلى مايدفعون به شر قوتى الغضب والشهوة من الصلاة والاستعاذة

(فصل وكان ﷺ) اذا رأى مايحب قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات واذا رأى مايكره قال الحمد لله على كل حال .

(فصل وكان ﷺ) يدعو لمن تقرب اليه بما يحب وبما يناسب فلما وضع له ابن عباس وضوءه قال اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل ولما دعمه أبو قتادة فى مسيره بالليل لما مال عن راحلته قال حفظك الله بما حفظت به نبيه وقال من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد أبلغ فى الثناء واستقرض من عبد الله بن أبى ربيعة مالا ثم وفاه إياه وقال بارك الله لك في أهلك ومالك إنما جزاء السلف الحمد والاداء ولما أراحه جرير من ذى الخلصة صنم دوس برك على خيل قبيلته ورجالها خمس مرات وكان ﷺ اذا أهديت اليه هدية فقبلها كافأ عليها بأكثر منها وان ردها اعتذر الى مهديها كقوله ﷺ للصعب بن جثامة لما أهدى اليه لحم الصيد إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم والله أعلم

—(فصل) وأمر ﷺ أمته اذا سمعوا نهيق الحمار أن يتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم واذا سمعوا صياح الديكة أن يسألوا الله من فضله ويروى عنه ﷺ أنه امرهم بالتكبير عند الحريق فان التكبير يطفئه وكره ﷺ لاهل المجلس أن يخلو مجلسهم من ذكر الله عز وجل وقال مامن قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة الحمار وقال من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه إلا كانت عليه من الله ترة ومن اضطجع مضجعا لا يذكر الله فيه إلا كانت عليه من الله ترة والترة الحسرة وفى لفظ وماسلك أحد طريقا لم يذكر الله فيه إلا كانت عليه ترة وقال ﷺ من جلس فى مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب اليك إلا غفر له ما كان فى مجلسه ذلك وفى سنن أبى داود ومستدرك الحاكم أنه ﷺ كان يقول ذلك اذا أراد أن يقوم من المجلس فقال له رجل يارسول الله انك لتقول قولا ما كنت تقوله فيما مضى قال ذلك كفارة لما يكون فى المجلس

—(فصل) وشكى اليه خالد بن الوليد الارق بالليل فقال له اذا أويت إلى فراشك فقل اللهم رب السموات السبع وما أظلت ورب الارضين السبع وما أقلت ورب الشياطين وما أضلت كن لى جارا من شر خلقك كلهم جميعا من أن يفرط أحد منهم على أو أن يطغى على عز جارك وجل ثناؤك ولا إله إلا أنت وكان ﷺ يعلم أصحابه من الفزع أعوذ بكلمات الله التامة من شر غضبه ومن شر عباده ومن شر همزات الشياطين وأن يحضرون ويذكر أن

رجلا شكى اليه ﷺ أنه يفزع فى منامه فقال اذا أويت إلى فراشك فقل ثم ذكرها فقالها فذهب عنه

(فصل فى الفاظ كان ﷺ يكره أن تقال) فمنها أن يقول خبثت نفسى أو جاشت نفسى وليقل لقست ومنها أن يسمى شجر العنب كرما نهى عن ذلك وقال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة وكره أن يقول الرجل هلك الناس وقال إذا قال ذلك فهو أهلكهم وفي معنى هذا فسد الناس وفسد الزمان ونحوه ونهى أن يقال ماشاء الله وشاء فلان بل يقال ماشاء الله ثم شاء فلان فقال له رجل ماشاء الله وشئت فقال جعلتنى لله ندا قل ماشاء الله وحده وفى معنى هذا لولا الله وفلان لما كان كذا بل هو أقبح وأنكر وكذلك أنا بالله وبفلان وأعوذ بالله وبفلان وأنا فى حسب الله وحسب فلان وأنا متكل على الله وعلى فلان فقائل هذا قد جعل فلانا ندا لله عز وجل ومنها أن يقال مطرنا بنوء كذا وكذا بل يقول مطرنا بفضل الله ورحمته ومنها أن يحلف بغير الله صح عنه ﷺ أنه قال من حلف بغير الله فقد أشرك ومنها أن يقول فى حلفه هو يهودى أو نصرانى أو كافر إن فعل كذلك ومنها أن يقول لمسلم ياكافر ومنها أن يقول للسلطان ملك الملوك وعلى قياسه قاضى القضاة ومنها أن يقول السيد لغلامه وجاريته عبدى وأمتى ويقول الغلام لسيده ربى وليقل السيد فتاى وفتاتى ويقول الغلام سيدى وسيدتى ومنها سب الريح إذا هبت بل يسأل الله خيرها أو خير ماأرسلت به ويعوذ بالله من شرها وشر ما أرسلت به ومنها سب الحمى نهى عنه وقال انها تذهب خطايا بنى آدم كما يذهب الكير خبث الحديد ومنها النهى عن سب الديك صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لاتسبوا الديك فانه يوقظ للصلاة ومنها الدعاء بدعوى الجاهلية والتعزى بعزائهم كالدعاء الى القبائل والعصبية لها وللأنساب ومثله التعصب للمذاهب والطرائق والمشايخ وتفضيل بعضها على بعض بالهوى والعصبية وكونه منتسبا اليه فيدعو الى ذلك ويوالى عليه ويعادى عليه ويزن الناس به كل هذا من دعوى الجاهلية ومنها تسمية العشاء بالعتمة تسمية غالبة يهجر فيها لفظ العشاء ومنها النهى عن سباب المسلم وأن يتناجى اثنان دون الثالث وأن تخبر المرأة زوجها بمحاسن امرأة أخرى ومنها أن يقول فى دعائه اللهم اغفرلى إن شئت وارحمنى إن شئت ومنها الاكثار من الحلف ومنها كراهة أن يقول قوس قزح لهذا الذى يرى فى السماء ومنها أن يسأل أحد بوجه الله ومنها أن يسمى المدينة بيثرب ومنها أن يسأل الرجل فيم ضرب امرأته إلا اذا دعت الحاجة إلى ذلك ومنها أن يقول صمت رمضان كله أوقمت الليل كله

(فصل) ومن الالفاظ المكروهة الافصاح عن الاشياء التى ينبغى الكناية عنها باسمائها الصريحة ومنها أن يقول أطال الله بقاءك وأدام أيامك وعشت ألف سنة ونحو ذلك ومنها أن يقول الصائم وحق الذى خاتمه على فم الكافر ومنها أن يقول للمكوس حقوقا وأن يقول لما ينفقه فى طاعة الله غرمت أو خسرت كذا وكذا وأن يقول أنفقت فى هذه الدنيا مالا كثيرا ومنها أن يقول المفتى أحل الله كذا وحرم الله كذا فى المسائل الاجتهادية وإنما يقوله فيما ورد النص بتحريمه ومنها أن يسمى أدلة القرآن والسنة ظواهر لفظية ومجازات فان هذه التسمية تسقط حرمتها من القلوب ولاسيما اذا أضاف إلى ذلك تسمية شبه المتكلمين والفلاسفة قواطع عقلية فلا اله الا الله كم حصل بهاتين التسميتين من فساد فى العقول والاديان والدنيا والدين

(فصل) ومنها أن يحدث الرجل بجماع أهله ومايكون بينه وبينهم كما يفعله السفلة ومما يكره من الالفاظ زعموا وذكروا وقالوا ونحوه ومما يكره منها أن يقول للسلطان خليفة الله أو نائب الله فى أرضه فان الخليفة والنائب إنما يكون عن غائب والله سبحانه وتعالى خليفة الغائب فى أهله ووكيل عبده المؤمن

(فصل) وليحذر كل الحذر من طغيان أنا ولى وعندى فان هذه الالفاظ الثلاثة ابتلى بها ابليس وفرعون وقارون فانا خير منه لابليس ولى ملك مصر لفرعون وإنما أوتيته على علم عندى لقارون وأحسن ماوضعت أنا فى قول العبد أنا العبد المذنب المخطىء المستغفر المعترف ونحوه ولى فى قوله لى الذنب ولى الجرم ولى المسكنة ولى الفقر والذل وعندى فى قوله اغفرلى جدى وهزلى وخطئى وعمدى وكل ذلك عندى

(فصل فى هديه فى الجهاد والغزوات) لما كان الجهاد ذروة سنام الاسلام وقبته ومنازل أهله أعلى المنازل فى الجنة كما لهم الرفعة فى الدنيا فهم الأعلون فى الدنيا والآخرة كان رسول الله ﷺ فى الذروة العليا منه فاستولى على أنواعه كلها فجاهد فى الله حق جهاده بالقلب والجنان والدعوة والبيان والسيف والسنان وكانت ساعاته موقوفة على الجهاد بقلبه ولسانه ويده ولهذا كان أرفع العالمين ذكرا واعظمهم عند الله قدرا وأمره الله تعالى بالجهاد من حين بعثه وقال (ولو شئنا لبعثنا فى كل قرية نذيرا فلاتطع الكافرين وجاهدهم به جهادا كبيرا) فهذه سورة مكية أمر فيها بجهاد الكفار بالحجة والبيان وتبليغ القرآن وكذلك جهاد المنافقين انما هو بتبليغ الحجة والا فهم تحت قهر أهل الاسلام قال تعالى (ياأيها النبى

جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير) فجهاد المنافقين أصعب من جهاد الكفار وهو جهاد خواص الامة وورثة الرسل والقائمون به أفراد فى العالم والمشاركون فيه والمعاونون عليه وإن كانوا هم الاقلين عددا فهم الاعظمون عند الله قدرا ولما كان من أفضل الجهاد قول الحق مع شدة المعارض مثل أن تتكلم به عند من تخاف سطوته وأذاه كان للرسل صلوات الله عليهم وسلامه من ذلك الحظ الاوفر وكان لنبينا صلوات الله وسلامه عليه من ذلك أكمل الجهاد وأتمه ولما كان جهاد أعداء الله فى الخارج فرعا على جهاد العبد نفسه فى ذات الله كما قال النبي ﷺ المجاهد من جاهد نفسه فى ذات الله والمهاجر من هجر مانهى الله عنه كان جهاد النفس مقدما على جهاد العدو فى الخارج وأصلا له فانه مالم يجاهد نفسه أولا لتفعل ما أمرت به وتترك ما نهيت عنه ويحاربها فى الله مايمكنه جهاد عدوه فى الخارج فكيف يمكنه جهاد عدوه والانتصاف منه وعدوه الذى بين جنبيه قاهر له متسلط عليه لم يجاهده ولم يحاربه فى الله بل لا يمكنه الخروج إلى عدوه حتى يجاهد نفسه على الخروج فهذان عدوان قد امتحن العبد بجهادهما وبينهما عدو ثالث لا يمكنه جهادهما الا بجهاده وهو واقف بينهما يثبط العبد عن جهادهما ويخذله ويرجف به ولايزال يخيل له ما فى جهادهما من المشاق وترك الحظوظ وفوت اللذات والمشتهيات ولا يمكنه أن يجاهد ذينك العدوين الا بجهاده فكان جهاده هو الأصل لجهادهما وهو الشيطان قال تعالى إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا والأمر باتخاذه عدوا تنبيه على استفراغ الوسع فى محاربته ومجاهدته كانه عدو لا يفتر ولا يقصر عن محاربة العبد على عدد الانفاس فهذه ثلاثة أعداء أمر العبد بمحاربتها وجهادها وقد بلى العبد بمحاربتها فى هذه الدار وسلطت عليه امتحانا من الله له وابتلاء فأعطى الله العبد مددا وعدة وأعوانا وسلاحا لهذا الجهاد وأعطى أعداءه مددا وعدة وأعوانا وسلاحا وبلا أحد الفريقين بالآخر وجعل بعضهم لبعض فتنة ليبلو أخبارهم ويمتحن من يتولاه ويتولى رسله ممن يتولى الشيطان وحزبه كما قال تعالى (وجعلنا بعضكم لبعض فتنة أتصبرون وكان ربك بصيرا) وقال تعالى (ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض) وقال تعالى (ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم) فأعطى عباده الاسماع والابصار والعقول والقوى وأنزل عليهم كتبه وأرسل اليهم رسله وأمدهم بملائكته وقال لهم (إنى معكم فثبتوا الذين آمنوا) وأمرهم من أمره بما هو من أعظم العون لهم على حرب عدوهم وأخبرهم انهم إن امتثلوا

ما أمرهم به لم يزالوا منصورين على عدوه وعدوهم وانه إن سلطه عليهم فلتركهم بعض ما أمروا به ولمعصيتهم له ثم لم يؤيسهم ولم يقنطهم بل أمرهم أن يستقبلوا أمرهم و يداووا جراحهم ويعودوا الى مناهضة عدوهم فينصرهم عليهم و يظفرهم بهم فاخبرهم انه مع المتقين منهم ومع المحسنين ومع الصابرين ومع المؤمنين وانه يدافع عن عباده المؤمنين مالا يدفعون عن أنفسهم بل بدفاعه عنهم انتصروا على عدوهم ولولا دفاعه عنهم لتخطفهم عدوهم واجتاحهم وهذه المدافعة عنهم بحسب إيمانهم وعلى قدره فان قوى الايمان قويت المدافعة فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه وأمرهم أن يجاهدوا فيه حق جهاده كما أمرهم أن يتقوه حق تقاته وكما أن حق تقاته أن يطاع فلا يعصى و يذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر فحق جهاده أن يجاهد نفسه ليسلم قلبه ولسانه وجوارحه لله فيكون كله لله وبالله لا لنفسه ولا بنفسه ويجاهد شيطانه بتكذيب وعده ومعصية أمره وارتكاب نهيه فانه يعد الامانى ويمنى الغرور ويعد الفقر ويامر بالفحشاء و ينهى عن التقى والهدى والعفة والصبر وأخلاق الايمان كلها فجاهده بتكذيب وعده ومعصية أمره فينشأ له من هذين الجهادين قوة وسلطان وعدة يجاهد بها أعداء الله فى الخارج بقلبه ولسانه ويده وماله لتكون كلمة الله هى العليا واختلف عبارات السلف فى حق الجهاد فقال ابن عباس هو استفراغ الطاقة فيه وأن لايخاف فى الله لومة لائم وقال مقاتل اعملوا لله حق عمله واعبدوه حق عبادته وقال عبد الله بن المبارك هو مجاهد النفس والهوى ولم يصب من قال أن الآيتين منسوختان لظنه انهما تضمنتا الأمر بما لا يطاق وحق تقاته وحق جهاده هو ما يطيقه كل عبد فى نفسه وذلك يختلف باختلاف أحوال المكلفين فى القدرة والعجز والعلم والجهل فحق التقوى وحق الجهاد بالنسبة إلى القادر المتمكن العالم شىء وبالنسبة إلى العاجز الجاهل والضعيف شىء وتأمل كيف عقب الامر بذلك بقوله (هو اجتباكم وما جعل عليكم فى الدين من حرج) والحرج الضيق بل جعله واسعا يسعة كل أحد كما جعل رزقه يسع كل حى وكلف العبد بما يسعه العبد ورزق العبد مايسع العبد فهو يسع تكليفه ويسعه رزقه وما جعل على عبده فى الدين من حرج بوجه ما قال النبى صلى الله عليه وسلم بعثت بالحنيفية السمحة أى بالملة فهى حنيفية فى التوحيد سمحة فى العمل وقد وسع الله سبحانه وتعالى على عباده غاية التوسعة فى دينه ورزقه وعفوه ومغفرته وبسط عليهم التوبة مادامت الروح فى الجسد

وفتح لهم بابا لها لايغلقه عنهم الى أن تطلع الشمس من مغربها وجعل لكل سيئة كفارة تكفرها من توبة أو صدقة أو حسنة ماحية أو مصيبة مكفرة وجعل بكل ما حرم عليهم عوضا من الحلال أنفع لهم منه وأطيب وألذ فيقوم مقامه ليستغنى العبد عن الحرام ويسعه الحلال فلا يضيق عنه وجعل لكل عسر يمتحنهم به يسرا قبله ويسرا بعده فلن يغلب عسر يسرين فاذا كان هذا شأنه مع عباده فكيف يكلفهم مالا يسعهم فضلا عما لايطيقونه ولا يقدرون عليه

(فصل اذا عرف هذا فالجهاد اربع مراتب) جهاد النفس وجهاد الشيطان وجهاد الكفار وجهاد المنافقين فجاهد النفس أربع مراتب أيضا . أحدها أن يجاهدها على تعلم الهدي ودين الحق الذى لافلاح لها ولا سعادة فى معاشها ومعادها إلا به ومتى فاتها علمه شقيت فى الدارين الثانية أن يجاهدها على العمل به بعد علمه وإلا فجرد العلم بلا عمل إن لم يضرها لم ينفعها الثالثة أن يجاهدها على الدعوة اليه وتعليمه من لايعلمه والاكان من الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدى والبينات ولا ينفعه علمه ولا ينجيه من عذاب الله الرابعة أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة الى الله وأذى الخلق ويتحمل ذلك كله لله فاذا استكمل هذه المراتب الاربع صار من الربانيين فان السلف مجمعون على أن العالم لا يستحق أن يسمى ربانيا حتى يعرف الحق ويعمل به ويعلمه فمن علم وعلم وعمل فذاك يدعى عظيما فى ملكوت السماء

(فصل وأما جهاد الشيطان فمرتبتان) أحدهما جهاده على دفع ما يلقى الى العبد من الشبهات والشكوك القادحة فى الايمان . الثانية جهاده على دفع مايلقي اليه من الارادات والشهوات فالجهاد الاول يكون بعده اليقين والثانى بعده الصبر قال تعالى (وجعلنا منهم أئمة يهدون بامرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون) فاخبر أن إمامة الدين إنما تنال بالصبر واليقين فالصبر يدفع الشهوات والارادات واليقين يدفع الشكوك والشبهات

(فصل) وأما جهاد الكفار والمنافقين فاربع مراتب بالقلب واللسان والمال والنفس وجهاد الكفار أخص باليد وجهاد المنافقين أخص باللسان

(فصل) وأما جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات فثلاث مراتب الاولى باليد اذا قدر فان عجز انتقل إلى اللسان فان عجز جاهد بقلبه فهذه ثلاثة عشر مرتبة من الجهاد ومن مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق

(فصل) ولا يتم الجهاد الا بالهجرة ولا الهجره والجهاد إلا بالايمان والراجون رحمة

الله هم الذين قاموا بهذه الثلاثة قال تعالى (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا فى سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) وكما أن الايمان فرض على كل احد ففرض عليه هجرتان فى كل وقت هجرة إلى الله عز وجل بالتوحيد والاخلاص والانابة والتوكل والخوف والرجاء والمحبة والتوبة وهجرة الى رسوله بالمتابعة والانقياد لامره والتصديق بخبره وتقديم امره وخبره فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ماهاجر اليه وفرض عليه جهاد نفسه فى ذات الله وجهاد شيطانه فهذا كله فرض عين لاينوب فيه أحد عن أحد وأما جهاد الكفار والمنافقين فقد يكتفي فيه ببعض الامة إذا حصل منهم مقصود

(فصل) وأكمل الخلق عند الله من كمل مراتب الجهاد كلها والخلق متفاوتون فى منازلهم عند الله تفاوتهم فى مراتب الجهاد ولهذا كان أكمل الخلق وأكرمهم على الله خاتم أنبيائه ورسله فانه كمل مراتب الجهاد وجاهد فى الله حق جهاده وشرع فى الجهاد من حين بعث إلى أن توفاه الله عز وجل فانه لما نزل عليه (ياأيها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر) شمر عن ساق الدعوة وقام فى ذات الله أتم قيام ودعا إلى الله ليلا ونهارا وسرا وجهارا فلما نزل عليه (فاصدع بما تؤمر) فصدع بأمر الله لاتأخذه فيه لومة لائم فدعا إلى الله الصغير والكبير والحر والعبد والذكر والانثى والاحمر والاسود والجن والانس ولما صدع بأمر الله وصرح لقومه بالدعوة وناداهم بسب آلهتهم وعيب دينهم اشتد أذاهم له ولمن استجاب له من أصحابه ونالوهم بانواع الاذى وهذه سنة الله عز وجل فى خلقه كما قال تعالى (مايقال لك إلا ماقد قيل للرسل من قبلك) وقال (وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن) وقال (كذلك ماأتى الذين من قبلهم من رسول الا قالوا ساحر أو مجنون أتواصوا به بل هم قوم طاغون) فعزى سبحانه نبيه بذلك وأن له أسوة بمن تقدمه من المرسلين وعزى أتباعه بقوله (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله الا إن نصر الله قريب) وقوله (ألم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لايفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا ساء مايحكمون من كان يرجو لقاء الله فان أجل الله لآت وهو السميع العليم

ومن جاهد فانما يجاهد لنفسه إن الله لغنى عن العالمين والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنكفرن عنهم سيئاتهم ولنجزينهم أحسن الذى كانوا يعملون ووصينا الانسان بوالديه حسنا وإن جاهداك لتشرك بى ماليس لك بهعلم فلاتطعهما إلى مرجعكم فانبئكم بما كنتم تعملون والذين آمنوا وعملوا الصالحات لندخلنهم فى الصالحين ومن الناس من يقول آمنا بالله فاذا أوذى فى الله جعل فتنة الناس كعذاب الله ولئن جاء نصر من ربك ليقولن إنا كنا معكم أوليس الله بأعلم بما فى صدور العالمين) فليتأمل العبد سياق هذه الآيات وما تضمنته من العبر وكنوز الحكم فان الناس إذا أرسل اليهم الرسل بين أمرين إما أن يقول أحدهم آمنا وإما أن لايقول ذلك بل يستمر على السيئات والكفر فمن قال آمنا امتحنه ربه وابتلاه وفتنه والفتنة الابتلاء والاختبار ليتبين الصادق من الكاذب ومن لم يقل آمنا فلا يحسب أنه يعجز الله ويفوته ويسبقه فانه إنما يطوى المراحل فى يديه

وكيف يفر المرء عنه بذنبه اذا كان يطوى في يديه المراحل

فمن آمن بالرسل وأطاعهم عاداه أعداؤهم وآذوه فابتلى بما يؤلمه وإن لم يؤمن بهم ولم يطعهم عوقب فى الدنيا والآخرة فحصل له ما يؤلمه وكان هذا المؤلم أعظم وأدوم من ألم اتباعهم فلا بد من حصول الألم لكل نفس آمنت أو رغبت عن الايمان لكن المؤمن يحصل له الألم فى الدنيا ابتداء ثم يكون له العاقبة فى الدنيا والآخرة والمعرض عن الايمان يحصل له اللذة ابتداء ثم يصير فى الالم الدائم وسئل الشافعى رحمه الله أيما أفضل للرجل أن يمكن أو يبتلى فقال لايمكن حتى يبتلى والله تعالى ابتلى أولى العزم من الرسل فلما صبروا مكنهم فلايظن أحد أنه يخلص من الالم البتة وإنما تفاوت أهل الآلام فى العقول فاعقلهم من باع ألما مستمرا عظيما بألم منقطع يسير وأشقاهم من باع الالم المنقطع اليسير بالالم العظيم المستمر فان قيل كيف يختار العقل لهذا قيل الحامل له على هذ النقد والنسيئة والنفس موكلة بالعاجل (كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الآخرة إن هؤلاء يحبون العاجلة ويذرون وراءهم يوما ثقيلا) وهذا يحصل لكل أحد فان الانسان مدنى بالطبع لابد له أن يعيش مع الناس والناس لهم إرادات وتصورات فيطلبون منه أن يوافقهم عليها وإن لم يوافقهم آذوه وعذبوه وإن وافقهم حصل له الاذى والعذاب تارة منهم وتارة من غيرهم كمن عنده دين وتقى حل بين قوم فجار ظلمة ولا يتمكنون من فجورهم وظلمهم إلا بموافقته لهم أو سكوته

عنهم فان وافقهم أوسكت عنهم سلم من شرهم فى الابتداء ثم يتسلطون عليه بالاهانة والاذى أضعاف ما كان يخافه ابتداء لو أنكر عليهم وخالفهم و إن سلم منهم فلا بد أن يهان و يعاقب على يد غيرهم فالحزم كل الحزم فى الاخذ بما قالت أم المؤمنين لمعاوية من أرضى الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس ومن أرضى الناس بسخط الله لم يغنوا عنه من الله شيئا ومن تأمل أحوال العالم رأى هذا كثيرا فيمن يعين الرؤساء على أغراضهم الفاسدة وفيمن يعين أهل البدع على بدعهم هربا من عقوبتهم فمن هداه الله وألهمه رشده ووقاه شر نفسه امتنع من الموافقة على فعل المحرم وصبر على عداوتهم ثم يكون له العاقبة في الدنيا والآخرة كما كانت للرسل واتباعهم كالمهاجرين والانصار ومن ابتلى من العلماء والعباد وصالحى الولاة والتجار وغيرهم ولما كان الالم لامحيص منه البتة عزى سبحانه من اختار الالم اليسير المنقطع على الالم العظيم المستمر بقوله (من كان يرجو لقاء الله فان أجل الله لآت وهو السميع العليم) فضرب لمدة هذه الالم أجلا لابد أن يأتى وهو يوم لقائه فيلتذ العبد أعظم اللذة بما تحمل من الالام من أجله وفى مرضاته و يكون لذته وسروره وابتهاجه بقدر ما تحمل من الالم فى الله ولله وأكد هذا العزاء والتسلية برجاء لقائه ليحمل العبد اشتياقه الى لقاء ربه ووليه على تحمل مشقة الالم العاجل بل ربما غيبه الشوق الى لقائه عن شهود الالم والاحساس به ولهذا سأل النبى ﷺ ربه الشوق الى لقائه فقال فى الدعاء الذى رواه أحمد وابن حبان اللهم انى أسألك بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحينى اذا كانت الحياة خيرا لى و توفنى اذا كانت الوفاة خيرا لى وأسالك خشيتك فى الغيب والشهادة وأسالك كلمة الحق فى الغضب والرضا وأسألك القصد فى الفقر والغنى وأسألك نعيما لا ينفد وأسالك قرة عين لا تنقطع وأسألك الرضا بعد القضاء وأسألك برد العيش بعد الموت وأسألك لذة النظر الى وجهك وأسألك الشوق الى لقائك فى غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهتدين فالشوق يحمل المشتاق على الجد فى السير الى محبوبه و يقرب عليه الطريق و يطوى له البعيد و يهون عليه الآلام والمشاق وهو من أعظم نعمة أنعم الله بها على عبده ولكن لهذه النعمة أقوال وأعمال هما السبب الذى تنال به والله سبحانه سميع لتلك الاقوال عليم بتلك الافعال وهو عليم بمن يصلح لهذه النعمة و يشكرها و يعرف قدرها و يحب المنعم عليه فيضع عنده هذه النعمة كما قال تعالى (وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله باعلم بالشاكرين) فاذا فاتت العبد نعمة

من نعم ربه فليقرأ على نفسه (أليس الله بأعلم بالشاكرين) ثم عزاهم تعالى بعزاء آخر وهو أن جهادهم فيه إنما هو لانفسهم وثمرته عائدة عليهم وأنه غنى عن العالمين ومصلحة هذا الجهاد ترجع اليهم لااليه سبحانه ثم أخبر أنه يدخلهم بجهادهم و إيمانهم في زمرة الصالحين ثم أخبر عن حال الداخل فى الايمان بلا بصيرة وأنه إذا أوذى فى الله جعل فتنة الناس له كعذاب الله رهى أذاهم له ونيلهم إياه بالمكروه والالم الذى لابدأن يناله الرسل وأتباعهم ممن خالفهم جعل ذلك فى فرارة منهم وتركه السبب الذى ناله كعذاب الله الذى فر منه المؤمنون بالايمان فالمؤمنون لكمال بصيرتهم فروا من ألم عذاب الله الى الايمان وتحملوا مافيه من الألم الزائل المفارق عن قريب وهذا لضعف بصيرته فر من ألم عذاب أعداء الرسل الى موافقتهم ومتابعتهم ففر من ألم عذابهم الى ألم عذاب الله فجعل ألم فتنة الناس فى الفرار منه بمنزلة ألم عذاب الله وغبن كل الغبن اذا استجار من الرمضاء بالنار وفر من ألم ساعة الى ألم الابد واذا نصر الله جنده وأولياءه قال إنى كنت معكم والله عليم بما انطوى عليه صدره من النفاق والمقصود أن الله سبحانه اقتضت حكمته أنه لابد أن يمتحن النفوس و يبتليها فيظهر بالامتحان طيبها من خبيثها ومن يصلح لموالاته وكراماته ومن لا يصلح وليمحص النفوس التى تصلح له و يخلصها بكير الامتحان كالذهب الذى لايخلص ولا يصفو من غشه الا بالامتحان إذ النفس فى الاصل جاهلة ظالمة وقد حصل لها بالجهل والظلم من الخبث مايحتاج خروجه إلى السبك والتصفية فان خرج فى هذه الدار و إلافقى كير جهنم فاذا هذب العبد ونقى أذن له فى دخول الجنة

(فصل) ولما دعا ﷺ الى الله عز وجل استجاب له عباد الله من كل قبيلة فكان حائز قصب سبقهم صديق الامة وأسبقها إلى الاسلام أبو بكر رضى الله عنه فآزره فى دين الله ودعا معه الى الله على بصيرة فاستجاب لأبى بكر عثمان بن عفان وطلحة بن عبيد الله وسعد بن أبى وقاص وبادر إلى الاستجابة له ﷺ صديقة النساء خديجة بنت خويلد وقامت باعباء الصديقية وقال لها لقد خشيت على عقلى فقالت له أبشر فوالله لايخزيك الله أبدا ثم استدلت بما فيه من الصفات الفاضلة والاخلاق والشيم على أن من كان كذلك لايخزى أبدا فعلمت بكمال عقلها وفطرتها أن الاعمال الصالحة والاخلاق الفاضلة والشيم الشريفة تناسب أشكالها من كرامة الله وتأييده وإحسانه ولا تناسب الخزى والخذلان وإنما تناسبه أضدادها فمن ركبه الله على أحسن الصفات وأحسن الاخلاق والاعمال

إنما يليق به كرامته وإتمام نعمته عليه ومن ركبه على أقبح الصفات وأسوأ الاخلاق والاعمال إنما يلق به ما يناسبها وبهذا العقل الصديقية استحقت أن يرسل اليها ربها بالسلام منه مع رسوليه جبريل ومحمد ﷺ

(فصل) وبادر إلى الاسلام على بن أبى طالب رضى الله عنه ابن ثمان سنين وقيل أكثر من ذلك وكان فى كفالة رسول ﷺ أخذه من عمه إعانة له فى سنة محل وبادر زيد بن حارثة حب رسول الله ﷺ وكان غلاما لخديجة فوهبته لرسول الله ﷺ لما تزوجها وقدم أبوه وعمه فى فدائه فسألا عن النبى ﷺ فقيل هو فى المسجد فدخلا عليه فقالا يا ابن عبد المطلب يا ابن هاشم يا ابن سيد قومه أنتم أهل حرم الله وجيرانه تفكون العانى وتطعمون الاسير جئناك فى ابننا عندك فامنن علينا واحسن إلينا فى فدائه قال ومن هو قالوا زيد بن حارثه فقال رسول الله ﷺ فهلا غير ذلك قالوا ماهو قال ادعوه فأخيره فان اختاركم فهو لكم وان اختارنى فوالله ما أنا بالذى أختار على من اختارنى أحدا قالا قد رددتنا على النصف وأحسنت فدعاه فقال هل تعرف هؤلاء قال نعم قال من هذا قال هذا أبى وهذا عمى قال فانا من قد علمت ورأيت وعرفت صحبتي لك فاخترنى أواخترهما قال ما أنا بالذى أختار عليك أحدا أبدا أنت منى مكان الأب والعم فقالا ويحك يازيد أتختار العبودية على الحرية وعلى أبيك وعمك وعلى أهل بيتك قال نعم قد رأيت من هذا الرجل شيئا ما أنا بالذي أختار عليه أحدا أبدا فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك أخرجه الى الحجر فقال أشهدكم أن زيدا ابنى يرثنى وأرثه فلما رأى ذلك أبوه وعمه طابت نفوسهما فانصرفا ودعى زيد بن محمد حتى جاء الله بالاسلام فنزلت (ادعوهم لآبائهم) فدعى يومئذ زيد بن حارثة فقال معمر فى جامعه عن الزهرى ما علمنا أحدا أسلم قبل زيد بن حارثة وهو الذى أخبر الله عنه فى كتابه أنه أنعم عليه وأنعم عليه رسوله وسماه باسمه وأسلم القس ورقة بن نوفل وتمنى أن يكون جذعا إذ يخرج رسول الله ﷺ فرقه وفى جامع الترمذى أن رسول الله ﷺ رآه فى المنام فى هيأة حسنة وفى حديث آخر أنه رآه فى ثياب بياض ودخل الناس فى الدين واحدا بعد واحد وقريش لاتنكر ذلك حتى بادأهم بعيب دينهم وسب آلهتهم وأنها لاتضر ولا تنفع فحينئذ شمروا له ولا صحابه عن ساق العداوة فحمى الله رسوله ﷺ بعمه أبى طالب لأنه كان شريفا معظما فى قريش مطاعا فى أهله وأهل مكة لا يتجاسرون على مكاشفته بشيء من الاذى وكان من حكمة أحكم الحاكمين بقاؤه على دين قومه لما فى

ذلك من المصالح التى تبدو لمن تأملها وأما أصحابه فمن كان له عشيرة تحميه امتنع بعشيرته وسائرهم تصدوا له بالاذى والعذاب منهم عمار بن ياسر وأمه وأهل بيته عذبوا فى الله وكان رسول الله ﷺ إذا مر بهم وهم يعذبون يقول صبرا يا آل ياسر فان موعدكم الجنة ومنهم بلال بن رباح فانه عذب فى الله أشد العذاب فهان على قومه وهانت عليه نفسه فى الله وكان كلما اشتد عليه العذاب يقول أحد أحد فيمر به ورقة بن نوفل فيقول أى والله يابلال أحد أحد أما والله لئن قتلتموه لاتخذنه حنانا

(فصل) ولما اشتد أذى المشركين على من أسلم وفتن منهم من فتن حتى يقولوا لاحدهم اللات والعزى إلهك من دون الله فيقول نعم وحتى أن الجعل ليمر بهم فيقولون وهذا إلهك من دون الله فيقول نعم ومر عدو الله أبو جهل بسمية أم عمار بن ياسر وهى تعذب وزوجها وابنها فطعنها بحربة فى فرجها حتى قتلها وكان الصديق إذا مر باحد من العبيد يعذب اشتراه منهم وأعتقه منهم بلال وعامر بن فهيرة وأم عبيس ودنيرة والنهدية وبنتها وجارية لبنى عدى كان عمر يعذبها على الاسلام قبل اسلامه وقال له أبوه يابنى أراك تعتق رقابا ضعافا فلو أعتقت قوما جلدا يمنعونك فقال له أبو بكر انى أريد ماأريد فلما اشتد البلاء أذن الله سبحانه لهم بالهجرة الاولى الى أرض الحبشة وكان أول من هاجر اليها عثمان بن عفان ومعه زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ وكان أهل هذه الهجرة الاولى اثنى عشر رجلا وأربع نسوة عثمان وامرأته وأبو حذيفة وامرأته سهلة بنت سهيل وأبو سلمة وامرأته أم سلمة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وعثمان بن مظعون وعامر بن ربيعة وامرأته ليلى بنت أبى هيثمة وأبو سبرة بن أبى رهم وحاطب ابن عمرو وسهيل بن وهب وعبد الله بن مسعود وخرجوا متسللين سرا فوفق الله لهم ساعة وصولهم الى الساحل سفينتين للتجار فحملوهم فيهما الى أرض الحبشة وكان مخرجهم فى رجب فى السنه الخامسة من المبعث وخرجت قريش فى آثارهم حتى جاؤا البحر فلم يدركوا منهم أحدا ثم بلغهم أن قريشا قد كفوا عن النبى ﷺ فرجعوا فلما كانوا دون مكة بساعة من نهار بلغهم أن قريشا أشد ماكانوا عداوة لرسول الله ﷺ فدخل من دخل منهم بجوار وفى تلك المرة دخل ابن مسعود فسلم على النبى ﷺ وهو فى الصلاة فلم يرد عليه فتعاظم ذلك على ابن مسعود حتى قال له النبى ﷺ إن الله قد أحدث أمره أن لاتكلموا فى الصلاة هذا هو الصواب وزعم ابن سعد وجماعة أن ابن مسعود لم يدخل وأنه رجع الى الحبشة حتى قدم فى المرة الثانية

إلى المدينة مع من قدم ورد هذا بان ابن مسعود شهد بدرا وأجهز على أبي جهل وأصحاب هذه الهجرة إنما قدموا المدينة مع جعفر وأصحابه بعد بدر باربع سنين أو خمس قالوا فان قيل بل هذا الذى ذكره ابن سعد يوافق قول زيد بن أرقم كنا نقوم فى الصلاة فيكلم الرجل جليسه حتى نزلت (وقوموا لله قانتين) فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام وزيد بن أرقم من الانصار والسورة مدنية وحينئذ فابن مسعود سلم عليه لما قدم وهو فى الصلاة فلم يرد عليه حتى سلم وأعلمه بتحريم الكلام فاتفق حديثه وحديث ابن أرقم قيل يبطل هذا شهود ابن مسعود بدرا وأهل الهجرة الثانية إنما قدموا عام خيبر مع جعفر وأصحابه ولو كان ابن مسعود ممن قدم قبل بدر لكان لقدومه ذكر ولم يذكر أحد قدوم مهاجرى الحبشة إلا فى القدمة الاولى بمكة والثانية عام خيبر مع جعفر فتى قدم ابن مسعود فى غير هاتين المرتين ومع من و بنحو الذى قلنا فى ذلك قال ابن إسحاق قال و بلغ أصحاب رسول الله ﷺ الذين خرجوا الى الحبشة إسلام أهل مكة فاقبلوا فلما بلغهم أن إسلام أهل مكة كان باطلا لم يدخل منهم أحد إلا بجوار أو مستخفيا وكان من قدم منهم فأقام بها حتى هاجر الى المدينة فشهد بدرا وأحدا فذكر منهم عبد الله بن مسعود فان قيل فما تصنعون بحديث زيد بن أرقم قيل قد أجيب عنه بجوابين . أحدهما أن يكون النهى عنه قد ثبت بمكة ثم أذن فيه بالمدينة ثم نهى عنه . والثانى أن زيد بن أرقم كان من صغار الصحابة وكان هو وجماعة يتكلمون فى الصلاة على عادتهم ولم يبلغهم النهى فلما بلغهم انتهوا وزيد لم يخبر عن جماعة المسلمين كلهم بانهم كانوا يتكلمون فى الصلاة الى حين نزول هذه الآية ولو قدر أنه أخبر بذلك لكان وهما منه ثم اشتد البلاء من قريش على من قدم من مهاجري الحبشة وغيرهم وسطت بهم عشائرهم ولقوا منهم أذى شديدا فأذن لهم رسول الله ﷺ في الخروج الى الحبشة مرة ثانية وكان خروجهم الثانى أشق عليهم وأصعب ولقوا من قريش تعنيفا شديدا ونالوهم باذى وصعب عليهم مابلغهم من النجاشى من حسن جواره لهم وكان عدة من خرج فى هذه المرة ثلاثة وثمانين رجلان كان فيهم عمار بن ياسر فانه شك فيه قاله ابن اسحق ومن النساء تسع عشرة امرأة (قلت) قد ذكر فى هذه الهجرة الثانية عثمان بن عفان وجماعة ممن شهد بدرا فاما أن يكون هذا وهما وإما أن يكون لهم قدمة أخرى قبل بدر فيكون لهم ثلاث قدمات قدمة قبل الهجرة وقدمة قبل بدر وقدمة عام خيبر ولذلك قال ابن سعد

وغيره انهم لما سمعوا مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة رجع منهم ثلاثة وثلاثون رجلا ومن النساء ثمان نسوة فمات منهم رجلا بمكة وحبس بمكة سبعة وشهد بدرا منهم أربعة وعشرون رجلا فلما كان شهر ربيع الاول سنة سبع من هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا إلى النجاشي يدعوه إلى الاسلام وبعث به مع عمرو بن أمية الضمرى فلما قرىء عليه الكتاب أسلم وقال لئن قدرت أن آتيه لآتيه وكتب اليه أن يزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان وكانت فيمن هاجر إلى أرض الحبشة مع زوجها عبيد الله بن جحش فتنصر هناك ومات فزوجه النجاشي إياها وأصدقها عنه أربعمائة دينار وكان الذى ولى تزويجها خالد بن سعيد بن العاص وكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث اليه من بقى عنده من أصحابه ويحملهم فى سفينتين مع عمرو بن أمية الضمرى فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فوجدوه قد فتحها فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين أن يدخلوهم فى سهامهم ففعلوا وعلى هذا فيزول الاشكال الذى بين حديث ابن مسعود وزيد بن أرقم ويكون ابن مسعود قدم فى المرة الوسطى بعد الهجرة قبل بدر إلى المدينة وسلم عليه حينئذ فلم يرد عليه وكان العهد حديثا بتحريم الكلام كما قال زيد بن أرقم ويكون تحريم الكلام بالمدينة لا بمكة وهذا أنسب بالنسخ الذى وقع فى الصلاة والتغيير بعد الهجرة كجعلها أربعا بعد أن كانت ركعتين ووجوب الاجتماع لها فان قيل ما أحسنه من جمع وأثبته لولا أن محمد بن اسحق قد قال ماحكيتم عنه أن ابن مسعود أقام بمكة بعد رجوعه من الحبشة حتى هاجر الى المدينة وشهد بدرا وهذا يدفع ماذكر قيل ان كان محمد بن اسحاق قد قال هذا فقد قال محمد بن سعد أسند ماحكاه الى المطلب بن عبدالله بن حنطب فاتفقت الاحاديث وصدق بعضها بعضا وزال عنها الاشكال ولله الحمد والمنة وقد ذكر ابن اسحق فى هذه الهجرة الى الحبشة أبا موسى الاشعرى عبدالله بن قيس وقد أنكر عليه ذلك أهل السير منهم محمد بن عمرو الواقدى وغيره وقالوا كيف يخفي ذلك على ابن اسحق أو على من دونه (قلت) وليس ذلك مما يخفى على من دون محمد بن اسحق فضلا عنه وإنما نشأ الوهم أن أبا موسى هاجر من اليمن إلى ارض الحبشة إلى عند جعفر وأصحابه لما سمع بهم ثم قدم معهم إلى رسول الله ﷺ بخيبر وكما جاء مصرحا به فى الصحيح فعد ذلك ابن اسحق لابى موسى هجرة ولم يقل إنه هاجر من مكة إلى أرض الحبشه لينكر عليه

(فصل) فانحاز المهاجرون الى مملكة أصحمة النجاشي آمنين فلما علمت قريش بذلك بعثت في اثارهم عبد الله بن أبي ربيعه وعمرو بن العاص بهدايا وتحف من بلدهم إلى النجاشي ليردهم عليهم فابى ذلك عليهم وشفعوا اليه بعظماء جنده فلم يجبهم الى ماطلبوا فوشوا اليه ان هؤلاء يقولون في عيسى قولا عظيما يقولون إنه عبد الله فاستدعى المهاجرين إلى مجلسه ومقدمهم جعفر بن أبي طالب فلما أرادوا الدخول عليه قال جعفر يستأذن عليك حزب الله فقال الآذن قل له يعيد استئذانه فاعاده عليه فلما دخلوا عليه قال ماتقولون في عيسى فتلا عليه جعفر صدرا من سورة كهيعص فاخذ النجاشي عودا من الارض فقال مازاد عيسى على هذا ولاهذا العود فتناخرت بطارقته عنده فقال وإن نخرتم وإن نخرتم قال اذهبوا فانتم سيوم بارضي من سبكم غرم والسيوم الآمنون في لسانهم ثم قال للرسولين لو أعطيتموني ديرا من ذهب يقول جبلا من ذهب ما أسلمتهم اليكما ثم أمر فردت عليهما هداياهما ورجعا مقبوحين

﴿ فصل ثم أسلم حمزة عمه وجماعة كثيرون وفشا الاسلام ﴾ فلما رأت قريش أمر رسول الله ﷺ يعلو والامور تتزايد أجمعوا على أن يتعاقدوا على بني هاشم و بني عبد المطلب و بني عبد مناف أن لايبايعوهم ولاينا كحوهم ولا يكلموهم ولا يجالسوهم حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في سقف الكعبة يقال كتبها منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم و يقال نضر بن الحرث والصحيح أنه بغيض ابن عامر بن هاشم فدعا عليه رسول الله ﷺ فشلت يده فانحاز بنو هاشم وبنو المطلب مؤمنهم وكافرهم إلا أبا لهب فانه ظاهر قريشا على رسول الله ﷺ و بني هاشم و بني المطلب وحبس رسول الله ﷺ ومن معه في الشعب شعب أبي طالب ليلة هلال المحرم سنة سبع من البعثة وعلقت الصحيفه في جوف الكعبة وبقوا محبوسين ومحصورين مضيقا عليهم جدا مقطوعا عنهم الميرة والمادة نحو ثلاث سنين حتى بلغهم الجهد وسمع أصوات صبيانهم بالبكاء من وراء الشعب وهناك عمل أبو طالب قصيدته اللامية المشهورة أولها جزا الله عنا عبد شمس ونوفلا وكان قريش في ذلك بين راض وكاره فسعى في نقض الصحيفة من كان كارها لها وكان القائم بذلك هشام بن عمرو بن الحرث بن حبيب بن نصير بن مالك مشى في ذلك إلى المطعم بن عدى وجماعة من قريش فأجابوه إلى ذلك ثم أطلع الله رسوله على أمر صحيفتهم وأنه أرسل عليها الأرضة فأكلت جميع مافيها من جور وقطيعة وظلم إلا ذكر الله

عز وجل فاخبر بذلك عمه فخرج إلى قريش فاخبرهم أن ابن أخيه قد قال كذا وكذا فان كان كاذبا خلينا بينكم وبينه وإن كان صادقا رجعتم عن قطيعتنا وظلمنا قالوا قد أنصفت فانزلوا الصحيفة فلما رأوا الامر كما أخبر به رسول الله ﷺ ازدادوا كفرا إلى كفرهم وخرج رسول الله ﷺ ومن معه من الشعب قال ابن عبد البر بعد عشرة أعوام من المبعث ومات أبو طالب بعد ذلك بستة أشهر وماتت خديجة بعده بثلاثة أيام وقيل غير ذلك

(فصل) فلما نقضت الصحيفة وافق موت أبي طالب وموت خديجة وبينهما يسير فاشتد البلاء على رسول الله ﷺ من سفهاء قومه وتجرؤا عليه فكاشفوه بالاذى فخرج رسول الله ﷺ إلى الطائف رجاء أن يؤوه وينصروه على قومه ويمنعوه منهم ودعاهم إلى الله عز وجل فلم ير من يؤوى ولم ير ناصرا وآذوه مع ذلك أشد الاذى ونالوا منه مالم ينله قومه وكان مولاه معه زيد بن حارثة فاقام بينهم عشرة أيام لايدع أحدا من أشرافهم الا جاءه وكلمه فقالوا اخرج من بلدنا وأغروا به سفهاءهم فوقفوا له سماطين وجعلوا يرمونه بالحجارة حتى دميت قدماه وزيد بن حارثة يقيه بنفسه حتى أصابه شجاج فى رأسه فانصرف راجعا من الطائف الى مكة محزونا وفى مرجعه ذلك دعا بالدعاء المشهور دعاء الطائف : اللهم اليك أشكو ضعف قوتى وقلة حيلتى وهوانى على الناس أرحم الراحمين أنت رب المستضعفين وأنت ربى إلى من تكلنى إلى بعيد يتجهمنى أم إلى عدو ملكته أمرى إن لم يكن بك غضب على فلا أبالى غير أن عافيتك هى أوسع لى أعوذ بنور وجهك الذى أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن يحل على غضبك أو أن ينزل بى سخطك لك العتبى حتى ترضى ولا حول ولا قوة إلا بك فارسل ربه تبارك وتعالى اليه ملك الجبال يستأمره أن يطبق الاخشبين على أهل مكة وهما جبلاها اللذان هى بينهما فقال لا بل أستأنى بهم لعل الله يخرج من أصلابهم من يعبده لايشرك به شيأ فلما نزل بنخلة فى مرجعه قام يصلى من الليل فصرف اليه نفر من الجن فاستمعوا قراءته ولم يشعر بهم رسول الله ﷺ حتى نزل عليه (وإذ صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا فلما قضى ولوا إلى قومهم منذرين قالوا ياقومنا إنا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى مصدقا لما بين يديه يهدى إلى الحق وإلى طريق مستقيم ياقومنا أجيبوا داعى الله وآمنوا به يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب أليم ومن لايجب داعى الله فليس بمعجز فى الارض

وليس له من دونه أولياء أولئك فى ضلال مبين) وأقام بنخلة أياما فقال له زيد بن حارثة كيف تدخل عليهم وقد أخرجوك يعنى قريشا فقال يازيد إن الله جاعل لما ترى فرجا ومخرجا وإن الله ناصر دينه ومظهر نبيه ثم انتهى إلى مكة فارسل رجلا من خزاعة إلى مطعم بن عدى أدخل فى جوارك فقال نعم ودعا بنيه وقومه فقال البسوا السلاح وكونوا عند أركان البيت فانى قد أجرت محمدا فدخل رسول الله ﷺ ومعه زيد بن حارثة حتى انتهى إلى المسجد الحرام فقام المطعم بن عدى على راحلته فنادى يامعشر قريش إنى قد أجرت محمدا فلا يهجه أحد منكم فانتهى رسول الله ﷺ إلى الركن فاستلمه وصلى ركعتين وانصرف إلى بيته ومطعم بن عدي وولده محدقون به بالسلاح حتى دخل بيته

(فصل ثم أسرى برسول الله ﷺ) بجسده على الصحيح من المسجد الحرام إلى بيت المقدس راكبا على البراق صحبة جبرائيل عليهما الصلاة والسلام فنزل هناك وصلى بالانبياء إماما وربط البراق بحلقة باب المسجد وقد قيل انه نزل ببيت لحم وصلى فيه ولم يصح ذلك عنه البتة ثم عرج به تلك الليلة من بيت المقدس إلى السماء الدنيا فاستفتح له جبرائيل ففتح له فرأى هنالك آدم أبا البشر فسلم عليه فرحب به ورد عليه السلام وأقر بنبوته وأراه الله أرواح السعداء عن يمينه وأرواح الاشقياء عن يساره ثم عرج به إلى السماء الثانية فاستفتح له فرأى فيها يحي بن زكريا وعيسى ابن مريم فلقيهما وسلم عليهما فردا عليه ورحبا به وأقرا بنبوته ثم عرج به إلى السماء الثالثة فرأى فيها يوسف فسلم عليه فرد عليه ورحب به وأقر بنبوته ثم عرج به إلى السماء الرابعة فرأى فيها ادريس فسلم عليه ورحب به وأقر بنبوته ثم عرج به إلى السماء الخامسة فرأى فيها هرون بن عمران فسلم عليه ورحب به وأقر بنبوته ثم عرج به إلى السماء السادسة فلقى فيها موسى بن عمران فسلم عليه ورحب به وأقر بنبوته فلما جاوزه بكى موسى فقيل له ما يبكيك فقال أبكى لان غلاما بعث من بعدى يدخل الجنة من أمته أكثر مما يدخلها من أمتى ثم عرج به إلى السماء السابعة فلقي فيها ابراهيم فسلم عليه ورحب به وأقر بنبوته ثم رفع إلى سدرة المنتهى ثم رفع له البيت المعمور ثم عرج به إلى الجبار جل جلاله فدنا منه حتى كان قاب قوسين او أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى وفرض عليه خمسين صلاة فرجع حتى مر على موسى فقال له بم أمرت قال بخمسين صلاة قال ان أمتك لاتطيق ذلك ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لامتك فالتفت إلى جبرائيل كأنه يستشيره فى ذلك فاشار أن نعم إن شئت فعلا به جبرائيل حتى أتى به الجبار تبارك

وتعالى وهو فى مكانه هذا لفظ البخارى فى بعض الطرق فوضع عنه عشرا ثم أنزل حتى مر بموسى فأخبره فقال ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف فلم يزل يتردد بين موسى وبين الله عز وجل حتى جعلها خمسا فأمره موسى بالرجوع وسؤال التخفيف فقال قد استحييت من ربى ولكن أرضى وأسلم فلما بعد نادى مناد قد أمضيت فريضتى وخففت عن عبادى واختلف الصحابة هل رأى ربه تلك الليلة أم لا فصح عن ابن عباس أنه رأى ربه وصح عنه أنه قال رآه بفؤاده وصح عن عائشة وابن مسعود انكار ذلك وقالا إن قوله (ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى) إنما هو جبريل وصح عن أبى ذر أنه سأله هل رأيت ربك فقال نورانى أراه أى حال بينى وبين رؤيته النور كما قال فى لفظ آخر رأيت نورا وقد حكى عثمان بن سعيد الدارمى اتفاق الصحابة على أنه لم يره قال شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله روحه وليس قول ابن عباس أنه رآه مناقضا لهذا ولا قوله رآه بفؤاده وقد صح عنه أنه قال رأيت ربى تبارك وتعالى ولكن لم يكن هذا فى الاسراء ولكن كان فى المدينة لما احتبس عنهم فى صلاة الصبح ثم أخبرهم عن رؤية ربه تبارك وتعالى تلك الليلة فى منامه وعلى هذا بنى الامام أحمد رحمه الله تعالى وقال نعم رآه حقا فان رؤيا الأنبياء حق ولابد ولكن لم يقل أحمد رحمه الله تعالى أنه رآه بعينى رأسه يقظة ومن حكى عنه ذلك فقدوهم عليه ولكن قال مرة رآه ومرة قال رآه بفؤاده فحكيت عنه روايتان وحكيت عنه الثالثة من تصرف بعض أصحابه أنه رآه بعينى رأسه وهذه نصوص أحمد موجودة ليس فيها ذلك وأما قول ابن عباس انه رآه بفؤاده مرتين فان كان استناده إلى قوله تعالى (ما كذب الفؤاد ما رأى) ثم قال (ولقد رآه نزلة أخرى) والظاهر أنه مستنده فقد صح عنه ﷺ أن هذا المرئى جبريل رآه مرتين فى صورته التى خلق عليها وقول ابن عباس هذا هو مستند الامام أحمد فى قوله رآه بفؤاده والله أعلم وأما قوله تعالى فى سورة النجم (ثم دنى فتدلى) فهو غير الدنو والتدلى فى قصة الاسراء فان الذى فى سورة النجم هو دنو جبريل وتدليه كما قالت عائشة وابن مسعود والسياق يدل عليه فانه قال علمه شديد القوى وهو جبريل ذو مرة فاستوى وهو بالافق الأعلى ثم دنى فتدلى فالضمائر كلها راجعة إلى هذا المعلم الشديد القوى وهو ذو المرة أى القوة وهو الذى استوى بالافق الأعلى وهو الذى دنى فتدلى فكان من محمد ﷺ قدر قوسين أو أدنى فاما الدنو والتدلى الذى فى حديث الاسراء فذلك صريح فى أنه دنو الرب تبارك وتعالى وتدليه ولا تعرض فى سورة النجم لذلك بل فيها انه رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى والله أعلم

﴿فصل﴾ فلما أصبح رسول الله ﷺ في قومه أخبرهم بما أراه الله عز وجل من آياته الكبرى فاشتد تكذيبهم له وأذاهم واستضرارهم عليه وسألوه أن يصف لهم بيت المقدس فجلاه الله له حتى عاينه فطفق يخبرهم عن آياته ولا يستطيعون أن يردوا عليه شيئا وأخبرهم عن عيرهم في مسراه ورجوعه وأخبرهم عن وقت قدومها وأخبرهم عن البعير الذي يقدمها و كان الأمر كما قال فلم يزدهم ذلك إلا نفورا وأبى الظالمون إلا كفورا

(فصل) وقد نقل ابن اسحق عن عائشة ومعاوية أنهما قالا انما كان الاسراء بروحه ولم يفقد جسده ونقل عن الحسن البصري نحو ذلك ولكن ينبغي أن يعلم الفرق بين أن يقال كان الاسراء مناما وبين أن يقال كان بروحه دون جسده وبينهما فرق عظيم وعائشة ومعاوية لم يقولا كان مناما وانما قالا أسرى بروحه ولم يفقد جسده وفرق بين الأمرين فان مايراه النائم قد يكون أمثالا مضروبة للمعلوم في الصور المحسوسة فيرى كأنه قد عرج به إلى السماء أو ذهب به إلى مكة وأقطار الأرض وروحه لم تصعد ولم تذهب وإنما ملك الرؤيا ضرب له المثال ، الذين قالوا عرج برسول الله ﷺ طائفتان طائفة قالت عرج بروحه وبدنه وطائفة قالت عرج بروحه ولم يفقد بدنه وهؤلاء لم يريدوا أن المعراج كان مناما وانما أرادوا أن الروح ذاتها أسرى بها وعرج بها حقيقة وباشرت من جنس ماتباشر بعد المفارقة وكان حالها في ذلك كحالها بعد المفارقة في صعودها الى السموات سماء سماء حتى ينتهى بها الى السماء السابعة فتقف بين يدى الله عز وجل فيأمر فيها بما يشاء ثم تنزل الى الارض فالذى كان لرسول الله ﷺ ليلة الأسراء أكمل مما يحصل للروح عند المفارقة ومعلوم أن هذا أمر فوق مايراه النائم لكن لما كان رسول الله ﷺ في مقام خرق العوائد حتى شق بطنه وهو حي لا يتألم بذلك عرج بذات روحه المقدسة حقيقة من غير إماتة ومن سواه لا ينال بذات روحه الصعود إلى السماء إلا بعد الموت والمفارقة فالانبياء انما استقرت أرواحهم هناك بعد مفارقة الابدان وروح رسول الله ﷺ صعدت الى هناك في حال الحياة ثم عادت وبعد وفاته استقرت في الرفيق الاعلى مع أرواح الانبياء ومع هذا فلها إشراف على البدن وإشراق وتعلق به بحيث يرد السلام على من سلم عليه وبهذا التعلق رأى موسى قائما يصلي في قبره ورآه في السماء السادسة ومعلوم أنه لم يعرج بموسى من قبره ثم رد عليه وانما ذلك مقام روحه واستقراره الى يوم معاد الارواح الى أجسادها فرآه يصلي في قبره ورآه في السماء السادسة

كما أنه ﷺ فى أرفع مكان فى الرفيق الاعلى مستقرا هناك وبدنه فى ضريحه غير مفقود وإذا سلم عليه المسلم رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام ولم يفارق الملأ الاعلى ومن كثف إدراكه وغلظت طباعه عن إدراك هذا فلينظر إلى الشمس فى علو محلها وتعلقها وتاثيرها فى الارض وحياة النبات والحيوان بها هذا وشأن الروح فوق هذا فلها شأن وللابدان شأن وهذه النار تكون فى محلها وحرارتها تؤثر فى الجسم البعيد عنها مع أن الارتباط والتعلق الذى بين الروح والبدن أقوى وأكمل من ذلك وأتم فشأن الروح أعلى من ذلك وألطف

فقل للعيون الرمد إياك أن ترى سنا الشمس فاستغشى ظلام اللياليا

(فصل) قال الزهرى عرج بروح رسول الله ﷺ إلى بيت المقدس وإلى السماء قبل خروجه إلى المدينة بسنة وقال ابن عبد البر وغيره كان بين الاسراء والهجرة سنة وشهران انتهى وكان الاسراء مرة واحدة وقيل مرتين مرة يقظة ومرة مناما وأرباب هذا القول كانهم أرادوا أن يجمعوا بين حديث شريك وقوله ثم استيقظت وبين سائر الروايات ومنهم من قال بل كان هذا مرتين مرة قبل الوحى لقوله فى حديث شريك وذلك قبل أن يوحى اليه ومرة بعد الوحى كما دلت عليه سائر الاحاديث ومنهم من قال بل ثلاث مرات مرة قبل الوحى ومرتين بعده وكل هذا خبط وهذه طريقة ضعفاء الظاهرية من أرباب النقل الذين إذا رأوا فى القصة لفظة تخالف سياق بعض الروايات جعلوه مرة أخرى فكلما اختلفت عليهم الروايات عددوا الوقائع والصواب الذى عليه أئمة النقل أن الاسراء كان مرة واحدة بمكة بعد البعثة وياعجبا لهؤلاء الذين زعموا أنه مرارا كيف ساغ لهم أن يظنوا أنه فى كل مرة تفرض عليه الصلاة خمسين ثم يتردد بين ربه وبين موسى حتى تصير خمسا ثم يقول أمضيت فريضتى وخففت عن عبادى ثم يعيدها فى المرة الثانية إلى خمسين ثم يحطها عشرا عشرا وقد غلط الحفاظ شريكا فى ألفاظ من حديث الاسراء ومسلم أورد المسند منه ثم قال فقدم وأخر وزاد ونقص ولم يسرد الحديث فأجاد رحمه الله

(فصل) فى مبدأ الهجرة التي فرق الله فيها بين أوليائه وأعدائه وجعلها مبدأ لاعزاز دينه ونصر عبده ورسوله قال الزهرى حدثنى محمد بن صالح عن عاصم بن عمر بن قتادة ويزيد ابن رومان وغيرهما قالوا أقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاث سنين من أول نبوته مستخفيا ثم أعلن فى الرابعة فدعا الناس إلى الاسلام عشر سنين يوافى الموسم كل عام يتبع الحاج فى منازلهم وفى الموسم بعكاظ ومجنة وذى المجاز يدعوهم إلى أن يمنعوه حتى يبلغ رسالات ربه

ولهم الجنة فلا يجد أحدا ينصره ولا يجيبه حتى أنه ليسأل عن القبائل ومنازلها قبيلة و يقول يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا و تملكوا بها العرب وتدين لكم بها العجم فاذا آمنتم كنتم ملوكا فى الجنة وأبو لهب وراءه يقول لا تطيعوه فانه صابئ كذاب فيردون على رسول الله ﷺ أقبح الرد و يؤذونه و يقولون أسرتك وعشيرتك أعلم بك حيث لم يتبعوك وهو يدعوهم إلى الله و يقول اللهم لو شئت لم يكونوا هكذا قال و كان ممن يسمى لنا من القبائل الذين آتاهم رسول الله ﷺ ودعاهم وعرض نفسه عليهم بنو عامر بن صعصعة ومحارب بن حفصة و فزارة وغسان ومرة وحنيفة وسليم وعبس و بنو النضر و بنو البكا وكندة وكلب والحارث بن كعب وعذرة والحضارمة فلم يستجب منهم أحد

(فصل) وكان مما صنع الله لرسوله أن الاوس والخزرج كانوا يسمعون من حلفائهم من يهود المدينة أن نبيا من الأنبياء مبعوث فى هذا الزمان سيخرج فنتبعه ونقتلكم معه قتل عاد وإرم وكانت الانصار يحجون البيت كما كانت العرب تحجه دون اليهود فلما رأى الانصار رسول الله ﷺ يدعو الناس إلى الله عز وجل وتأملوا أحواله قال بعضهم لبعض تعلمون والله ياقوم إن هذا الذى توعدكم به يهود المدينة فلا يسبقنكم اليه وكان سويد بن الصامت من الأوس قد قدم مكة فدعاه رسول الله ﷺ فلم يبعد ولم يجب حتى قدم أنس بن رافع أبو الحيس فى فتية من قومه من بنى عبد الاشهل يطلبون الحلف فدعاهم رسول الله ﷺ الى الاسلام فقال أياس بن معاذ وكان شابا حدثا ياقوم هذا والله خير مما جئنا له فضربه أبو الحيس وانتهره فسكت ثم لم يتم لهم الحلف فانصرفوا الى المدينة

(فصل) ثم إن رسول الله ﷺ لقى عند العقبة فى الموسم ستة نفر من الأنصار كلهم من الخزرج وهم أبو أمامة أسعد بن زرارة وعوف بن الحرث ورافع بن مالك وقطبة بن عامر وعقبة بن عامر وجابر بن عبد الله فدعاهم رسول الله ﷺ إلى الاسلام فاسلموا ثم رجعوا إلى المدينة فدعوهم إلى الاسلام ففشا الاسلام فيها حتى لم يبق دار إلا وقد دخلها الاسلام فلما كان العام المقبل جاء منهم اثنا عشر رجلا الستة الاول خلا جابر بن عبد الله ومعهم معاذ بن الحرث بن رفاعة أخو عوف المتقدم وذكوان بن عبد القيس وقد أقام ذكوان بمكة حتى هاجر إلى المدينة فيقال إنه مهاجري أنصارى وعبادة بن الصامت و يزيد بن ثعلبة وأبو الهيثم بن التيهان وعويمر بن مالك هم اثنا عشر وقال أبو الزبير عن جابر أن النبى ﷺ لبث عشر سنين يتبع الناس فى منازلهم فى الموسم ومجنة وعكاظ من يؤمنى ومن

يؤويني ومن ينصرني حتى أبلغ رسالات ربي فله الجنة فلا يجد أحدا ينصره ولا يؤويه حتى أن الرجل ليرحل من مصر أو اليمن الى ذي رحمه فيأتيه قومه فيقولون له احذر غلام قريش ليفتنك ويمشي بين رجالهم يدعوهم الى الله وهم يشيرون اليه بالاصابع حتى بعثنا الله من يثرب فيأتيه الرجل منا فيؤمن به ويقرئه القرآن فينقلب إلى أهله فيسلمون باسلامه حتى لم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رهط من المسلمين يظهرون الاسلام وبعثنا الله اليه فائتمرنا واجتمعنا وقلنا حتى متى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطرد في جبال مكة ويخاف فرحلنا حتى قدمنا عليه في الموسم فواعدنا بيعة العقبة فقال له عمه العباس يا ابن أخي ما أدري ما هؤلاء القوم الذين جاؤك إني ذو معرفة بأهل يثرب فاجتمعنا عنده من رجل ورجلين فلما نظر العباس في وجوهنا قال هؤلاء قوم لانعرفهم هؤلاء أحداث فقلنا يارسول الله على ما نبايعك قال على السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى أن تقوموا في الله لا تأخذكم لومة لائم وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة فقمنا نبايعه فأخذ بيده أسعد بن زرارة وهو أصغر السبعين فقال رويدا ياأهل يثرب انا لم نضرب اليه أكباد المطي الا ونحن نعلم أنه رسول الله وأن إخراجه اليوم مفارقة العرب كافة وقتل خياركم وان تعضكم السيوف فاما أنتم تصبرون على ذلك فخذوه وأجركم على الله وإما أنتم تخافون من أنفسكم خيفة فذروه فهو أعذر لكم عند الله فقالوا ياأسعد أمط عنا يدك فوالله لانذر هذه البيعة ولا نستقيلها فقمنا اليه رجلا رجلا فأخذ علينا يعطينا بذلك الجنة ثم انصرفوا إلى المدينة وبعث معهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أم مكتوم ومصعب ابن عمير يعلمان من أسلم منهم القرآن ويدعوان إلى الله عز وجل فنزلا على أبي أمامة أسعد بن زرارة وكان مصعب بن عمير يؤمهم وجمع بهم لما بلغوا أربعين فأسلم على يديهما بشر كثير منهم أسيد بن الحضير وسعد بن معاذ وأسلم باسلامهما يومئذ جميع بني عبد الأشهل الرجال والنساء إلا أصيرم عمرو بن ثابت بن وقس فانه تأخر إسلامه إلى يوم أحد وأسلم حينئذ وقاتل فقتل قبل أن يسجد لله سجدة فأخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال عمل قليلا وأجر كثيرا وكثر الاسلام بالمدينة وظهر ثم رجع مصعب إلى مكة ووافي الموسم ذلك العام خلق كثير من الانصار من المسلمين والمشركين وزعيم القوم

البراء بن معرور فلما كانت ليلة العقبة الثلث الأول من الليل تسلل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وسبعون رجلا وامرأتان فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم خفية من قومهم ومن كفار مكة على أن يمنعوه مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم وآزرهم فكان أول من بايعه ليلتئذ البراء بن معرور وكانت له اليد البيضاء إذ أكد العقد وبادر اليه وحضر العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤكدا لبيعته لما تقدم وكان اذذاك على دين قومه واختار رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم تلك الليلة اثنى عشر نقيبا وهم أسعد بن الربيع وعبد الله بن رواحة ورافع بن مالك والبراء بن معرور وعبد الله بن عمرو بن حرام وجابر وكان اسلامه تلك الليلة وسعد بن عبادة والمنذر بن عمرو وعبادة بن الصامت فهؤلاء تسعة من الخزرج وثلاثة من الاوس أسيد بن الحضير وسعد بن خيثمة ورفاعة بن عبد المنذر وقيل بل أبو الهيثم بن التيهان مكانه وأما المرأتان فأم عمارة نسيبة بنت كعب بن عمرو وهي التي قتل مسيلمة ابنها حبيب بن زيد وأسماء بنت عمرو بن عدى فلما تمت هذه البيعة استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يميلوا على أهل العقبة بأسيافهم فلم يأذن لهم فى ذلك وصرخ الشيطان على العقبة بأبعد صوت سمع يا أهل الاخاشب هل لكم فى محمد والصباة معه قد اجتمعوا على حربكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا أزب العقبة أما والله ياعدو الله لأتفرغن لك ثم أمرهم أن ينفضوا إلى رحالهم فلما أصبح القوم غدت عليهم جلة قريش وأشرافهم حتى دخلوا شعب الانصار فقالوا يامعشر الخزرج انه بلغنا انكم لقيتم صاحبنا البارحة وواعدتموه أن تبايعوه على حربنا وأيم الله ماحى من العرب أبغض الينا من أن ينشب بيننا وبينه الحرب منكم فانبعث من كان هناك من الخزرج من المشركين يحلفون لهم بالله ماكان هذا وما علمنا وجعل عبد الله بن أبى يقول هذا باطل وما كان هذا وما كان قومى ليفتاتوا على مثل هذا لوكنت بيثرب ماصنع قومى هذا حتى يؤامرونى فرجعت قريش من عندهم ورحل البراء بن معرور فتقدم إلى بطن ناجج وتلاحق أصحابه من المسلمين وتطلبتهم قريش فادركوا سعد بن عبادة فجعلوا يده إلى عنقه بنسعه وجعلوا يضربونه ويجرونه ويجرون شعره حتى أدخلوه مكة فجاء مطعم بن عدى والحرث بن حرب بن أمية فخلصاه من أيديهم وتشاورت الأنصار حين فقدوه أن يكروا اليه فاذا سعد قد طلع عليهم فوصل القوم جميعا إلى المدينة فاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين بالهجرة إلى المدينة فبادر الناس إلى ذلك فكان أول من خرج إلى المدينة أبو

سلمة بن عبد الأسد وامرأته أم سلمة ولكنها احتبست دونه ومنعت من اللحاق سنة وحيل بينها وبين ولدها ثم خرجت بعد السنة بولدها إلى المدينة وشيعها عثمان بن أبي طلحة ثم خرج الناس أرسالا يتبع بعضهم بعضاً ولم يبق بمكة من المسلمين إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعلي أقاما بأمره لهما والامن احتبسه المشركون كرها وقد أعد رسول الله ﷺ جهازه ينتظر متى يؤمر بالخروج وأعد أبو بكر جهازه .

﴿ فصل ﴾ فلما رأى المشركون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تجهزوا وخرجوا وحملوا وساقوا الذراري والاطفال والاموال إلى الأوس والخزرج وعرفوا أن الدار دار منعة وأن القوم أهل حلقة وشوكة وبأس فخافوا خروج رسول الله ﷺ اليهم ولحوقه بهم فيشتد عليهم أمره فاجتمعوا في دار الندوة ولم يتخلف أحد من أهل الرأي والحجى منهم ليتشاوروا في أمره وحضرهم وليهم وشيخهم إبليس في صورة شيخ كبير من أهل نجد مشتمل الصماء في كسائه فتذاكروا أمر رسول الله ﷺ فأشار كل أحد منهم برأي والشيخ يرده ولا يرضاه إلى أن قال أبو جهل قد فرق لي فيه رأي ما أراكم قد وقعتم عليه قالوا ماهو قال أرى أن نأخذ من كل قبيلة من قريش غلاما نهدا جلدا ثم نعطيه سيفا صارما فيضربونه ضربة رجل واحد فيتفرق دمه في القبائل فلا تدري بنو عبد مناف بعد ذلك كيف تصنع ولا يمكنها معاداة القبائل كلها ونسوق اليهم ديته فقال الشيخ لله در الفتى هذا والله الرأي قال : فتفرقوا على ذلك واجتمعوا عليه فجاءه جبريل بالوحي من عند ربه تبارك وتعالى فأخبره بذلك وأمره أن لا ينام في مضجعه تلك الليلة وجاء رسول الله ﷺ إلى أبي بكر نصف النهار في ساعة لم يكن يأتيه فيها متقنعا فقال له أخرج من عندك فقال إنما هم أهلك يارسول الله فقال إن الله قد أذن لي في الخروج فقال أبو بكر الصحابة يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فقال أبو بكر فخذ بأبي وأمي إحدى راحلتي هاتين فقال رسول الله صلى ﷺ بالثمن وأمر عليا أن يبيت في مضجعه تلك الليلة واجتمع أولئك النفر من قريش يتطلعون من صير الباب ويرصدونه ويريدون بياته ويأتمرون أيهم يكون أشقاها فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم فأخذ حفنة من البطحاء فجعل يذره على رؤسهم وهم لا يرونه وهو يتلو (وجعلنا من بين أيديهم سداً ومن خلفهم سداً فأغشيناهم فهم لا يبصرون) ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيت أبي بكر فخرجا من خوخة في دار أبي بكر

ليلا وجاء رجل ورأى القوم ببابه فقال ماتنتظرون قالوا محمداً قال خبتم وخسرتم قد والله مر بكم وذر على رؤسكم التراب قالوا والله ماأبصرناه وقاموا ينفضون التراب عن رؤسهم وهم أبو جهل والحكم بن العاص وعقبة بن أبى معيط والنضر بن الحارث وأمية بن خلف وزمعة بن الاسود وطعيمة بن عدى وأبو لهب وأبى بن خلف ونبيه ومنبه ابنا الحجاج فلما أصبحوا قام على عن الفراش فسألوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لاعلم لى به ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر إلى غار ثور فدخلاه وضرب العنكبوت على بابه وكانا قداستأجرا عبدالله بن أريقط الليثى وكان هاديا ماهراً بالطريق وكان على دين قومه من قريش وأمناه على ذلك وسلما اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث وجدت قريش فى طلبهما وأخذوا معهم القافة حتى انتهوا إلى باب الغار فوقفوا عليه ففى الصحيحين أن أبا بكر قال يارسول الله لو أن أحدهم نظر إلى ماتحت قدميه لأبصرنا فقال ياأبا بكر ماظنك باثنين الله ثالثهما لاتحزن فان الله معنا وكان النبى صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يسمعان كلامهم فوق رؤسهما ولكن الله سبحانه عمى عليهم أمرهما وكان عامر بن فهيرة يرعى عليهما غنما لأبى بكر ويستمع مايقال بمكة ثم يأتيهما بالخبر فاذا كان السحر سرح مع الناس قالت عائشة وجهزناهما أحث الجهاز ووضعنا لهما سفرة فى جراب فقطعت أسماء بنت أبى بكر قطعة من نطاقها فأوكت به الجراب وقطعت الاخرى فصيرتها عصاما لفم القربة فلذلك لقبت ذات النطاقين وذكر الحاكم فى مستدركه عن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغار ومعه أبو بكر فجعل يمشى ساعة بين يديه وساعة خلفه حتى فطن له رسول الله ﷺ فسأله فقال له يارسول الله أذكر الطلب فأمشى خلفك ثم أذكر الرصد فأمشى بين يديك فقال ياأبا بكر لو كان شىء أحببت أن يكون بك دونى قال نعم والذى بعثك بالحق فلما انتهى إلى الغار قال أبو بكر مكانك يارسول الله حتى أستبرىء لك الغار فدخل فاستبرأه حتى إذا كان فى أعلاه ذكر أنه لم يستبرىء الحجرة فقال مكانك يارسول الله حتى أستبرىء الحجرة فدخل واستبرأ الحجرة ثم قال أنزل يارسول الله فنزل فمكثا فى الغار ثلاث ليال حتى خمدت عنهما نار الطلب فجاءهما عبد الله بن أريقط بالراحلتين فارتحلا وأردف أبو بكر عامر بن فهيرة وسار الدليل أمامهما وعين الله تكلؤهما وتأييده يصحبهما وإسعاده يرحلهما وينزلهما ولما يئس المشركون من الظفر بهما جعلوا لمن جاء بهما دية كل واحد منهما فجد الناس فى الطلب والله غالب على أمره فلما مروا بحى بنى مدلج مصعدين من قديد بصر بهم رجل من الحى فوقف على

الحي فقال لقد رأيت آنفا بالساحل أسودة ما أراها إلا محمداً وأصحابه ففطن بالأمر سراقة بن مالك فأراد أن يكون الظفر له خاصة وقد سبق له من الظفر مالم يكن في حسابه فقال بل هم فلان وفلان خرجا في طلب حاجة لهما ثم مكث قليلا ثم قام فدخل خباءه وقال لخادمه أخرج بالفرس من وراء الخباء وموعدك وراء الأكمة ثم أخذ رمحه وخفض عاليه يخط به الأرض حتى ركب فرسه فلما قرب منهم وسمع قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يكثر الالتفات ورسول الله ﷺ لا يلتفت فقال أبو بكر يا رسول الله هذا سراقة بن مالك قد رهقنا فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فساخت يدا فرسه في الأرض فقال قد علمت أن الذي أصابني بدعائكما فادعوا الله لي ولكما علي أن أرد الناس عنكما فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطلق وسأل رسول الله ﷺ أن يكتب له كتابا فكتب له أبو بكر بأمره في أديم وكان الكتاب معه إلى يوم فتح مكة فجاء بالكتاب فوفاه له رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يوم وفاء و بر وعرض عليهما الزاد والحملان فقالا لا حاجة لنا به ولكن عم عنا الطلب فقال قد كفيتم ورجع فوجد الناس في الطلب فجعل يقول قد استبرأت لكم الخبر وقد كفيتم ماههنا وكان أول النهار جاهدا عليهما وآخره حارسا لهما .

﴿ فصل ﴾ ثم مر في مسيره ذلك حتى مر بخيمتي أم معبد الخزاعية وكانت امرأة برزة جلدة تحتبي بفناء الخيمة ثم تطعم وتسقي من مر بها فسألاها هل عندها شيء فقالت والله لو كان عندنا شيء ما أعوزكم القرى والشاء عازب وكانت سنة شهباء فنظر رسول الله ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة فقال ماهذه الشاة يا أم معبد قالت شاة خلفها الجهد عن الغنم فقال هل بها من لبن قالت هي أجهد من ذلك فقال أتأذنين لي أن أحلبها قالت نعم بأبي وأمي إن رأيت بها حلبا فاحلبها فمسح رسول الله ﷺ بيده ضرعها وسمى الله ودعا فتفاجت عليه ودرت فدعا بإناء لها يربض الرهط فحلب فيه حتى علته الرغوة فسقاها فشربت حتى رويت وسقى أصحابه حتى رووا ثم شرب وحلب فيه ثانيا حتى ملأ الاناء ثم غادره عندها فارتحلوا فقلما لبثت أن جاء زوجها أبو معبد يسوق أعنزاً عجافا يتساوكن هزالا فلما رأى اللبن عجب فقال من أين لك هذا والشاة عازب ولا حلوبة في البيت فقالت لا والله إلا أنه مر بنا رجل مبارك كان من حديثه كيت وكيت ومن حاله كذا وكذا قال والله إني لأراه صاحب قريش الذي تطلبه صفيه لي يا أم معبد قالت ظاهر الوضاءة أبلج الوجه حسن الخلق لم تعبه ثجلة ولم تزر به صعلة وسيم قسيم في عينيه دعج وفي أشفاره وطف وفي صوته صحل وفي عنقه سطع أحور أكحل أزج أقرن

شديد سواد الشعر إذا صمت علاه الوقار وإن تكلم علاه البهاء أجمل الناس وأبهاهم من بعيد وأحسنه وأحلاه من قريب حلو المنطق فصل لا نزر ولا هذر كأن منطقه خرزات نظمن يتحدرن ربعة لا تقحمه عين من قصر ولا تشنؤه من طول غصن بين غصنين فهو أنضر الثلاثة منظرا وأحسنهم قدرا له رفقاء يحفون به إذا قال استمعوا لقوله وإذا أمر تبادروا إلى أمره محفود محشود لا عابس ولا مفند فقال أبو معبد والله هذا صاحب قريش الذى ذكروا من أمره ماذكروا لقد هممت أن أصحبه ولأفعلن ان وجدت إلى ذلك سبيلا وأصبح صوت بمكة عاليا يسمعونه ولا يرون القائل :

جزى الله رب العرش خير جزائه رفيقين حلا خيمتى أم معبد
هما نزلا بالبر وارتحلا به وأفلح من أمسى رفيق محمد
فيالقصى مازوى الله عنكم به من فعال لايجازى وسودد
ليهن بنى كعب مكان فتاتهم ومقعدها للمؤمنين بمرصد
سلوا أختكم عن شاتها وإنائها فانكم أن تسألو الشاء تشهد

قالت اسماء مادرينا أين توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ أقبل رجل من الجن من أسفل مكة فأنشد هذه الأبيات والناس يتبعونه ويسمعون صوته ولا يرونه حتى خرج من أعلاها قالت فلما سمعنا قوله عرفنا حيث توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن وجهه الى المدينة .

﴿ فصل ﴾ وبلغ الانصار مخرج رسول الله ﷺ من مكة وقصده المدينة وكانوا يخرجون كل يوم الى الحرة ينتظرونه أول النهار فاذا اشتد حر الشمس رجعوا على عادتهم الى منازلهم فلما كان يوم الاثنين ثانى عشر ربيع الأول على رأس ثلاثة عشر سنة من النبوة خرجوا على عادتهم فلما حمى حر الشمس رجعوا وصعد رجل من اليهود على أطم من آطام المدينة لبعض شأنه فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب فصرخ باعلى صوته يابنى قيلة هذا صاحبكم قد جاء هذا جدكم الذى تنتظرونه فبادر الانصار إلى السلاح ليتلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت الرجبة والتكبير فى بنى عمرو بن عوف وكبر المسلمون فرحا بقدومه وخرجوا للقائه فتلقوه وحيوه بتحية النبوة فاحدقوا به مطيفين حوله والسكينة تغشاه والوحى نزل عليه (فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير) فسار حتى نزل بقباء فى بنى عمرو بن عوف فنزل على كلثوم بن الهدم وقيل بل على سعد بن خيثمة والأول أثبت فأقام فى

بنى عمرو بن عوف أربع عشرة ليلة وأسس مسجد قباء وهوأول مسجد أسس بعدالنبوةفلما كان يوم الجمعة ركب بأمرالله له فأدركتهالجمعةفى بنىسالم بنعوففجمع بهم فىالمسجدالذى فى بطن الوادى ثم ركب فأخذوا بخطام راحلتههلم إلى العدد والعدة والسلاح والمنعة فقال خلوا سبيلها فانها مأمورة فلم تزل ناقته سائرة به لاتمر بدار من دور الانصار الا رغبوا اليه فى النزول عليهم ويقول دعوها فانها مأمورة فسارت حتى وصلت إلى موضع مسجده اليوم وبركت ولم ينزل عنها حتى نهضت وسارت قليلا ثم التفتت فرجعت فبركت فى موضعها الأول فنزل عنها وذلك فى بنى النجار أخواله صلى الله عليه وسلم وكان من توفيق الله لها فانه أحب أن ينزل على أخواله يكرمهم بذلك فجعل الناس يكلمون رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النزول عليهم وبادر أبو أيوب الانصارى إلى رحله فأدخله بيته فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المرء مع رحله وجاء أسعد بن زرارة فأخذ بزمام راحلته وكانت عنده وأصبح كما قال قيس بن صرمة الانصارى وكان ابن عباس يختلف اليه يتحفظ منه هذه الأبيات :

ثوى فى قريش بضع عشرة حجة ... يذكر لو يلقى حبيبا مواتيا
ويعرض فى أهل المواسم نفسه ... فلم ير من يؤوى ولم يرداعيا
فلما أتانا واستقرت به النوى ... وأصبح مسرورا بطيبة راضيا
وأصبح لايخشى ظلامة ظالم ... بعيد ولا يخشى من الناس باغيا
بذلنا له الأموال من جل مالنا ... وأنفسنا عند الوغى والتآسيا
نعادى الذى عادى من الناس كلهم ... جميعا وإن كان الحبيب المصافيا
ونعلم أن الله لارب غيره ... وان كتاب الله أصبح هاديا

قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فأمر بالهجرة وأنزل عليه (وقل رب أدخلنى مدخل صدق وأخرجنى مخرج صدق واجعل لى من لدنك سلطانا نصيرا) قال قتادة أخرجه الله من مكة إلى المدينة مخرج صدق ونبى الله يعلم أنه لاطاقة له بهذا الأمر إلا بسلطان فسأل الله سلطانا نصيرا وأراه الله عز وجل دار الهجرة وهو بمكة فقال أريت دار هجرتكم بسبخة ذات نخل بين لابتين وذكر الحاكم فى صحيحه عن على بن أبى طالب أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لجبرائيل من يهاجر معى قال أبو بكر الصديق قال البراء أول من قدم علينا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن أم مكتوم

فجعلا يقرئان الناس القرآن ثم جاء عمار وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى عشرين راكبا ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيت الناس فرحوا بشىء كفرحهم به حتى رأيت النساء والصبيان والاماء يقولون هذا رسول الله قد جاء وقال أنس شهدته يوم دخل المدينة فما رأيت يوما قط كان أحسن ولا أضوأ من يوم دخل المدينة علينا وشهدته يوم مات فما رأيت يوما قط كان أقبح ولا أظلم من يوم مات فأقام فى منزل أبى أيوب حتى بنى حجرته ومسجده وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى منزل أبى أيوب زيد بن حارثة وأبا رافع وأعطاهما بعيرين وخمسمائة درهم إلى مكة فقدما عليه بفاطمة وأم كلثوم ابنتيه وسودة بنت زمعة زوجته وأسامة بن زيد وأمه أم أيمن وأما زينب فلم يمكنها زوجها أبو العاص بن الربيع من الخروج وخرج عبد الله بن أبى بكر معهم بعيال أبى بكر ومنهم عائشة فنزلوا فى بيت حارثة بن النعمان

﴿ فصل فى بناء المسجد ﴾ قال الزهرى بركت ناقة النبى صلى الله عليه وسلم موضع مسجده وهو يومئذ يصلى فيه رجال من المسلمين وكان مربدا لسهل وسهيل غلامين يتيمين من الأنصار كانا فى حجر أسعد بن زرارة فساوم رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين بالمربد ليتخذه مسجدا فقالا بل نهبه لك يارسول الله فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم فابتاعه منهما بعشرة دنانير وكان جدارا ليس له سقف وقبلته إلى بيت المقدس وكان يصلى فيه ويجمع أسعد بن زرارة قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيه شجرة غرقد ونخل وقبور للمشركين فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقبور فنبشت وبالنخل والشجر فقطعت وصفت فى قبلة المسجد وجعل طوله مما يلى القبلة إلى مؤخره مائة ذراع والجانبين مثل ذلك أو دونه وجعل أساسه قريبا من ثلاثة أذرع ثم بنوه باللبن وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يبنى معهم وينقل اللبن والحجارة بنفسه ويقول :

اللهم لا عيش إلا عيش الآخره   فاغفر للانصار والمهاجره

وكان يقول : هذا الحمال لا حمال خيبر   هذا أبر ربنا وأطهر

وجعلوا يرتجزون وهم ينقلون اللبن ويقول بعضهم فى رجزه

لئن قعدنا والرسول يعمل   لذاك منا العمل المضلل

وجعل قبلته إلى بيت المقدس وجعل له ثلاثة أبواب بابا فى مؤخره وبابا يقال له باب الرحمة

والباب الذى يدخل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل عمده الجذوع وسقف بالجريد وقيل له ألا تسقفه فقال لا ، عريش كعريش موسى وبنى بيوتا إلى جانبه بيوت الحجر باللبن وسقفها بالجريد والجذوع فلما فرغ من البناء بنى بعائشة فى البيت الذى بناه لها شرقى المسجد يليه وهو مكان حجرته اليوم وجعل لسودة بنت زمعة بيتا آخر

﴿ فصل ﴾ ثم آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار فى دار أنس بن مالك وكانوا تسعين رجلا نصفهم من المهاجرين ونصفهم من الانصار آخى بينهم على المواساة ويتوارثون بعد الموت دون ذوى الارحام إلى حين وقعة بدر فلما أنزل الله عز وجل (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله) رد التوارث إلى الرحم دون عقد الاخوة وقد قيل إنه آخى بين المهاجرين بعضهم مع بعض مؤاخاة ثانية واتخذ فيها عليا أخا لنفسه والثبت الأول والمهاجرون كانوا مستغنين باخوة الاسلام وأخوة الدار وقرابة النسب عن عقد مؤاخاة بخلاف المهاجرين مع الانصار ولو واخى بين المهاجرين كان أحق الناس باخوته أحب الخلق اليه رفيقه فى الهجرة وأنيسه فى الغار وأفضل الصحابة وأكرمهم عليه أبو بكر الصديق وقد قال لو كنت متخذا من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوة الاسلام أفضل وفى لفظ ولكن أخى وصاحبى وهذه الاخوة فى الاسلام وإن كانت عامة كما قال وددت أن قد رأينا إخواننا قالوا ألسنا إخوانك قال أنتم أصحابى وإخوانى قوم يأتون من بعدى يؤمنون بى ولم يرونى فللصديق من هذه الاخوة أعلى مراتبها كما له من الصحبة أعلى مراتبها فالصحابة لهم الاخوة ومزية الصحبة ولاتباعه بعدهم الاخوة دون الصحبة .

﴿ فصل ﴾ ووادع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بالمدينة من اليهود وكتب بينه وبينهم كتابا وبادر حبرهم وعالمهم عبد الله بن سلام فدخل فى الاسلام وأبى عامتهم إلا الكفر وكانوا ثلاث قبائل بنو قينقاع وبنو النضير وبنو قريظة وحاربته الثلاثة فمن على بنى قينقاع وأجلى بنى النضير وقتل بنى قريظة وسبى ذريتهم ونزلت سورة الحشر فى بنى النضير وسورة الأحزاب فى بنى قريظة

﴿ فصل وكان يصلى إلى قبلة بيت المقدس ﴾ ويحب أن يصرف إلى الكعبة وقال لجبرائيل وددت أن يصرف الله وجهى عن قبلة اليهود فقال انما أنا عبد فادع ربك واسأله فجعل يقلب

وجهه فى السماء يرجو ذلك حتى أنزل الله عليه (قد نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام) وذلك بعد ستة عشر شهراً من مقدمه المدينة قبل وقعة بدر بشهرين قال محمد بن سعد أخبرنا هاشم بن القاسم قال أنبأنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظى قال ماخالف نبي نبيا قط فى قبلة ولا فى سنة إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل بيت المقدس حين قدم المدينة ستة عشر شهراً ثم قرأ (شرع لكم من الدين ماوصى به نوحا والذى أوحينا اليك) الآية وكان فى جعل القبلة إلى بيت المقدس ثم تحويلها إلى الكعبة حكم عظيمة ومحنة للمسلمين والمشركين واليهود والمنافقين فأما المسلمون فقالوا سمعنا وأطعنا وقالوا آمنا به كل من عند ربنا وهم الذين هدى الله ولم يكن كبيرة عليهم وأما المشركون فقالوا كما رجع إلى قبلتنا يوشك أن يرجع إلى ديننا وما رجع اليها إلا أنه الحق وأما اليهود فقالوا خالف قبلة الأنبياء قبله ولو كان نبيا لكان يصلى إلى قبلة الأنبياء وأما المنافقون فقالوا مايدرى محمد أين يتوجه إن كانت الأولى حقا فقد تركها وإن كانت الثانية هى الحق فقد كان على باطل وكثرت أقاويل السفهاء من الناس وكانت كما قال الله تعالى (وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله) وكانت محنة من الله امتحن بها عباده ليرى من يتبع الرسول منهم ممن ينقلب على عقبيه ولما كان أمر القبلة وشأنها عظيما وطأ سبحانه قبلها أمر النسخ وقدرته عليه وإنه يأتى بخير من المنسوخ أومثله ثم عقب ذلك بالتوبيخ لمن تعنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينقد له ثم ذكر بعده اختلاف اليهود والنصارى وشهادة بعضهم على بعض بانهم ليسوا على شيء وحذر عباده من موافقتهم واتباع أهوائهم ثم ذكر كفرهم وشركهم به وقولهم إن له ولداً سبحانه وتعالى عما يقولون علوا ثم أخبر أن له المشرق والمغرب وأينما يولى عباده وجوههم فثم وجهه وهو الواسع العليم فلعظمته ووسعته وإحاطته أينما يوجه العبد فثم وجه الله ثم أخبر أنه لا يسأل رسوله عن أصحاب الجحيم الذين لا يتابعونه ولا يصدقونه ثم أعلمه أن أهل الكتاب من اليهود والنصارى لن يرضوا عنه حتى يتبع ملتهم وأنه إن فعل وقد أعاذه الله من ذلك فما له من ولى ولا نصير ثم ذكر أهل الكتاب بنعمته عليهم وخوفهم من بأسه يوم القيامة ثم ذكر خليله بانى بيته الحرام وأثنى عليه ومدحه وأخبر أنه جعله إماما للناس يأتم به أهل الأرض ثم ذكر بيته الحرام وبناء خليله له وفى ضمن هذا أن بانى البيت كما هو إمام للناس فكذا البيت الذى بناه إمام لهم ثم أخبر أنه لايرغب عن ملة هذا الامام إلا اسفه الناس ثم أمر عباده أن يأتموا به ويؤمنوا بما

أنزل اليه وإلى ابراهيم وإلى سائر النبيين ثم رد على من قال إن ابراهيم وأهل بيته كانوا هوداً أو نصارى وجعل هذا كله توطئة ومقدمة بين يدى تحويل القبلة ومع هذا كله فكبر ذلك على الناس الامن هدى الله منهم وأكدسبحانه هذا الأمر مرة بعد مرة بعد ثالثة وأمر به حيثما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حيث خرج وأخبر أن الذى يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم هداهم إلى هذه القبلة وأنها هى القبلة التى تليق بهم وهم أهلها لأنها أوسط القبل وأفضلها وهم أوسط الأمم وخيارهم فاختار أفضل القبل لأفضل الأمم كما اختار لهم أفضل الرسل وأفضل الكتب وأخرجهم فى خير القرون وخصهم بأفضل الشرائع ومنحهم خير الأخلاق وأسكنهم خير الأرض وجعل منازلهم فى الجنة خير المنازل وموقفهم فى القيامة خير المواقف فهم على تل عال والناس تحتهم فسبحان من يختص برحمته من يشاء وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم وأخبر سبحانه أنه فعل ذلك لئلا يكون للناس عليهم حجة ولكن الظالمون الباغون يحتجون عليهم بتلك الحجج التى ذكرت ولا يعارض الملحدون الرسل إلا بها وبامثالها من الحجج الداحضة كل من قدم على أقوال الرسول سواها فحجته من جنس حجج هؤلاء وأخبر سبحانه أنه فعل ذلك ليتم نعمته عليهم وليهديهم ثم ذكرهم نعمه عليهم بارسال رسوله اليهم وإنزال كتابه عليهم ليزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ويعلمهم مالم يكونوا يعلمون ثم أمرهم بذكره وبشكره إذ بهذين الأمرين يستوجبون إتمام نعمة والمزيد من كرامته ويستجلبون ذكره لهم ومحبته لهم ثم أمرهم بمالا يتم لهم ذلك إلا بالاستعانة به وهو الصبر والصلاة وأخبرهم أنه مع الصابرين .

﴿ فصل وأتم نعمته عليهم ﴾ مع القبلة بان شرع لهم الأذان فى اليوم والليلة خمس مرات وزادهم فى الظهر والعصر والعشاء ركعتين أخريين بعد أن كانت ثنائية فكل هذا كان بعد مقدمه المدينة .

﴿ فصل ﴾ فلما استقر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وأيده الله بنصره وبعباده المؤمنين وألف بين قلوبهم بعد العداوة والاحن التى كانت بينهم فمنعته أنصار الله وكتيبة الاسلام من الاسود والأحمر وبذلوا نفوسهم دونه وقدموا محبته على محبة الآباء والأبناء والازواج وكان أولى بهم من أنفسهم رمتهم العرب واليهود عن قوس واحدة وشمروا لهم عن ساق العداوة والمحاربة وصاحوا بهم من كل جانب والله سبحانه يأمرهم بالصبر والعفو والصفح حتى قويت الشوكة واشتد الجناح فاذن لهم حينئذ فى القتال ولم يفرضه عليهم فقال تعالى (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير) وقد قالت طائفة إن هذا الأذن كان بمكة

والسورة مكية وهذا غلط لوجوه . أحدها أن الله لم يأذن بمكة لهم فى القتال ولا كان لهم شوكة يتمكنون بها من القتال بمكة . الثانى أن سياق الآية يدل على أن الاذن بعد الهجرة واخراجهم من ديارهم فانه قال (الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله) وهؤلاء هم المهاجرون . الثالث قوله تعالى (هذان خصمان اختصموا فى ربهم) نزلت فى الذين تبارزوا فى يوم بدر من الفريقين . الرابع أنه قد خاطبهم فى آخرها بقوله (ياأيها الذين آمنوا) والخطاب بذلك كله مدنى فاما الخطاب ياأيها الناس فمشترك . الخامس أنه أمر فيها بالجهاد الذى يعم الجهاد باليد وغيره ولا ريب أن الأمر بالجهاد المطلق إنما كان بعد الهجرة فاما جهاد الحجة فأمر به فى مكة بقوله (فلا تطع الكافرين وجاهدهم به) أى بالقرآن جهاداً كبيراً فهذه سورة مكية والجهاد فيها هو التبليغ وجهاد الحجة وأما الجهاد المأمور به فى سورة الحج فيدخل فيه الجهاد بالسيف . السادس أن الحاكم روى فى مستدركه من حديث الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة قال أبو بكر أخرجوا نبيهم ـ إنا لله وإنا اليه راجعون ـ ليهلكن فانزل الله عز وجل (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا) وهى أول آية نزلت فى القتال وإسناده على شرط الصحيحين وسياق السورة يدل على أن فيها المكى والمدنى فان قصة القاء الشيطان فى أمنية الرسول مكية والله أعلم

﴿فصل ثم فرض عليهم القتال بعد ذلك﴾ لمن قاتلهم دون من لم يقاتلهم فقال (وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم) ثم فرض عليهم قتال المشركين كافة وكان محرما ثم مأذونا به ثم مأموراً به لمن بدأهم بالقتال ثم مأمورا به لجميع المشركين أما فرض عين على أحد القولين أو فرض كفاية على المشهور والتحقيق أن جنس الجهاد فرض عين إما بالقلب وإما باللسان وإما بالمال وإما باليد فعلى كل مسلم أن يجاهد بنوع من هذه الأنواع أما الجهاد بالنفس ففرض كفاية وأما الجهاد بالمال ففى وجوبه قولان والصحيح وجوبه لأن الأمر بالجهاد به وبالنفس فى القرآن سواء كما قال تعالى (انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم فى سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون) وعلق النجاة من النار به ومغفرة الذنب ودخول الجنة فقال (ياأيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجرى من تحتها الأنهار ومساكن طيبة فى جنات عدن ذلك الفوز العظيم) وأخبر أنهم إن فعلوا ذلك أعطاهم ما يحبون من النصر والفتح القريب فقال (وأخرى تحبونها) أى ولكم

خصلة اخرى تحبونها فى الجهاد وهى نصر من الله وفتح قريب وأخبر سبحانه أنه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة وأعاضهم عليها الجنة وأن هذا العقد والوعدقد أودعه أفضل كتبه المنزلة من السماء وهى التوراة والانجيل والقرآن ثم أكد ذلك باعلامهم أنه لاأحد أوفى بعهده منه تبارك وتعالى ثم أكد ذلك بأن أمرهم بان يستبشروا بيعهم الذى عاقدوه عليه ثم أعلمهم أن ذلك هو الفوز العظيم فليتأمل العاقد مع ربه عقد هذا التبايع ما أعظم خطره وأجله فان الله عز وجل هو المشترى والثمن جنات النعيم والفوز برضاه والتمتع برؤيته هناك والذى جرى على يده هذا العقد أشرف رسله وأكرمهم عليه من الملائكة والبشر وإن سلعة هذا شأنها لقد هيئت لامر عظيم وخطب جسيم

قد هيؤك لأمر لو فطنت له ... فاربأ بنفسك أن ترعى مع الهمل

مهر المحبة والجنة بذل النفس والمال لما لكها الذى اشتراهما من المؤمنين فما للجبان المعرض المفلس وسوم هذه السلعة بالله ماهزلت فيستامها المفلسون ولا كسدت فيبيعها بالنسيئة المعسرون لقد أقيمت للعرض فى سوق من يريد فلم يرض ربها لها بثمن دون بذل النفوس فتأخر البطالون وقام المحبون ينتظرون أيهم يصلح أن يكون نفسه الثمن فدارت السلعة بينهم ووقعت فى يد أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين لما كثر المدعون للمحبة طولبوا باقامة البينة على صحة الدعوى فلو يعطى الناس بدعواهم لادعى الخلى حرقة الشجى فتنوع المدعوز فى الشهود فقيل لا تثبت هذه الدعوة الا ببينه (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله) فتأخر الخلق كلهم وثبت أتباع الرسول فى أفعاله وأقواله وهديه وأخلاقه فطولبوا بعدالة البينة وقيل لا تقبل العدالة الا بتزكية يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم فتأخر أكثر المدعين للمحبة وقام المجاهدون فقيل لهم إن نفوس المحبين وأموالهم ليست لهم فسلموا ما وقع عليه العقد فان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة وعقد التبايع يوجب التسليم من الجانبين فلما رأى التجار عظمة المشترى وقدر الثمن وجلالة قدر من جرى عقد التبايع على يديه ومقدار الكتاب الذى أثبت فيه هذا العقد عرفوا أن للسلعة قدرا وشأنا ليس لغيرها من السلع فرأوا من الخسران البين والغبن الفاحش أن يبيعوها بثمن بخس دراهم معـــدودة تذهب لذتها وشهوتها وتبقى تبعتها وحسرتها فان فاعل ذلك معدود فى جملة السفهاء فعقدوا مع المشترى بيعة الرضوان رضاء واختيارا من غير ثبوت خيار وقالوا والله لا نقيلك ولا نستقيلك فلما تم العقد وسلموا المبيع قيل لهم قد صارت

أنفسكم وأموالكم لنا والآن فقد رددناها عليكم أو فر ما كانت وأضعاف أموالكم معها (ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون) لم نبتغ منكم بنفوسكم وأموالكم طلبا للربح عليكم بل ليظهر أثر الجود والكرم فى قبول المعيب والاعطاء عليه أجل الاثمان ثم جمعنا لكم بين الثمن والمثمن تأمل ههنا قصة جابر وقد اشترى منه صلى الله عليه وسلم بعيره ثم وفاه الثمن وزاده ورد عليه البعير وكان أبوه قتل مع النبي صلى الله عليه وسلم فى وقعة أحد فذكره بهذا الفعل حال أبيه مع الله وأخبره أن الله أحياه وكلمه كفاحا وقال ياعبدى تمن على فسبحان من عظم جوده وكرمه أن يحيط به علم الخلائق فقد أعطى السلعة وأعطى الثمن ووفق لتكميل العقد وقبل المبيع على عيبه وأعاض عليه أجل الاثمان واشترى عبده من نفسه بماله وجمع له بين الثمن والمثمن وأثنى عليه ومدحه بهذا العقد وهو الذى وفقه الله له وشاءه منه

فحيهلا إن كنت ذا همة فقد ... حدى بك حادى الشوق فاطو المراحلا
وقل لمنادى حبهم ورضائهم ... إذا ما دعا لبيك ألفا كواملا
ولا تنظر الاطلال من دونهم فان ... نظرت إلى الاطلال عدن حوائلا
ولا تنتظر بالسير رفقة قاعد ... ودعه فان الشوق يكفيك حاملا
وخذ منهم زادا اليهم وسر على ... طريق الهدى والحب تصبح واصلا
وأحى بذكراهم سراك إذا دنت ... ركابك فالذكرى تعيدك عاملا
وإما تخافن الكلال فقل لها ... أمامك ورد الوصل فابغى المناهلا
وخذ قبسا من نورهم ثم سر به ... فنورهم يهديك ليس المشاعلا
وحى على وادى الاراك فقل به ... عساك تراهم ثم إن كنت قائلا
والا ففى نعمان عند معرف الـ ... ـأحبة فاطلبهم إذا كنت سائلا
والا ففى جمع بليلته فان ... تفت فمنى ياويح من كان غافلا
وحى على جنات عدن فانها ... منازلك الاولى بها كنت نازلا
ولكن سباك الكاشحون لاجل ذا ... وقفت على الاطلال تبكى المنازلا
وحى على يوم المزيد بجنة الـ ... ـخلود فجد بالنفس إن كنت باذلا
فدعها رسوما دارسات فما بها ... مقيل وجاوزها فليست منازلا
رسوما عفت ينتابها الخلق كم بها ... قتيل وكم فيها لذا الخلق قاتلا

وخذيمنة عنها على المنهج الذى　　عليه سرى وفد الأحبة آهلا
وقل ساعدى يانفس بالصبر ساعة　　فعند اللقا ذا الكد يصبح زائلا
فما هى إلا ساعة ثم تنقضى　　ويصبح ذو الاحزان فرحان جاذلا

لقد حرك الداعى إلى الله وإلى دار السلام النفوس الأبية والهمم العالية وأسمع منادى الايمان من كانت له أذن واعية وأسمع الله من كان حيا فهزه السماع إلى منازل الابرار وحدا به فى طريق سيره فما حطت به رحاله إلا بدار القرار فقال انتدب الله لمن خرج فى سبيله لايخرجه إلا إيمان بى أو تصديق برسلى أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة ولولا أن أشق على أمتى ماقعدت خلف سرية ولوددت أنى أقتل فى سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا وقال مثل المجاهد فى سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صيام ولاصلاة حتى يرجع المجاهد فى سبيل الله وتوكل الله للمجاهد فى سبيله بان يتوفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالما مع أجر وغنيمة وقال غدوة فى سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها وقال فيما يروى عن ربه تبارك وتعالى أيما عبد من عبادى خرج مجاهدا فى سبيلى ابتغاء مرضاتى ضمنت له أن أرجعه بما أصاب من أجر أو غنيمة وإن قبضته أن أغفر له وأرحمه وأدخله الجنة وقال جاهدوا فى سبيل الله فان الجهاد فى سبيل الله باب من أبواب الجنة ينجى الله به من الهم والغم وقال أنا زعيم والزعيم الحميل لمن آمن بى وأسلم وجاهد فى سبيل الله ببيت فى ربض الجنة وببيت فى وسط الجنة وببيت فى أعلى غرف الجنة من فعل ذلك فلم يدع للخير مطلبا ولا من الشر مهربا يموت حيث شاء أن يموت وقال من قاتل فى سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له الجنة وقال إن فى الجنة مائه درجة أعدها الله للمجاهدين فى سبيل الله ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة وقال لأبى سعيد من رضى بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا وجبت له الجنة فعجب لها أبو سعيد فقال أعدها على يارسول الله ففعل ثم قال رسول ﷺ وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة فى الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض قال وماهى يارسول الله قال الجهاد فى سبيل الله قال ومن أنفق زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب أى هلم فمن كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعى من الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعى من باب الريان

فقال أبو بكر بأبى يارسول الله أنت وأمى ماعلى من دعى من تلك الابواب من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الابواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم وقال من أنفق نفقة فاضلة فى سبيل الله فبسبعمائة ومن أنفق على نفسه وأهله وعاد مريضا أو أماط الاذى عن طريق فالحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة مالم يخرقها ومن ابتلاه الله فى جسده فهو له حطة وذكر ابن ماجه عنه من أرسل بنفقة فى سبيل الله وأقام فى بيته فله بكل درهم سبعمائة درهم ومن غزا بنفسه فى سبيل الله وأنفق فى وجهه ذلك فله بكل درهم سبعمائة ألف درهم ثم تلا هذه الآية (والله يضاعف لمن يشاء) وقال من أعان مجاهداً فى سبيل الله أو غارما فى غرمه أو مكاتبا فى رقبته أظله الله فى ظله يوم لاظل إلا ظله وقال من اغبرت قدماه فى سبيل الله حرمهما الله على النار وقال لايجتمع شح وإيمان فى قلب رجل واحد ولا يجتمع غبار فى سبيل الله ودخان جهنم فى وجه عبد وفى لفظ فى قلب عبد وفى لفظ فى جوف امرىء وفى لفظ فى منخرى مسلم وذكر الامام أحمد رضى الله عنه من اغبرت قدماه فى سبيل الله ساعة من نهار فهما حرام على النار وذكر عنه أيضا أنه قال لايجمع الله فى جوف رجل غبارا فى سبيل الله ودخان جهنم ومن اغبرت قدماه فى سبيل الله حرم الله سائر جسده على النار ومن صام يوماً فى سبيل الله باعد الله عنه مسيرة ألف سنة للراكب المستعجل ومن جرح جراحة فى سبيل الله ختم له بخاتم الشهداء له نور يوم القيامة لونها لون الزعفران وريحها ريح المسك يعرفه بها الاولون والآخرون ويقولون فلان عليه طابع الشهداء ومن قاتل فى سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة وذكر ابن ماجه عنه من راح روحة فى سبيل الله كان له بمثل ماأصابه من الغبار مسك يوم القيامة وذكر أحمد رحمه الله عنه ماخالط قلب امرىء رهج فى سبيل الله إلا حرم الله عليه النار وقال رباط يوم فى سبيل الله خير من الدنيا وماعليها وقال رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله وأجرى عليه رزقه وأمن من الفتانات وقال مامن ميت يموت إلا ختم على عمله إلا من مات مرابطا فى سبيل الله فانه ينمو له عمله إلى يوم القيامة وأمن من فتنة القبر وقال رباط يوم فى سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل وذكر الترمذى عنه من رابط ليلة فى سبيل الله كانت له كألف ليلة صيامها وقيامها وقال مقام أحدكم فى سبيل الله خير من عبادة أحدكم فى أهله ستين سنة أماتحبون أن يغفر الله لكم وتدخلون الجنة جاهدوا فى سبيل الله من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة وذكر أحمد عنه من رابط

فى شىء من سواحل المسلمين ثلاثة أيام أجزأت عنه رباط سنة وذكر عنه أيضا حرس ليلة فى سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها وقال حرمت النار على عين دمعت أو بكت من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت فى سبيل الله وذكر أحمد عنه من حرس من وراء المسلمين فى سبيل الله متطوعا لا يأخذه سلطان لم ير النار بعينيه إلا تحلة القسم فان الله يقول (وإن منكم إلا واردها) وقال لرجل حرس المسلمين ليلة فى سفرهم من أولها إلى الصباح على ظهر فرسه لم ينزل إلا لصلاة أو قضاء حاجة قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها وقال من بلغ بسهم فى سبيل الله فله درجة فى الجنة وقال من رمى بسهم فى سبيل الله فهو عدل محرر ومن شاب شيبة فى سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة وعند الترمذى تفسير الدرجة بمائة عام وعند النسائى تفسيرها بخمسمائة عام وقال إن الله يدخل بالسهم الواحد الجنة صانعه يحتسب فى صنعته الخير والممد به والرامى به وارموا واركبوا وإن ترموا أحب إلى من أن تركبوا وكل شىء يلهو به الرجل فباطل الا رميه لقوسه أو تأديبه فرسه وملاعبته امرأته ومن علمه الله الرمى فتركه رغبة عنه فنعمة كفرها رواه أحمد وأهل السنن وعند ابن ماجه من تعلم الرمى ثم تركه فقد عصانى وذكر أحمد عنه أن رجلا قال له أوصنى فقال أوصيك بتقوى الله فانه رأس كل شىء وعليك بالجهاد فانه رهبانية الاسلام وعليك بذكر الله وتلاوة القرآن فانه روحك فى السماء وذكر لك فى الارض وقال ذروة سنام الاسلام الجهاد وقال ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد فى سبيل الله والمكاتب الذى يريد الاداء والناكح الذى يريد العفاف وقال من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو مات على شعبة من نفاق وذكر أبو داود عنه من لم يغز أو يجهز غازيا أو يخلف غازيا فى أهله بخير أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة وقال إذا ضن الناس بالدينار والدرهم وتبايعوا بالعين واتبعوا أذناب البقر وتركوا الجهاد فى سبيل الله أنزل الله بهم بلاء فلم يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم وذكر ابن ماجه عنه من لقى الله عز وجل وليس له أثر فى سبيل الله لقى الله وفيه ثلمة وقال تعالى (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) وفسر أبو أيوب الالقاء باليد إلى التهلكة بترك الجهاد وصح عنه صلى الله عليه وسلم أن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف وصح عنه من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله وصح عنه أن النار أول ما تسعر بالعالم والمنفق والمقتول فى الجهاد إذا فعلوا ذلك ليقال وصح عنه أن من جاهد يبتغى عرض الدنيا فلا أجر له وصح عنه أنه قال لعبد الله بن عمرو إن قاتلت صابراً محتسباً

بعثك الله صابرا محتسبا وإن قاتلت مرائيا مكاثرا بعثك الله مرائيا مكاثرا ياعبد الله بن عمرو على أى وجه قاتلت أوقتلت بعثك الله على تلك الحال .

﴿ فصل ﴾ وكان يستحب القتال أول النهار كما يستحب الخروج للسفر أوله فان لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر .

﴿ فصل ﴾ قال والذى نفسى بيده لا يكلم أحد فى سبيل الله والله أعلم بمن يكلم فى سبيله إلا جاء يوم القيامة واللون لون الدم والريح ريح المسك وفى الترمذى عنه ليس شيء أحب الى الله من قطرتين أو أثرين قطرة دمعة من خشية الله وقطرة دم تهراق فى سبيل الله وأما الأثران فأثر فى سبيل الله وأثر فى فريضة من فرائض الله وصح عنه أن مامن عبد يموت له عند الله خير لا يسره أن يرجع إلى الدنيا وأن له الدنيا ومافيها إلا الشهيد لما يرى من فضل الشهادة فانه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرة أخرى وفى لفظ فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وقال لأم حارثة بنت النعمان وقد قتل ابنها معه يوم بدر فسألته أين هو قال إنه فى الفردوس الاعلى وقال إن أرواح الشهداء فى جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح فى الجنة حيث شاءت ثم تأوى الى تلك القناديل فاطلع عليهم ربك اطلاعة فقال هل تشتهون شيئاً فقالوا أى شيء نشتهى ونحن نسرح فى الجنة حيث نشاء ففعل بهم ذلك ثلاث مرات فلما رأوا أنهم لم يتركوا من أن يسألوا قالوا يارب نريد أن ترد أرواحنا فى أجسادنا حتى نقتل فى سبيلك مرة أخرى فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا وقال إن للشهيد عند الله خصالا أن يغفر له من أول دفعة من دمه ويرى مقعده من الجنة ويحلى حلية الايمان ويزوج من الحور العين ويجار من عذاب القبر ويأمن الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من الدنيا ومافيها ويزوج اثنتين وسبعين من الحور العين ويشفع فى سبعين إنسانا من أقاربه ذكره أحمد وصححه الترمذى وقال لجابر ألا أخبرك ما قال الله لأبيك قال بلى قال ما كلم الله أحداً إلا من وراء حجاب وكلم أباك كفاحا فقال ياعبدى تمن على أعطك قال يارب أحينى فأقتل فيك ثانية قال إنه سبق منى أنهم اليها لا يرجعون قال يارب فابلغ من ورائى فأنزل الله تعالى (ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون) وقال لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم فى أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوى إلى قناديل من ذهب فى ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن

مقيلهم قالوا ياليت إخواننا يعلمون ما صنع الله لنا لئلا يزهدوا فى الجهاد ولا ينكلوا عن الحرب فقال الله انا أبلغهم عنكم فانزل الله على رسوله هذه الآيات (ولاتحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا) وفى المسند مرفوعا الشهداء على بارق نهر بباب الجنة فى قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية وقال لاتجف الارض من الشهيد حتى يبتدره زوجتاه كأنهما طيران أضلتا فصيليهما ببراح من الارض بيد كل واحدة منهما حلة خير من الدنيا وما فيها وفى المستدرك والنسائى مرفوعا لان أقتل فى سبيل الله أحب الى من أن يكون لى المدر والوبر وفيهما ما يجد الشهيد من القتل الا كما يجد أحدكم من القرصة وفى السنن يشفع الشهيد فى سبعين من أهل بيته وفى المسند أفضل الشهداء الذين يلقوا فى الصف لا يلتفتون حتى يقتلوا أولئك يتلبطون فى الغرف العلا من الجنة ويضحك اليهم ربك واذا ضحك ربك الى عبد فى الدنيا فلا حساب عليه وفيه الشهداء ثلاثة رجل مؤمن جيد الايمان لقى العدو فصدق الله حتى قتل فذاك الذى يرفع الناس اليه أعناقهم فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه حتى وقعت قلنسوته ورجل مؤمن جيد الايمان لقى العدو فكأنما يضرب جلده بشوك الطلح اتاه سهم غرب فقتله هو فى الدرجة الثانية ورجل مؤمن جيد الايمان خلط عملا صالحا وآخر سيئا لقى العدو فصدق الله حتى قتل فذاك فى الدرجة الثالثة ورجل مؤمن أسرف على نفسه اسرافا كثيرا لقى العدو فصدق الله حتى قتل فذاك فى الدرجة الرابعة وفى المسند وصحيح ابن حبان القتلى ثلاثة رجل مؤمن جاهد بماله ونفسه فى سبيل الله حتى اذا لقى العدو قاتلهم حتى يقتل فذاك الشهيد الممتحن فى خيمة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون الا بدرجة النبوة ورجل مؤمن فرق على نفسه من الذنوب والخطايا جاهد بنفسه وماله فى سبيل الله حتى لقى العدو قاتل حتى يقتل فمضمضة محت ذنوبه وخطاياه إن السيف محاء الخطايا وأدخل من أي أبواب الجنة شاء فان لها ثمانية أبواب ولجهنم سبعة أبواب وبعضها أفضل من بعض ورجل منافق جاهد بنفسه وماله حتى اذا لقى العدو قاتل فى سبيل الله حتى يقتل فان ذلك فى النار ان السيف لا يمحو النفاق وصح عنه أنه لايجتمع كافر وقاتله فى النار أبدا وسئل أي الجهاد أفضل فقال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فاى القتل أفضل قال من أهريق دمه وعقر جواده فى سبيل الله وفى سنن ابن ماجه ان من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر وهو لاحمد والنسائى مرسلا وصح عنه أنه لا تزال

طائفة من أمته يقاتلون على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة وفى لفظ حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال

(فصل) وكان النبي ﷺ يبايع أصحابه فى الحرب على أن لا يفروا وربما بايعهم على الموت وبايعهم على الجهاد كما بايعهم على الاسلام وبايعهم على الهجرة قبل الفتح وبايعهم على التوحيد والتزام طاعة الله ورسوله وبايع فقراء من أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئا وكان السوط يسقط من يد أحدهم فينزل يأخذه ولا يقول لاحد ناولنى إياه وكان يشاور أصحابه في أمر الجهاد وأمر العدو وتخير المنازل وفى المستدرك عن أبى هريرة مارأيت أحداً أكثر مشورة لاصحابه من رسول الله ﷺ وكان يتخلف فى ساقتهم فى المسير فيزجى الضعيف ويردف المنقطع وكان أرفق الناس بهم فى المسير وكان اذا أراد غزوة ورى بغيرها فيقول مثلا اذا أراد غزوة حنين كيف طريق نجد ومياهها ومن بها من العدو ونحو ذلك وكان يقول الحرب خدعة وكان يبعث العيون يأتونه بخبر عدوه ويطلع الطلائع ويبيت الحرس وكان اذا لقى عدوه وقف ودعا واستنصر الله وأكثر هو وأصحابه من ذكر الله وخفضوا أصواتهم وكان يرتب الجيش والمقاتلة ويجعل فى كل جنبة كفوا لها وكان يبارز بين يديه بأمره وكان يلبس للحرب عدته وربما ظاهر بين درعين وكان له الألوية والرايات وكان اذا ظهر على قوم أقام بعرصتهم ثلاثا ثم قفل وكان اذا أراد أن يغير انتظر فان سمع فى الحى مؤذنا لم يغر وإلا أغار وكان ربما يبيت عدوه وربما فاجأهم نهارا وكان يحب الخروج يوم الخميس بكرة النهار وكان العسكر اذا نزل انضم بعضه الى بعض حتى لو بسط عليهم كساء لعمهم وكان يرتب الصفوف ويعبئهم عند القتال بيده ويقول تقدم يافلان تاخر يافلان وكان يستحب للرجل منهم أن يقاتل تحت راية قومه وكان اذا لقى العدو قال اللهم منزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الاحزاب أهزمهم وانصرنا عليهم وربما قال سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر وكان يقول اللهم أنزل نصرك وكان يقول اللهم أنت عضدى وأنت نصيرى وبك أقاتل وكان اذا اشتد البأس وحمى الحرب وقصده العدو يعلم بنفسه ويقول

أنا النبى لا كذب   أنا ابن عبد المطلب

وكان الناس اذا اشتد الحرب اتقوا به ﷺ وكان أقربهم الى العدو وكان يجعل لاصحابه شعارا فى الحرب يعرفون به اذا تكلموا وكان شعارهم مرة أمت ومرة يامنصور ومرة

حم لا ينصرون وكان يلبس الدرع والخوذة ويتقلد السيف ويحمل الرمح والقوس العربية وكان يتترس بالترس وكان يحب الخيلاء فى الحرب وقال ان منها مايحبه الله ومنها ما يبغضه الله فأما الخيلاء التى يحبها الله فاختيال الرجل بنفسه عند اللقاء واختياله عند الصدقة وأما التى يبغض الله عز وجل فاختياله فى البغى والفخر وقاتل مرة بالمنجنيق نصبه على أهل الطائف وكان ينهى عن قتل النساء والولدان وكان ينظر فى المقاتلة فمن رآه أنبت قتله ومن لم ينبت استحياه وكان إذا بعث سرية يوصيهم بتقوى الله ويقول سيروا بسم الله وفى سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليدا وكان ينهى عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو وكان يأمر أمير سريته أن يدعو عدوه قبل القتال إما إلى الاسلام والهجرة أو الى الاسلام دون الهجرة ويكونوا كالاعراب المسلمين ليس لهم فى الفيء نصيب أو بذل الجزية فان هم أجابوا اليه قبل منهم والااستعان بالله وقاتلهم وكان إذا ظفر بعدوه أمر مناديا فجمع الغنائم كلها فبدأ بالاسلاب فأعطاها لاهلها ثم أخرج خمس الباقى فوضعه حيث أراه الله وأمره به من مصالح الاسلام ثم يرضخ من الباقي لمن لاسهم له من النساء والصبيان والعبيد ثم قسم الباقى بالسوية بين الجيش للفارس ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه وللراجل سهم هذا هو الصحيح الثابت عنه وكان ينفل من صلب الغنيمة بحسب مايراه من المصلحة وقيل بل كان النفل من الخمس وقيل وهو أضعف الاقوال بل كان من خمس الخمس وجمع لسلمة بن الأكوع فى بعض مغازيه بين سهم الراجل والفارس فأعطاه خمسة أسهم لعظم عنائه فى تلك الغزوة وكان يسوي بين الضعيف والقوى فى القسمة ماعدا النفل وكان إذا أغار فى أرض العدو وبعث سرية بين يديه فما غنمت أخرج خمسه ونفلها ربع الباقى وقسم الباقى بينها وبين سائر الجيش وإذا رجع فعل ذلك ونفلها الثلث ومع ذلك فكان يكره النفل ويقول ليرد قوى المؤمنين على ضعيفهم وكان له ﷺ سهم من الغنيمة يدعى الصفى ان شاء عبدا وان شاء أمة وان شاء فرسا يختاره قبل الخمس قالت عائشة وكانت صفية من الصفى رواه أبو داود ولهذا فى كتابه الى بنى زهير بن قيس انكم إن شهدتم أن لااله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأديتم الخمس من المغنم وسهم النبى ﷺ وسهم الصفي أنتم آمنون بأمان الله ورسوله وكان سيفه ذو الفقار من الصفى وكان يسهم لمن غاب لمصلحة المسلمين كما أسهم لعثمان سهمه من بدر ولم يحضرها لمكان

تمريضه لامرأته ابنة رسول الله ﷺ فقال ان عثمان انطلق فى حاجة الله وحاجة رسوله فضرب له سهمه وأجره وكانوا يشترون معه فى الغزو ويبيعون وهو يراهم ولا ينهاهم واخبره رجل أنه ربح ربحا لم يربح أحد مثله فقال ماهو قال مازلت أبيع وأبتاع حتى ربحت ثلثمائة أوقية فقال أنا أنبئك بخير رجل ربحا قال ماهو يارسول الله قال ركعتين بعد الصلاة وكانوا يستأجرون الأجراء للغزو على نوعين أحدهما أن يخرج الرجل ويستأجر من يخدمه فى سفره . والثانى أن يستأجر من ماله من يخرج فى الجهاد و يسمون ذلك الجعائل وفيها قال النبى ﷺ للغازى أجره وللجاعل أجره وأجر الغازى وكانوا يتشاركون فى الغنيمة على نوعين أيضا . أحدهما شركة الأبدان . والثانى أن يدفع الرجل بعيره الى الرجل أو فرسه يغزو عليه على النصف مما يغنم حتى ربما اقتسما السهم فاصاب أحدهما قدحه والآخر نصله وريشه وقال ابن مسعود اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر فجاء سعد بأسيرين ولم أجيء أنا وعمار بشيء وكان يبعث بالسرية فرسانا تارة ورجالة أخرى وكان لا يسهم لمن قدم من المدد بعد الفتح

﴿فصل﴾ وكان يعطى سهم ذى القربى فى بنى هاشم وبنى المطلب دون اخوتهم من بنى عبد شمس وبنى نوفل وقال انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد وشبك بين أصابعه وقال إنهم لم يفارقونا فى جاهلية ولا اسلام

(فصل) وكان المسلمون يصيبون معه فى مغازيهم العسل والعنب والطعام فيأكلونه ولا يرفعونه فى المغانم قال ابن عمر إن جيشا غنموا فى زمان رسول الله ﷺ طعاما وعسلا ولم يؤخذ منهم الخمس ذكره أبو داود وتفرد عبد الله بن المغفل يوم خيبر بجراب شحم وقال لاأعطى اليوم أحدا من هذا شيئا فسمعه رسول الله ﷺ فتبسم ولم يقل له شيئا وقيل لابن أبى أوفى كنتم تخمسون الطعام فى عهد رسول الله ﷺ فقال أصبنا طعاما يوم خيبر وكان الرجل يجيء فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف وقال بعض الصحابة كنا نأكل الجوز فى الغزو ولا نقسمه حتى إن كنا لنرجع إلى رحالنا وأخرجتنا منه مملوءة

(فصل) وكان ينهى فى مغازيه عن النهبة والمثلة وقال من انتهب نهبة فليس منا وأمر بالقدور التى طبخت من النهبى فأكفيت وذكر أبو داود عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله ﷺ فى سفر فاصاب الناس حاجة شديدة وجهد وأصابوا غنما فانتهبوها

وإن قدورنا تغلي إذ جاء رسول الله ﷺ يمشي على قوسه فاكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال إن النهبة ليست بأحل من الميتة والميتة ليست بأحل من النهبة وكان ينهى أن يركب الرجل دابة من الفيء حتى اذا أعجفها ردها فيه وأن يلبس الرجل ثوبا من الفيء حتى اذا أخلقه رده فيه ولم يمنع من الانتفاع به حال الحرب

(فصل) وكان يشدد في الغلول جدا ويقول هو عار ونار وشنار على أهله يوم القيامة ولما أصيب غلامه مدعم قالوا هنيئا له الجنة قال كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من الغنائم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فجاء رجل بشراك أو شراكين لما سمع ذلك فقال شراك أو شراكان من نار وقال أبو هريرة قام فينا رسول الله ﷺ فذكر الغلول وعظمه وعظم أمره فقال لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء على رقبته فرس له حمحمة يقول يارسول الله أغثني فاقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك على رقبته صامت فيقول يارسول الله أغثني فاقول لا أملك لك من الله شيئا قد أبلغتك على رقبته رقاع تخفق فيقول يارسول الله أغثني فاقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك وقال لمن كان على ثقله وقد مات هو فى النار فذهبوا ينظرون فوجدوا عباءة قد غلها وقالوا فى بعض غزواتهم فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا وفلان شهيد فقال كلا انى رأيته فى النار فى بردة غلها أو عباءة ثم قال رسول الله ﷺ اذهب ياابن الخطاب اذهب فناد فى الناس أنه لا يدخل الجنة الا المؤمنون وتوفى رجل يوم خيبر فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك فقال ان صاحبكم غل فى سبيل الله شيئا ففتشوا متاعه فوجدوا خرزا من خرز يهود لا يساوى درهمين وكان اذا أصاب غنيمة أمر بلالا فنادى فى الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسه ويقسمه فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال رسول الله ﷺ سمعت بلالا نادى ثلاثا قال نعم قال فما منعك أن تجيء به فاعتذر فقال كنت أنت تجيء به يوم القيامة فلن أقبله منك

(فصل) وأمر بتحريق متاع الغال وضربه وحرقه الخليفتان الراشدان بعده فقيل هذا منسوخ بسائر الاحاديث التى ذكرت فانه لم يجيء التحريق فى شيء منها وقيل وهو الصواب إن هذا من باب التعزير والعقوبات المالية الراجعة الى اجتهاد الائمة بحسب المصلحة فانه حرق وترك وكذلك خلفاؤه من بعده ونظير هذا قتل شارب الخمر فى الثالثة أو الرابعة فليس بحد ولا منسوخ وانما هو تعزير يتعلق باجتهاد الامام

(فصل فى هديه ﷺ فى الأسارى) كان يمن على بعضهم و يقتل بعضهم و يفادى بعضهم بالمال وبعضهم باسرى المسلمين وقد فعل ذلك كله بحسب المصلحة ففادى أسارى بدر بمال وقال لوكان المطعم بن عدي حيا ثم كلمنى فى هؤلاء النتنى لتركتهم له وهبط عليه فى صلح الحديبية سبعون متسلحون يريدون غرته فاسرهم ثم من عليهم وأسر ثمامة بن أثال سيد بنى حنيفة فربطه بسارية المسجد ثم أطلقه فاسلم واستشار الصحابة فى أسارى بدر فاشار عليه الصديق أن يأخذ منهم فدية تكون لهم قوة على عدوهم و يطلقهم لعل الله أن يهديهم الى الاسلام وقال عمر لا والله ماأرى الذى رأى أبو بكر ولكن أرى أن تمكننا فنضرب أعناقهم فان هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهوى رسول الله ﷺ ماقال أبو بكر ولم يهو ماقال عمر فلما كان من الغد أقبل عمر فاذارسول الله ﷺ يبكى هو وأبو بكر فقال يارسول الله من أى شىء تبكى أنت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما فقال رسول الله ﷺ أبكى للذى عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة وأنزل الله (ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الارض) الآية وقد تكلم الناس فى أى الرأيين كان أصوب فرجحت طائفة قول عمر لهذا الحديث ورجحت طائفة قول أبى بكر لاستقرار الأمر عليه وموافقته الكتاب الذى سبق من الله باحلال ذلك لهم ولموافقته الرحمة التى غلبت الغضب ولتشبيه النبى ﷺ له فى ذلك بابراهيم وعيسى وتشبيهه لعمر بنوح وموسى ولحصول الخير العظيم الذى حصل باسلام أكثر أولئك الاسرى ولخروج من خرج من أصلابهم من المسلمين ولحصول القوة التى حصلت للمسلمين بالفداء ولموافقة رسول الله ﷺ لأبى بكر أولا ولموافقة الله له آخرا حيث استقر الامر على رأيه ولكمال نظر الصديق فانه رأى مايستقر عليه حكم الله آخرا وغلبت جانب الرحمة على جانب العقوبة قالوا وأما بكاء النبى ﷺ فانما كان رحمة لنزول العذاب لمن أراد بذلك عرض الدنيا ولم يرد ذلك رسول الله ﷺ ولا أبو بكر وان أراده بعض الصحابة فالفتنة كانت تعم ولا تصيب من أراد ذلك خاصة كما هزم العسكر يوم حنين بقول أحدهم لن نغلب اليوم من قلة وباعجاب كثرتهم لمن أعجبته منهم فهزم الجيش بذلك فتنة ومحنة ثم استقر الأمر على النصر والظفر والله أعلم واستأذنه الأنصار أن يتركوا للعباس عمه فداءه فقال لاتدعون منه درهما واستوهب من سلمة بن الأكوع جارية نفله اياها أبو بكر فى بعض مغازيه فوهبها له فبعث بها الى مكة ففدى بها ناسا من المسلمين وفدى رجلين

من المسلمين برجل من عقيل ورد سبي هوازن عليهم بعد القسمة واستطاب قلوب الغانمين فطيبوا له وعوض من لم يطيب من ذلك لكل انسان ست فرائض وقتل عقبة بن أبي معيط من الاسرى وقتل النضر بن الحرث لشدة عداوتهما لله ورسوله وذكر الامام أحمد عن ابن عباس قال كان ناس من الاسرى لم يكن لهم مال فجعل رسول الله ﷺ فداءهم أن يعلموا أولاد الانصار الكتابة وهذا يدل على جواز الفداء بالعمل كما يجوز بالمال وكان هديه أن من أسلم قبل الاسر لم يسترق وكان يسترق سبي العرب كما يسترق غيرهم من أهل الكتاب وكان عند عائشة سبية منهم فقال اعتقيها فانها من ولد اسماعيل وفي الطبراني مرفوعا من كان عليه رقبة من ولد اسمعيل فليعتق من بلعنبر ولما قسم سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحرث في السبي لثابت بن قيس بن شماس فكاتبته على نفسها فقضى رسول الله ﷺ كتابتها وتزوجها فاعتق بتزويجه اياها مائة من أهل بيت بني المصطلق اكراما لصهر رسول الله ﷺ وهي من صريح العرب ولم يكونوا يتوقفون في وطء سبايا العرب على الاسلام بل كانوا يطؤوهن بعد الاستبراء وأباح الله لهم ذلك ولم يشترط الاسلام بل قال تعالى (والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم) فاباح وطء ملك اليمين وان كانت محصنة اذا انقضت عدتها بالاستبراء وقال له سلمة بن الأكوع لما استوهبه الجارية من السبي والله يارسول الله لقد أعجبتني وما كشفت لها ثوبا ولو كان وطؤها حراما قبل الاسلام عندهم لم يكن لهذا القول معنى ولم تكن قد أسلمت لانها قد فدى بها ناسا من المسلمين بمكة والمسلم لا يفادى به وبالجملة فلا نعرف في أثر واحد قط اشتراط الاسلام منهم قولا أو فعلا في وطء المسبية فالصواب الذي كان عليه هديه وهدي أصحابه استرقاق العرب ووطء إمائهن المسبيات بملك اليمين من غير اشتراط الاسلام

﴿فصل﴾ وكان ﷺ يمنع التفريق في السبي بين الوالدة وولدها ويقول من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة وكان يؤتى بالسبي فيعطي أهل بيت جميعا كراهية أن يفرق بينهم

(فصل في هديه فيمن جس عليه) ثبت عنه أنه قتل جاسوسا من المشركين وثبت عنه أنه لم يقتل حاطبا وقد جس عليه واستأذنه عمر في قتله فقال وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فاستدل به من لا يرى قتل المسلم الجاسوس كالشافعي وأحمد وأبي حنيفة رحمهم الله واستدل به من يرى قتله كمالك وابن عقيل من

أصحاب أحمد رحمه الله وغيرهما قالوا لانه علل بعلة مانعة من القتل منتفية فى غيره ولو كان الاسلام مانعا من قتله لم يعلل باخص منه لان الحكم اذا علل بالاعم كان الاخص عديم التأثير وهذا أقوى والله أعلم

(فصل) وكان هديه ﷺ عتق عبيد المشركين اذا خرجوا إلى المسلمين وأسلموا ويقول هم عتقاء الله عز وجل وكان هديه أن من أسلم على شيء في يده فهو له ولم ينظر الى سببه قبل الاسلام بل يقره فى يده كما كان قبل الاسلام ولم يكن يضمن المشركين اذا أسلموا ما أتلفوه على المسلمين من نفس أومال حال الحرب ولاقبله وعزم الصديق على تضمين المحاربين من أهل الردة ديات المسلمين وأموالهم فقال عمر تلك دماء أصيبت فى سبيل الله وأجورهم على الله ولادية لشهيد فاتفق الصحابة على ماقال عمر ولم يكن أيضا يرد على المسلمين أعيان أموالهم التى أخذها منهم الكفار قهرا بعد اسلامهم بل كانوا يرونها بايديهم ولايتعرضون لها سواء فى ذلك العقار والمنقول هذا هديه الذى لاشك فيه ولما فتح مكة قام اليه رجال من المهاجرين يسألونه أن يرد عليهم دورهم التى استولى عليها المشركون فلم يرد على أحد منهم داره وذلك لانهم تركوها لله وخرجوا عنها ابتغاء مرضاته فاعاضهم عليها دورا خيرا منها فى الجنة فليس لهم أن يرجعوا فيما تركوه لله بل أبلغ من ذلك أنه لم يرخص للمهاجر أن يقيم بمكة بعد نسكه أكثر من ثلاث لانه قد ترك بلده لله وهاجر منه فليس له أن يعود يستوطنه ولهذا رثى لسعد بن خولة وسماه بائسا أن مات بمكة ودفن بها بعد هجرته منها

(فصل فى هديه فى الارض المغنومة) ثبت عنه أنه قسم أرض بنى قريظة و بنى النضير وخيبر بين الغانمين وأما المدينة ففتحت بالقرآن وأسلم عليها أهلها فاقرت بحالها وأما مكة ففتحها عنوة ولم يقسمها فاشكل على كل طائفة من العلماء الجمع بين فتحها عنوة وترك قسمتها فقالت طائفة لانها دار المناسك وهى وقف على المسلمين كلهم وهم فيها سواء فلا يمكن قسمتها ثم من هؤلاء من منع بيعها واجارتها ومنهم من جوز بيع رباعها ومنع اجارتها والشافعى رضى الله عنه لما لم يجمع بين العنوة و بين عدم القسمة قال انها فتحت صلحا فلذلك لم تقسم قال ولو فتحت عنوة لكانت غنيمة فيجب قسمتها كما تجب قسمة الحيوان والمنقول ولم ير بأسا من بيع رباع مكة واجارتها واحتج بانها ملك لأربابها تورث عنهم وتوهب وقد أضافها الله سبحانه اليهم اضافة الملك الى مالكه واشترى عمر بن الخطاب دارا

من صفوان بن أمية وقيل للنبي ﷺ أين تنزل غدا فى دارك بمكة فقال وهل ترك لنا عقيل من رباع فكان عقيل ورث أباطالب فلما كان أصله رضى الله عنه ان الارض من الغنائم وأن الغنائم يجب قسمتها وأن مكة تملك وتباع دورها ورباعها ولم تقسم لم يجد بدا من كونها فتحت صلحا لكن من تأمل الاحاديث الصحيحة وجدها كلها دالة على قول الجمهور إنها فتحت عنوة ثم اختلفوا لأى شىء لم يقسمها فقالت طائفة لأنها دار النسك ومحل العبادة فهى وقف من الله على عباده المسلمين وقالت طائفة الامام مخير فى الأرض بين قسمتها وبين وقفها والنبى صلى الله عليه وسلم قسم خيبر ولم يقسم مكة فدل على جواز الأمرين قالوا والأرض لاتدخل فى الغنائم المأمور بقسمتها بل الغنائم هى الحيوان والمنقول لأن الله تعالى لم يحل الغنائم لأمة غير هذه الأمة وأحل لهم ديار الكفر وأرضهم كما قال تعالى (وإذ قال موسى لقومه ياقوم اذكروا نعمة الله عليكم) إلى قوله (ياقوم ادخلوا الأرض المقدسة التى كتب الله لكم) وقال فى ديار فرعون وقومه وأرضهم (كذلك وأورثناها بنى إسرائيل) فعلم أن الأرض لاتدخل فى الغنائم والامام مخير فيها بحسب المصلحة وقد قسم رسول الله ﷺ وترك وعمر لم يقسم بل أقرها على حالها وضرب عليها خراجا مستمراً فى رقبتها يكون للمقاتلة فهذا معنى وقفها ليس معناه الوقف الذى يمنع من نقل الملك فى الرقبة بل يجوز بيع هذه الأرض كما هو عمل الأمة وقد أجمعوا على أنها تورث والوقف لايورث وقد نص الامام أحمد رحمه الله تعالى على أنها يجوز أن تجعل صداقا والوقف لايجوز أن يكون مهرا فى النكاح ولأن الوقف إنما امتنع بيعه ونقل الملك فى رقبته لما فى ذلك من إبطال حق البطون الموقوف عليهم من منفعته والمقاتلة حقهم فى خراج الأرض فمن اشتراها صارت عنده خراجية كما كانت عند البائع سواء فلا يبطل حق أحد من المسلمين بهذا البيع كما لم يبطل بالميراث والهبة والصداق ونظير هذا بيع رقبة المكاتب وقد انعقد فيه سبب الحرية بالكتابة فانه ينتقل الى المشترى مكاتبا كما كان عند البائع ولا يبطل ما انعقد فى حقه من سبب العتق ببيعه والله أعلم ومما يدل على ذلك أن النبى ﷺ قسم نصف أرض خيبر خاصة ولو كان حكمها حكم الغنيمة لقسمها كلها بعد الخمس ففى السنن والمستدرك أن رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين النصف من ذلك وعزل النصف الباقى لمن نزل به من الوفود والامور ونوائب الناس هذا لفظ أبى داود وفى لفظ عزل رسول الله

صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سهماً وهو الشطر لنوائبه ومايتزل به من أمر المسلمين وكان ذلك الوطيح والكتيبة والسلام وتوابعها وفي لفظ له أيضا عزل نصفها لنوائبه ومن ينزل به الوطيحة والكتيبة وما أحيز معها وعزل النصف الآخر فقسمه بين المسلمين الشق والنطاه وما أحيز معها وكان سهم رسول الله ﷺ فيما أحيز معها

﴿ فصل ﴾ والذي يدل على أن مكة فتحت عنوة وجوه . أحدها أنه لم ينقل أحد قط أن النبي ﷺ صالح أهل زمن الفتح ولا جاءه أحد منهم صالحه على البلد وإنما جاءه أبو سفيان فأعطاه الأمان لمن دخل داره أو أغلق بابه أو دخل المسجد أو ألقى سلاحه ولو كانت قد فتحت صلحا لم يقل من دخل داره أو أغلق بابه أو دخل المسجد فهو آمن فان الصلح يقتضى الامان العام .الثاني أن النبي ﷺ قال إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وأنه أذن فيها ساعة من نهار وفي لفظ أنها لا تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار وفي لفظ فان أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وهذا صريح في أنها فتحت عنوة وأيضاً فانه ثبت في الصحيح أنه جعل يوم الفتح خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى وجعل الزبير على المجنبة اليسرى وجعل أبا عبيدة على البيادقة وبطن الوادى فقال ياأباهريرة ادع لي الانصار فجاؤا يهرولون فقال يامعشر الأنصار هل ترون أوباش قريش قالوا نعم قال انظروا إذا لقيتموهم غداً أن تحصدوهم حصداً وأخفى بيده ووضع يمينه على شماله وقال موعدكم الصفا وجاءت الأنصار فأطافت بالصفا قال فما أشرف يومئذ لهم أحد إلا أناموه وصعد رسول الله ﷺ الصفا فجاء أبو سفيان فقال يارسول الله أبيدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله ﷺ من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن وأيضاً فان أم هانىء أجارت رجلا فأراد على ابن أبي طالب قتله فقال رسول الله ﷺ قد أجرنا من أجرت ياأم هانىء وفي لفظ عنها لما كان يوم فتح مكة أجرت رجلين من أحمائي فأدخلتهما بيتا وأغلقت عليهما بابا فجاء ابن أمي على فتفلت عليهما بالسيف فذكرت حديث الامان وقول النبي ﷺ قد أجرنا من أجرت ياأم هانىء وذلك ضحى بجوف مكة بعد الفتح فأجارتها له وإرادة على رضى الله عنه قتله وتنفيذ النبي ﷺ إجارتها صريح في أنها فتحت عنوة وأيضاً فانه أمر بقتل مقيس بن صبابة وابن خطل وجاريتين ولو كانت فتحت صلحا لم يأمر بقتل أحد من أهلها ولكان ذكر هؤلاء مستثنى من عقد الصلح وأيضا في السنن باسناد صحيح أن النبي ﷺ لما كان يوم فتح مكة قال أمنوا الناس إلا امرأتين وأربعة

نفر اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة والله أعلم

﴿فصل﴾ ومنع رسول الله ﷺ من إقامة المسلم بين المشركين إذا قدر على الهجرة من بينهم وقال أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين قيل يا رسول الله ولم قال لا ترأى نار اهما وقال من جاء مع المشرك وسكن معه فهو مثله وقال لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها وقال ستكون هجرة بعد هجرة فخيار أهل الارض ألزمهم مهاجر ابراهيم ويبقى في الأرض شرار أهلها تلفظهم أرضوهم تقذرهم نفس الله ويحشرهم الله مع القردة والخنازير

﴿فصل﴾ في هديه في الامان والصلح ومعاملة رسل الكفار وأخذ الجزية ومعاملة أهل الكتاب والمنافقين واجارة من جاءه من الكفار حتى يسمع كلام الله ورده إلى مأمنه ووفائه بالعهد وبراءته من الغدر. ثبت عنه أنه قال ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وقال المسلمون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده من أحدث حدثا فعلى نفسه ومن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وثبت عنه أنه قال من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عقده ولا يشدها حتى يمضي أمده أو ينبذ اليهم على سواء وقال من أمن رجلا على نفسه فقتله فأنا بريء من القاتل وفي لفظ أعطي لواء غدر وقال لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به بقدر غدرته يقال هذه غدرة فلان بن فلان ويذكر عنه أنه قال ما نقض قوم العهد إلا أديل عليهم العدو

﴿فصل﴾ ولما قدم النبي ﷺ المدينة صار الكفار معه ثلاثة أقسام قسم صالحهم ووادعهم على أن لا يحاربوه ولا يظاهروا عليه ولا يوالوا عليه عدوه وهم على كفرهم آمنون على دمائهم وأموالهم وقسم حاربوه ونصبوا له العداوة وقسم تاركوه فلم يصالحوه ولم يحاربوه بل انتظروا ما يؤول اليه أمره وأمر أعدائه ثم من هؤلاء من كان يحب ظهوره وانتصاره في الباطن ومنهم من كان يحب ظهور عدوه عليه وانتصارهم ومنهم من دخل معه في الظاهر وهو مع عدوه في الباطن ليأمن الفريقين وهؤلاء هم المنافقون فعامل كل طائفة من هذه الطوائف بما أمره به ربه تبارك وتعالى فصالح يهود المدينة وكتب بينهم وبينه كتاب أمن وكانوا ثلاث طوائف حول المدينة بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة فحاربته بنو قينقاع بعد بدر وشرقوا بوقعة بدر وأظهروا البغي والحسد فصارت اليهم جنود الله يقدمهم عبد الله ورسوله يوم السبت للنصف من شوال على رأس عشرين شهرا من مهاجره وكانوا حلفاء عبد الله بن أبي بن سلول رئيس المنافقين وكانوا أشجع يهود المدينة وحامل لواء المسلمين يومئذ حمزة بن عبد المطلب واستخلف على المدينة أبا لبابة بن عبد المنذر وحاصرهم خمسة عشر ليلة إلى

هلال ذى القعدة وهم أول من حارب من اليهود وتحصنوا فى حصونهم فحاصرهم أشد الحصار وقذف الله فى قلوبهم الرعب الذى إذا أراد خذلان قوم وهزيمتهم أنزله عليهم وقذفه فى قلوبهم فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ فى رقابهم وأموالهم ونسائهم وذريتهم فأمر بهم فكتفوا وكلم عبد الله بن أبى فيهم رسول الله ﷺ وألح عليه فوهبهم له وأمرهم أن يخرجوا من المدينة ولا يجاوروه بها فخرجوا إلى أذرعات الشام فقل أن لبثوا فيها حتى هلك أكثرهم وكانوا صاغة وتجاراً وكانوا نحو الستمائة مقاتل وكانت دارهم فى طرف المدينة وقبض منهم أموالهم فأخذ منها رسول الله ﷺ ثلاث قسى ودرعين وثلاثة أسياف وثلاثة رماح وخمس غنائمهم وكان الذى تولى جمع الغنائم محمد بن مسلمة

﴿ فصل ﴾ ثم نقض العهد بنو النضير قال البخارى وكان ذلك بعد بدر بستة أشهر قاله عروة وسبب ذلك أنه ﷺ خرج اليهم فى نفر من أصحابه وكلمهم أن يعينوه فى دية الكلابيين الذين قتلهم عمرو بن أمية الضمرى فقالوا نفعل يا أبا القاسم اجلس ههنا حتى نقضى حاجتك وخلى بعضهم ببعض وسول لهم الشيطان الشقاء الذى كتب عليهم فتآمروا بقتله ﷺ وقالوا أيكم يأخذ هذه الرحا ويصعد فيلقيها على رأسه يشدخه بها فقال أشقاهم عمرو بن جحاش أنا فقال لهم سلام بن مشكم لا تفعلوا فوالله ليخبرن بما هممتم به وإنه لنقض العهد الذى بيننا وبينه وجاء الوحى على الفور اليه من ربه تبارك وتعالى بما هموا به فنهض مسرعا وتوجه الى المدينة ولحقه أصحابه فقالوا نهضت ولم نشعر بك فأخبرهم بما همت يهود به وبعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اخرجوا من المدينة ولا تساكنونى بها وقد أجلتكم عشرا فمن وجدت بعد ذلك بها ضربت عنقه فاقاموا أياما يتجهزون وأرسل إليهم المنافق عبد الله بن أبى أن لا تخرجوا من دياركم فان معى ألفين يدخلون معكم حصنكم فيموتون دونكم وتنصركم قريظة وحلفاؤكم من غطفان وطمع رئيسهم حيى بن أخطب فيما قال له وبعث إلى رسول الله ﷺ يقول إنا لا نخرج من ديارنا فاصنع ما بدا لك فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ونهضوا اليه وعلى بن أبى طالب يحمل اللواء فلما انتهى اليهم أقاموا على حصونهم يرمون بالنبل والحجارة واعتزلتهم قريظة وخانهم ابن أبى وحلفاؤهم من غطفان ولهذا شبه سبحانه وتعالى قصتهم وجعل مثلهم كمثل الشيطان إذ قال للانسان اكفر فلما كفر قال إنى برىء منك فان سورة الحشر هى سورة بنى النضير وفيها مبدأ قصتهم ونهايتها فحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقطع نخلهم وحرق فأرسلوا اليه نحن نخرج عن المدينة فأنزلهم على أن يخرجوا عنها بنفوسهم وذراريهم وأن لهم ما حملت الابل الا السلاح وقبض

النبي ﷺ الاموال والحلقة وهى السلاح وكانت بنو النضير خالصة لرسول الله ﷺ لنوائبه ومصالح المسلمين ولم يخمسها لان الله أفاءها عليه ولم يجف المسلمون عليها بخيل ولاركاب وخمس قريظة قال مالك رضى الله عنه خمس رسول الله ﷺ قريظة ولم يخمس بنى النضير لان المسلمين لم يوجفوا بخيلهم ولاركابهم على بنى النضير كما أوجفوا على قريظة وأجلاهم إلى خيبر وفيهم حيي بن أخطب كبيرهم وقبض السلاح واستولى على أرضهم وديارهم وأموالهم فوجد من السلاح خمسين درعا وخمسين بيضة وثلثمائه وأربعين سيفا وقال هؤلاء فى قومهم بمنزلة بنى المغيرة فى قريش وكانت قصتهم فى ربيع أول سنة أربع من الهجرة .

﴿ فصل ﴾ وأما قريظة فكانت أشد اليهود عداوة لرسول الله ﷺ وأغلظهم كفراً ولذلك جرى عليهم مالم يجر على إخوانهم وكان سبب غزوهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى غزوة الخندق والقوم معه صلح جاء حيي بن أخطب إلى بنى قريظة فى ديارهم فقال قد جئتكم بعز الدهر جئتكم بقريش على ساداتها وغطفان على قاداتها وأنتم أهل الشوكة والسلاح فهلم حتى نناجز محمدا ونفرغ منه فقال له رئيسهم بل جئتنى والله بذل الدهر جئتنى بسحاب قد أراق ماءه فهو يرعد ويبرق فلم يزل يخادعه ويعده ويمنيه حتى أجابه بشرط أن يدخل معه فى حصنه يصيبه ماأصابهم ففعل ونقضوا عهد رسول الله ﷺ وأظهروا سبه فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر فأرسل يستعلم الامر فوجدهم قدنقضوا العهد فكبر وقال أبشروا يامعاشر المسلمين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينه فلم يكن إلا أن وضع سلاحه فجاءه جبريل فقال وضعت السلاح فان الملائكة لم تضع أسلحتها فانهض بمن معك إلى بنى قريظة فانى سائر أمامك أزلزل بهم حصونهم وأقذف فى قلوبهم الرعب فسار جبرائيل فى موكبه من الملائكة ورسول الله ﷺ على أثره فى موكبه من المهاجرين والانصار وقال لاصحابه يومئذ لايصلين أحدكم العصر إلافى بنى قريظة فبادروا إلى امتثال أمره ونهضوا من فورهم فأدركتهم العصر فى الطريق فقال بعضهم لانصليها إلافى بنى قريظة كما أمرنا فصلوها بعد عشاء الآخرة وقال بعضهم لم يرد منا ذلك وإنما أراد سرعة الخروج فصلوها فى الطريق فلم يعنف واحدة من الطائفتين واختلف الفقهاء ايهما كان أصوب فقالت طائفة الذين أخروها هم المصيبون ولو كنا معهم لأخرناها كما أخروها ولماصليناها إلافى بنى قريظة امتثالا لامره وتركا للتأويل المخالف للظاهر وقالت طائفة أخرى بل الذين صلوها فى الطريق فى وقتها حازوا قصب السبق وكانوا أسعد بالفضيلتين فانهم بادروا إلى امتثال أمره

فى الخروج وبادروا إلى مرضاته فى الصلاة فى وقتها ثم بادروا إلى اللحاق بالقوم فحازوا فضيلة الجهاد وفضيلة الصلاة فى وقتها وفهموا مايراد منهم وكانوا أفقه من الآخرين ولاسيما تلك الصلاة فانها كانت صلاة العصر وهى الصلاة الوسطى بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيح الصريح الذى لامدفع له ولا مطعن فيه ومجىء السنة بالمحافظة عليها والمبادرة والتبكير بها وأن من فاته فقد وتر أهله وماله أوقد حبط عمله فالذى جاء فيها أمر بجىء مثله فى غيرها وأما المؤخرون لها فغايتهم أنهم معذورون بل مأجورون اجراً واحداً لتمسكهم بظاهر النص وقصدهم امتثال الأمر وأما أن يكون هم المصيبون فى نفس الامر ومن بادر إلى الصلاة وإلى الجهاد مخطئاً فحاشاً وكلا والذين صلوا فى الطريق جمعوا بين الادلة وحصلوا الفضيلتين فلهم أجران والآخرون مأجورون أيضاً رضى الله عنهم فان قيل كان تأخير الصلاة للجهاد حينئذ جائزاً مشروعا ولهذا كان عقب تأخير النبى ﷺ العصر يوم الخندق إلى الليل فتأخيرهم صلاة العصر إلى الليل كتأخيره صلى الله عليه وسلم لها يوم الخندق إلى الليل سواء ولاسيما أن ذلك كان قبل شرع صلاة الخوف قيل هذا سؤال قوى وجوابه من وجهين. أحدهما أن يقال لم يثبت أن تأخير الصلاة عن وقتها كان جائزا بعد بيان المواقيت ولادليل على ذلك إلا قصة الخندق فانها هى التى استدل بها من قال ذلك ولا حجة فيها لانه ليس فيها بيان أن التأخير من النبى ﷺ كان عن عمد بل لعله كان نسيانا وفى القصة مايشعر بذلك فان عمر لما قال له يارسول الله ما كدت أصلى العصر حتى كادت الشمس تغرب قال والله ماصليتها ثم قام فصلاها وهذا مشعر بأنه ﷺ كان ناسيا بما هو فيه من الشغل والاهتمام بأمر العدو المحيط به وعلى هذا يكون قد أخرها بعذر النسيان كما أخرها بعذر النوم فى سفره وصلاها بعد استيقاظه وبعد ذكره ليتأسى أمته به. والجواب الثانى أن هذا على تقدير ثبوته إنما هو فى حال الخوف والمسايفة عند الدهش عن تعقل أفعال الصلاة والاتيان بها والصحابة فى مسيرهم إلى بنى قريظة لم يكونوا كذلك بل كان حكمهم حكم أسفارهم إلى العدو قبل ذلك وبعده ومعلوم أنهم لم يكونوا يؤخرون الصلاة عن وقتها ولم تكن قريظة ممن يخاف فوتهم فانهم كانوا مقيمين بدارهم فهذا منتهى إقدام الفريقين فى هذا الموضع.

﴿ فصل ﴾ وأعطى رسول الله ﷺ الراية على بن أبى طالب واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ونازل حصون بنى قريظة وحصرهم خمسا وعشرين ليلة ولما اشتد عليهم الحصار عرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد ثلاث خصال إما أن يسلموا ويدخلوا مع محمد فى دينه

وإما أن يقتلوا ذراريهم ويخرجوا اليهم بالسيوف مصلتين يناجزونه حتى يظفروا بهم أو يقتلوا عن آخرهم وإما أن يهجموا على رسول الله ﷺ وأصحابه ويكبسوهم يوم السبت لأنهم قد أمنوا أن يقاتلوهم فيه فأبوا عليه أن يجيبوه إلى واحدة منهن فبعثوا إليه أن أرسل إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر نستشيره فلما رأوه قاموا فى وجهه يبكون وقالوا يا أبا لبابة كيف ترى لنا أن ننزل على حكم محمد فقال نعم وأشار بيده إلى حلقه يقول إنه الذبح ثم علم من فوره أنه قد خان الله ورسوله فمضى على وجهه ولم يرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى المسجد مسجد المدينة فربط نفسه بسارية المسجد وحلف أن لا يحله إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وأنه لا يدخل أرض بنى قريظة أبدا فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال دعوه حتى يتوب الله عليه ثم تاب الله عليه وحله رسول الله ﷺ بيده ثم إنهم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقامت اليه الأوس فقالوا يا رسول الله قد فعلت فى بنى قينقاع ما قد علمت وهم حلفاء اخواننا الخزرج وهؤلاء موالينا فأحسن فيهم فقال ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم قالوا بلى قال فذاك إلى سعد بن معاذ قالوا قد رضينا فأرسل إلى سعد بن معاذ وكان فى المدينة لم يخرج معهم لجرح كان به فأركب حماراً وجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلوا يقولون له وهم كنفيه يا سعد أجمل إلى مواليك فأحسن فيهم فان رسول الله ﷺ قد حكمك فيهم لتحسن فيهم وهو ساكت لا يرجع اليهم شيئا فلما أكثروا عليه قال لقد آن لسعد أن لا تأخذه فى الله لومة لائم فلما سمعوا ذلك منه رجع بعضهم إلى المدينة فنعى اليهم القوم فلما انتهى الى النبى ﷺ قال للصحابة قوموا إلى سيدكم فلما أنزلوه قالوا يا سعد إن هؤلاء القوم قد نزلوا على حكمك قال حكمى نافذ عليهم قالوا نعم قال وعلى المسلمين قالوا نعم قال وعلى من ههنا وأعرض بوجهه وأشار الى ناحية رسول الله ﷺ إجلالا له وتعظيما قال نعم وعلى قال فانى أحكم فيهم أن يقتل الرجال وتسبى الذرية وتقسم الأموال فقال رسول الله ﷺ لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات وأسلم منهم تلك الليلة نفر قبل النزول وهرب عمرو بن سعد فانطلق فلم يعلم أين ذهب وكان قد أبى الدخول معهم فى نقض العهد فلما حكم فيهم بذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل كل من جرت عليه الموسى منهم ومن لم ينبت ألحق بالذرية فحفر لهم خنادق فى سوق المدينة وضرب أعناقهم وكانوا ما بين الستمائة إلى السبعمائة ولم يقتل من النساء أحد سوى امرأة واحدة كانت طرحت على رأس سويد بن الصامت رحى فقتلته وجعل يذهب بهم إلى الخنادق أرسالا أرسالا فقالوا

لرئيسهم كعب بن أسد يا كعب ما تراه يصنع بنا فقال أفي كل موطن لا تعقلون أما ترون الداعي لا ينزع والذاهب منكم لا يرجع هو والله القتل قال مالك في رواية ابن القاسم قال عبد الله بن أبي لسعد بن معاذ في أمرهم إنهم أحد جناحي وهم ثلثمائة دارع وستمائة حاسر فقال قد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم ولما جيء بحيي بن أخطب إلى بين يديه ووقع بصره عليه قال أما والله ما لمت نفسي في معاداتك ولكن من يغالب الله يغلب ثم قال يا أيها الناس لا بأس قدر الله وملحمة كتبت على بني إسرائيل ثم حبس فضرب عنقه واستوهب ثابت بن قيس الزبير بن باطا وأهله وماله فوهبهم له فقال له ثابت بن قيس قد وهبك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلي ووهب لي مالك وأهلك فهم لك فقال سألتك بيدي عندك يا ثابت إلا ألحقتني بالأحبة فضرب عنقه وألحقه بالأحبة من اليهود فهذا كله في يهود المدينة وكانت غزوة كل طائفة منهم عقب كل غزوة من الغزوات الكبار فغزوة بني قينقاع عقب بدر وغزوة بني النضير عقب غزوة أحد وغزوة بني قريظة عقب الخندق وأما يهود خيبر فسيأتي ذكر قصتهم إن شاء الله تعالى

﴿فصل وكان هديه ﷺ﴾ أنه إذا صالح قوما فنقض بعضهم عهده وصلحه وأقرهم الباقون ورضوا به غزا الجميع وجعلهم كلهم ناقضين كما فعل بقريظة والنضير وبني قينقاع وكما فعل في أهل مكة فهذه سنته في أهل العهد وعلى هذا ينبغي أن يجري أهل الذمة كما صرح الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم وخالفهم أصحاب الشافعي فخصوا نقض العهد بمن نقضه خاصة دون من رضي به وأقر عليه وفرقوا بينهما بأن عقد الذمة أقوى وآكد ولهذا كان موضوعا على التأبيد بخلاف عقد الهدنة والصلح والأولون يقولون لا فرق بينهما وعقد الذمة لم يوضع للتأبيد بل بشرط استمرارهم ودوامهم على التزام ما فيه فهو كعقد الصلح الذي وضع للهدنة بشرط التزامهم أحكام ما وقع عليه العقد قالوا والنبي صلى الله عليه وسلم لم يوقت عقد الصلح والهدنة بينه وبين اليهود لما قدم المدينة بل أطلقه ما داموا كافين عنه غير محاربين له فكانت تلك ذمتهم غير أن الجزية لم يكن نزل فرضها بعد فلما نزل فرضها ازداد ذلك إلى الشروط المشترطة في العقد ولم يغير حكمه وصار مقتضاها التأبيد فإذا نقض بعضهم العهد وأقرهم الباقون ورضوا بذلك ولم يعلموا به المسلمين صاروا في ذلك كنقض أهل الصلح وأهل العهد والصلح سواء في هذا المعنى ولا فرق بينهما فيه وإن افترقا من وجه آخر يوضح هذا أن المقر والراضي والساكت إن كان باقيا على عهده وصلحه لم يجز قتاله ولا قتله في الموضعين وإن كان بذلك خارجا عن عهده وصلحه راجعا إلى حاله الأولى قبل العهد والصلح لم يفترق الحال بين عقد الهدنة وعقد الذمة في ذلك فكيف يكون عائدا

إلى حاله فى موضع دون موضع هذا أمر غير معقول توضيحه إن تجدد أخذ الجزية منه لا يوجب له أن يكون موفيا بعهده مع رضاه وموالاته ومواطأته لمن نقض وعدم الجزية يوجب له أن يكون ناقضا غادرا غير موف بعهده هذا بين الامتناع فالأقوال ثلاثة النقد فى الصورتين وهو الذى دلت عليه سنة رسول الله ﷺ فى الكفار وعدم النقض فى الصورتين وهو أبعد الاقوال عن السنة والتفريق بين الصورتين والأول أصوبها وبالله التوفيق وبهذا القول أفتينا ولى الأمر لما أحرقت النصارى أموال المسلمين بالشام ودورهم وراموا إحراق جامعهم الأعظم حتى أحرقوا منارته وكاد لولا دفاع الله أن يحترق كله وعلم بذلك من علم من النصارى وواطؤوا عليه وأقروه ورضوا به ولم يعلموا به ولى الأمر فاستفتى فيهم ولى الأمر من حضره من الفقهاء وأفتينا بانتقاض عهد من فعل ذلك وأعان بوجه من الوجوه أو رضى به وأقر عليه وأن حده القتل حتما لا تخيير للامام فيه كالأسير بل صار القتل له حدا والاسلام لا يسقط القتل اذا كان حدا ممن هو تحت الذمة ملتزما لأحكام الله بخلاف الحربى إذا أسلم فان الاسلام يعصم دمه وماله ولا يقتل بما فعله قبل الاسلام فهذا له حكم والذمى الناقض للعهد إذا أسلم له حكم آخر وهذا الذى ذكرناه هو الذى تقتضيه نصوص الامام أحمد وأصوله ونص عليه شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله روحه وأفتى به فى غير موضع

﴿ فصل ﴾ وكان هديه وسنته إذا صالح قوما وعاهدهم وانضاف اليهم عدو له سواهم فدخلوا معهم فى عقدهم وانضاف اليه قوم آخرون فدخلوا معه فى عقده صار حكم من حارب من دخل معه فى عقده من الكفار حكم من حاربه وبهذا السبب غزا أهل مكة فانه لما صالحهم على وضع الحرب بينهم وبينه عشر سنين تواثبت بنو بكر بن وائل فدخلت فى عهد قريش وعقدها وتواثبت خزاعة فدخلت فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقده ثم عدت بنو بكر على خزاعة فبيتتهم وقتلت منهم وأعانتهم قريش فى الباطن بالسلاح فعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشاً ناقضين للعهد بذلك واستجاز غزو بنى بكر بن وائل لتعديهم على حلفائه وسيأتى ذكر القصة إن شاء الله تعالى وبهذا أفتى شيخ الاسلام ابن تيمية بغزو نصارى المشرق لما أعانوا عدو المسلمين على قتالهم فأمدوهم بالمال والسلاح وإن كانوا لم يغزونا ولم يحاربونا ورآهم بذلك ناقضين للعهد كما نقضت قريش عهد النبى صلى الله عليه وسلم باعانتهم بنى بكر بن وائل على حرب حلفائه فكيف إذا أعان أهل

الذمة المشركين على حرب المسلمين والله أعلم

﴿ فصل ﴾ وكانت تقدم عليه رسل أعدائه وهم على عداوته فلا يهيجهم ولا يقتلهم ولما قدم عليه رسولا مسيلمة الكذاب وهما عبد الله بن النواحة وابن أثال قال لهما فما تقولان أنتما؟ قالا نقول كما قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما فجرت سنته أن لا يقتل رسول وكان هديه أيضا ألا يحبس الرسول عنده إذا اختار دينه ويمنعه اللحاق بقومه بل يرده اليهم كما قال أبو رافع بعثتني قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما أتيته وقع فى قلبي الاسلام فقلت يارسول الله لا أرجع اليهم فقال إنى لاأخيس بالعهد ولا أحبس البرد أرجع اليهم فان كان فى قلبك الذى فيه الآن فارجع قال أبو داود وكان هذا فى المدة التى شرط لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرد اليهم من جاء منهم وإن كان مسلما وأما اليوم فلا يصلح هذا انتهى . وفى قوله لا أحبس البرد إشعار بأن هذا حكم يختص بالرسل مطلقاً وأما رده لمن جاء اليه منهم وإن كان مسلما فهذا إنما يكون مع الشرط كما قال لى أبو داود وأما الرسل فلهم حكم آخر ألا تراه لم يتعرض لرسولى مسيلمة وقد قالا له فى وجهه نشهد أن مسيلمة رسول الله وكان من هديه أن أعداءه إذا عاهدوا واحدا من أصحابه على عهد لا يضر بالمسلمين من غير رضاه أمضاه لهم كما عاهدوا حذيفة وأباه أن لا يقاتلاهم معه صلى الله عليه وسلم فأمضى لهم ذلك وقال لهما انصرفا نفى لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم

﴿ فصل ﴾ وصالح قريشا على وضع الحرب بينه وبينهم عشر سنين على أن من جاءه منهم مسلما رده اليهم ومن جاءهم من عنده لا يردونه اليه وكان اللفظ عاما فى الرجال والنساء فنسخ الله ذلك فى حق النساء وأبقاه فى حق الرجال وأمر الله نبيه والمؤمنين أن يمتحنوا من جاءهم من النساء فان علموها مؤمنة لم يردوها إلى الكفار وأمرهم برد مهرها اليهم لما فات على زوجها من منفعة بضعها وأمر المسلمين أن يردوا على من ارتدت امرأته اليهم مهرها إذا عاقبوا بأن يجب عليهم رد مهر المهاجرة فيردوه إلى من ارتدت امرأته ولا يردونها إلى زوجها المشرك فهذا هو العقاب وليس من العذاب فى شيء وكان فى هذا دليل على أن خروج البضع من ملك الزوج متقوم وأنه متقوم بالمسمى الذى هو ما أنفق الزوج لا بمهر المثل وأن أنكحة الكفار لها حكم الصحة ولا يحكم عليها بالبطلان وأنه لا يجوز رد المسلمة المهاجرة إلى الكفار ولو شرط ذلك وأن المسلمة لا يحل لها نكاح الكافر وأن المسلم

له أن يتزوج المرأة المهاجرة إذا انقضت عدتها وأتاها مهرها وفى هذا أبين دلالة على خروج بضعها من ملك الزوج وانفساخ نكاحها منه بالهجرة والاسلام وفيه دليل على تحريم نكاح المشركة على المسلم كما حرم نكاح المسلمة على الكافر وهذه أحكام استفيدت من هذه الآية وبعضها مجمع عليه وبعضها مختلف فيه وليس مع من ادعى نسخها حجة البتة فان الشرط الذى وقع بين النبى ﷺ وبين الكفار فى رد من جاءه مسلما اليهم إن كان مختصا بالرجال لم تدخل النساء فيه وإن كان عاما للرجال والنساء فالله سبحانه وتعالى خصص منه رد النساء ونهاهم عن ردهن وأمرهم برد مهورهن وأن يردوا منها على من ارتدت امرأته اليهم من المسلمين المهر الذى أعطاها ثم أخبر أن ذلك حكمه الذى يحكم به بين عباده وأنه صادر عن علمه وحكمته ولم يأت عنه ماينافى هذا الحكم ويكون بعده حتى يكون ناسخا ولما صالحهم على رد الرجال كان يمكنهم أن يأخذوا من أتى اليه منهم ولا يكرهه على العود ولا يأمره به وكان إذا قتل منهم أو أخذ مالا وقد فصل عن يده ولم يلحق بهم لم ينكر عليه ذلك ولم يضمنه لهم لأنه ليس تحت قهره ولا فى قبضته ولا أمره بذلك ولا يقتض عقد الصلح الأمان على النفوس والأموال الاعمن هو تحت قهره وفى قبضته كما ضمن لبنى جذيمة ما أتلفه عليهم خالد من نفوسهم وأموالهم وأنكره وتبرأ منه ولما كان إصابته لهم عن نوع شبهة إذ لم يقولوا أسلمنا وإنما قالوا صبأنا فلم يكن إسلاما صريحا ضمنهم بنصف دياتهم لأجل التأويل والشبهة وأجراهم فى ذلك مجرى أهل الكتاب الذين قد عصموا نفوسهم وأموالهم بعقد الذمة ولم يدخلوا فى الاسلام ولم يقتض عهد الصلح أن ينصرهم على من حاربهم ممن ليس فى قبضة النبى ﷺ وتحت قهره فكان فى هذا دليل على أن المعاهدين إذا غزاهم قوم ليسو تحت قهر الامام وفى يده وإن كانو من المسلمين أنه لا يجب على الامام ردهم عنهم ولا منعهم من ذلك ولا ضمان ما أتلفوه عليهم وأخذ الأحكام المتعلقة بالحرب ومصالح الاسلام وأهله وأمره وأمور السياسات الشرعية من سيره ومغازيه أولى من أخذها من آراء الرجال فهذا لون وتلك لون وبالله التوفيق

﴿ فصل ﴾ وكذلك صالح أهل خيبر لما ظهر عليهم على أن يجليهم منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة وهى السلاح واشترط فى عقد الصلح أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا فيه مال وحلى لحيي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيبر حين أجليت النضير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعم حيي بن أخطب واسمه سعية ما فعل مسك حيي الذى جاء به من النضير فقال أذهبته النفقات والحروب فقال العهد قريب والمال أكثر من ذلك وقد كان حيي قتل مع بنى قريظة لما دخل معهم فدفع

رسول الله صلى الله عليه وسلم عمه إلى الزبير ليستقره فمسه بعذاب فقال قد رأيت حييا يطوف فى خربة ههنا فذهبوا فطافوا فوجدوا المسك فى الخربة فقتل رسول الله ﷺ ابنى أبى الحقيق أحدهما زوج صفية بنت حيى بن أخطب وسبى نساءهم وذراريهم وقسم أموالهم بالنكث الذى نكثوا وأرادأن يجليهم من خيبر فقالوا دعنا نكون فى هذه الأرض نصلحها ونقوم عليها فنحن أعلم بها منكم ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه غلمان يكفونهم مؤنتها فدفعها اليهم على أن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الشطر من كل شيء يخرج من ثمر أو زرع ولهم الشطر على أن يقرهم فيها ماشاء ولم يعممهم بالقتل كما عم قريظة لاشتراك أولئك فى نقض العهد وأما هؤلاء فالذين عملوا بالمسك وغيبوه وشرطوا له إن ظهر فلاذمة لهم ولا عهد قتلهم بشرطهم على أنفسهم ولم يتعد ذلك إلى سائر أهل خيبر فانه معلوم قطعا أن جميعهم لم يعلموا بمسك حيي وأنه مدفون فى خربة فهذا نظير الذمى والمعاهد إذا نقض العهد ولم يمالئه عليه غيره فان حكم النقض مختص به ثم فى دفعه اليهم الارض على النصف دليل ظاهر على جواز المساقاة والمزارعة وكون الشجر نخلا لا أثر له البتة فحكم الشيء حكم نظيره فبلد شجرهم الاعناب والتين وغيرهما من الثمار فى الحاجة إلى ذلك حكمه حكم بلد شجرهم النخل سواء ولا فرق وفى ذلك دليل على أنه لا يشترط كون البذر من رب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم صالحهم على الشطر ولم يعطهم بذرا البتة ولا كان يرسل اليهم ببذر وهذا مقطوع به من سيرته حتى قال بعض أهل العلم إنه لو قيل باشتراط كونه من العامل لكان أقوى من القول باشتراط كونه من رب الارض لموافقته لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أهل خيبر والصحيح أنه يجوز أن يكون من العامل وأن يكون من رب الارض ولا يشترط أن يختص به أحدهما والذين شرطوه من رب الارض ليس معهم حجة أصلا أكثر من قياسهم المزارعة على المضاربة قالوا كما يشترط فى المضاربة أن يكون الشجر من رأس المال من المالك والعمل من المضارب فهكذا فى المزارعة وكذا فى المساقاة يكون الشجر من أحدهما والعمل عليها من الآخر وهذا القياس إلى أن يكون حجة عليهم أقرب منه أن يكون حجة لهم فان فى المضاربة يعود رأس المال إلى المالك ويقتسمان الباقى ولو شرط ذلك فى المزارعة فسدت عندهم فلم يجروا البذر مجرى رأس المال بل أجروه مجرى سائر البقل فبطل الحاق المزارعة بالمضاربة على أصلهم وأيضا فان البذر جار مجرى الماء ومجرى المنافع فان الزرع لا يتكون وينمو به وحده بل لا بد من السقى والعمل والبذر يموت فى الارض وينشىء الله الزرع من أجزاء أخر تكون معه من الماء والريح والشمس والتراب والعمل فحكم البذر حكم

هذه الاجزاء وأيضاً فان الارض نظير رأس المال فى القراض وقد دفعها مالكها إلى المزارع وبذرها وحرثها وسقيها نظير عمل المضارب وهذا يقتضى أن يكون المزارع أولى بالبذر من رب الارض تشبيها له بالمضارب فالذى جاءت به السنة هو الصواب الموافق لقياس الشرع وأصوله وفى القصة دليل على جواز عقد الهدنة مطلقا من غير توقيت بل ماشاء الامام ولم يجىء بعد ذلك ماينسخ هذا الحكم البتة فالصواب جوازه وصحته وقد نص عليه الشافعى رضى الله عنه فى رواية المزنى ونص عليه غيره من الائمة ولكن لا ينهض اليهم ويحاربهم حتى يعلمهم على سواء ليستووا هم وهو فى العلم بنقض العهد وفيها دليل على جواز تعزير المتهم بالعقوبة وان ذلك من السياسات الشرعية فان الله سبحانه كان قادراً على أن يدل رسول الله ﷺ على موضع الكنز بطريق الوحى ولكن أراد أن يسن للامة عقوبة المتهمين ويوسع لهم طرق الاحكام رحمة بهم وتيسيراً لهم وفيها دليل على الأخذ بالقرائن فى الاستدلال على صحة الدعوى وفسادها لقوله ﷺ لسعية لما ادعى نفاذ المال للعهد القريب المال أكثر من ذلك وكذلك فعل نبى الله سليمان ابن داود فى استدلاله بالقرينة على تعيين أم الطفل الذى ذهب به الذئب وادعت كل واحدة من المرأتين أنه ابنها واختصما فى الآخر فقضى به داود للكبرى فخرجتا إلى سليمان فقال كيف قضى بينكما نبى الله فأخبرتاه فقال ائتونى بالسكين أشقه بينكما فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى فاستدل بقرينة الرحمة والرأفه التى فى قلبها وعدم سماحتها بقتله وسماحة الاخرى بذلك لتصير أسوتها فى فقد الولد على أنه ابن الصغرى فلو اتفقت مثل هذه القضية فى شريعتنا لقال أصحاب أحمد والشافعى ومالك رحمهم الله عمل فيها بالقافة وجعلوا القافة سببا لترجيح المدعى للنسب رجلا كان أو امرأة قال أصحابنا وكذلك لو ولدت مسلمة وكافرة ولدين وادعت الكافرة ولد المسلمة وقد سئل عنها أحمد فتوقف فيها فقيل له ترى القافة فقال ما أحسنه فان لم توجد قافة وحكم بينهما حاكم بمثل حكم سليمان لكان صوابا وكان أولى من القرعة فان القرعة إنما يصار اليها إذا تساوى المدعيان من كل وجه ولم يرجح أحدهما على الآخر فلو ترجح بيد أو شاهد واحد أو قرينة ظاهرة من لوث أو نكول خصمه عن اليمين أو موافقة شاهد الحال لصدقه كدعوى كل واحد من الزوجين مايصلح له من قماش البيت والآنية ودعوى كل واحد من الصانعين آلات صنعته ودعوى حاسر الرأس عن العمامة عمامة من بيده عمامة وهو يشتد عدوا وعلى رأسه أخرى ونظائر ذلك قدم ذلك كله على القرعة ومن تراجم أبى عبد الرحمن النسائى على قصة سليمان هذا باب الحكم يوهم

خلاف الحق ليستعلم به الحق والنبي ﷺ لم يقص علينا هذه القصة لنتخذها سمراً بل ليعتبر بها فى الاحكام بل الحكم بالقسامة وتقديم إيمان مدعى القتل هو من هذا استنادا إلى القرائن الظاهرة بل ومن هذا رجم الملاعنة إذا التعن الزوج ونكلت عن الالتعان فالشافعى ومالك رحمهما الله يقتلانها بمجرد التعان الزوج ونكولها استناداً إلى اللوث الظاهر الذى حصل بالتعانه ونكولها ومن هذا ماشرعه الله سبحانه وتعالى لنا من قبول شهادة أهل الكتاب على المسلمين فى الوصية فى السفر وإن أولياء الميت إذا اطلعا على خيانة من الوصيين جاز لهما أن يحلفا ويستحقا ماحلفا عليه وهذا لوث فى الأموال وهذا نظير اللوث فى الدماء وأولى بالجواز منه وعلى هذا إذا اطلع الرجل المسروق ماله على بعضه فى يد خائن معروف لذلك ولم يتبين أنه اشتراه من غيره جاز له أن يحلف أن بقية ماله عنده وأنه صاحب السرقة استنادا إلى اللوث الظاهر والقرائن التى تكشف الأمر وتوضحه وهو نظير حلف أولياء المقتول فى القسامة أن فلانا قتله سواء بل أمر الاموال أسهل وأخف ولذلك ثبت بشاهد ويمين وشاهد وامرأتين ودعوى ونكول بخلاف الدماء فاذا جاز إثباتها باللوث فاثبات الاموال به بالطريق الاولى والاحرى والقرآن والسنة يدلان على هذا وليس مع من ادعى نسخ مادل عليه القرآن من ذلك حجة أصلا فان هذا الحكم فى سورة المائدة وهى فى آخر مانزل من القرآن وقد حكم بموجبها أصحاب رسول الله ﷺ بعده كأبى موسى الاشعرى وأقره الصحابة ومن هذا أيضا ماحكاه الله سبحانه فى قصة يوسف من استدلال الشاهد بقرينة قد القميص من دبر على صدقه وكذب المرأة وأنه كان هاربا موليا فأدركته المرأة من ورائه فجبذته فقدت قميصه من دبر فعلم بعملها والحاضرون صدقوه وقبلوا هذا الحكم وجعلوا الذنب لها وأمروها بالتوبة وحكاه الله سبحانه وتعالى حكاية مقرر غير منكر والتأسى بذلك وأمثاله فى اقرار الله له وعدم إنكاره لا فى مجرد حكايته فانه إذا أخبر به مقراً عليه ومثنيا على فاعله ومادحا له دل على رضاه به وأنه موافق لحكمه ومرضاته فليتدبر هذا الموضع فانه نافع جداً ولو تتبعنا مافى القرآن والسنة وعمل رسول الله ﷺ وأصحابه من ذلك لطال وعسى أن نفرد فيه مصنفا شافيا إن شاء الله تعالى والمقصود التنبيه على هديه واقتباس الاحكام من سيرته ومغازيه ووقائعه صلوات الله عليه وسلامه ولما أقرهم فى الارض كان يبعث كل عام من يخرص عليهم الثمار فينظر كم يجنى منها فيضمنهم نصيب المسلمين ويتصرفوا فيها وكان يكتفى بخارص واحد ففى هذا دليل على جواز خرص الثمر البادى كثمر النخل وعلى جواز قسمة الثمار خرصا على رؤس النخل ويصير نصيب أحد الشريكين معلوما وإن لم

يتميز بعد لمصلحة النماء وعلى أن القسمة إفراز لا بيع وعلى جواز الاكتفاء بخارص واحد وقاسم واحد وعلى أن لمن الثمار فى يده أن يتصرف فيما بعد الخرص ويضمن نصيب شريكه الذى خرص عليه فلما كان فى زمن عمر ذهب عبدالله ابنه إلى ماله بخيبر فعدوا عليه فألقوه من فوق بيت ففكوا يده فأجلاهم عمر منها إلى الشام وقسمها بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية.

﴿فصل﴾ وأما هديه فى عقد الذمة وأخذ الجزية فانه لم يأخذ من أحد من الكفار جزية إلا بعد نزول براءة فى السنة الثامنة من الهجرة فلما نزلت آية الجزية أخذها من المجوس وأخذها من أهل الكتاب وأخذها من النصارى وبعث معاذا رضى الله عنه إلى اليمن فعقد لمن لم يسلم من يهودها الذمة وضرب عليهم الجزية ولم يأخذها من يهود خيبر فظن بعض الغالطين المخطئين أن هذا حكم مختص بأهل خيبر وأنه لا يؤخذ منهم جزية وإن أخذت من سائر أهل الكتاب وهذا من عدم فقهه فى السير والمغازى فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم وصالحهم على أن يقرهم فى الأرض ماشاء ولم تكن الجزية نزلت بعد فسبق عقد صلحهم واقرارهم فى أرض خيبر نزول الجزية ثم أمره الله سبحانه وتعالى أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية فلم يدخل فى هذا يهود خيبر اذ ذاك لأن العقد كان قديما بينه وبينهم على إقرارهم وأن يكونوا عمالا فى الأرض بالشطر فلم يطالبهم بشيء غير ذلك وطالب سواهم من أهل الكتاب ممن لم يكن بينه وبينهم عقد كعقدهم بالجزية كنصارى نجران ويهود اليمن وغيرهم فلما أجلاهم عمر إلى الشام تغير ذلك العقد الذى تضمن اقرارهم فى أرض خيبر وصار لهم حكم غيرهم من أهل الكتاب ولما كان فى بعض الدول التى خفيت فيها السنة وأعلامها أظهر طائفة منهم كتابا قد عتقوه وزوروه وفيه أن النبى صلى الله عليه وسلم أسقط عن يهود خيبر الجزية وفيه شهادة على بن أبى طالب وسعد بن معاذ وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم فراج ذلك على من جهل سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومغازيه وسيره وتوهموا بل ظنوا صحته فجروا على حكم هذا الكتاب المزور حتى ألقى إلى شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله روحه وطلب منه أن يعين على تنفيذه والعمل عليه فبصق عليه واستدل على كذبه بعشرة أوجه. منها أن فيه شهادة سعد بن معاذ وسعد توفى قبل خيبر. ومنها أن فى الكتاب أنه أسقط عنهم الجزية والجزية لم تكن نزلت بعد ولا يعرفها الصحابة حينئذ فان نزولها كان عام تبوك بعد خيبر بثلاثة أعوام. ومنها أنه أسقط عنهم الكلف والسخر وهذا محال فلم يكن فى زمانه كلف ولا سخر تؤخذ منهم ولا من غيرهم وقد أعاذه الله وأعاذ أصحابه من أخذ الكلف والسخر وإنما هى من وضع الملوك الظلمة واستمر الأمر عليها ومنها أن هذا الكتاب

لم يذكره أحد من أهل العلم على اختلاف أصنافهم فلم يذكره أحد من أهل المغازى والسير ولا أحد من أهل الحديث والسنة ولا أحد من أهل الفقه والافتاء ولا أحد من أهل التفسير ولا أظهروه فى زمان السلف لعلمهم أنهم إن زوروا مثل ذلك عرفوا كذبه وبطلانه فلما استرقوا بعض الدول فى وقت فتنة وخفاء بعض السنة زوروا ذلك وعتقوه وأظهروه وساعدهم على ذلك طمع بعض الخائنين لله ولرسوله ولم يستمر لهم ذلك حتى كشف الله أمره وبين خلفاء الرسل بطلانه وكذبه

﴿ فصل ﴾ فلما نزلت آية الجزية أخذها ﷺ من ثلاث طوائف من المجوس واليهود والنصارى ولم يأخذها من عباد الأصنام فقيل لا يجوز أخذها من كافر غير هؤلاء ومن دان بدينهم اقتداء بأخذه وتركه وقيل بل تؤخذ من أهل الكتاب وغيرهم من الكفار كعبدة الاصنام من العجم دون العرب والاول قول الشافعى رحمه الله وأحمد فى احدى روايتيه والثانى قول أبى حنيفة رحمه الله وأحمد رحمه الله فى الرواية الأخرى وأصحاب القول الثانى يقولون إنما لم يأخذها من مشركى العرب لانها إنما نزل فرضها بعد أن أسلمت دارة العرب ولم يبق فيها مشرك فانها نزلت بعد فتح مكة ودخول العرب فى دين الله أفواجا فلم يبق بأرض العرب مشرك ولهذا غزا بعد الفتح تبوك وكانوا نصارى ولو كان بأرض العرب مشركون لكانوا يلونه وكانوا أولى بالغزو من الابعدين ومن تأمل السير وأيام الاسلام علم أن الامر كذلك فلم تأخذ منهم الجزية لعدم من يؤخذ منه لا لأنهم ليسوا من أهلها قالوا وقد أخذها من المجوس وليسوا من أهل كتاب ولا يصح أنه كان لهم كتاب ورفعه لهم حديث لا يثبت مثله ولا يصح سنده ولا فرق بين عباد النار وعباد الاصنام بل أهل الاوثان أقرب حالا من عباد النار وكان فيهم من التمسك بدين ابراهيم مالم يكن فى عباد النار بل عباد النار أعداء ابراهيم الخليل فاذا أخذت منهم الجزية فأخذها من عباد الاصنام أولى وعلى ذلك تدل سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ثبت عنه فى صحيح مسلم أنه قال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى احدى خلال ثلاث فأيتهن أجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم ثم أمره أن يدعوهم الى الاسلام أو الجزية أو يقاتلهم وقال المغيرة لعامل كسرى أمرنا نبينا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله أو تؤدوا الجزية وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقريش هل لكم فى كلمة تدين لكم بها العرب وتؤدى العجم اليكم بها الجزية قالوا ماهى قال لا إله إلا الله

﴿ فصل ﴾ ولما كان فى مرجعه من تبوك أخذت خيله أكيدر دومة فصالحه على الجزية وحقن له دمه وصالح أهل نجران من النصارى على ألفى حلة النصف فى صفر والبقية فى رجب

يؤدونها إلى المسلمين وعارية ثلاثين درعاو ثلاثين فرساو ثلاثين بعيراً وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون بها حتى يردوها عليهم إن كان باليمن كيدة أو غدرة على أن لا يهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنوا عن دينهم مالم يحدثوا حدثاً أو يأكلوا الربا وفى هذا دليل على انتقاض عهد الذمة باحداث الحدث وأكل الربا إذا كان مشروطا عليهم ولما وجه معاذا إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل محتلم دينارا أو قيمته من المعافرى وهى ثياب تكون باليمن وفى هذا دليل على أن الجزية غير مقدرة الجنس ولا القدر بل يجوز أن تكون ثيابا وذهبا وحللا وتزيد وتنقص بحسب حاجة المسلمين واحتمال من تؤخذ منه وحاله فى الميسرة وما عنده من المال ولم يفرق رسول الله ﷺ ولا خلفاؤه فى الجزية بين العرب والعجم بل أخذها رسول الله ﷺ من نصارى العرب وأخذها من مجوس هجر وكانوا عربا فان العرب أمة ليس لها فى الأصل كتاب وكانت كل طائفة تدين بدين من جاورها من الأمم فكانت عرب البحرين مجوسا لمجاورتها فارس وتنوخ وبهرا وبنو تغلب نصارى لمجاورتهم للروم وكانت قبائل من اليمن يهود لمجاورتهم ليهود اليمن فأجرى رسول الله ﷺ أحكام الجزية ولم يعتبر آباءهم ولا متى دخلوا فى دين أهل الكتاب هل كان دخولهم قبل النسخ والتبديل أو بعده ومن أين يعرفون ذلك وكيف ينضبط وما الذى دل عليه وقد ثبت فى السير والمغازى أن من الانصار من تهود أبناؤهم بعد النسخ بشريعة عيسى وأراد آباؤهم إكراههم على الاسلام فأنزل الله تعالى لا إكراه فى الدين وفى قوله لمعاذ خذ من كل حالم دينارا دليل على أنها لا تؤخذ من صبى ولا امرأة فان قيل فكيف تصنعون بالحديث الذى رواه عبد الرزاق فى مصنفه وأبو عبيد فى الأموال أن النبى ﷺ أمر معاذ بن جبل أن يأخذ من اليمن الجزية من كل حالم أو حالمة زاد أبو عبيد عبداً أو أمة ديناراً أو قيمته من المعافرى فهذا فيه أخذها من الرجل والمرأة والحر والرقيق قيل هذا لا يصح وصله وهو منقطع وهذه الزيادة مختلف فيها لم يذكرها سائر الرواة ولعلها من تفسير بعض الرواة وقد روى الامام أحمد وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وغيرهم هذا الحديث فاقتصروا على قوله أمره أن يأخذ من كل حالم ديناراً ولم يذكروا هذه الزيادة وأكثر من أخذ منهم النبى ﷺ الجزية العرب من النصارى واليهود والمجوس ولم يكشف عن أحد منهم متى دخل فى دينه وكان يعتبرهم بأديانهم لا بآبائهم

﴿فصل﴾ فى ترتيب سياق هديه مع الكفار والمنافقين من حين بعث إلى حين لقى الله عزوجل. أول ما أوحى اليه ربه تبارك وتعالى أن يقرأ باسم ربه الذى خلق وذلك أول نبوته

فأمره أن يقرأ فى نفسه ولم يأمره إذ ذاك بتبليغ ثم أنزل عليه ياأيها المدثر قم فأنذر فنبأه بقوله اقرأوأرسله بياأيها المدثر ثم أمره أن ينذر عشيرته الأقربين ثم أنذر قومه ثم أنذر من حولهم من العرب ثم أنذر العرب قاطبة ثم أنذر العالمين فأقام بضع عشرة سنة بعد نبوته ينذر بالدعوة بغير قتال ولا جزية ويؤمر بالكف والصبر والصفح ثم أذن له فى الهجرة وأذن له فى القتال ثم أمره أن يقاتل من قاتله ويكف عمن اعتزله ولم يقاتله ثم أمره بقتال المشركين حتى يكون الدين كله لله ثم كان الكفار معه بعد الأمر بالجهاد ثلاثة أقسام أهل صلح وهدنة وأهل حرب وأهل ذمة فأمر بأن يتم لأهل العهد والصلح عهدهم وأن يوفى لهم به مااستقاموا على العهد فان خاف منهم خيانة نبذ اليهم عهدهم ولا يقاتلهم حتى يعلمهم بنقض العهد وأمر أن يقاتل من نقض عهده ولما نزلت سورة براءة نزلت ببيان حكم هذه الاقسام كلها فأمر فيها أن يقاتل عدوه من أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية أو يدخلوا فى الاسلام وأمره فيها بجهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم فجاهد الكفار بالسيف والسنان والمنافقين بالحجة واللسان وأمره فيها بالبراءة من عهود الكفار ونبذ عهودهم اليهم وجعل أهل العهد فى ذلك ثلاثة أقسام قسما أمره بقتالهم وهم الذين نقضوا عهده ولم يستقيموا له فحاربهم وظهر عليهم وقسما لهم عهد موقت لم ينقضوه ولم يظاهروا عليه فأمره أن يتم لهم عهدهم إلى مدتهم وقسما لم يكن لهم عهد ولم يحاربوه أو كان لهم عهد مطلق فأمر أن يؤجلهم أربعة أشهر فاذا انسلخت قاتلهم وهى الأشهر الأربعة المذكورة فى قوله (فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر) وهى الحرم المذكورة فى قوله (فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين) فالحرم ههنا هى أشهر التسيير أولها يوم الأذان وهو اليوم العاشر من ذى الحجة وهو يوم الحج الأكبر الذى وقع فيه التأذين بذلك وآخرها العاشر من ربيع الآخر وليست هى الأربعة المذكورة فى قوله (إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً فى كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها أربعة حرم) فان تلك واحد فرد وثلاثة سرد رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ولم يسير المشركين فى هذه الاربعة فان هذا لا يمكن لانها غير متوالية وهو إنما أجلهم أربعة أشهر ثم أمره بعد انسلاخها أن يقاتلهم فقتل الناقض لعهده وأجل من لا عهد له أوله عهد مطلق أربعة أشهر وأمره أن يتم للموفى بعهده عهده إلى مدته فأسلم هؤلاء كلهم ولم يقيموا على كفرهم إلى مدتهم وضرب على أهل الذمة الجزية فاستقر أمر الكفار معه بعد نزول براءة على ثلاثة أقسام محاربين له وأهل عهد وأهل ذمة ثم آلت حال أهل العهد والصلح إلى الاسلام

فصاروا معه قسمين محاربين وأهل ذمة والمحاربون له خائفون منه فصار أهل الأرض معه ثلاثة أقسام مسلم مؤمن به ومسالم له آمن وخائف محارب وأما سيرته فى المنافقين فانه أمر أن يقبل منهم علانيتهم ويكل سرائرهم إلى الله وأن يجاهدهم بالعلم والحجة وأمر أن يعرض عنهم ويغلظ عليهم وأن يبلغ القول البليغ إلى نفوسهم ونهى أن يصلى عليهم وأن يقوم على قبورهم وأخبر أنه إن استغفر لهم فلن يغفر الله لهم فهذه سيرته فى أعدائه من الكفار والمنافقين

﴿ فصل ﴾ وأما سيرته فى أوليائه وحزبه فأمره أن يصبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه وأن لا تعدو عيناه عنهم وأمر أن يعفو عنهم ويستغفر لهم ويشاورهم فى الأمر وأن يصلى عليهم وأمر بهجر من عصاه وتخلف عنه حتى يتوب ويراجع طاعته كما هجر الثلاثة الذين خلفوا وأمر أن يقيم الحدود على من أتى موجباته منهم وأن يكونوا عنده فى ذلك سواء شريفهم ودنيهم وأمر فى دفع عدوه من شياطين الانس بان يدفع بالتى هى أحسن فيقابل اساءة من أساء اليه بالاحسان وجهله بالحلم وظلمه بالعفو وقطيعته بالصلة واخبره أنه إن فعل ذلك عاد عدوه كانه ولى حميم وأمر فى دفعه عدوه من شياطين الجن بالاستعاذة بالله منهم وجمع له هذين الامرين فى ثلاثة مواضع من القرآن فى سورة الاعراف والمؤمنين وسورة حم السجدة فقال فى سورة الاعراف (خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم) فأمره باتقاء شر الجاهلين بالاعراض عنهم وباتقاء شر الشيطان بالاستعاذة منه وجمع له فى هذه الآية مكارم الاخلاق والشيم كلها فان ولى الامر له مع الرعية ثلاثة أحوال فانه لا بد له من حق عليهم يلزمهم القيام به وأمر يأمرهم به ولا بد من تفريط وعدوان يقع منهم فى حقه فأمر بأن يأخذ من الحق الذى عليهم ماطوعت به أنفسهم وسمحت به وسهل عليهم ولم يشق وهو العفو الذى لا يلحقهم ببذله ضرر ولا مشقة وأمر أن يأمرهم بالعرف وهو المعروف الذى تعرفه العقول السليمة والفطر المستقيمة وتقر بحسنه ونفعه وإذا أمر به يأمر به بالمعروف أيضا لا بالعنف والغلظة وأمر أن يقابل جهل الجاهلين منهم بالاعراض عنه دون أن يقابله بمثله فبذلك يكتفى شرهم وقال تعالى فى سورة المؤمنين (قل رب إما ترينى مايوعدون رب فلا تجعلنى فى القوم الظالمين وأنا على أن نريك مانعدهم لقادرون ادفع بالتى هى أحسن السيئة نحن أعلم بما يصفون وقل رب إنى أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون) وقال تعالى فى سورة حم السجدة (ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتى هى أحسن فاذا الذى بينك وبينه عداوة كانه ولى حميم ومايلقاها إلا الذين صبروا ومايلقاها إلا ذو حظ عظيم وإما ينزغنك

من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم) فهذه سيرته مع أهل الأرض إنسهم وجنهم مؤمنهم وكافرهم

(فصل في سياق مغازيه وبعوثه على وجه الاختصار) وكان أول لواء عقده رسول الله ﷺ لحمزة بن عبد المطلب في شهر رمضان على رأس سبعة أشهر من مهاجره وكان لواء أبيض وكان حامله أبامرثد كناز بن الحصين الغنوي حليف حمزة وبعثه في ثلاثين رجلا من المهاجرين خاصة يعترض عيراً لقريش جاءت من الشام وفيها أبو جهل بن هشام في ثلثمائة رجل فبلغوا سيف البحر من ناحية العيص فالتقوا واصطفوا للقتال فمشى مجدي بن عمرو الجهني وكان حليفا للفريقين جميعاً بين هؤلاء وهؤلاء حتى حجز بينهم فلم يقتتلوا .

(فصل) ثم بعث عبيدة بن الحرث بن المطلب في سرية إلى بطن رابغ في شوال على رأس ثمانية أشهر من الهجرة وعقد له لواء أبيض وحمله مسطح بن أثاثة بن المطلب بن عبد مناف وكان في ستين من المهاجرين ليس فيهم أنصاري فلقي أبا سفيان بن حرب وهو في مائتين على بطن رابغ على عشرة أميال من الجحفة وكان بينهم الرمي ولم يسلوا السيوف ولم يصطفوا للقتال وإنما كانت مناوشة وكان سعد بن أبي وقاص فيهم وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله ثم انصرف الفريقان على حاميتهم قال ابن اسحق وكان على القوم عكرمة بن أبي جهل وقدم سرية عبيدة على سرية حمزة

(فصل) ثم بعث سعد بن أبي وقاص إلى الخرار في ذي القعدة على رأس تسعة أشهر وعقد له لواء أبيض وحمله المقداد بن عمرو وكانوا عشرين راكبا يعترضون عيراً لقريش وعهد اليه أن لا يجاوز والخرار فخرجوا على أقدامهم فكانوا يكمنون بالنهار ويسيرون بالليل حتى صبحوا المكان صبيحة خمس فوجدوا العير قد مرت بالأمس

(فصل) ثم غزا بنفسه غزوة الأبواء ويقال لها ودان وهي أول غزوة غزاها بنفسه وكانت في صفر على رأس اثني عشر شهراً من مهاجره وحمل لواءه حمزة بن عبد المطلب وكان أبيض واستخلف على المدينة سعد بن عبادة وخرج في المهاجرين خاصة يعترض عيرا لقريش فلم يلق كيدا وفي هذه الغزوة وادع عمرو بن مخشي الضمري وكان سيد بني ضمرة في زمانه على أن لا يغزو بني ضمرة ولا يغزوه ولا أن يكثروا عليه جمعاً ولا يعينوا عليه عدوا وكتب بينه وبينهم كتابا وكانت غيبته خمس عشرة ليلة

(فصل) ثم غزا رسول الله ﷺ بواط في شهر ربيع الأول على رأس ثلاثة عشر شهرا من مهاجره وحمل لواءه سعد بن أبي وقاص وكان أبيض واستخلف على المدينة سعد بن معاذ وخرج

فى مائتين من أصحابه يعترض عير آلقريش فيها أمية بن خلف الجحى ومائة رجل من قريش وألفان وخمسمائة بعير فبلغ بواطا وهما جبلان فرعان أصلهما واحد من جبال جهينة مما يلى طريق الشام وبين بواط والمدينة نحو أربعة برد فلم يلق كيدا فرجع

﴿ فصل ﴾ ثم خرج على رأس ثلاثة عشر شهرا من مهاجره يطلب كرز بن جابر الفهرى وحمل لواءه على بن أبى طالب رضى الله عنه وكان أبيض فاستخلف على المدينة زيد بن حارثة وكان كرز قد أغار على سرح المدينة فاستاقه وكان يرعى بالحمى فطلبه رسول الله ﷺ حتى بلغ واديا يقال له سفوان من ناحية بدر وفاته كرز ولم يلحقه فرجع إلى المدينة

﴿ فصل ﴾ ثم خرج رسول الله ﷺ فى جمادى الآخرة على رأس ستة عشر شهرا وحمل لواءه حمزة بن عبد المطلب وكان أبيض واستخلف على المدينة أبا سلمة بن عبد الاسد المخزومى وخرج فى خمسين ومائة ويقال فى مائتين من المهاجرين ولم يكره أحدا على الخروج وخرجوا على ثلاثين بعيرا يعتقبونها يعترضون عيرا لقريش ذاهبة إلى الشام وقد كان جاءه الخبر بفصولها من مكة فيها أموال لقريش فبلغ ذا الشعيرة وقيل الشعيراء بالمد وقيل العسيرة بالمهملة وهى بناحية ينبع وبين ينبع والمدينة تسعة برد فوجد العير قد فاتته بأيام وهذه هى العير التى خرج فى طلبها حين رجعت من الشام وهى التى وعده الله إياها والمقاتلة وذات الشوكة ووفى له بوعده وفى هذه الغزوة وادع بنى مدلج وحلفاءهم من بنى ضمرة قال عبد المؤمن بن خلف الحافظ وفى هذه الغزوة كنى رسول الله ﷺ عليا أبا تراب وليس كما قال فان النبى صلى الله عليه وسلم إنما كناه أبا تراب بعد نكاحه فاطمة وكان نكاحها بعد بدر فانه لما دخل عليها وقال أين ابن عمك قالت خرج مغاضبا فجاء إلى المسجد فوجده مضطجعا فيه وقد لصق به التراب فجعل ينفضه عنه ويقول اجلس أبا تراب اجلس أبا تراب وهو أول يوم كنى فيه أبا تراب

﴿ فصل ﴾ ثم بعث عبد الله بن جحش الاسدى إلى نخلة فى رجب على رأس سبعة عشر شهرا من الهجرة فى اثنى عشر رجلا من المهاجرين كل اثنين يعتقبان على بعير فوصلوا إلى بطن نخلة يرصدون عيرا لقريش وفى هذه السرية سمى عبد الله بن جحش أمير المؤمنين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب له كتابا وأمر أن لا ينظر فيه حتى يصير يومين ثم ينظر فيه ولما فتح الكتاب وجد فيه إذا نظرت فى كتابى هذا فامض حتى تنزل بنخلة بين مكة والطائف فترصد بها عير قريش وتعلم لنا من أخبارهم فقال سمعا وطاعة وأخبر أصحابه بذلك وبأنه لا يستكرههم فمن أحب الشهادة فلينهض ومن كره الموت فليرجع وأما أنا فناهض فنهضوا

كلهم فلما كان فى أثناء الطريق أضل سعد بن أبى وقاص وعتبة بن غزوان بعيراً لهما كانا يعتقبانه فتخلفا فى طلبه وبعد عبد الله بن جحش حتى نزل بنخلة فمرت به عير لقريش تحمل زبيبا وأدما وتجارة فيها عمرو بن الحضرمى وعثمان ونوفل ابنا عبد الله بن المغيرة والحكم بن كيسان مولى بنى المغيرة فتشاور المسلمون وقالوا نحن فى آخر يوم من رجب الشهر الحرام فان قاتلناهم انتهكنا الشهر الحرام وإن تركناهم الليلة دخلوا الحرم ثم اجتمعوا على ملاقاتهم فرما أحدهم عمرو بن الحضرمى فقتله وأسروا عثمان والحكم وأفلت نوفل ثم قدموا بالعير والاسيرين قد عزلوا من ذلك الخمس وهو أول خمس كان فى الاسلام وأول أسيرين فى الاسلام وأنكر رسول الله ﷺ عليهم ما فعلوا واشتد تعنيت قريش وإنكارهم ذلك وزعموا أنهم قد وجدوا مقالا فقالوا قد أحل محمد الشهر الحرام واشتد ذلك على المسلمين حتى أنزل الله تعالى (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) يقول سبحانه هذا الذى أنكرتموه عليهم وإن كان كبيراً فما ارتكبتموه أنتم من الكفر بالله والصد عن سبيله وعن بيته وإخراج المسلمين الذى هم أهله منه والشرك الذى أنتم عليه والفتنة التى حصلت منكم به أكبر عند الله من قتالهم فى الشهر الحرام وأكثر السلف فسروا الفتنة هنا بالشرك كقوله تعالى (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) ويدل عليه قوله (ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين) أى لم يكن مآل شركهم وعاقبته وآخر أمرهم إلا أن تبرؤا منه وأنكروه وحقيقتها أنها الشرك الذى يدعو صاحبه اليه ويقاتل عليه ويعاقب من لم يفتتن به ولهذا يقال لهم وقت عذابهم بالنار وفتنتهم بها ذوقوا فتنتكم قال ابن عباس تكذيبكم وحقيقته ذوقوا نهاية فتنتكم وغايتها ومر مصير أمرها كقوله (ذوقوا ما كنتم تكسبون) وكما فتنوا عباده على الشرك فتنوا على النار وقيل لهم ذوقوا فتنتكم ومنه قوله تعالى (إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا) فسرت الفتنة هنا بتعذيبهم المؤمنين واحراقهم إياهم بالنار واللفظ أعم من ذلك وحقيقته عذبوا المؤمنين ليفتتنوا عن دينهم فهذه الفتنة المضافة إلى المشركين وأما الفتنة التى يضيفها الله سبحانه إلى نفسه ويضيفها رسوله اليه كقوله (وكذلك فتنا بعضهم ببعض) وقول موسى إن هى إلا هى فتنتك تضل بها من تشاء وتهدى من تشاء فتلك بمعنى آخر وهى بمعنى الامتحان والابتلاء من الله لعباده بالخير والشر بالنعم والمصائب فهذه لون وفتنة المشركين لون وفتنة المؤمن فى ماله وولده وجاره لون آخر والفتنة التى يوقعها بين أهل الاسلام كالفتنة التى أوقعها بين أصحاب على ومعاوية وبين أهل الجمل وصفين وبين المسلمين حتى يتقاتلوا ويتهاجروا

لون آخر وهى الفتنة التى قال فيها محمد ﷺ ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشى والماشى خير من الساعى وأحاديث الفتنة التى أمر رسول الله ﷺ فيها باعتزال الطائفتين هى هذه الفتنة وقد تأتى الفتنة مرادا بها المعصية كقوله تعالى (ومنهم من يقول إئذن لى ولا تفتنى) يقوله الجد بن قيس لما ندبه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تبوك يقول إئذن لى فى القعود ولا تفتنى بتعرضى لبنات الأصفر فانى لا أصبر عنهن قال تعالى (ألا فى الفتنة سقطوا) أى وقعوا فى فتنة النفاق وفروا اليها من فتنة بنات الأصفر والمقصود أن الله سبحانه حكم بين أوليائه وأعدائه بالعدل والانصاف ولم يبرى أولياءه من ارتكاب الاثم بالقتال فى الشهر الحرام بل أخبر أنه كبير وأن ما عليه أعداؤه المشركون أكبر وأعظم من مجرد القتال فى الشهر الحرام وأحق بالذم والعيب والعقوبة لاسيما وأولياؤه كانوا متأولين فى قتالهم ذلك أو مقصرين نوع تقصير يغفر الله لهم فى جنب ما فعلوه من التوحيد والطاعات والهجرة مع رسوله وإيثار ما عند الله فهم كما قيل :

وإذا الحبيب أتى بذنب واحد جاءت محاسنه بألف شفيع

فكيف يقاس ببغيض عدو جاء بكل قبيح ولم يأت بشفيع واحد من المحاسن

﴿ فصل ﴾ ولما كان فى شعبان من هذه السنة حولت القبلة وقد تقدم ذكر ذلك

﴿ فصل ﴾ فلما كان فى رمضان من هذه السنة بلغ رسول الله ﷺ خبر العير المقبلة من الشام لقريش صحبة أبى سفيان وهى العير التى خرجوا فى طلبها لما خرجت من مكة وكانوا نحو أربعين رجلا وفيها أموال عظيمة لقريش فندب رسول الله ﷺ الناس للخروج اليها وأمر من كان ظهره حاضرا بالنهوض فلم يحتفل لها احتفالا بليغا لأنه خرج مسرعا فى ثلثمائة وبضعة عشر رجلا لم يكن معهم من الخيل إلا فرسان فرس للزبير بن العوام وفرس للمقداد بن الأسود الكندى وكان معهم سبعون بعيرا يعتقب الرجلان والثلاثة على البعير الواحد وكان رسول الله ﷺ وعلى ومرثد بن أبى مرثد الغنوى يعتقبون بعيرا وزيد بن حارثة وابنه وكبشة موالى رسول الله ﷺ يعتقبون بعيرا وأبو بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف يعتقبون بعيرا واستخلف على المدينة وعلى الصلاة ابن أم مكتوم فلما كان بالروحاء رد أبا لبابة ابن عبد المنذر واستعمله على المدينة ودفع اللواء إلى مصعب بن عمير والراية الواحدة إلى على بن أبى طالب والأخرى التى للانصار إلى سعد بن معاذ وجعل على الساقة قيس بن أبى صعصعة وسار فلما قرب من الصفراء بعث بسبس بن عمرو الجهنى وعدى بن الرعباء إلى

بدر يتجسسان أخبار العير وأما أبو سفيان فانه بلغه مخرج رسول الله ﷺ وقصده إياه فاستأجر ضمضم بن عمرو الغفارى إلى مكة مستصرخا لقريش بالنفير إلى عيرهم ليمنعوه من محمد وأصحابه وبلغ الصريخ أهل مكة فنهضوا مسرعين وأوعبوا فى الخروج فلم يتخلف من أشرافهم أحد سوى أبى لهب فانه عوض عنه رجلا كان له عليه دين وحشدوا من حولهم من قبائل العرب ولم يتخلف عنهم أحد من بطون قريش إلا بنى عدى فلم يخرج معهم منهم أحد وخرجوا من ديارهم كما قال الله (بطرا ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله) وأقبلوا كما قال رسول الله ﷺ بحدهم وحديدهم تحاده وتحاد رسوله وجاءوا على حرد قادرين وعلى حمية وغضب وحنق على رسول الله ﷺ وأصحابه لما يريدون من أخذ عيرهم وقتل من فيها وقد أصابوا بالأمس عمرو بن الحضرمى والعير التى كانت معه فجمعهم الله على غير ميعاد كما قال الله تعالى (ولو تواعدتم لاختلفتم فى الميعاد ولكن ليقضى الله أمراً كان مفعولا) ولما بلغ رسول الله ﷺ خروج قريش استشار أصحابه فتكلم المهاجرون فأحسنوا ثم استشارهم ثانيا فتكلموا أيضاً فأحسنوا ثم استشارهم ثالثا ففهمت الأنصار أنه يعنيهم فبادر سعد بن معاذ فقال يا رسول الله كأنك تعرض بنا وكان إنما يعنهم لأنهم بايعوه على أن يمنعوه من الأحمر والأسود فى ديارهم فلما عزم على الخروج استشارهم ليعلم ما عندهم فقال له سعد لعلك تخشى أن تكون الانصار ترى حقا عليها أن لا تنصرك إلا فى ديارهم وإنى أقول عن الأنصار وأجيب عنهم فاظعن حيث شئت وصل حبل من شئت واقطع حبل من شئت وخذ من أموالنا ما شئت واعطنا ما شئت وما أخذت منا كان أحب الينا مما تركت وما أمرت فيه من أمر فأمرنا تبع لأمرك فوالله لئن سرت حتى تبلغ البرك من غمدان لنسيرن معك ووالله لئن استعرضت بنا هذا البحر خضناه معك وقال له المقداد لا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى إذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك ومن بين يديك ومن خلفك فأشرق وجه رسول الله ﷺ وسر بما سمع من أصحابه وقال سيروا وأبشروا فان الله قد وعدنى إحدى الطائفتين وإنى قد رأيت مصارع القوم فسار رسول الله ﷺ إلى بدر وخفض أبو سفيان ولحق بساحل البحر ولما رأى أنه قد نجا وأحرز العير كتب إلى قريش أن ارجعوا فانكم إنما خرجتم لتحرروا عيركم فأتاهم الخبر وهم بالجحفة فهموا بالرجوع فقال أبو جهل والله لا نرجع حتى نقدم بدرا فنقيم بها ونطعم من حضرنا من العرب وتخافنا العرب بعد ذلك وأشار الأخنس بن شريق عليهم بالرجوع فعصوه فرجع هو وبنو زهرة فلم يشهد بدرا زهرى فاغتبطت بنو زهرة بعد برأى الاخنس فلم يزل فيهم مطاعا معظما وأرادت بنو هاشم الرجوع فاشتد عليهم أبو جهل وقال لا تفارقنا هذه العصابة حتى نرجع

فساروا وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل عشاء أدنى ماء من مياه بدر فقال أشيروا على فى المنزل فقال الحباب بن المنذر يارسول الله أنا عالم بها وبقلبها إن رأيت أن نسير إلى قلب قد عرفناها فهى كثيرة الماء عذبة فننزل عليها ونسبق القوم اليها ونغور ماسواها من المياه وسار المشركون سراعا يريدون الماء وبعث عليا وسعد والزبير الى بدر يلتمسون الخبر فقدموا بعبدين لقريش ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلى فسألهما أصحابه لمن أنتما فقالوا نحن سقاة لقريش فكره ذلك أصحابه وودوا لو كانا للعير أبى سفيان فلما سلم رسول الله ﷺ قال لهما أخبرانى أين قريش قالا وراء هذا الكثيب فقال كم القوم قالا لا علم لنا فقال كم ينحرون كل يوم قالا يوما عشراً ويوماً تسعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القوم مابين تسعمائة الى الألف وأنزل الله عزوجل فى تلك الليلة مطرا واحدا فكان على المشركين وابلا شديدا منعهم من التقدم وكان على المسلمين طلا طهرهم به وأذهب عنهم رجس الشيطان ووطأ به الأرض وصلب به الرمل وثبت الاقدام ومهد به المنزل وربط به على قلوبهم فسبق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى الماء فنزلوا عليه شطر الليل وصنعوا الحياض ثم غوروا ماعداها من المياه ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه على الحياض وبنى لرسول الله صلى الله عليه وسلم عريش يكون فيها على تل مشرف على المعركة ومشى فى موضع المعركة وجعل يشير بيده هذا مصرع فلان وهذا مصرع فلان وهذا مصرع فلان إن شاء الله فما تعدى أحد منهم موضع اشارته فلما طلع المشركون وتراآى الجمعان قال رسول الله ﷺ اللهم هذه قريش جاءت بخيلها وفخرها جاءت تحاربك وتكذب رسولك فقام ورفع يديه واستنصر ربه وقال اللهم أنجز لى ماوعدتني اللهم إنى أنشدك عهدك ووعدك فالتزمه الصديق من ورائه وقال له يارسول الله أبشر فوالذى نفسى بيده لينجزن الله لك ماوعدك واستنصر المسلمون الله واستغاثوه وأخلصوا له وتضرعوا اليه فأوحى الله إلى ملائكته (إنى معكم فثبتوا الذين آمنوا سألقى فى قلوب الذين كفروا الرعب) وأوحى الله إلى رسوله (إنى ممدكم بألف من الملائكة مردفين) قرىء بكسر الدال وفتحها فقيل المعنى إنهم ردف لكم وقيل يردف بعضهم بعضا أرسالا لم يأتوا دفعة واحدة فان قيل ههنا ذكر أنه أمدهم بألف وفى سورة آل عمران قال (إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين بلى أن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين) فكيف الجمع بينهما قيل اختلف فى هذا الامداد الذى بثلاثة آلاف والذى بالخمسة على قولين أحدهما أنه كان يوم

أحد وكان إمداداً معلقا على شرط فلما فات شرطه فات الامداد وهذا قول الضحاك ومقاتل وإحدى الروايتين عن عكرمة . والثانى أنه كان يوم بدر وهذا عن قول ابن عباس ومجاهد وقتادة والرواية الاخرى عن عكرمة واختاره جماعة من المفسرين وحجة هؤلاء أن السياق يدل على ذلك فانه سبحانه قال (ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون اذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين بلى أن تصبروا وتتقوا) إلى أن قال (وما جعله الله ـ أى هذا الامداد ـ الا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم به) قال هؤلاء فلما استغاثوا أمدهم بتمام ثلاثة آلاف ثم مدهم بتمام خمسة آلاف لما صبروا واتقوا وكان هذا التدريج ومتابعة الامداد أحسن موقعا وأقوى لنفوسهم وأسر لها من أن يأتى مرة واحدة وهو بمنزلة متابعة الوحى ونزوله مرة بعد مرة وقالت الفرقة الاولى القصة في سياق أحد وانما أدخل ذكر بدر اعتراضا فى أثنائها فانه سبحانه قال (واذ غدوت من أهلك تبوىء المؤمنين مقاعد للقتال والله سميع عليم إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون) ثم قال (ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون) فذكره نعمته عليهم لما نصرهم ببدر وهم أذلة ثم عاد إلى قصة أحد وأخبر عن قول رسوله لهم ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين ثم وعدهم أنهم ان صبروا واتقوا أمدهم بخمسة آلاف فهذا من قول رسوله والامداد الذى ببدر من قوله تعالى وهذا بخمسة آلاف وإمداد بدر بألف وهذا معلق على شرط وذلك مطلق والقصة فى سورة آل عمران هى قصة أحد مستوفاة مطولة وبدر ذكرت فيها اعتراضاً والقصة فى سورة الانفال قصة بدر مستوفاة مطولة فالسياق فى آل عمران غير السياق فى الانفال يوضح هذا أن قوله ويأتوكم من فورهم هذا وقد قال مجاهد هو يوم أحد وهذا يستلزم أن يكون الامداد المذكور فيه فلا يصح قوله إن الامداد بهذا العدد كان يوم بدر وإتيانهم من فورهم هذا يوم أحد والله أعلم

﴿فصل﴾ وبات رسول الله ﷺ يصلى إلى جذع شجرة هنالك وكان ليلة الجمعة السابع عشر من رمضان فى السنة الثانية فلما أصبحوا أقبلت قريش فى كتائبها واصطف الفريقان فمشى حكيم بن حزام وعتبة بن ربيعة فى قريش أن يرجعوا ولا يقاتلوا فأبى ذلك أبو جهل وجرى بينه وبين عتبة كلام أحفظه وأمر أبو جهل أخا عمرو بن الحضرمى أن يطلب دم أخيه عمرو فكشف عن استه وصرخ وقال واعمراه فحمى القوم ونشبت الحرب وعدل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفوف ثم رجع إلى العريش هو وأبو بكر خاصة وقام سعد بن معاذ فى قوم من الانصار على باب العريش

يحمون رسول الله ﷺ وخرج عتبة وأخوه شيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة يطلبون المبارزة فخرج اليهم ثلاثة من الأنصار عبد الله بن رواحة وعوف ومعوذ ابنا عفراء فقالوا لهم من أنتم فقالوا من الانصار قالوا أكفاء كرام وإنما نريد بنى عمنا فبرز اليهم على وعبيدة ابن الحرث وحمزة فقتل على قرنه الوليد وقتل حمزة قرنه عتبة وقيل شيبة واختلف عبيدة وقرنه ضربتين فكر على وحمزة على قرن عبيدة فقتلاه واحتملا عبيدة وقد قطعت رجله فلم يزل صمتا حتى مات بالصفراء وكان على يقسم بالله لنزلت هذه الآية فيهم هذان خصمان اختصموا فى ربهم الآية ثم حمى الوطيس واستدارت رحى الحرب واشتد القتال وأخذ رسول الله ﷺ فى الدعاء والابتهال ومناشدة ربه عز وجل حتى سقط رداؤه عن منكبيه فرده عليه الصديق وقال بعض مناشدتك ربك فانه منجزلك ماوعدك فأغفى رسول الله ﷺ اغفاءة واحدة وأخذ القوم النعاس فى حال الحرب ثم رفع رسول الله ﷺ رأسه فقال أبشر ياأبا بكر هذا جبريل على ثناياه النقع وجاء النصر وأنزل الله جنده وأيد رسوله والمؤمنين ومنحهم أكتاف المشركين أسرا وقتلا فقتلوا منهم سبعين وأسروا سبعين

﴿فصل﴾ ولما عزموا على الخروج ذكروا مابينهم وبين بنى كنانة من الحرب فتبدى لهم إبليس فى صورة سراقة بن مالك المدلجى وكان من أشراف كنانة فقال لهم لاغالب لكم اليوم من الناس وإنى جار لكم من أن تأتيكم كنانة بشىء تكرهونه فخرجوا والشيطان جار لهم لايفارقهم فلما بعثوا للقتال ورأى عدو الله جند الله قد نزلت من السماء فرونكص على عقبيه فقالوا الى أين ياسراقه ألم تكن قلت إنك جار لنا لاتفارقنا فقال إنى أرى مالا ترون إنى أخاف الله والله شديد العقاب وصدق فى قوله إنى أرى مالا ترون وكذب فى قوله إنى أخاف الله وقيل كان خوفه على نفسه أن يهلك معهم وهذا أظهر ولما رأى المنافقون ومن فى قلبه مرض قلة حزب الله وكثرة أعدائه ظنوا أن الغلبة إنما هى بالكثرة وقالوا غر هؤلاء دينهم فأخبر سبحانه أن النصر بالتوكل عليه لا بالكثرة ولا بالعدد والله عزيز لايغالب حكيم ينصر من يستحق النصر وان كان ضعيفا فعزته وحكمته أوجبت نصر الفئة المتوكلة عليه ولما دنا العدو وتواجه القوم قام رسول الله ﷺ فى الناس فوعظهم وذكرهم بما لهم فى الصبر والثبات من النصر والظفر العاجل وثواب الله الآجل وأخبرهم أن الله قد أوجب الجنة لمن استشهد فى سبيله فقام عمير بن الحمام فقال يارسول الله جنة عرضها السموات والأرض قال نعم قال بخ بخ يارسول الله قال مايحملك على قولك بخ بخ قال لا والله

يارسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها قال فانك من أهلها فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن حييت حتى آكل من تمراتى هذه إنها لحياة طويلة فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتل حتى قتل فكان أول قتيل وأخذ رسول الله ﷺ ملء كفه من الحصى فرمى بها وجوه العدو فلم تترك رجلا منهم إلا ملأت عينيه وشغلوا بالتراب فى أعينهم وشغل المسلمون بقتلهم فأنزل الله فى شأن هذه الرمية على رسوله (ومارميت إذ رميت ولكن الله رمى) وقد ظن طائفة أن الآية دلت على نفى الفعل عن العبد وإثباته لله وأنه هو الفاعل حقيقة وهذا غلط منهم من وجوه عديدة مذكورة فى غير هذا الموضع ومعنى الآية أن الله سبحانه أثبت لرسوله ابتداء الرمى ونفى عنه الايصال الذى لم يحصل برميه فالرمى يراد به الحذف والايصال فأثبت لنبيه الحذف ونفى عنه الايصال وكانت الملائكة يومئذ تبادر المسلمين إلى قتل أعدائهم قال ابن عباس بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد فى أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس فوقه يقول أقدم حيزوم إذ نظر إلى المشرك أمامه مستلقيا فنظر اليه فاذا هو خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط فأحضر ذلك أجمع فجاء الأنصارى فحدث ذلك رسول الله ﷺ فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة وقال أبو داود المازنى إنى لأتبع رجلا من المشركين لاضربه إذ وقع رأسه قبل أن يصل اليه سيفى فعرفت أنه قد قتله غيرى وجاء رجل من الأنصار بالعباس بن عبد المطلب أسيراً فقال العباس إن هذا والله ماأسرنى لقد أسرنى رجل أجلح من أحسن الناس وجها على فرس أبلق وماأراه فى القوم فقال الانصاري أنا أسرته يارسول الله فقال اسكت فقد أيدك الله بملك كريم وأسر من بنى عبد المطلب ثلاثة العباس وعقيل ونوفل ابن الحرث وذكر الطبرانى فى معجمه الكبير عن رفاعة بن رافع قال لما رأى إبليس ما يفعل الملائكة بالمشركين يوم بدر أشفق أن يخلص القتل اليه فتشبث به الحرث بن هشام وهو يظنه سراقة بن مالك فوكز فى صدر الحرث فألقاه ثم خرج هاربا حتى ألقى نفسه فى البحر ورفع يديه وقال اللهم إنى أسألك نظرتك إياي وخاف أن يخلص اليه القتل فاقبل أبو جهل بن هشام فقال يامعشر الناس لا يهزمنكم خذلان سراقة إياكم فانه كان على ميعاد من محمد ولا يهولنكم قتل عتبة وشيبة والوليد فانهم قد عجلوا فواللات والعزى لا نرجع حتى نقرنهم بالحبال ولا ألفين رجلا منكم قتل رجلا ولكن خذوهم أخذا حتى نعرفهم بسوء صنيعهم واستفتح أبو جهل فى ذلك اليوم فقال اللهم أقطعنا للرحم وأتانا بما لا نعرفه فاحنه الغداة اللهم أينا كان أحب اليك وأرضى عنك فانصره اليوم فأنزل الله عز

وجل (إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح وإن تنتهوا فهو خير لكم وإن تعودوا نعد ولن تغنى عنكم فئتكم شيئا ولو كثرت وأن الله مع المؤمنين) والموضع المسلمون أيديهم فى العدو يقتلون ويأسرون وسعد بن معاذ واقف على باب الخيمة التى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى العريش متوشحا بالسيف فى ناس من الأنصار رأى رسول الله ﷺ فى وجه سعد بن معاذ الكراهية لما يصنع الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنك تكره ما يصنع الناس قال أجل والله كانت أول وقعة أوقعها الله بالمشركين وكان الإثخان فى القتل أحب إلىّ من استبقاء الرجال ولما بردت الحرب وولى القوم منهزمين قال رسول الله ﷺ من ينظر لنا ماصنع أبو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد وأخذ بلحيته فقال أنت أبو جهل فقال لمن الدائرة اليوم فقال لله ولرسوله وهل أخزاك الله ياعدو الله فقال وهل فوق رجل قتله قومه فقتله عبدالله ثم أتى به النبى صلى الله عليه وسلم فقال قتلته فقال الله الذى لا إله إلا هو فرددها ثلاثة ثم قال الله أكبر الحمد لله الذى صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده انطلق أرنيه فانطلقنا فأريته إياه فقال هذا فرعون هذه الأمة وأسر عبدالرحمن بن عوف أمية بن خلف وابنه عليا فأبصره بلال وكان أمية يعذبه بمكة فقال رأس الكفر أمية بن خلف لانجوت إن نجا ثم استوخى جماعة من الأنصار واشتد عبدالرحمن بهما يحرزهما منهم فأدركوهم فشغلهم عن أمية بابنه ففرغوا منه ثم لحقوهما فقال له عبدالرحمن ابرك فبرك فألقى نفسه عليه فضربوه بالسيوف من تحته حتى قتلوه وأصاب بعض السيوف رجل عبدالرحمن بن عوف قال له أمية قبل ذلك من الرجل المعلم فى صدره بريشة نعامة فقال ذلك حمزة ابن عبدالمطلب فقال ذاك الذى فعل بنا الافاعيل وكان مع عبدالرحمن أدراع قد استلبها فلما رآه أمية قال له أنا خير لك من هذه الادراع فألقاها وأخذه فلما قتله الانصار كان يقول يرحم الله بلالا فجعنى بأدراعى وبأسيرى وانقطع يومئذ سيف عكاشة بن محصن فأعطاه النبى ﷺ جذلا من حطب فقال دونك هذا فلما أخذه عكاشة وهزه عاد فى يده سيفا طويلا شديدا أبيض فلم يزل عنده يقاتل به حتى قتل فى الردة ايام أبى بكر ولقى الزبير عبيدة بن سعيد بن العاص وهو مدجج فى السلاح لا يرى منه إلا الحدق فحمل عليه الزبير بحربة فطعنه فى عينه فمات فوضع رجله على الحربة ثم تمطى فكان الجهد أن ينزعها وقد انثنى طرفها فسأله إياها رسول الله ﷺ فأعطاه فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها ثم طلبها أبو بكر فأعطاه فلما قبض أبو بكر سأله إياها عمر فأعطاه فلما قبض عمر أخذها ثم طلبها عثمان فأعطاه فلما قبض عثمان وقعت عند آل على فطلبها عبدالله بن الزبير وكانت عنده حتى قتل

وقال رفاعة بن رافع رميت بسهم يوم بدر ففقئت عيني فبصق فيها رسول الله ﷺ ودعا لي فما آذاني منها شيء. فلما انقضت الحرب أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وقف على القتلى فقال بئس العشيرة أنتم التي كنتم لنبيكم كذبتموني وصدقني الناس وخذلتموني ونصرني الناس وأخرجتموني وآواني الناس ثم أمر بهم فسحبوا إلى قليب من قليب بدر فطرحوا فيه ثم وقف عليهم فقال يا عتبة بن ربيعة ويا شيبة بن ربيعة ويا فلان ويا فلان هل وجدتم ما وعد ربكم حقا فاني وجدت ما وعدني ربي حقا فقال له عمر يا رسول الله ما تخاطب من أقوام قد جيفوا فقال والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ولكنهم لا يستطيعون الجواب ثم أقام رسول الله ﷺ بعرصتهم ثلاثا وكان إذا ظهر على قوم أقام بعرصتهم ثلاثا ثم ارتحل مؤيدا منصورا قرير العين بنصر الله له ومعه الاسارى والمغانم فلما كان بالصفراء قسم الغنائم وضرب عنق النضر بن الحرث بن كلدة ثم لما نزل بعرق الظبية ضرب عنق عقبة بن أبي معيط ودخل النبي ﷺ المدينة مؤيدا مظفرا منصورا قد خافه كل عدو له بالمدينة وحولها فأسلم بشر كثير من أهل المدينة وحينئذ دخل عبد الله بن أبي المنافق وأصحابه في الاسلام ظاهرا وجملة من حضر بدرا من المسلمين ثلثمائة وبضعة عشر رجلا من المهاجرين ستة وثمانون ومن الأوس أحد وستون ومن الخزرج مائة وسبعون وإنما قل عدد الاوس عن الخزرج وإن كانوا أشد منهم وأقوى شوكة وأصبر عند اللقاء لان منازلهم كانت في عوالي المدينة وجاء النفير بغتة وقال النبي ﷺ لا يتبعنا إلا من كان ظهره حاضرا فاستأذنه رجال ظهورهم كانت في علو المدينة أن يستأني بهم حتى يذهبوا إلى ظهورهم فأبى ولم يكن عزمهم على اللقاء ولا أعدوا له عدة ولا تأهبوا له أهبة ولكن جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد واستشهد من المسلمين يومئذ أربعة عشر رجلا ستة من المهاجرين وستة من الخزرج واثنان من الاوس وفرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من شأن بدر والاسارى في شوال.

x ﴿ فصل ﴾ ثم نهض صلوات الله وسلامه عليه بعد فراغه بسبعة أيام إلى غزو بني سليم واستعمل على المدينة سباع بن عرفطة وقيل ابن أم مكتوم فبلغ ما يقال له الكدر فأقام عليه ثلاثا ثم انصرف ولم يلق كيدا.

﴿ فصل ﴾ ولما رجع فل المشركين إلى مكة موتورين محزونين نذر أبو سفيان أن لا يمس رأسه ماء حتى يغزو محمدا رسول الله ﷺ فخرج في مائتي راكب حتى أتى العريض في طرف المدينة وبات ليلة واحدة عند سلام بن مشكم اليهودي فسقاه الخمر وبطن له من خبر الناس فلما أصبح قطع أصوارا من النخل وقتل رجلا من الانصار وحليفا له ثم كر راجعا وندر به رسول الله

ﷺ فخرج فى طلبه فبلغ قرقرة الكدر وفاته أبو سفيان وطرح الكفار سويقا كثيرا من أزوادهم يتخففون به فاخذها المسلمون فسميت غزوة السويق وكان ذلك بعد بدر بشهرين

(فصل) فاقام رسول الله ﷺ بالمدينة بقية ذى الحجة ثم غزا نجدا يريد غطفان واستعمل على المدينة عثمان بن عفان رضى الله عنه فاقام هناك صفرا كله من السنة الثانيه ثم انصرف ولم يلق حربا

(فصل) فاقام فى المدينة ربيعا الاول ثم خرج يريد قريشا واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم فبلغ نجران معدنا بالحجاز ولم يلق حربا فاقام هنالك ربيعا الآخر وجمادى الاولى ثم انصرف الى المدينة

﴿ فصل ﴾ ثم غزا بنى قينقاع وكانوا من يهود المدينة فنقضوا عهده فحاصرهم خمسة عشر ليلة حتى نزلوا على حكمه فشفع فيهم عبد الله بن أبى وألح عليه فاطلقهم له وهم قوم عبد الله ابن سلام وكانوا سبعمائة مقاتل وكانوا صاغة وتجارا

﴿ فصل ﴾ فى قتل كعب بن الاشرف وكان رجلا من اليهود وأمه من بنى النضير وكان شديد الأذي لرسول الله ﷺ وكان يشبب فى أشعاره بنساء الصحابة فلما كان وقعة بدر ذهب الى مكة وجعل يؤلب على رسول الله ﷺ وعلى المؤمنين ثم رجع الى المدينه على تلك الحال فقال رسول الله ﷺ من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فانتدب له محمد بن مسلمة وعباد بن بشر وأبو نائلة واسمه سلكان بن سلامه وهو اخو كعب من الرضاع والحرث بن أوس وأبو عبس بن حبر وأذن لهم رسول الله ﷺ أن يقولوا ما شاؤا من كلام يخدعونه به فذهبوا اليه في ليلة مقمرة وشيعهم رسول الله ﷺ الى بقيع الغرقد فلما انتهوا اليه قدموا سلكان بن سلامة فاظهر له موافقته على الانحراف عن رسول الله ﷺ وشكا اليه ضيق حاله فكلمه فى أن يبيعه وأصحابه طعاما ويرهنونه سلاحهم فاجابهم الى ذلك ورجع سلكان الى اصحابه فاخبرهم فاتوه فخرج اليهم من حصنه فتماشوا فوضعوا عليه سيوفهم ووضع محمد بن مسلمة مغولا كان معه فى لبته فقتله وصاح عدو الله صيحة شديدة أفزعت من حوله وأوقدوا النيران وجاء الوفد حتى قدموا الى رسول الله ﷺ من آخر الليل وهو قائم يصلى وجرح الحرث بن أوس ببعض سيوف أصحابه فتفل عليه رسول الله ﷺ فبرأ فاذن رسول الله ﷺ فى قتل من وجد من اليهود لنقضهم عهده ومحاربتهم لله ورسوله

(فصل فى غزوة أحد) ولما قتل الله أشراف قريش ببدر وأصيبوا بمصيبة لم يصابوا بمثلها ورأس فيهم أبو سفيان بن حرب لذهاب أكابرهم وجاء كما ذكرنا الى أطراف المدينة فى غزوة السويق ولم ينل مافى نفسه أخذ يؤلب على رسول الله ﷺ وعلى المسلمين فجمع قريبا من ثلاثة آلاف من قريش والحلفاء والاحابيش وجاؤا بنسائهم لئلا يفروا ليحاموا عنهن ثم أقبل بهم نحو المدينة فنزل قريبا من جبل أحد بمكان يقال له عينين وذلك فى شوال من السنة الثالثه واستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه أيخرج اليهم أم يمكث فى المدينة وكان رأيه أن لا يخرجوا من المدينة وأن يتحصنوا بها فان دخلوها قاتلهم المسلمون على أفواه الازقة والنساء من فوق البيوت ووافقه على هذا الرأى عبد الله بن أبى وكان هو الرأى فبادر جماعة من فضلاء الصحابة ممن فاته الخروج يوم بدر وأشاروا عليه بالخروج وألحوا عليه فى ذلك وأشار عبد الله بن أبى بالمقام فى المدينة وكان رأيه أن لا يخرجوا من المدينة وتابعه عليه بعض الصحابه فألح أولئك على رسول الله ﷺ فنهض ودخل بيته ولبس لامته وخرج عليهم وقد انثنى عزم أولئك وقالوا أكرهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخروج فقالوا يارسول الله إن أحببت أن تمكث فى المدينة فافعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغى لنبى اذا لبس لامته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ألف من الصحابة واستعمل ابن أم مكتوم على الصلاة بمن بقى فى المدينة وكان رسول الله رأى رؤيا وهو بالمدينة رأى أن في سيفه ثلمة ورأى ان بقرا تذبح وأنه أدخل يده في درع حصينة فتأول الثلمة فى سيفه برجل يصاب من أهل بيته وتأول البقر بنفر من أصحابه يقتلون وتأول الدرع بالمدينة فخرج يوم الجمعة فلما صار بالشوط بين المدينة وأحد انعزل عبد الله ابن ابى بنحو ثلث العسكر وقال تخالفنى وتسمع من غيرى فاتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر بن عبد الله يوبخهم ويحضهم على الرجوع ويقول تعالوا قاتلوا فى سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم أنكم تقاتلون لم نرجع فرجع عنهم وسبهم وساله قوم من الانصار أن يستعينوا بحلفائهم من يهود فابى وسلك حرة بنى حارثة وقال من رجل يخرج بنا على القوم من كثب فخرج به بعض الأنصار حتى سلك فى حائط لبعض المنافقين وكان أعمى فقام يحثو التراب فى وجوه المسلمين ويقول لا أحل لك أن تدخل فى حائطى إن كنت رسول الله فابتدره القوم ليقتلوه فقال لاتقتلوه فهذا أعمى القلب أعمى البصر ونفذ رسول صلى الله عليه وسلم حتى

نزل الشعب من أحد فى عدوة الوادى وجعل ظهره إلى أحد ونهى الناس عن القتال حتى يأمرهم فلما أصبح يوم السبت تعبى للقتال وهو فى سبعمائة فيهم خمسون فارساً واستعمل على الرماة وكانوا خمسين عبد الله بن جبير وأمره وأصحابه أن يلزموا مركزهم وأن لا يفارقوه ولو رأى الطير تتخطف العسكر وكانوا خلف الجيش وأمرهم أن ينضحوا المشركين بالنبل لئلا يأتوا المسلمين من ورائهم فظاهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين درعين يومئذ وأعطى اللواء مصعب بن عمير وجعل على إحدى المجنبتين الزبير بن العوام وعلى الاخرى المنذر بن عمرو واستعرض الشبان يومئذ فرد من استصغره عن القتال وكان منهم عبد الله بن عمر وأسامة ابن زيد وأسيد بن ظهير والبراء بن عازب وزيد بن أرقم وزيد بن ثابت وعرابة بن أوس وعمرو بن حزام وأجاز من رآه مطيقا وكان منهم سمرة بن جندب ورافع بن خديج ولهما خمس عشرة سنة فقيل أجاز من أجاز لبلوغه بالسن خمس عشرة سنة ورد من رد لصغره عن سن البلوغ وقالت طائفة إنما أجاز من أجاز لاطاقته ورد من رد لعدم أطاقته ولا تأثير للبلوغ وعدمه فى ذلك قالوا وفى بعض ألفاظ حديث ابن عمر فلما رآنى مطيقاً أجازنى وتعبت قريش للقتال وهم فى ثلاثة آلاف وفيهم مائتا فارس فجعلوا على ميمنتهم خالد بن الوليد وعلى الميسرة عكرمة بن أبى جهل ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه إلى أبى دجانة سماك بن خرشة وكان شجاعا بطلا يختال عند الحرب وكان أول من بدر من المشركين أبو عامر الفاسق واسمه عبد بن عمرو بن صيفى وكان يسمى الراهب فسماه رسول الله ﷺ الفاسق وكان رأس الأوس فى الجاهلية فلما جاء الاسلام شرق به وجاهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعداوة فخرج من المدينة وذهب إلى قريش يؤلبهم على رسول الله ﷺ ويحضهم على قتاله ووعدهم بأن قومه إذا رأوه أطاعوه ومالوا معه فكان أول من لقى المسلمين فنادى قومه وتعرف اليهم فقالوا له لا أنعم الله بك عينا يا فاسق فقال لقد أصاب قومى بعدى شر ثم قاتل المسلمين قتالا شديدا وكان شعار المسلمين يومئذ أمت أمت وأبلى يومئذ أبو دجانة الأنصارى وطلحة بن عبيد الله وأسد الله وأسد رسوله حمزة بن عبد المطلب وعلى بن أبى طالب والنضر بن أنس وسعد بن الربيع وكانت الدولة أول النهار للمسلمين على الكفار فانهزم عدو الله وولوا مدبرين حتى انتهوا إلى نسائهم فلما رأى الرماة هزيمتهم تركوا مركزهم الذى أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظه وقالوا ياقوم الغنيمة الغنيمة فذكرهم

أميرهم عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسمعوا وظنوا أن ليس للمشركين رجعة فذهبوا فى طلب الغنيمة وأخلوا الثغر وكر فرسان المشركين فوجدوا الثغر خاليا قد خلا من الرماة فجازوا منه وتمكنوا حتى أقبل آخرهم فأحاطو بالمسلمين فأكرم الله من أكرم منهم بالشهادة وهم سبعون وولى الصحابة وخلص المشركون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجرحوا وجهه وكسروا رباعيته اليمنى وكانت السفلى وهشموا البيضة على رأسه ورموه بالحجارة حتى وقع لشقه وسقط فى حفرة من الحفر التى كان أبو عامر الفاسق يكيد بها المسلمين فأخذ على بيده واحتضنه طلحة بن عبيدالله وكان الذى تولى أذاء ﷺ عمرو بن قمئة وعتبة بن أبى وقاص وقيل إن عبد الله بن شهاب الزهرى عم محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى هو الذى شجه وقتل مصعب بن عمير بين يديه فدفع اللواء إلى على بن أبى طالب ونشبت حلقتان من حلق المغفر فى وجهه فانتزعهما أبو عبيدة بن الجراح وعض عليهما حتى سقطت ثنيتاه من شدة غوصهما فى وجهه وامتص مالك بن سنان والد أبى سعيد الخدرى الدم من وجنته وأدركه المشركون يريدون ماالله حائل بينهم وبينه فحال دونه نفر من المسلمين نحو عشرة حتى قتلوا ثم جالدهم طلحة حتى أجهضم عنه وترس عليه أبو دجانة بظهره عليه والنبل يقع فيه وهو لايتحرك وأصيب يومئذ عين قتادة بن النعمان فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فردها عليه بيده وكانت أصح عينيه وأحسنهما وصرخ الشيطان بأعلى صوته إن محمداً قد قتل ووقع ذلك فى قلوب كثير من المسلمين وفر أكثرهم وكان أمر الله قدرا مقدورا ومر أنس بن النضر بقوم من المسلمين قد ألقو بأيديهم فقال ماتنتظرون فقالوا قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماتصنعون بالحياه بعده قوموا فموتوا على مامات عليه ثم استقبل الناس ولقى سعد بن معاذ فقال ياسعد إنى لأجد ريح الجنة من دون أحد فقاتل حتى قتل ووجد به سبعون ضربة وجرح يومئذ عبد الرحمن بن عوف نحوا من عشرين جراحة وأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو المسلمين وكان أول من عرفه تحت المغفر كعب بن مالك فصاح بأعلى صوته يامعشر المسلمين أبشرو هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار بيده أن اسكت واجتمع إليه المسلمون ونهضوا معه إلى الشعب الذى نزل فيه وفيهم أبو بكر وعمر وعلى والحرث بن الصمة الانصارى وغيرهم فلما امتدوا إلى الجبل أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أبى بن خلف على جواد له يقال له العود زعم عدو الله أنه يقتل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اقترب منه تناول رسول الله ﷺ الحربة

من الحرث بن الصمة فطعنه بها فجاءت فى ترقوته فكر عدو الله منهزما فقال له المشركون
والله مابك من بأس فقال والله لوكان مابى بأهل ذى المجاز لماتوا أجمعون وكان يعلف فرسه
بمكة ويقول أقتل عليه محمدا فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل أنا أقتله إن
شاء الله تعالى فلما طعنه تذكر عدو الله قوله أناقاتله فأيقن بأنه مقتول من ذلك الجرح فمات
منه فى طريقة بسرف مرجعه إلى مكة وجاء على إلى رسول الله ﷺ بماء ليغسل عنه الدم
فوجده أجنا فرده فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعلو صخرة هنالك فلم يستطع
لمابه فجلس طلحة تحته حتى صعدها وحانت الصلاة فصلى بهم جالسا وصار رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذلك اليوم تحت لواء الانصار وشد حنظلة بن أبى عامر على أبى سفيان فلما
تمكن منه حمل على حنظلة شداد بن الأسود فقتله وكان جنبا فانه لما سمع الصيحة وهو على
امرأته فقام من فوره إلى الجهاد فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه أن الملائكة
تغسله ثم قال سلوا أهله ماشأنه فسألوا امرأته فاخبرتهم الخبر وجعل الفقهاء هذا حجة أن
الشهيد إذا قتل جنبا يغسل اقتداء بالملائكة وقتل المسلمون حامل لواء المشركين فرفعته لهم
عمرة بنت علقمة الحارثية حتى اجتمعوا اليه وقاتلت أم عمارة وهى نسيبة بنت كعب المازنية قتالا
شديداً وضربت عمرو بن قمئة بالسيف ضربات فوقته درعان كانتا عليه وضربها عمرو بالسيف
فجرحها جرحا شديدا على عاتقها وكان عمرو بن ثابت المعروف بالاصيرم من بنى عبد الاشهل
يأبى الاسلام فلما كان يوم أحد قذف الله الاسلام فى قلبه للحسنى التى سبقت له منه فاسلم وأخذ
سيفه ولحق بالنبى ﷺ فقاتل فأثبت بالجراح ولم يعلم أحد بأمره فلما انجلت الحرب طاف
بنو عبد الاشهل فى القتلى يلتمسون قتلاهم فوجدوا الاصيرم وبه رمق يسير فقالوا والله إن
هذا الاصيرم ماجاء به لقد تركناه وإنه لمنكر لهذا الامر ثم سألوه ماالذى جاء بك أحدب على
قومك أم رغبة فى الاسلام فقال بل رغبة فى الاسلام آمنت بالله ورسوله ثم قاتلت مع رسول
الله ﷺ حتى أصابنى ماترون ومات من وقته فذكروه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو من
أهل الجنة قال أبو هريرة ولم يصل لله صلاة قط ولما انقضت الحرب أشرف أبو سفيان على الجبل
فنادى أفيكم محمد فلم يجيبوه فقال أفيكم ابن أبى قحافة فلم يجيبوه فقال أفيكم عمر بن الخطاب
فلم يجيبوه ولم يسأل الا عن هؤلاء الثلاثة لعلمه وعلم قومه أن قيام الاسلام بهم فقال أما هؤلاء
فقد كفيتموهم فلم يملك عمر نفسه أن قال ياعدو الله إن الذين ذكرتهم أحياء وقد أبقى الله لك
مايسوءك فقال قد كان فى القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤنى ثم قال أعل هبل فقال النبى صلى الله

عليه وسلم ألا تجيبونه فقالوا فما نقول قال قولوا الله أعلى وأجل ثم قال لنا العزى ولا عزى لكم قال ألا تجيبونه قالوا ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم فأمرهم بجوابه عند افتخاره بآلهته وبشركه تعظيما للتوحيد وإعلاما بعزة من عبده المسلمون وقوة جانبه وأنه لا يغلب ونحن حزبه وجنده ولم يأمرهم باجابته حين قال أفيكم محمد أفيكم ابن أبى قحافة أفيكم عمر بل قد روى أنه نهاهم عن إجابته وقال لا تجيبوه لأن كلمهم لم يكن برد بعد فى طلب القوم ونار غيظهم بعد متوقدة فلما قال لاصحابه أما هؤلاء فقد كفيتموهم حمى عمر بن الخطاب واشتد غضبه وقال كذبت يا عدو الله فكان فى هذا الاعلام من الاذلال والشجاعة وعدم الجبن والتعرف إلى العدو فى تلك الحال ما يؤذنهم بقوة القوم وبسالتهم وانهم لم يهنوا ولم يضعفوا وأنه وقومه جد برون بعدم الخوف منهم وقد أبقى الله لهم ما يسوءهم منهم وكان فى الاعلام ببقاء هؤلاء الثلاثة وهلة بعد فى ظنه وظن قومه أنهم قد أصيبوا من المصلحة وغيظ العدو وحزبه والفت فى عضده ما ليس فى جوابه حين سأل عنهم واحدا واحدا فكان سؤاله عنهم ونعيهم لقومه آخر سهام العدو وكيده فصبر له النبى ﷺ حتى استوى فى كيده ثم انتدب له عمر فرد سهام كيده عليه وكان ترك الجواب أولا عليه أحسن وذكره ثانيا أحسن وأيضا فان فى ترك إجابته حين سأل عنهم إهانة له وتصغيرا لشأنه فلما منته نفسه موتهم وظن أنهم قد قتلوا وحصل له من الكبر بذلك والأشر ما حصل كان فى جوابه إهانة له وتحقير وإذلال ولم يكن هذا مخالفا لقول النبى صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فانه إنما نهى عن إجابته حين سأل أفيكم محمد أفيكم فلان أفيكم فلان ولم ينه عن إجابته حين قال أما هؤلاء فقد قتلوا وبكل حال فلا أحسن من ترك إجابته أولا وأحسن من إجابته ثانيا ثم قال أبو سفيان يوم بيوم بدر والحرب سجال فاجابه عمر فقال لا سواء قتلانا فى الجنة وقتلاكم فى النار وقال ابن عباس ما نصر رسول الله ﷺ فى موطن نصره يوم أحد فأنكر ذلك عليه فقال بينى وبين من أنكر كتاب الله إن الله يقول (ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم باذنه) قال ابن عباس والحس القتل ولقد كان لرسول الله ﷺ ولأصحابه أول النهار حتى قتل من أصحاب لواء المشركين سبعة أو تسعة وذكر الحديث وأنزل الله عليهم النعاس أمنة منه فى غزاة بدر وأحد والنعاس فى الحرب وعند الخوف دليل على الامن وهو من الله وفى الصلاة ومجالس الذكر والعلم من الشيطان وقاتلت الملائكة يوم أحد عن رسول الله ﷺ فى الصحيحين عن سعد بن أبى وقاص قال رأيت رسول الله ﷺ يوم أحد ومعه رجلان يقاتلان عنه عليهما ثياب بيض

كأشد القتال ما رأيتهما قبل ولا بعد وفى صحيح مسلم أنه ﷺ أفرد يوم أحد فى سبعة من الأنصار ورجلين من قريش فلما رهقوه فقال من يردهم عنى وله الجنة فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل ثم رهقوه فقال من يردهم عنى فله الجنة وهو رفيقى فى الجنة فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله ﷺ ماأنصفنا أصحابنا وهذا يروى على وجهين بسكون الفاء ونصب أصحابنا على المفعولية وفتح الفاء ورفع أصحابنا على الفاعلية ووجه النصب أن الانصار لما خرجوا للقتال واحداً بعد واحد حتى قتلوا ولم يخرج القرشيان قال ذلك أى ماأنصفت قريش الأنصار ووجه الرفع أن يكون المراد بالأصحاب الذين فروا عن رسول الله ﷺ حتى أفردوه فى النفر القليل فقتلوا واحدا بعد واحد فلم ينصفوا رسول الله ﷺ ولا من ثبت معه وفى صحيح ابن حبان عن عائشة قالت قال أبو بكر الصديق لما كان يوم أحد انصرف الناس كلهم عن النبى ﷺ فكنت أول من فاء إلى النبى ﷺ فرأيت بين يديه رجلا يقاتل عنه ويحميه قلت كن طلحة فداك أبى وأمى كن طلحة فداك أبى وأمى فلم أنشب أن أدركنى عبيدة بن الجراح وإذا هو يشتد كأنه طير حتى لحقنى فدفعنا الى النبى ﷺ فاذا طلحة بين يديه صريعا فقال النبى ﷺ دونكم أخاكم فقد أوجب وقد رمى النبى ﷺ فى وجنته حتى غابت حلقة من حلق المغفر فى وجنته فذهبت لانزعها عن النبى ﷺ فقال أبو عبيدة نشدتك بالله ياأبا بكر إلا تركتنى قال فأخذ أبو عبيدة السهم بفيه فجعل ينضضه كراهة أن يؤذى رسول الله ﷺ ثم استل السهم بفيه فندرت ثنية أبى عبيدة قال أبو بكر ثم ذهبت لآخذ الآخر فقال أبو عبيدة نشدتك بالله ياأبابكر إلا تركتنى قال فأخذه فجعل ينضضه حتى استله فندرت ثنية أبى عبيدة الاخرى ثم قال رسول الله ﷺ دونكم أخاكم فقد أوجب قال فأقبلنا على طلحة نعالجه وقد أصابته بضعة عشر ضربة وفى مغازى الاموى أن المشركين صعدوا على الجبل فقال رسول الله ﷺ لسعد أجبنهم يقول أرددهم فقال كيف أجبنهم وحدى فقال ذلك ثلاثا فأخذ سعد سهما من كنانته فرمى به رجلا فقتله قال ثم أخذت سهمى أعرفه فرميت به آخر فقتلته قال ثم أخذته أعرفه فرميت به آخر فقتلته فهبطوا من مكانهم فقلت هذا سهم مبارك فجعلته فى كنانتى فكان عند سعد حتى مات ثم كان عند بنيه وفى الصحيحين عن أبى حازم أنه سئل عن جرح رسول الله ﷺ فقال والله إنى لاعرف من كان يغسل جرح رسول الله ﷺ ومن كان يسكب الماء وبما دووى كانت فاطمة ابنته تغسله وعلى بن أبى طالب يسكب الماء بالمجن فلما

رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة أخذت قطعة من حصير فأحرقتها فألصقتها فاستمسك الدم وفى الصحيح أنه كسرت رباعيته وشج فى رأسه فجعل يسلت الدم عنه ويقول كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم وكسروا رباعيته وهو يدعوهم فأنزل الله عزوجل (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون) ولما انهزم الناس لم ينهزم أنس بن النضر وقال اللهم إنى أعتذر اليك مما صنع هؤلاء - يعنى المسلمين - وأبرأ اليك مما صنع هؤلاء - يعنى المشركين - ثم تقدم فلقيه سعد بن معاذ فقال وأين ياأبا عمر فقال أنس واها لريح الجنة ياسعد إنى أجده دون أحد ثم مضى فقاتل القوم حتى قتل فما عرف حتى عرفته أخته ببنانه وبه بضع وثمانون ما بين طعنة برمح وضربة بسيف ورمية بسهم وانهزم المشركون أول النهار كما تقدم فصرخ فيهم إبليس أى عباد الله أخزاكم الله فارجعوا من الهزيمة فاجتلدوا ونظر حذيفة إلى أبيه والمسلمون يريدون قتله وهم يظنونه من المشركين فقال أى عباد الله أبى فلم يفهموا قوله حتى قتلوه فقال يغفر الله لكم فأراد رسول الله ﷺ أن يديه فقال قد تصدقت بديته على المسلمين فزاد ذلك حذيفة خيراً عند النبى ﷺ وقال زيد بن ثابت بعثنى رسول الله ﷺ يوم أحد أطلب سعد بن الربيع فقال لى إن رأيته فاقرأه منى السلام وقل له يقول لك رسول الله ﷺ كيف تجدك قال فجعلت أطوف بين القتلى فأتيته وهو بآخر رمق وفيه سبعون ضربة ما بين طعنة برمح وضربة بسيف ورمية بسهم فقلت ياسعد إن رسول الله ﷺ يقرأ عليك السلام ويقول لك أخبرنى كيف تجدك فقال وعلى رسول الله ﷺ السلام قل له يارسول الله أجد ريح الجنة وقل لقومى الأنصار لا عذر لكم عند الله إن خلص إلى رسول الله ﷺ وفيكم عين تطرف وفاضت نفسه من وقته ومر رجل من المهاجرين برجل من الأنصار وهو يتشحط فى دمه فقال يافلان أشعرت أن محمداً قد قتل فقال الأنصارى إن كان محمد قد قتل فقد بلغ فقاتلوا عن دينكم فنزل (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل) الآية وقال عبد الله بن عمرو بن حرام رأيت فى النوم قبل أحد مبشر بن عبد المنذر يقول لى أنت قادم علينا فى أيام فقلت وأين أنت فقال فى الجنة نسرح فيها حيث نشاء قلت له ألم تقتل يوم بدر فقال بلى ثم أحييت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال هذه الشهادة ياأبا جابر وقال خيثمة وكان ابنه استشهد مع رسول الله ﷺ يوم بدر لقد أخطأتنى وقعة بدر وكنت والله عليها حريصا حتى ساهمت ابنى فى الخروج فخرج سهمه فرزق الشهادة وقد رأيت البارحة ابنى فى النوم فى أحسن صورة يسرح فى ثمار الجنة

وأنهارها يقول الحق بنا ترافقنا فى الجنة فقد وجدت ماوعدنى ربى حقا وقد والله يارسول الله أصبحت مشتاقا إلى مرافقته فى الجنة وقد كبرت سنى ورق عظمى وأحببت لقاء ربى فادع الله يارسول الله أن يرزقنى الشهادة ومرافقة سعد فى الجنة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقتل بأحد شهيدا وقال عبد الله بن جحش فى ذلك اليوم اللهم إنى أقسم عليك أن ألقى العدو غدا فيقتلونى ثم يبقروا بطنى ويجدعوا أنفى وأذنى ثم تسألنى فيم ذلك فأقول فيك وكان عمرو بن الجموح أعرج شديد العرج وكان له أربعة بنين شباب يغزون مع رسول الله ﷺ إذا غزا فلما توجه إلى أحد أراد أن يتوجه معه فقال له بنوه إن الله قد جعل لك رخصة فلو قعدت ونحن نكفيك وقد وضع الله عنك الجهاد فأتى عمرو بن الجموح رسول الله ﷺ فقال يارسول الله إن بنىّ هؤلاء يمنعونى أن أخرج معك ووالله إنى لأرجو أن أستشهد فأطأ بعرجتى هذه فى الجنة فقال له رسول الله ﷺ أما أنت فقد وضع الله عنك الجهاد وقال لبنيه وما عليكم أن تدعوه لعل الله عز وجل أن يرزقه الشهادة فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل يوم أحد شهيدا وانتهى أنس بن النضر إلى عمر بن الخطاب وطلحة بن عبيد الله فى رجال من المهاجرين والانصار قد ألقوا بأيديهم فقال مايجلسكم فقالوا قتل رسول الله ﷺ فقال فماتصنعون بالحياة بعده فقوموا فموتوا على مامات عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استقبل القوم فقاتل حتى قتل وأقبل أبى بن خلف عدو الله وهو متقنع فى الحديد ويقول لانجوت إن نجا محمد وكان حلف بمكة أن يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبله مصعب بن عمير فقتل مصعب وأبصر رسول الله ﷺ ترقوة أبى بن خلف من فرجة بين سابغة الدرع والبيضة فطعنه بحربته فوقع عن فرسه فاحتمله أصحابه وهو يخور خور الثور فقالوا ماأجزعك إنما هو خدش فذكر لهم قول النبى صلى الله عليه وسلم أنا أقتله إن شاء الله تعالى فمات برابغ قال ابن عمر إنى لأسير ببطن رابغ بعد الهوى من الليل إذ نار تأجج لى فيممتها وإذا رجل يخرج منها فى سلسلة يجتذبها يصيح العطش وإذا رجل يقول لاتسقه هذا قتيل رسول الله ﷺ هذا أبى بن خلف وقال نافع بن جبير سمعت رجلا من المهاجرين يقول شهدت أحدا فنظرت إلى النبل يأتى من كل ناحية ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسطها كل ذلك يصرف عنه ولقد رأيت عبدالله بن شهاب الزهرى يقول يومئذ دلونى على محمد لانجوت إن نجا ورسول الله ﷺ إلى جنبه مامعه أحد ثم جاوزه فعاتبه فى ذلك صفوان فقال والله مارأيته أحلف

بالله إنه منا ممنوع فخرجنا أربعة فتعاهدنا وتعاقدنا على قتله فلم نخلص إلى ذلك ولما مص مالك أبو أبى سعيد الخدرى جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنقاه قال له مجه قال والله ماأمجه أبدا ثم أدبر فقال النبى ﷺ من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا قال الزهرى وعاصم بن عمر ومحمد بن يحيى بن حبان وغيرهم كان يوم أحد يوم بلاء وتمحيص اختبر الله عز وجل به المؤمنين وأظهر به المنافقين ممن كان يظهر الاسلام بلسانه وهو مستخف بالكفر فأكرم الله فيه من أراد كرامته بالشهادة من أهل ولايته وكان مما نزل من القرآن فى يوم أحد ستون آية من آل عمران أولها (وإذ غدوت من أهلك تبوىء المؤمنين مقاعد للقتال) إلى آخر القصة .

﴿فصل فيما اشتملت عليه هذه الغزوة من الاحكام والفقه ﴾ منها أن الجهاد يلزم بالشروع فيه حتى أن من لبس لامته وشرع فى أسبابه وتأهب للخروج ليس له أن يرجع عن الخروج حتى يقاتل عدوه ومنها أنه لايجب على المسلمين إذا طرقهم عدوهم فى ديارهم الخروج اليه بل يجوز لهم أن يلزموا ديارهم ويقاتلوهم فيها إذا كان ذلك أنصر لهم على عدوهم كما أشار به رسول الله ﷺ يوم أحد ومنها جواز سلوك الامام بالعسكر فى بعض أملاك رعيته إذا صادف ذلك طريقه وإن لم يرض المالك ومنها أنه لايأذن لمن لايطيق القتال من الصبيان غير البالغين بل يردهم إذا خرجوا كما رد رسول الله ﷺ ابن عمر ومن معه ومنها جواز الغزو بالنساء والاستعانة فى الجهاد بهن ومنها جواز الانغماس فى العدو كما انغمس أنس بن النضر وغيره ومنها أن الامام إذا أصابته جراحة صلى بهم قاعدا وصلوا وراءه قعودا كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذه الغزوة واستمرت على ذلك سنته إلى حين وفاته ومنها جواز دعاء الرجل أن يقتل فى سبيل الله وتمنيه ذلك وليس هذا من تمنى الموت المنهى عنه كما قال عبد الله بن جحش اللهم لقنى من المشركين رجلا عظيما كفره شديدا حرده فأقاتله فيقتلنى فيك ويسلبنى ثم يجدع أنفى وأذنى فاذا لقيتك فقلت ياعبد الله ابن جحش فيم جدعت قلت فيك يارب ومنها أن المسلم إذا قتل نفسه فهو من أهل النار لقوله صلى الله عليه وسلم فى قزمان الذى أبلى يوم أحد بلاء شديدا فلما اشتد به الجراح نحر نفسه فقال رسول الله ﷺ هو من أهل النار ومنها أن السنة فى الشهيد أن لايغسل ولا يصلى عليه ولا يكفن فى غير ثيابه بل يدفن فيها بدمه وكلومه إلا أن يسلبها فيكفن فى غيرها ومنها أنه إذا كان جنبا غسل كما غسلت الملائكة حنظلة بن أبى عامر ومنها أن السنة فى الشهداء

أن يدفنوا فى مصارعهم ولا ينقلوا إلى مكان آخر فان قوما من الصحابة نقلوا قتلاهم إلى المدينة فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمر برد القتلى إلى مصارعهم قال جابر بينا أنا فى النظارة إذ جاءت عمتى بأبى وخالى عادلتهما على ناضح فدخلت بهما المدينة لتدفنهما فى مقابرنا وجاء رجل ينادى ألا إن رسول الله ﷺ يأمركم أن ترجعوا بالقتلى فتدفنوها فى مصارعها حيث قتلت قال فرجعنا بهما فدفناهما فى القتلى حيث قتلا فبينا أنا فى خلافة معاوية بن أبى سفيان إذ جاءنى رجل فقال ياجابر والله لقد أثار أباك عمال معاوية فبدا فخرج طائفة منه قال فأتيته فوجدته على النحو الذى تركته لم يتغير منه شىء قال فواريته فصارت سنة فى الشهداء أن يدفنوا فى مصارعهم ومنها جواز دفن الرجلين أو الثلاثة فى القبر الواحد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدفن الرجلين والثلاثة فى القبر ويقول أيهم أكثر أخذا فى القرآن فاذا أشاروا إلى رجل قدمه فى اللحد ودفن عبدالله بن عمرو بن حرام وعمرو ابن الجموح فى قبر واحد لما كان بينهما من المحبة فقال ادفنوا هذين المتحابين فى الدنيا فى قبر واحد ثم حفر عنهما بعد زمن طويل ويد عبدالله بن عمرو بن حرام على جراحته كما وضعها حين جرح فأميطت يده عن جراحته فانبعث الدم فردت إلى مكانها فسكن الدم وقال جابر رأيت أبى فى حفرته حين حفر عليه كأنه نائم وماتغير من حاله قليل ولا كثير قيل له أفرأيت أكفانه فقال إنما دفن فى نمرة خمر بها وجهه وعلى رجليه الحرمل فوجدنا النمرة كما هى وعلى رجليه الحرمل على هيأته وبين ذلك ستة وأربعون سنة وقد اختلف الفقهاء فى أمر النبى ﷺ أن يدفن شهداء أحد فى ثيابهم هل هو على وجه الاستحباب والأولوية أو على وجه الوجوب على قولين الثانى أظهرهما وهو المعروف عن أبى حنيفة رحمه الله والاول هو المعروف عن أصحاب الشافعى وأحمد رحمهما الله فان قيل فقد روى يعقوب بن شيبة وغيره باسناد جيد أن صفية أرسلت إلى النبى صلى الله عليه وسلم ثوبين ليكفن فيهما حمزة فكفنه فى أحدهما وكفن فى الآخر رجلا آخر قيل حمزة كان الكفار قد سلبوه ومثلوا به وبقروا عن بطنه واستخرجوا كبده فلذلك كفن فى كفن آخر وهذا القول فى الضعف نظير قول من قال يغسل الشهيد وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بالاتباع ومنها أن شهيد المعركة لايصلى عليه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل على شهداء أحد ولم يعرف عنه أنه صلى على أحد استشهد معه فى مغازيه وكذلك خلفاؤه الراشدون ونوابهم من بعدهم فان قيل فقد ثبت فى الصحيحين من حديث عقبة بن عامر أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج

يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر وقال ابن عباس صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد قيل أما صلاته عليهم فكانت بعد ثمان سنين من قتلهم قرب موته كالمودع لهم ويشبه هذا خروجه إلى البقيع قبل موته يستغفر لهم كالمودع للأحياء والأموات فهذه كانت توديعا منه لهم لأنها سنة الصلاة على الميت ولو كان ذلك لم يؤخرها ثمان سنين لاسيما عند من يقول لا يصلى على القبر أو يصلى عليه إلى شهر ومنها أن من عذره الله فى التخلف عن الجهاد لمرض أو عرج يجوز له الخروج اليه وإن لم يجب عليه كما خرج عمرو بن الجموح وهو أعرج ومنها أن المسلمين إذا قتلوا واحدا منهم فى الجهاد يظنونه كافراً فعلى الامام ديته من بيت المال لأن رسول الله ﷺ أراد أن يدى اليمان أبا حذيفة فامتنع حذيفة من أخذ الدية وتصدق بها على المسلمين .

﴿ فصل فى ذكر بعض الحكم والغايات المحمودة التى كانت فى وقعة أحد ﴾ وقد أشار الله سبحانه وتعالى إلى أمهاتها وأصولها فى سورة آل عمران حيث افتتح القصة بقوله (وإذ غدوت من أهلك تبوىء المؤمنين مقاعد للقتال) إلى تمام ستين آية فمنها تعريفهم بسوء عاقبة المعصية والفشل والتنازع وأن الذى أصابهم إنما هو بشؤم ذلك كما قال تعالى (ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم باذنه حتى إذا فشلتم وتنازعتم فى الأمر وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم ولقد عفا عنكم) فلما ذاقوا عاقبة معصيتهم للرسول وتنازعهم وفشلهم كانوا بعد ذلك أشد حذراً ويقظة وتحرزا من أسباب الخذلان ومنها أن حكمة الله وسنته فى رسله وأتباعهم جرت بان يدالوا مرة ويدال عليهم أخرى لكن يكون لهم العاقبة فانهم لو انتصروا دائما دخل معهم المسلمون وغيرهم ولم يتميز الصادق من غيره ولو انتصر عليهم دائما لم يحصل المقصود من البعثة والرسالة فاقتضت حكمة الله أن جمع لهم بين الأمرين ليتميز من يتبعهم ويطيعهم للحق وما جاؤا به ممن يتبعهم على الظهور والغلبة خاصة ومنها أن هذا من أعلام الرسل كما قال هرقل لأبى سفيان هل قاتلتموه قال نعم قال كيف الحرب بينكم وبينه قال سجال ندال عليه ويدال علينا الأخرى قال كذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة ومنها أن يتميز المؤمن الصادق من المنافق الكاذب فان المسلمين لما أظهرهم الله على أعدائهم يوم بدر وطار لهم الصيت دخل معهم فى الاسلام ظاهرا من ليس معهم فيه باطنا فاقتضت حكمة الله عز وجل أن سبب لعباده محنة ميزت بين المؤمن والمنافق فأطلع المنافقون رؤسهم فى هذه الغزوة وتكلموا بما كانوا يكتمونه وظهر مخبآتهم

وعاد تلويحهم صريحا وانقسم الناس إلى كافر ومؤمن ومنافق انقساما ظاهرا وعرف المؤمنون أن لهم عدوا فى نفس دورهم وهم معهم لا يفارقونهم فاستعدوا لهم وتحرزوا منهم قال الله تعالى (ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب وما كان الله ليطلعكم على الغيب ولكن الله يجتبى من رسله من يشاء) أى ما كان الله ليذركم على أنتم عليه من التباس المؤمنين بالمنافقين حتى يميز أهل الايمان من أهل النفاق كما ميزهم بالمحنة يوم أحد وما كان الله ليطلعكم على الغيب الذى يميز به بين هؤلاء وهؤلاء فانهم متميزون فى علمه وغيبه وهو سبحانه يريد أن يميزهم تمييزاً مشهوداً فيقع معلومه الذى هو غيب شهادة وقوله (ولكن الله يجتبى من رسله من يشاء) استدراك لما نفاه من اطلاع خلقه على الغيب كما قال (عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول) فحظكم أنتم وسعادتكم فى الايمان بالغيب الذى يطلع عليه رسله فان آمنتم به واتقيتم كان لكم أعظم الأجر والكرامة ومنها استخراج عبودية أوليائه وحزبه فى السراء والضراء وفيما يحبون ويكرهون وفى حال ظفرهم وظفر أعدائهم بهم فاذا ثبتوا على الطاعة والعبودية فيما يحبون ويكرهون فهم عبيده حقا وليسوا كمن يعبد الله على حرف واحد من السراء والنعمة والعافية ومنها أنه سبحانه لو نصرهم دائما وأظفرهم بعدوهم فى كل موطن وجعل لهم التمكن والقهر لأعدائهم أبدا لطغت نفوسهم وشمخت وارتفعت فلو بسط لهم النصر والظفر لكانوا فى الحال التى يكونون فيها لو بسط لهم الرزق فلا يصلح عباده إلا السراء والضراء والشدة والرخاء والقبض والبسط فهو المدبر لأمر عباده كما يليق بحكمته إنه بهم خبير بصير ومنها أنه إذا امتحنهم بالغلبة والكسرة والهزيمة ذلوا وانكسروا وخضعوا فاستوجبوا منه العز والنصر فان خلعة النصر إنما تكون مع ولاية الذل والانكسار قال تعالى (ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة) وقال (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً) فهو سبحانه اذا أراد أن يعز عبده ويجبره وينصره كسره أولا ويكون جبره له ونصره على مقدار ذله وانكساره ومنها أنه سبحانه هيأ لعباده المؤمنين منازل فى دار كرامته لم تبلغها أعمالهم ولم يكونوا بالغيها إلا بالبلاء والمحنة فقيض لهم الأسباب التى توصلهم اليها من ابتلائه وامتحانه كما وفقهم للأعمال الصالحة التى هى من جملة أسباب وصولهم اليها ومنها أن النفوس تكتسب من العافية الدائمة والنصر والغناء طغيانا وركونا الى العاجلة وذلك مرض يعوقها عن جدها فى سيرها إلى الله والدار الآخرة فاذا أراد بها ربها ومالكها وراحمها كرامته قيض لها من الابتلاء والامتحان ما يكون دواء لذلك المرض

العائق عن السير الحثيث اليه فيكون ذلك البلاء والمحنة بمنزلة الطبيب يسق العليل الدواء الكريه ويقطع منه العروق المؤلمة لاستخراج الادواءمنه ولو تركهلغلبته الادواءحتى يكون فيها هلاكه ومنها أن الشهادة عنده من أعلى مراتب أوليائه والشهداء هم خواصه والمقربون من عباده وليس بعد درجة الصديقية الاالشهادة وهو سبحانه يحب أن يتخذ من عباده شهداء يراق دماؤهم فى محبته ومرضاته ويؤثرون رضاه ومحابه على نفوسهم ولا سبيل إلى نيل هذه الدرجة إلا بتقدير الاسباب المفضية اليها من تسليط العدو ومنها أن الله سبحانه إذا أراد أن يهلك أعداءه ويمحقهم قيض لهم الاسباب التى يستوجبون بها هلاكهم ومحقهم ومن أعظمها بعد كفرهم بغيهم وطغيانهم ومبالغتهم فى أذى أوليائه ومحاربتهم وقتالهم والتسلط عليهم فيتمحص بذلك أولياؤه من ذنوبهم وعيوبهم ويزداد بذلك أعداؤه من أسباب محقهم وهلاكهم وقد ذكر سبحانه وتعالى ذلك فى قوله (ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الايام نداولها بين الناس وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين) فجمع لهم فى هذا الخطاب بين تشجيعهم وتقوية نفوسهم وإحياء عزائمهم وهممهم وبين حسن التسلية وذكر الحكم الباهرة التى اقتضت إدالة الكفار عليهم فقال (إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله) فقد استويتم فى القرح والألم وتباينتم فى الرجاء والثواب كما قال (إن تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون وترجون من الله مالا يرجون) فما بالكم تهنون وتضعفون عند القرح والألم فقد أصابهم ذلك فى سبيل الشيطان وأنتم أصبتم فى سبيلى وابتغاء مرضاتى ثم أخبر أنه يداول أيام هذه الحياة الدنيا بين الناس وأنها عرض حاضر يقسمها دولا بين أوليائه وأعدائه بخلاف الآخرة فان عزها ونصرها ورجاءها خالص للذين آمنو ثم ذكر حكمة أخرى وهى أن يتميز المؤمنون من المنافقين فيعلمهم علم رؤية ومشاهدة بعد أن كانوا معلومين فى غيبة وذلك العلم الغيبى لا يترتب عليه ثواب ولا عقاب وإنما يترتب الثواب والعقاب على المعلوم إذا صار مشاهدا واقعا فى الحس ثم ذكر حكمة أخرى وهى اتخاذه سبحانه منهم شهداء فانه يحب الشهداء من عباده وقد أعد لهم أعلى المنازل وأفضلها وقد اتخذهم لنفسه فلا بد أن ينيلهم درجة الشهادة وقوله (والله لا يحب الظالمين) تنبيه لطيف الموقع جدا على كراهيته وبغضه للمنافقين الذين انخذلو عن نبيه يوم أحد فلم يشهدوه ولم يتخذ منهم شهداء لأنه لم يحبهم فأركسهم وردهم ليحرمهم ماخص به المؤمنين

فى ذلك اليوم وما أعطاه من استشهد منهم فثبط هؤلاء الظالمين عن الاسباب التى وفق لها أولياءه وحزبه ثم ذكر حكمة أخرى فيما أصابهم ذلك اليوم وهو تمحيص الذين آمنو وهو تنقيتهم وتخليصهم من الذنوب ومن آفات النفوس وأيضا فانه خلصهم ومحصهم من المنافقين فتميزوا منهم فحصل لهم تمحيصان تمحيص من نفوسهم وتمحيص ممن كان يظهر أنه منهم وهو عدوهم ثم ذكر حكمة أخرى وهى محق الكافرين بطغيانهم وبغيهم وعدوانهم ثم أنكر عليهم حسبانهم وظنهم أنهم يدخلون الجنة بدون الجهاد فى سبيله والصبر على اذى أعدائه وإن هذا ممتنع بحيث ينكر على من ظنه وحسبه فقال (أم حسبتم أن تدخلو الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) أى ولما يقع ذلك منكم فيعلمه فانه لو وقع لعلمه فجازاكم عليه بالجنة فيكون الجزاء على الواقع المعلوم لا على مجرد العلم فان لا يجزى العبد على مجرد علمه فيه دون أن يقع معلومه ثم وبخهم على هزيمتهم من أمر كانوا يتمنونه ويودون لقاءه فقال ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون قال ابن عباس ولما أخبرهم الله تعالى على لسان نبيه بما فعل بشهداء بدر من الكرامة رغبوا فى الشهادة فتمنوا قتالا يستشهدون فيه فيلحقون إخوانهم فأراهم الله ذلك يوم أحد وسببه لهم فلم يلبثوا أن انهزموا إلا من شاء الله منهم فأنزل الله تعالى (ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون) ومنها أن وقعة أحد كانت مقدمة وإرهاصا بين يدى موت رسول الله ﷺ فثبأهم ووبخهم على انقلابهم على أعقابهم إن مات رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قتل بل الواجب له عليهم أن يثبتوا على دينه وتوحيده ويموتوا عليه أو يقتلوا فانهم إنما يعبدون رب محمد وهو حى لا يموت فلو مات محمد أو قتل لا ينبغى لهم أن يصرفهم ذلك عن دينه وماجاء به فكل نفس ذائقة الموت ومابعث محمد ﷺ اليهم ليخلد لا هو ولا هم بل ليموتوا على الاسلام والتوحيد فان الموت لا بد منه سواء مات رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بقى ولهذا وبخهم على رجوع من رجع منهم عن دينه لما صرخ الشيطان بأن محمدا قد قتل فقال (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزى الله الشاكرين) والشاكرون هم الذين عرفوا قدر النعمة فثبتوا عليها حتى ماتوا أو قتلوا فظهر أثر هذا العتاب وحكم هذا الخطاب يوم مات رسول الله ﷺ وارتد من ارتد على عقبيه وثبت الشاكرون على دينهم فنصرهم الله وأعزهم وظفرهم بأعدائهم

وجعل العاقبة لهم ثم أخبر سبحانه أنه جعل لكل نفس أجلا لابد أن تستوفيه ثم تلحق به فيرد الناس كلهم حوض المنايا مورداً واحدا وإن تنوعت أسبابه ويصدرون عن موقف القيامة مصادر شتى فريق فى الجنة وفريق فى السعير ثم أخبر سبحانه أن جماعة كثيرة من أنبيائه قتلوا وقتل معهم أتباع لهم كثيرون فما وهن من بقى منهم لما أصابهم فى سبيله وماضعفوا وما استكانوا وما وهنوا عند القتل ولاضعفوا ولا استكانوا بل تلقوا الشهادة بالقوة والعزيمة والاقدام فلم يستشهدوا مدبرين مستكنين أذلة بل استشهدوا أعزة كراما مقبلين غير مدبرين والصحيح أن الآية تتناول الفريقين كليهما ثم أخبر سبحانه عما استنصرت به الأنبياء وأممهم على قومهم من اعترافهم وتوبتهم واستغفارهم وسؤالهم ربهم أن يثبت أقدامهم وأن ينصرهم على أعدائهم فقال (وما كان قولهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا واسرافنا فى أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين فأتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة والله يحب المحسنين) لما علم القوم أن العدو إنما يدال عليهم بذنوبهم وأن الشيطان إنما يستزلهم ويهزمهم بها وأنها نوعان تقصير فى حق أو تجاوز لحد وأن النصر منوط بالطاعة قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا فى أمرنا ثم علموا أن ربهم تبارك وتعالى إن لم يثبت أقدامهم وينصرهم لم يقدروا هم على تثبيت أقدام أنفسهم ونصرها على أعدائهم فسألوه مايعلمون أنه بيده دونهم وانه إن لم يثبت أقدامهم وينصرهم لم يثبتوا ولم ينتصروا فوفوا المقامين حقهما مقام المقتضى وهو التوحيد والالتجاء اليه سبحانه ومقام إزالة المانع من النصرة وهو الذنوب والاسراف وحذرهم سبحانه من طاعة عدوهم وأخبر أنهم ان أطاعوهم خسروا الدنيا والآخرة وفى ذلك تعريض بالمنافقين الذين أطاعوا المشركين لما انتصروا وظفروا يوم أحد ثم أخبر سبحانه أنه مولى المؤمنين وهو خير الناصرين فمن والاه فهو المنصور ثم أخبر أنه سيلقى فى قلوب أعدائهم الرعب الذى يمنعهم من الهجوم عليهم والاقدام على حربهم فانه يؤيد حزبه بجند من الرعب ينتصرون به على أعدائهم وذلك الرعب بسبب مافى قلوبهم من الشرك بالله وعلى قدر الشرك يكون الرعب فالمشرك بالله أشد شىء خوفا ورعبا والذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بالشرك لهم الأمن والهدى والفلاح والمشرك له الخوف والضلال والشقاء ثم أخبرهم أنه صدقهم وعده فى النصرة على عدوه وهو الصادق الوعد وأنهم لو استمروا على الطاعة ولزوم أمر الرسول لاستمرت نصرتهم ولكن انخلعوا عن الطاعة وفارقوا مركزهم فانخلعوا عن عصمة الطاعة ففارقتهم

النصرة فصرفهم عن عدوهم عقوبة وابتلاء وتعريفا لهم بسوء عواقب المعصية وحسن عاقبة الطاعة ثم أخبر أنه عفا عنهم بعد ذلك كله وأنه ذو فضل على عباده المؤمنين وقيل للحسن كيف يعفو عنهم وقد سلط عليهم أعداءهم حتى قتلوا منهم من قتلوا ومثلوا بهم ونالوا منهم من نالوه فقال لولا عفوه عنهم لاستأصلهم ولكن بعفوه عنهم دفع عنهم عدوهم بعد أن كانوا مجمعين على استئصالهم ثم ذكرهم بحالهم وقت الفرار مصعدين أي جادين فى الهرب والذهاب فى الأرض أو صاعدين فى الجبل لا يلوون على أحد من نبيهم ولا أصحابهم والرسول يدعوهم فى أخراهم إلى عباد الله أنا رسول الله فأثابهم بهذا الهرب والفرار غما بعد غم غم الهزيمة والكسرة وغم صرخة الشيطان فيهم بأن محمدا قد قتل وقيل جازاكم غما بما غممتم رسوله بفراركم عنه وأسلمتموه إلى عدوه فالغم الذى حصل لكم جزاء على الغم الذى أوقعتموه بنبيه والقول الأول أظهر لوجوه. أحدها أن قوله لكيلا تأسوا على مافاتكم ولا ما أصابكم تنبيه على حكمة هذا الغم بعد الغم وهو أن ينسيهم الحزن على مافاتهم من الظفر وعلى ما أصابهم من الهزيمة والجراح فنسوا بذلك السبب وهذا إنما يحصل بالغم الذى يعقبه غم آخر. الثانى أنه مطابق للواقع فانه حصل لهم غم فوات الغنيمة ثم أعقبه غم الهزيمة ثم غم الجراح التى أصابتهم ثم غم القتل ثم غم سماعهم أن رسول الله ﷺ قد قتل ثم غم ظهور أعدائهم على الجبل فوقهم وليس المراد غمين اثنين خاصة بل غما متتابعا لتمام الابتلاء والامتحان. الثالث أن قوله بغم من تمام الثواب لا أنه سبب جزاء الثواب والمعنى أثابكم غما متصلا بغم جزاء على ما وقع منهم من الهروب وإسلامهم نبيهم ﷺ وأصحابه وترك استجابتهم له وهو يدعوهم ومخالفتهم له فى لزوم مركزهم وتنازعهم فى الامر وفشلهم وكل واحد من هذه الامور يوجب غما يخصه فترادفت عليهم الغموم كما ترادفت منهم أسبابها وموجباتها ولولا أن تداركهم بعفوه لكان أمرا آخر ومن لطفه بهم ورأفته ورحمته أن هذه الأمور التى صدرت منهم كانت من موجبات الطباع وهى من بقايا النفوس التى تمنع من النصرة المستقرة فقيض لهم بلطفه أسبابا أخرجها من القوة إلى الفعل فترتب عليها آثارها المكروهة فعلموا حينئذ أن التوبة منها والاحتراز من أمثالها ودفعها بأضدادها أمر متعين لا يتم لهم الفلاح والنصرة الدائمة المستقرة إلا به فكانوا أشد حذرا بعدها ومعرفة بالأبواب التى دخل عليهم منها وربما صحت الأجسام بالعلل ثم إنه تداركهم سبحانه برحمته وخفف عنهم ذلك الغم وغيبه عنهم بالنعاس الذى أنزل عليهم أمنا منه ورحمة والنعاس فى الحرب علامة

النصرة والأمن كما أنزله عليهم يوم بدر وأخبر أن من لم يصبه ذلك النعاس فهو ممن أهمته نفسه لادينه ولا نبيه ولا أصحابه وأنهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية وقد فسر هذا الظن الذى لايليق بالله بأنه سبحانه لا ينصر رسوله وأن أمره سيضمحل وأنه يسلمه للقتل وقد فسر بظنهم أن ماأصابهم لم يكن بقضاءه وقدره ولا حكمة له فيه ففسر بانكار الحكمة وانكار القدر وإنكار أن يتم أمر رسوله ويظهره على الدين كله وهذا هو ظن السوء الذى ظنه المنافقون والمشركون به سبحانه وتعالى فى سورة الفتح حيث يقول (ويعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظانين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيرا) وإنما كان هذا ظن السوء وظن الجاهلية المنسوب إلى أهل الجهل وظن غير الحق لأنه ظن غير مايليق بأسمائه الحسنى وصفاته العليا وذاته المبرأة من كل عيب وسوء بخلاف مايليق بحكمته وحمده وتفرده بالربوبية والالهية وما يليق بوعده الصادق الذى لايخلفه ولكلمته التى سبقت لرسله أنه ينصرهم ولايخذلهم ولجنده بأنهم هم الغالبون فمن ظن أنه لاينصر رسوله ولا يتم أمره ولا يؤيده ويؤيد حزبه ويعليهم ويظفرهم باعدائه ويظهرهم عليهم وأنه لاينصر دينه وكتابه وأنه يديل الشرك على التوحيد والباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها التوحيد والحق اضمحلالا لايقوم بعده أبدا فقد ظن بالله ظن السوء ونسبه إلى خلاف مايليق بكماله وجلاله وصفاته ونعوته فان حمده وعزته وحكمته والهيته تأبى ذلك وتأبى أن يذل حزبه وجنده وأن تكون النصرة المستقرة والظفر الدائم لاعدائه المشركين به العادلين به فمن ظن به ذلك فما عرفه ولا عرف أسماءه ولاعرف صفاته وكماله وكذلك من أنكر أن يكون ذلك بقضائه وقدره فما عرفه ولاعرف ربوبيته وملكه وعظمته وكذلك من أنكر أن يكون قدر ماقدره من ذلك وغيره لحكمة بالغة وغاية محمودة يستحق الحمد عليها وأن ذلك إنما صدر عن مشيئة مجردة عن حكمة وغاية مطلوبة هى أحب اليه من فوتها وأن تلك الأسباب المكروهة المفضية اليها لايخرج تقديرها عن الحكمة لافضائها إلى ما يحب وإن كانت مكروهة له فما قدرها سدى ولا أنشأها عبثا ولاخلقها باطلا ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار وأكثر الناس يظنون بالله غير الحق ظن السوء فيما يختص بهم وفيما يفعله بغيرهم ولا يسلم عن ذلك إلا من عرف الله وعرف أسماءه وصفاته وعرف موجب حمده وحكمته فمن قنط من رحمته وأيس من روحه فقد ظن

به ظن السوء ومن جوز عليه أن يعذب أولياءه مع إحسانهم وإخلاصهم ويسوى بينهم وبين أعدائه فقد ظن به ظن السوء ومن ظن به أن يترك خلقه سدى معطلين عن الأمر والنهى ولا يرسل إليهم رسله ولا ينزل عليهم كتبه بل يتركهم هملا كالأنعام فقد ظن به ظن السوء ومن ظن أنه لن يجمع عبيده بعد موتهم للثواب والعقاب فى دار يجازى فيها المحسن باحسانه والمسىء باساءته ويتبين لخلقه حقيقة ما اختلفوا فيه ويظهر للعالمين كلهم صدقه وصدق رسله وأن أعداءه كانوا هم الكاذبين فقد ظن به ظن السوء ومن ظن أنه يضيع عليه عمله الصالح الذى عمله خالصا لوجهه الكريم على امتثال أمره ويبطله عليه بلا سبب من العبد وأنه يعاقبه بما لا صنع له فيه ولا اختيار له ولا قدرة ولا إرادة فى حصوله بل يعاقبه على فعله هو سبحانه به أو ظن به أنه يجوز عليه أن يؤيد أعداءه الكاذبين عليه بالمعجزات التى يؤيد بها أنبياءه ورسله ويجريها على أيديهم يضلون بها عباده وأنه يحسن منه كل شىء حتى تعذيب من أفنى عمره فى طاعته فيدخله فى الجحيم أسفل السافلين وينعم من استنفد عمره فى عداوته وعداوة رسله ودينه فيرفعه إلى أعلى عليين وكلا الأمرين عنده فى الحسن سواء ولا يعرف امتناع أحدهما ووقوع الآخر إلا بخبر صادق وإلا فالعقل لا يقضى بقبح أحدهما وحسن الآخر فقد ظن به ظن السوء ومن ظن به أنه أخبر عن نفسه وصفاته وأفعاله بما ظاهره باطل وتشبيه وتمثيل وترك الحق لم يخبر به وإنما رمز اليه رموزا بعيدة وأشار اليه إشارات ملغزة لم يصرح به وصرح دائما بالتشبيه والتمثيل والباطل وأراد من خلقه أن يتعبوا أذهانهم وقواهم وأفكارهم فى تحريف كلامه عن مواضعه وتأويله على غير تأويله ويتطلبوا له وجوه الاحتمالات المستكرهة والتأويلات التى بالالغاز والاحاجى أشبه منها بالكشف والبيان وأحالهم فى معرفة أسمائه وصفاته على عقولهم وآرائهم لا على كتابه بل أراد منهم أن لا يحملوا كلامه على ما يعرفون من خطابهم ولغتهم مع قدرته على أن يصرح لهم بالحق الذى ينبغى التصريح به ويريحهم من الالفاظ التى توقعهم فى اعتقاد الباطل فلم يفعل بل سلك بهم خلاف طريق الهدى والبيان فقد ظن به ظن السوء فانه إن قال إنه غير قادر على التعبير عن الحق باللفظ الصريح الذى عبر به هو وسلفه فقد ظن بقدرته العجز وإن قال إنه قادر ولم يبين وعدل عن البيان وعن التصريح بالحق إلى ما يوهم بل يوقع فى الباطل المحال والاعتقاد الفاسد فقد ظن بحكمته ورحمته ظن السوء وظن أنه هو وسلفه عبروا عن الحق بصريحه دون الله ورسوله وأن

الهدى والحق فى كلامهم وعباراتهم وأما كلام الله فانما يؤخذ من ظاهره التشبيه والتمثيل والضلال وظاهر كلام المتهوكين الحيارى هو الهدى والحق وهذا من أسوأ الظن بالله فكل هؤلاء من الظانين بالله ظن السوء ومن الظانين به غير الحق ظن الجاهلية ومن ظن به أن يكون فى ملكه مالا يشاء ولا يقدر على إيجاده وتكوينه فقد ظن به السوء ومن ظن به أنه كان معطلا من الأزل إلى الأبد عن أن يفعل ولا يوصف حينئذ بالقدرة على الفعل ثم صار قادرا عليه بعد أن لم يكن قادرا فقد ظن به ظن السوء ومن ظن به أنه لا يسمع ولا يبصر ولا يعلم الموجودات ولا عدد السموات والأرض ولا النجوم ولا بنى آدم وحركاتهم وأفعالهم ولا يعلم شيئا من الموجودات فى الأعيان فقد ظن به ظن السوء ومن ظن أنه لا سمع له ولا بصر ولا علم له ولا إرادة ولا كلام يقول به وأنه لم يكلم أحدا من الخلق ولا يتكلم أبدا ولا قال ولا يقول ولا له أمر ولا نهى يقوم به فقد ظن به ظن السوء ومن ظن به أنه فوق سمواته على عرشه بائنا من خلقه وان نسبة ذاته تعالى إلى عرشه كنسبتها إلى أسفل السافلين وإلى الأمكنة التى يرغب عن ذكرها وأنه أسفل كما أنه أعلى ومن قال سبحان ربى الاسفل كما قال سبحان ربى الأعلى فقد ظن به أقبح الظن وأسوأه ومن ظن به أنه يحب الكفر والفسوق والعصيان ويحب الفساد كما يحب الايمان والبر والطاعة والاصلاح فقد ظن به ظن السوء ومن ظن به أنه لا يحب ولا يرضى ولا يغضب ولا يسخط ولا يوالى ولا يعادى ولا يقرب من أحد من خلقه ولا يقرب منه أحد وأن ذوات الشياطين فى القرب من ذاته كذوات الملائكة المقربين وأوليائه المفلحين فقد ظن به ظن السوء ومن ظن أنه يسوى بين المتضادين أو يفرق بين المتساويين من كل وجه أو يحبط طاعات العمر المديدة الخالصة الصواب بكبيرة واحدة تكون بعدها فيخلد فاعل تلك الطاعات فى النار أبدا الآبدين بتلك الكبيرة ويحبط بها جميع طاعاته ويخلده فى العذاب كما يخلد من لا يؤمن به طرفة عين واستنفد ساعات عمره فى مساخطه ومعاداة رسله ودينه فقد ظن به ظن السوء وبالجملة فمن ظن به خلاف ما وصف به نفسه ووصفه به رسله أو عطل حقائق ما وصف به نفسه ووصفته به رسله فقد ظن به ظن السوء ومن ظن أن له ولدا أو شريكا أو أن أحدا يشفع عنده بدون إذنه أو أن بينه وبين خلقه وسائط يرفعون حوائجهم اليه أو أنه نصب لعباده أولياء من دونه يتقربون بهم اليه ويتوسلون بهم اليه ويجعلونهم وسائط بينهم وبينه فيدعونهم ويخافونهم ويرجونهم فقد ظن به أقبح الظن وأسوأه ومن ظن أنه ينال ما عنده بمعصيته ومخالفته كما ينال بطاعته والتقرب اليه فقد ظن به خلاف حكمته وخلاف

موجب اسمائه وصفاته وهو من ظن السوء ومن ظن به أنه اذا ترك لاجله شيئا لم يعوضه خيراً منه أو من فعل لأجله شيئا لم يعطه أفضل منه فقد ظن به ظن السوء ومن ظن به أنه يغضب على عبده ويعاقبه ويحرمه بغير جرم ولا سبب من العبد إلا بمجرد المشيئة ومحض الإرادة فقد ظن به ظن السوء ومن ظن به أنه إذا صدقه في الرغبة والرهبة وتضرع اليه وسأله واستعان به وتوكل عليه أن يخيبه ولا يعطيه ماسأله فقد ظن به ظن السوء وظن به خلاف ماهو أهله ومن ظن به أنه يثيبه إذا عصاه بما يثيبه به إذا أطاعه وسأله ذلك في دعائه فقد ظن به خلاف ماتقتضيه حكمته وحمده وخلاف ماهو أهله ومالا يفعله ومن ظن به أنه إذا عصاه وأسخطه وأوضع في معاصيه ثم اتخذ من دونه وليا ودعا من دونه ملكا أو بشرا حيا أو ميتا يرجو بذلك أن ينفعه عند ربه ويخلصه من عذابه فقد ظن به ظن السوء وذلك زيادة في بعده من الله وفي عذابه ومن ظن به أنه يسلط على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم أعداءه تسليطا مستقرا دائما في حياته وفي مماته وابتلاه بهم لا يفارقونه فلما مات استبدوا بالأمر دون وصيته وظلموا أهل بيته وسلبوهم حقهم وأذلوهم وكانت العزة والغلبة والقهر لأعدائه وأعدائهم دائما من غير جرم ولا ذنب لأوليائه وأهل الحق وهو يرى قهرهم لهم وغصبهم إياهم حقهم وتبديلهم دين نبيهم وهو يقدر على نصر أوليائه وحزبه وجنده ولا ينصرهم ولا يديلهم بل يديل أعداءهم عليهم أبدا أو أنه لا يقدر على ذلك بل حصل هذا بغير قدرته ولا مشيئته ثم جعل أعداءه الذين بدلوا دينه مضاجعيه في حفرته تسلم أمته عليه وعليهم كل وقت كما تظنه الرافضة فقد ظن به أقبح الظن وأسوأه سواء قالوا إنه قادر على أن ينصرهم ويجعل لهم الظفر أو إنه غير قادر على ذلك فهم قادحون في قدرته أو في حكمته وحمده وذلك من ظن السوء به ولا ريب أن الرب الذي فعل هذا بغيض إلى من ظن به ذلك غير محمود عندهم وكان الواجب أن يفعل خلاف ذلك لكن رفوا هذا الظن الفاسد بخرق أعظم منه واستجاروا من الرمضاء بالنار. فقالوا لم يكن هذا بمشيئة الله ولا له قدرة على دفعه ونصر أوليائه فانه لا يقدر على أفعال عباده ولا هي داخلة تحت قدرته فظنوا به ظن اخوانهم المجوس والثنوية بربهم وكل مبطل وكافر ومبتدع مقهور مستذل فهو يظن بربه هذا الظن وانه أولى بالنصر والظفر والعلو من خصومه فأكثر الخلق بل كلهم الا من شاء الله يظنون بالله غير الحق وظن السوء فان غالب بني آدم يعتقد أنه مبخوس الحق ناقص الحظ وأنه يستحق فوق ماأعطاه الله

ولسان حاله يقول ظلمني ربي ومنعني ماأستحقه ونفسه تشهد عليه بذلك وهو بلسانه ينكره ولا يتجاسر على التصريح به ومن فتش نفسه وتغلغل في معرفة دفائنها وطواياها رأي ذلك فيها كامنا كمون النار في الزناد فاقدح زناد من شئت ينبئك شراره عما في زناده ولو فتشت من فتشته لرأيت عنده تعتبا على القدر وملامة له واقتراحا عليه خلاف ماجرى به وأنه كان ينبغي أن يكون كذا وكذا فمستقل ومستكثر وفتش نفسك هل أنت سالم من ذلك

فان تنج منها تنج من ذى عظيمة   وإلا فانى لاأخالك ناجيا

فليعتن اللبيب الناصح نفسه بهذا الموضع وليتب الى الله ويستغفره كل وقت من ظنه بربه ظن السوء وليظن السوء بنفسه التى هى مادة كل سوء ومنبع كل شر المركبة على الجهل والظلم فهى أولى بظن السوء من أحكم الحاكمين وأعدل العادلين وأرحم الرحمين الغنى الحميد الذى له الغنى التام والحمد التام والحكمة التامة المنزه عن كل سوء فى ذاته وصفاته وأفعاله وأسمائه فذاته لها الكمال المطلق من كل وجه وصفاته كذلك وأفعاله كذلك كلها حكمة ومصلحة ورحمة وعدل وأسماؤه كلها حسنى

فلا تظنن بربك ظن سوء   فان الله أولى بالجميل

ولاتظنن بنفسك قط خيرا   وكيف بظالم جان جهول

وقل يانفس مأوى كل سوء   أيرجى الخير من ميت بخيل

وظن بنفسك السوأى تجدها * كذاك وخيرها كالمستحيل

ومابك من تقى فيها وخير   فتلك مواهب الرب الجليل

وليس بها ولامنها ولكن   من الرحمن فاشكر للدليل

والمقصود ماساقنا إلى هذا الكلام من قوله (وطائفة قد أهمتهم أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية) ثم أخبر عن الكلام الذى صدر عن ظنهم الباطل وهو قولهم هل لنا من الامر من شيء وقولهم لو كان لنا من الامر شيء ماقتلنا ههنا فليس مقصودهم بالكلمة الأولى والثانية إثبات القدر ورد الأمر كله إلى الله ولو كان ذلك مقصودهم بالكلمة الاولى لما ذموا عليه ولما حسن الرد عليه بقوله (قل إن الامر كله لله) ولا كان مصدر هذا الكلام ظن الجاهلية ولهذا قال غير واحد من المفسرين إن ظنهم الباطل ههنا هو التكذيب بالقدر وظنهم أن الامر لو كان اليهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه تبعا لهم ويسمعون منهم لما أصابهم القتل ولكان النصر والظفر لهم فأكذبهم الله عز وجل فى هذا الظن الباطل الذى هو

ظن الجاهلية وهو الظن المنسوب إلى أهل الجهل الذين يزعمون بعد نفاذ القضاء والقدر الذى لم يكن بد من نفاذه أنهم كانوا قادرين على دفعه وأن الأمر لو كان اليهم لما نفذ القضاء فأكذبهم الله بقوله (قل إن الأمر كله لله) فلا يكون إلا ماسبق به قضاؤه وقدره وجرى به علمه وكتابه السابق وماشاء الله كان ولابد شاء الناس أم أبوا ومالم يشا لم يكن شاءه الناس ام لم يشاؤوه وما جرى عليكم من الهزيمة والقتل فبأمره الكونى الذى لاسبيل إلى دفعه سواء كان لكم من الأمر شيء او لم يكن لكم وأنكم لو كنتم فى بيوتكم وقد كتب القتل على بعضكم لخرج الذين كتب عليهم القتل من بيوتهم إلى مضاجعهم ولا بد سواء كان لهم من الأمر شيء أولم يكن وهذا من أظهر الأشياء أبطالا لقول القدرية من النفاة الذين يجوزون أن يقع مالايشاءه الله وأن يشاء مالا يقع

﴿ فصل ﴾ ثم أخبر سبحانه عن حكمة أخرى فى هذا التقدير وهو ابتلاء مافى صدورهم وهو اختبار مافيها من الايمان والنفاق فالمؤمن لا يزداد بذلك الا إيمانا وتسليما والمنافق ومن فى قلبه مرض لابد أن يظهر مافى قلبه على جوارحه ولسانه ثم ذكر حكمة أخرى وهو تمحيص مافى قلوب المؤمنين وهو تخليصه وتنقيته وتهذيبه فان القلوب يخالطها تغلبات الطبائع وميل النفوس وحكم العادة وتزيين الشيطان واستيلاء الغفلة مايضاد ماأودع فيها من الايمان والاسلام والبر والتقوى فلو تركت فى عافية دائمة مستمرة لم تتخاص من هذه المخالطة ولم تتمحص منه فاقتضت حكمة العزيز الرحيم أن يقيض لها من المحن والبلاء مايكون كالدواء الكريه لمن عرض له داء إن لم يتداركه طبيبه بازالته وتنقيته من جسده والاخيف عليه من الفساد والهلاك فكانت نعمته سبحانه عليهم بهذه الكسرة والهزيمة وقتل من قتل منهم تعادل نعمته عليهم بنصرهم وتأييدهم وظفرهم بعدوهم فله عليهم النعمة التامة فى هذا وهذا ثم أخبر سبحانه وتعالى عن تولى من تولى من المؤمنين الصادقين فى ذلك اليوم وأنه سبب كسبهم وذنوبهم فاستزلهم الشيطان بتلك الأعمال حتى تولوا فكانت أعمالهم جندا عليهم ازداد بها عدوهم قوة فان الأعمال جند للعبد وجند عليه ولا بد للعبد فى كل وقت من سرية من نفسه تهزمه أو تنصره فهو يمد عدوه بأعماله من حيث يظن أنه يقاتله بها ويبعث اليه سرية تغزوه مع عدوه من حيث يظن أنه يغزو عدوه فأعمال العبد تسوقه قسرا إلى مقتضاها من الخير والشر والعبد لايشعر أو يشعر ويتعامى ففرار الانسان من عدوه وهو يطيقه انما هو بجند من عمله بعثه له الشيطان واستزله به ثم أخبر سبحانه أنه عفا عنهم لأن هذا الفرار لم يكن عن نفاق

ولاشك وإنما كان عارضا عفا الله عنه فعادت شجاعة الايمان وثباته إلى مركزها ونصابها ثم كرر عليهم سبحانه أن هذا الذى أصابهم إنما أتوا فيه من قبل أنفسهم وبسبب أعمالهم فقال (أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم إن الله على كل شىء قدير) وذكر هذا بعينه فيما هو أعم من ذلك فى السور المكية فقال (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير) وقال (وما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك) فالحسنة والسيئة ههنا النعمة والمصيبة فالنعمة من الله من بها عليك والمصيبة إنما نشأت من قبل نفسك وعملك فالأول فضله والثانى عدله والعبد يتقلب بين فضله وعدله جار عليه فضله ماض فيه حكمه عدل فيه قضاؤه وختم الآية الأولى بقوله (إن الله على كل شىء قدير) بعد قوله (قل هو من عند أنفسكم) إعلاما لهم بعموم قدرته مع عدله وأنه عادل قادر وفى ذلك إثبات القدر والسبب فذكر السبب وأضافه إلى نفوسهم وذكر عموم القدرة وأضافها إلى نفسه فالأول ينفى الجبر والثانى ينفى القول بابطال القدر فهو شاكل قوله (لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤن إلا أن يشاء الله رب العالمين) وفى ذكر قدرته ههنا نكتة لطيفة وهى أن هذا الأمر بيده وتحت قدرته وأنه هو الذى لو شاء لصرفه عنكم فلا تطلبوا كشف أمثاله من غيره ولا تتكلوا على سواه وكشف هذا المعنى وأوضحه كل الايضاح بقوله (وما أصابكم يوم التقى الجمعان فباذن الله) وهو الاذن الكونى القدرى لا الشرعى الدينى كقوله فى السحر (وما هم بضارين به من أحد إلا باذن الله) ثم أخبر عن حكمة هذا التقدير وهى أن يعلم المؤمنين من المنافقين علم عيان ورؤية يتميز فيه أحد الفريقين من الآخر تمييزاً ظاهراً وكان من حكمة هذا التقدير تكلم المنافقين بما فى نفوسهم فسمعه المؤمنون وسمعوا رد الله عليهم وجوابه لهم وعرفوا مؤدى النفاق وما يؤول اليه وكيف يحرم صاحبه سعادة الدنيا والآخرة فيعود عليه بفساد الدنيا والآخرة فلله كم من حكمة فى ضمن هذه القصة بالغة ونعمة على المؤمنين سابغة وكم فيها من تحذير وتخويف وإرشاد وتنبيه وتعريف بأسباب الخير والشر ومآلهما وعاقبتهما ثم عزى نبيه وأولياءه عمن قتل منهم فى سبيله أحسن تعزية وألطفها وأدعاها إلى الرضا بما قضاه لها فقال (ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) فجمع لهم إلى الحياة الدائمة منزلة القرب منه وأنهم عنده وجريان الرزق المستمر عليهم وفرحهم بما آتاهم من فضله وهو فوق الرضا

بل هو كال الرضا واستبشارهم باخوانهم الذين باجتماعهم بهم يتم سرورهم ونعيمهم واستبشارهم بما يجددلهم كل وقت من نعمته وكرامته وذكرهم سبحانه فى أثناء هذه المحنة بما هو من أعظم منته ونعمه عليهم التى قابلوا بها كل محنة تنالهم وبلية تلاشت فى جنب هذه المنة والنعمة ولم يبق لها أثر البتة وهى منته عليهم بارسال رسول من أنفسهم اليهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وينقذهم من الضلال الذى كانو فيه قبل إرساله إلى الهدى ومن الشقاء إلى الفلاح ومن الظلمة إلى النور ومن الجهل إلى العلم فكل بلية ومحنة تنال العبد بعد حصول هذا الخير العظيم له أمر يسير جداً فى جنب الخير الكثير كما ينال الناس بأذى المطر فى جنب مايحصل لهم به من الخير فأعلمهم أن سبب المصيبة من عند أنفسهم ليحذروا وأنها بقضائه وقدره ليوحدوا ويتكلوا ولا يخافوا غيره وأخبرهم بما لهم فيها من الحكم لئلا يتهموه فى قضائه وقدره وليتعرف اليهم بأنواع صفاته وأسمائه وسلاهم بما أعطاهم مما هو أجل قدرا وأعظم خطراً مما فاتهم من النصر والغنيمة وعزاهم عن قتلاهم بما نالوه من ثوابه وكرامته لينافسوهم فيه ولا يحزنوا عليهم فله الحمد كما هو أهله وكما ينبغى لكرم وجهه وعز جلاله

﴿فصل﴾ ولما انقضت الحرب انكفأ المشركون فظن المسلمون أنهم قصدوا المدينة لاحراز الذرارى والأموال فشق ذلك عليهم فقال النبى ﷺ لعلى بن أبى طالب رضى الله عنه أخرج فى آثار القوم فانظر ماذا يصنعون وماذا يريدون فان هم جنبوا الخيل وامتطوا الابل فانهم يريدون مكة وإن كانوا ركبوا الخيل وساقوا الابل فانهم يريدون المدينة فوالذى نفسى بيده لئن أرادوها لأسيرن اليهم ثم قال لأناجزهم فيها قال على فخرجت فى آثارهم أنظر ماذا يصنعون فجنبوا الخيل وامتطوا الإبل ووجهوا مكة ولما عزموا على الرجوع إلى مكة أشرف على المسلمين أبو سفيان ثم ناداهم موعدكم الموسم ببدر فقال النبى ﷺ قولوا نعم قد فعلنا قال أبو سفيان فذلكم الموعد ثم انصرف هو وأصحابه فلما كان فى بعض الطريق تلاوموا فيما بينهم وقال بعضهم لبعض لم تصنعوا شيأ أصبتم شوكتهم وحدهم ثم تركتموهم وقد بقى منهم رؤس يجمعون لكم فارجعوا حتى نستأصل شأفتهم فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فنادى فى الناس وندبهم إلى المسير إلى لقاء عدوهم وقال لايخرج معنا إلا من شهد القتال فقال له عبد الله بن أبى أركب معك قال لا فاستجاب له المسلمون على مابهم من الجرح الشديد والخوف وقالوا سمعا وطاعة واستأذنه جابر بن عبد الله وقال يارسول إنى أحب

أن لا تشهد مشهداً إلا كنت معك وإنما خلفني أبي على بناته فأذن لي أسير معك فاذن له فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه حتى بلغوا حمراء الاسد وأقبل معبد بن أبي معبد الخزاعي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم فأمره أن يلحق بأبي سفيان فيخذله فلحقه بالروحاء ولم يعلم باسلامه فقال وماوراءك يامعبد فقال محمد وأصحابه قد تحرقوا عليكم وخرجوا في جمع لم يخرجوا في مثله وقد ندم من كان تخلف عنهم من أصحابهم فقال ماتقول فقال ماأرى أن ترتحل حتى يطلع أول الجيش من وراء هذه الأكمة فقال أبو سفيان والله لقد أجمعنا الكرة عليهم لنستأصلهم قال فلا تفعل فانى لك ناصح فرجعوا على أعقابهم إلى مكة ولقى أبو سفيان بعض المشركين يريدون المدينة فقال هل لك أن تبلغ محمداً رسالة وأوقر لك راحلتك زبيبا إذا أتيت الى مكة قال نعم قال أبلغ محمدا أنا قد أجمعنا الكرة لنستأصله ونستأصل أصحابه فلما بلغهم قوله (قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم)

﴿فصل﴾ وكانت وقعة أحد يوم السبت في سابع شوال سنة ثلاث كما تقدم فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة فأقام بها بقية شوال وذا القعدة وذا الحجة والمحرم فلما استهل هلال المحرم بلغه أن طلحة وسلمة ابني خويلد قد سارا في قومهما ومن أطاعهما يدعوان بني أسد بن خزيمة إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث أبا سلمة وعقد له لواء وبعث معه مائة وخمسين رجلا من الانصار والمهاجرين فأصابوا إبلا وشاء ولم يلقوا كيدا فانحدر أبو سلمة بذلك كله إلى المدينة

﴿فصل﴾ ولما كان خامس المحرم بلغه أن خالد بن سفيان الهذلي قد جمع له الجموع فبعث اليه عبد الله بن أنيس فقتله قال عبد المؤمن بن خلف وجاء برأسه فوضعه بين يديه فأعطاه عصا فقال هذه آية بيني وبينك يوم القيامة فلما حضرته الوفاة أوصى أن تجعل معه في أكفانه وكانت غيبته ثمان عشرة ليلة وقدم يوم السبت لسبع بقين من المحرم فلما كان صفر قدم عليه قوم من عضل والقارة وذكروا أن فيهم إسلاما وسألوه أن يبعث معهم من يعلمهم الدين ويقرئهم القرآن فبعث معهم ستة نفر في قول ابن اسحق وقال البخاري كانوا عشرة وأمر عليهم مرثد بن أبي مرثد الغنوي وفيهم خبيب بن عدى فذهبوا معهم فلما كانوا بالرجيع وهو ماء لهذيل بناحية الحجاز غدروا بهم واستصرخوا عليهم هذيلا فجاؤا حتى أحاطوا بهم فقتلوا عامتهم واستأسروا خبيب بن عدى وزيد بن الدثنة فذهبوا

بهما وباعوهما بمكة وكانا قتلا من رؤسهم يوم بدر فأما خبيب فمكث عندهم مسجونا ثم أجمعوا على قتله فخرجوا به من الحرم إلى التنعيم فلما أجمعوا على صلبه قال دعونى حتى أركع ركعتين فتركوه فصلاهما فلما سلم قال والله لولا أن تقولوا أن مابى جزع لزدت ثم قال اللهم أحصهم عدداً واقتلهم مدداً ولا تبق منهم أحداً ثم قال :

لقد أجمع الأحزاب حولى وألبوا ... قبائلهم واستجمعوا كل مجمع
وقد قربوا أبناءهم ونساءهم ... وقربت من جذع طويل ممنع
إلى الله أشكو غربتى بعد كربتى ... وما جمع الاحزاب لى عند مضجعى
فذا العرش صبرنى على مايراد بى ... فقد بضعوا لحمى وقد يؤس مطمعى
وقد خيرونى الكفر والموت دونه ... فقد ذرفت عيناى من غير مدمع
ومابى حذار الموت أنى لميت ... وإن الى ربى إيابى ومرجعى
ولست أبالى حين أقتل مسلما ... على أى شق كان فى الله مضجعى
وذلك فى ذات الاله وإن يشأ ... يبارك على أوصال شلو ممزع

فقال له أبو سفيان أيسرك أن محمدا عندنا نضرب عنقه وأنك فى أهلك فقال لا والله مايسرنى أنى فى أهلى وأن محمداً فى مكانه الذى هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه وفى الصحيح أن خبيباً أول من سن الركعتين عند القتل وقد نقل أبو عمرو بن عبد البر عن الليث بن سعد أنه بلغه عن زيد بن حارثة أنه صلاهما فى قصة ذكرها وكذلك صلاهما حجر بن عدى حين أمر معاوية بقتله بأرض عذراء من أعمال دمشق ثم صلبوه ووكلوا به من يحرس جثته فجاء عمرو بن أمية الضمرى فاحتمله بجذعه ليلا فذهب به فدفنه وروى خبيب وهو أسير يأكل قطفا من العنب وما بمكة تمرة وأما زيد بن الدثنة فابتاعه صفوان بن أمية فقتله بأبيه وأما موسى بن عقبة فذكر سبب هذه الوقعة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث هؤلاء الرهط يتجسسون له أخبار قريش فاعترضهم بنو لحيان

﴿فصل﴾ وفى هذا الشهر بعينه وهو صفر من السنة الرابعة كانت وقعة بئر معونة وملخصها أن أبا براء عامر بن مالك المدعو ملاعب الاسنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فدعاه إلى الاسلام فلم يسلم ولم يبعد فقال يارسول الله لو بعثت أصحابك إلى أهل نجد يدعونهم إلى دينك لرجوت أن يجيبوهم فقال إنى أخاف عليهم أهل نجد فقال أبو براء أنا جار لهم فبعث معه أربعين رجلا فى قول ابن اسحق وفى الصحيح أنهم كانوا سبعين والذى

فى الصحيح هو الصحيح وأمر عليهم المنذر بن عمرو أحد بنى ساعدة الملقب بالمعتق ليموت وكانوا من خيار المسلمين وفضائلهم وساداتهم وقرائهم فساروا حتى نزلوا بئر معونة وهى بين أرض بنى عامر وحرة بنى سليم فنزلوا هناك ثم بعثوا حرام بن ملحان أخا أم سليم بكتاب رسول الله ﷺ إلى عدو الله عامر بن الطفيل فلم ينظر فيه وأمر رجلا فطعنه بالحربة من خلفه فلما أنفذها فيه ورأى الدم قال فزت ورب الكعبة ثم استنفر عدو الله لفوره بنى عامر إلى قتال الباقين فلم يجيبوه لاجل جوار أبى براء فاستنفر بنى سليم فاجابته عصية ورعل وذكوان فجاؤا حتى أحاطوا بأصحاب رسول الله ﷺ فقاتلوا حتى قتلوا عن آخرهم إلا كعب بن زيد بن النجار فانه ارتث من بين القتلى فعاش حتى قتل يوم الخندق وكان عمرو بن أمية الضمرى والمنذر بن عقبة بن عامر فى سرح المسلمين فرأيا الطير تحوم على موضع الوقعة فنزل المنذر ابن عقبة فقاتل المشركين حتى قتل مع أصحابه وأسر عمرو بن أمية الضمرى فلما أخبر أنه من مضر جز عامر ناصيته وأعتقه عن رقبة كانت على أمه ورجع عمرو بن أمية فلما كان بالقرقرة من صدر قناة نزل فى ظل شجرة وجاء رجلان من بنى كلاب فنزلا معه فلما ناما فتك بهما عمرو وهو يرى أنه قد أصاب ثأر أصحابه واذا معهما عهد من رسول الله ﷺ لم يشعر به فلما قدم أخبر رسول الله ﷺ بما فعل فقال لقد قتلت قتيلين لأدينهما فكان هذا سبب غزوة بنى النضير فانه خرج اليهم ليعينوه فى ديتهما لما بينه وبينهم من الحلف فقالوا نعم وجلس هو وأبو بكر وعمر وعلى وطائفة من أصحابه فاجتمع اليهود وتشاوروا وقالوا من رجل يلقى على محمد هذه الرحى فيقتله فانبعث أشقاها عمرو بن حجاش لعنه الله ونزل جبريل من عند رب العالمين على رسوله يعلمه بما هموا به فنهض رسول الله ﷺ من وقته راجعا إلى المدينة ثم تجهز وخرج بنفسه لحربهم فحاصرهم ست ليال واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم وذلك فى ربيع الاول قال ابن حزم وحينئذ حرمت الخمر فنزلوا على أن لهم ماحملت إبلهم غير السلاح ويرحلون من ديارهم فترحل أكابرهم كحيى بن أخطب وسلام بن أبى الحقيق إلى خيبر وذهبت طائفة منهم إلى الشام وأسلم منهم رجلان فقط ماسين بن عمرو وأبو سعد بن وهب فاحرزا أموالهما وقسم رسول الله ﷺ أموال بنى النضير بين المهاجرين الأولين خاصة لانها كانت مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب إلا أنه أعطى أبا دجانة وسهل بن حنيف الانصاريين لفقرهما وفى هذه الغزوة نزلت سورة الحشر هذا الذى ذكرناه هو الصحيح عند أهل المغازى والسير وزعم محمد بن شهاب الزهرى أن غزوة بنى النضير كانت

بعد بدر بستة أشهر وهذا وهم منه أو غلط عليه بل الذى لا شك فيه أنها كانت بعد أحد والذى كانت بعد بدر بستة أشهر هى غزوة بنى قينقاع وقريظة بين الخندق وخيبر بعد الحديبية فكان له مع اليهود أربع غزوات أولها غزوة بنى قينقاع بعد بدر والثانية بنى النضير بعد أحد والثالثة قريظة بعد الخندق والرابعة خيبر بعد الحديبية

﴿ فصل ﴾ وقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً يدعو على الذين قتلوا القراء أصحاب بئر معونة بعد الركوع ثم تركه لما جاؤا تائبين مسلمين

﴿ فصل ﴾ ثم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه غزوة ذات الرقاع وهى غزوة نجد فخرج فى جمادى الاولى من السنة الرابعة وقيل فى المحرم يريد محاريب وبنى ثعلبة بن سعد ابن غطفان واستعمل على المدينة أباذر الغفارى وقيل عثمان بن عفان وخرج فى أربعمائة من أصحابه وقيل سبعمائة فلقى جمعا من غطفان فتواقفوا ولم يكن بينهم قتال إلا أنه صلى بهم يومئذ صلاة الخوف هكذا قال ابن اسحق وجماعة من أهل السير والمغازى فى تاريخ هذه الغزاة وصلاة الخوف بها وتلقاه الناس وهو مشكل جدا فانه قد صح أن المشركين حبسوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عن صلاة العصر حتى غابت الشمس وفى السنن ومسند أحمد والشافعى رحمهما الله أنهم حبسوه عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فصلاهن جميعا وذلك قبل نزول صلاة الخوف والخندق بعد ذات الرقاع سنة خمس والظاهر أن النبى صلى الله عليه وسلم أول صلاة صلاها للخوف بعسفان كما قال أبو عياش الزرقى كنا مع النبى ﷺ بعسفان فصلى بنا الظهر وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد فقالوا لقد أصبنا منهم غفلة ثم قالوا إن لهم صلاة بعد هذه هى أحب اليهم من أموالهم وأبنائهم فنزلت صلاة الخوف بين الظهر والعصر فصلى بنا العصر ففرقنا فرقتين وذكر الحديث رواه أحمد رحمه الله وأهل السنن وقال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نازلا بين ضجنان وعسفان محاصر للمشركين فقال المشركون إن لهؤلاء صلاة هم أهوى اليها من أبنائهم وأموالهم أجمعوا أمركم ثم ميلوا عليهم ميلة واحدة فجاء جبريل فأمره أن يقسم أصحابه نصفين وذكر الحديث قال الترمذى حديث حسن صحيح ولا خلاف بينهم أن غزوة عسفان كانت بعد الخندق وقد صح عنه أنه صلى صلاة الخوف بذات الرقاع فعلم أنها بعد الخندق وبعد عسفان ويؤيد هذا أن أباهريرة وأبا موسى الاشعرى شهدا ذات الرقاع كما فى الصحيحين عن أبى موسى أنه شهد غزوة ذات الرقاع وأنهم كانوا يلفون على أرجلهم الخرق لما نقبت فسميت غزوة ذات الرقاع

وأما أبو هريرة ففي المسند والسنن أن مروان بن الحكم سأله صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف قال نعم قال متى قال عام غزوة نجد وهذ يدل على أن غزوة ذات الرقاع بعد خيبر وأن من جعلها قبل الخندق فقد وهم وهما ظاهرا ولما لم يفطن بعضهم لهذا ادعى أن غزوة ذات الرقاع كانت مرتين فمرة قبل الخندق ومرة بعدها على عادتهم فى تعديد الوقائع إذا اختلف ألفاظها وتاريخها ولو صح لهذا القائل ماذكره ولا يصح لم يمكن أن يكون قد صلى بهم صلاة الخوف فى المرة الأولى لما تقدم من قصة عسفان وكونها بعد الخندق ولهم أن يجيبوا عن هذا بأن تأخير يوم الخندق جائز غير منسوخ وأن فى حال المسايفة يجوز تأخير الصلاة إلى أن يتمكن من فعلها وهذ أحد القولين فى مذهب أحمد رحمه الله وغيره لكن لا حيلة لهم فى قصة عسفان أن أول صلاة صلاها للخوف بها وأنها بعد الخندق فالصواب تحويل غزوة ذات الرقاع من هذا الموضع إلى بعد الخندق بل بعد خيبر وإنما ذكرناها ههنا تقليداً لأهل المغازى والسير ثم تبين لنا وهمهم وبالله التوفيق ومما يدل على أن غزوة ذات الرقاع بعد الخندق مارواه مسلم فى صحيحه عن جابر قال أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بذات الرقاع قال كنا إذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة فأخذ السيف فاخترطه فذكر القصة وقال فنودى بالصلاة فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين فكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات وللقوم ركعتان وصلاة الخوف إنما شرعت بعد الخندق بل هذا يدل على أنها بعد عسفان والله أعلم وقد ذكروا أن قصة بيع جابر جمله من النبى صلى الله عليه وسلم كانت فى غزوة ذات الرقاع وقيل فى مرجعه من تبوك ولكن فى إخباره للنبى صلى الله عليه وسلم فى تلك القضية أنه تزوج امرأة ثيباً تقوم على أخواته وتكفلهن إشعار بأنه بادر إلى ذلك بعد مقتل أبيه ولم يؤخر إلى عام تبوك والله أعلم وفى مرجعهم من غزوة ذات الرقاع سبوا امرأة من المشركين فنذر زوجها أن لا يرجع حتى يهريق دما فى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فجاء ليلا وقد أرصد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين ربيئة للمسلمين من العدو وهما عباد بن بشر وعمار بن ياسر فضرب عبادا وهو قائم يصلى بسهم فنزعه ولم يبطل صلاته حتى رشقه بثلاثة أسهم فلم ينصرف منها حتى سلم فأيقظ صاحبه فقال سبحان الله هلا نبهتنى فقال إنى كنت فى سورة فكرهت أن أقطعها وقال موسى ابن عقبة فى مغازيه ولا يدرى متى كانت هذه الغزوة قبل بدر أو بعدها أو فيما بين بدر

وأحد أو بعد أحد ولقد أبعد جدا إذ جوز أن تكون قبل بدر وهذا ظاهر الاحالة ولا قبل أحد ولا قبل الخندق كما تقدم بيانه .

﴿ فصل ﴾ وقد تقدم أن أبا سفيان قال عند انصرافه من أحد موعدكم وإيانا العام القابل ببدر فلما كان شعبان وقيل ذو القعدة من العام القابل خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لموعده فى ألف وخمسمائة وكانت الخيل عشرة أفراس وحمل لواءه على بن أبى طالب واستخلف على المدينة عبد الله بن رواحة فانتهى إلى بدر فأقام بها ثمانية أيام ينتظر المشركين وخرج أبو سفيان بالمشركين من مكة وهم ألفان ومعهم خمسون فرسا فلما انتهوا إلى مر الظهران مرحلة من مكة قال لهم أبو سفيان إن العام عام جدب وقد رأيت أنى أرجع بكم فانصرفوا راجعين وأخلفوا الموعد فسميت هذه بدر الموعد وتسمى بدر الثانية

﴿ فصل فى غزوة دومة الجندل ﴾ وهى بضم الدال وأما دومة بالفتح فمكان آخر خرج اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ربيع الأول سنة خمس وذلك أنه بلغه أن بها جمعا كثيرا يريدون أن يدنوا من المدينة وبينها وبين المدينة خمس عشرة ليلة وهى من دمشق على خمس ليال فاستعمل على المدينة سباع بن عرفطة الغفارى وخرج فى ألف من المسلمين ومعه دليل من بنى عذرة يقال له مذكور فلما دنا منهم إذا هم مغربون فهجم على ماشيتهم ورعاتهم فأصاب من أصاب وهرب من هرب وجاء الخبر أهل دومة الجندل فتفرقوا ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بساحتهم فلم يجد فيها أحدا فأقام بها أياما وبث السرايا وفرق الجيوش فلم يصب منهم أحدا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة واودع فى تلك الغزوة عيينة بن حصن

﴿ فصل فى غزوة المريسيع ﴾ وكانت فى شعبان سنة خمس وسببها أنه لما بلغه صلى الله عليه وسلم أن الحرث بن أبى ضرار سيد بنى المصطلق سار فى قومه ومن قدر عليه من العرب يريدون حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث بريدة بن الحصيب الأسلمى يعلم له ذلك فأتاهم ولقى الحرث بن أبى ضرار وكلمه ورجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره خبرهم فندبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسرعوا فى الخروج وخرج معهم جماعة من المنافقين لم يخرجوا فى غزاة قبلها واستعمل على المدينة زيد بن حارثة وقيل أبا ذر وقيل نميلة بن عبد الله الليثى وخرج يوم الاثنين لليلتين خلتا من شعبان وبلغ الحرث ابن أبى ضرار ومن معه مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتله عينه الذى كان وجهه ليأتيه

بخبره وخبر المسلمين فخافوا خوفا شديدا وتفرق عنهم من كان معهم من العرب وانتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المريسيع وهو مكان الماء فضرب عليه قبته ومعه عائشة وأم سلمة فتهيؤا للقتال وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه وراية المهاجرين مع أبي بكر الصديق وراية الأنصار مع سعد بن عبادة فتراموا بالنبل ساعة ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه فحملوا حملة رجل واحد فكانت النصرة وانهزم المشركون وقتل من قتل منهم وسبى رسول الله ﷺ النساء والذرارى والنعم والشاء ولم يقتل من المسلمين إلا رجل واحد هكذا قال عبد الرحمن بن خلف فى سيرته وغيره وهو وهم فانه لم يكن بينهم قتال وإنما أغار عليهم على الماء فسبى ذراريهم وأموالهم كما فى الصحيح أغار رسول الله ﷺ على بنى المصطلق وهم غارون وذكر الحديث وكان من جملة السبى جويرية بنت الحرث سيد القوم وقعت فى سهم ثابت بن قيس فكاتبها فأدى عنها رسول الله ﷺ وتزوجها فأعتق المسلمون بسبب هذا التزويج مائة أهل بيت من بنى المصطلق قد أسلموا وقالوا أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن سعد وفى هذه الغزوة سقط عقد لعائشة فاحتبسوا على طلبه فنزلت آية التيمم وذكر الطبرانى فى معجمه من حديث محمد بن إسحق عن يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت ولما كان من أمر عقدى ما كان وقال أهل الافك ما قالوا فخرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غزاة أخرى فسقط أيضا عقدى حتى حبس التماسه ولقيت من أبى بكر ماشاء وقال لى يابنية فى كل سفر تكونين عناء وبلاء وليس مع الناس ماء فأنزل الله الرخصة فى التيمم وهذا يدل على أن قصة العقد الذى نزل التيمم لأجلها بعد هذه الغزوة وهو الظاهر ولكن فيها كانت قصة الأفك بسبب فقد العقد والتماسه فالتبس على بعضهم إحدى القصتين بالأخرى ونحن نشير إلى قصة الأفك وذلك أن عائشة رضى الله عنها كانت قد خرج بها رسول الله ﷺ معه فى هذه الغزوة بقرعة أصابتها وكانت تلك عادته مع نسائه فلما رجعوا من الغزوة نزلوا فى بعض المنازل فخرجت عائشة لحاجتها ففقدت عقدا لأختها كانت أعارتها إياه فرجعت تلتمسه فى الموضع الذى فقدته فيه فى وقتها فجاء النفر الذين كانوا يرحلون هودجها فظنوها فيه فحملوا الهودج ولا ينكرون خفته لأنها رضى الله عنها كانت فتية السن لم يغشها اللحم الذى كان يثقلها وأيضا فان النفر لما ساعدوا على حمل الهودج لم ينكروا خفته ولو كان الذى حمله واحد أو اثنين لم يخف عليهما الحال فرجعت عائشة إلى منازلهم وقد أصابت العقد فاذا ليس بها داع ولا مجيب فقعدت فى المنزل وظنت أنهم

سيفقدونها فيرجعون فى طلبها والله غالب على أمره يدبر الأمر فوق عرشه كما يشاء فغلبتها عيناها فنامت فلم تستيقظ إلا بقول صفوان بن المعطل إنا لله وإنا اليه راجعون زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صفوان قد عرس فى أخريات الجيش لأنه كان كثير النوم كما جاء عنه فى صحيح أبى حاتم وفى السنن فلما رآها عرفها وكان يراها قبل نزول الحجاب فاسترجع وأناخ راحلته فقربها اليها فركبتها وما كلمها كلمة واحدة ولم تسمع منه إلا استرجاعه ثم سار بها يقودها حتى قدم بها وقد نزل الجيش فى نحر الظهيرة فلما رأى ذلك الناس تكلم كل منهم بشاكلته وما يليق به ووجد الخبيث عدو الله ابن أبى متنفسا فتنفس من كرب النفاق والحسد الذى بين ضلوعه فجعل يستحكى الافك ويستوشيه ويشيعه ويذيعه ويجمعه ويفرقه وكان أصحابه يتقربون به اليه فلما قدموا المدينة أفاض أهل الافك فى الحديث ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساكت لا يتكلم ثم استشار أصحابه فى فراقها فأشار عليه على رضى الله عنه أن يفارقها ويأخذ غيرها تلويحا لا تصريحا وأشار عليه أسامة وغيره بامساكها وأن لا يلتفت إلى كلام الاعداء فعلى لما رأى أن ما قيل مشكوك فيه أشار بترك الشك والريبة إلى اليقين ليتخلص رسول الله صلى الله عليه وسلم من الهم والغم الذى لحقه من كلام الناس فأشار بحسم الداء وأسامة لما علم حب رسول الله ﷺ لها ولأبيها وعلم من عفتها وبراءتها وحصانتها وديانتها ما هى فوق ذلك وأعظم منه وعرف من كرامة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ربه ومنزلته ودفاعه عنده أنه لا يجعل ربة بيته وحبيبته من النساء وبنت صديقه بالمنزلة التى أنزلها به أرباب الافك وأن رسول الله ﷺ أكرم على ربه وأعز عليه من أن يجعل تحته امرأة بغيا وعلم أن الصديقة حبيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرم على ربها من أن يبتليها بالفاحشة وهى تحت رسوله ومن قويت معرفة الله ومعرفة رسوله وقدره عند الله فى قلبه كما قال أبو أيوب وغيره من سادات الصحابة لما سمعوا ذلك سبحانك هذا بهتان عظيم وتأمل ما فى تسبيحهم لله وتنزيههم له فى ذلك المقام من المعرفة به وتنزيهه عما لا يليق به أن يجعل لرسله وخليله وأكرم الخلق عليه امرأة خبيثة بغيا فمن ظن به سبحانه هذا الظن فقد ظن به السوء وعرف أهل المعرفة بالله ورسوله أن المرأة الخبيثة لا تليق إلا بمثلها كما قال تعالى (الخبيثات للخبيثين) فقطعوا قطعا لا يشكون فيه أن هذا بهتان عظيم وفرية ظاهرة فان قيل فما بال رسول الله صلى الله عليه وسلم توقف فى أمرها وسأل عنها وبحث واستشار وهو أعرف بالله وبمنزلته عنده وبما يليق به وهلا قال (سبحانك هذا بهتان عظيم) كما قاله

فضلاء الصحابة . فالجواب أن هذا من تمام الحكم الباهرة التى جعل الله هذه القصة سبباً لها وامتحانا وابتلاء لرسوله ﷺ ولجميع الامة إلى يوم القيامة ليرفع بهذه القصة أقواما ويضع بها آخرين (ويزيد الله الذين اهتدوا هدى وإيمانا ولا يزيد الظالمين إلا خسارا) واقتضى تمام الامتحان والابتلاء أن حبس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحى شهراً فى شأنها لا يوحى اليه فى ذلك شىء لتتم حكمته التى قدرها وقضاها وتظهر على أكمل الوجوه ويزداد المؤمنون الصادقون إيمانا وثباتا على العدل والصدق وحسن الظن بالله ورسوله وأهل بيته والصديقين من عباده ويزداد المنافقين إفكا ونفاقا ويظهر لرسوله وللمؤمنين سرائرهم ولتتم العبودية المرادة من الصديقة وأبويها وتتم نعمة الله عليهم ولتشتد الفاقة والرغبة منها ومن أبويها والافتقار إلى الله والذل له وحسن الظن به والرجاء له ولينقطع رجاؤها من المخلوقين وتيأس من حصول النصرة والفرج على يد أحد من الخلق ولهذا وفت لهذا المقام حقه لما قال لها أبواها قومى اليه وقد أنزل الله عليه براءتها فقالت والله لا أقوم اليه ولا أحمد الا الله هو الذى أنزل براءتى وأيضا فكان من حكمة حبس الوحى شهرا أن القضية نضجت وتمحضت واستشرفت قلوب المؤمنين أعظم استشراف إلى ما يوحيه الله إلى رسوله فيها وتطلعت إلى ذلك غاية التطلع فوافى الوحى أحوج ما كان اليه رسول الله ﷺ وأهل بيته والصديق وأهله وأصحابه والمؤمنون فورد عليهم ورود الغيث على الأرض أحوج ما كانت اليه فوقع منهم أعظم موقع وألطفه وسروا به أتم السرور وحصل لهم به غاية الهناء فلو أطلع الله رسوله على حقيقة الحال من أول وهلة وأنزل الوحى على الفور بذلك لفاتت هذه الحكم وأضعافها بل أضعاف أضعافها وأيضا فان الله سبحانه أحب أن يظهر منزلة رسوله وأهل بيته عنده وكرامتهم عليه وأن يخرج رسوله عن هذه القضية ويتولى هو بنفسه الدفاع والمنافحة عنه والرد على أعدائه وذمهم وعيبهم بأمر لا يكون له فيه عمل ولا ينسب اليه بل يكون هو وحده المتولى لذلك الثائر لرسوله وأهل بيته وأيضا فان رسول الله ﷺ كان هو المقصود بالاذى والتى رميت زوجته فلم يكن يليق به أن يشهد ببراءتها مع علمه أو ظنه الظن المقارب للعلم ببراءتها ولم يظن بها سوءا قط وحاشاه وحاشاها ولذلك لما استعذر من أهل الافك قال من يعذرنى فى رجل بلغنى أذاه فى أهلى والله ما علمت على أهلى إلا خيراً ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيراً وما كان يدخل على أهلى إلا معى فكان عنده من القرائن التى تشهد ببراءة الصديقة أكثر مما عند المؤمنين ولكن لكمال صبره وثباته ورفقه وحسن ظنه بربه وثقته به وفى مقام الصبر

والثبات وحسن الظن بالله حقه حتى جاءه الوحى بما أقر عينه وسر قلبه وعظم قدره وظهر لأمته احتفال ربه به واعتناؤه بشأنه ولما جاء الوحى ببراءتها أمر رسول الله ﷺ بمن صرح بالافك فحدوا ثمانين ثمانين ولم يحد الخبيث عبدالله بن أبى مع أنه رأس أهل الافك فقيل لان الحدود تخفيف عن أهلها وكفارة والخبيث ليس أهلا لذلك وقد وعده الله بالعذاب العظيم فى الآخرة فيكفيه ذلك عن الحد وقيل بل كان يستوشى الحديث ويجمعه ويحكيه ويخرجه فى قوالب لاينسب اليه وقيل الحد لا يثبت الا بالاقرار أو بينة وهو لم يقر بالقذف ولا شهد به عليه أحد فانه إنما كان يذكره بين أصحابه ولم يشهدوا عليه ولم يكن يذكره بين المؤمنين وقيل حد القذف حق الآدمى لايستوفى إلا بمطالبته وإن قيل إنه حق لله فلا بد من مطالبة المقذوف وعائشة لم تطالب به ابن أبى وقيل بل ترك حده لمصلحة هى أعظم من إقامته كما ترك قتله مع ظهور نفاقه وتكلمه بما يوجب قتله مرارا وهى تأليف قومه وعدم تنفيرهم عن الاسلام، فانه كان مطاعا فيهم رئيسا عليهم فلم يؤمن إثارة الفتنة فى حده ولعله ترك لهذه الوجوه كلها فجلد مسطح بن أثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش وهؤلاء من المؤمنين الصادقين تطهيرا لهم وتكفيرا وترك عبد الله بن أبى اذا فليس هو من أهل ذاك

﴿فصل﴾ ومن تأمل قول الصديقة وقد نزلت براءتها فقال لها أبواها قومى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت والله لاأقوم اليه ولاأحمد إلا الله علم معرفتها وقوة إيمانها وتوليتها النعمة لربها وافراده بالحمد فى ذلك المقام وتجديدها التوحيد وقوة جأشها وإدلالها ببراءة ساحتها وأنها لم تفعل مايوجب قيامها فى مقام الراغب فى الصلح الطالب له وثقتها بمحبة رسول الله ﷺ لها قالت ماقالت إدلالا للحبيب على حبيبه ولاسيما فى مثل هذا المقام الذى هو أحسن مقامات الادلال فوضعته موضعه والله ما كان أحبها اليه حين قالت لاأحمد الا الله فانه هو الذى أنزل براءتى ولله ذلك الثبات والرزانة منها وهو أحب شىء اليها ولاصبر لها عنه وقد تنكر قلب حبيبها لها شهراً ثم صادفت الرضا منه والاقبال فلم تبادر إلى القيام اليه والسرور برضاه وقربه مع شدة محبتها له وهذا غاية الثبات والقوة

﴿فصل﴾ وفى هذه القضية أن النبى صلى الله عليه وسلم لما قال من يعذرنى فى رجل بلغنى أذاه فى أهلى فقام سعد بن معاذ أخو بنى عبدالاشهل قال أنا أعذرك منه يارسول الله وقد أشكل هذا على كثير من أهل العلم فان سعد بن معاذ لايختلف أحد من أهل العلم أنه توفى عقيب حكمه فى بنى قريظة عقيب الخندق وذلك سنة خمس على الصحيح وحديث الافك

لاشك أنه فى غزوة بنى المصطلق هذه وهى غزوة المريسيع والجمهور عندهم أنها كانت بعد الخندق سنة ست فاختلف طرق الناس فى الجواب عن هذا الاشكال فقال موسى بن عقبة غزوة المريسيع كانت سنة أربع قبل الخندق حكاه عنه البخارى وقال الواقدى كانت سنة خمس قال وكانت قريظة والخندق بعدها وقال القاضى اسماعيل بن اسحق اختلفوا فى ذلك والأولى أن يكون المريسيع قبل الخندق وعلى هذا فلا إشكال ولكن الناس على خلافه وفى حديث الافك مايدل على خلاف ذلك أيضا لأن عائشة قالت إن القضية كانت بعد ما أنزل الحجاب وآية الحجاب نزلت فى شأن زينب بنت جحش وزينب إذ ذاك كانت تحته فانه ﷺ سألها عن عائشة فقالت أحمى سمعى وبصرى قالت عائشة وهى التى كانت تسامينى من أزواج النبى ﷺ وقد ذكر أرباب التواريخ أن تزويجه بزينب كان فى ذى القعدة سنة خمس وعلى هذا فلا يصح قول موسى بن عقبة وقال محمد بن اسحق إن غزوة بنى المصطلق كانت فى سنة ست بعد الخندق وذكر فيها حديث الافك إلا أنه قال عن الزهرى عن عبيدالله ابن عتبة عن عائشة فذكر الحديث فقال فقام أسيد بن الحضير فقال أنا أعذركه منه فرد عليه سعد بن عبادة ولم يذكر سعد بن معاذ قال أبو محمد بن حزم وهذا هو الصحيح الذى لاشك فيه وذكر سعد بن معاذ وهم لأن سعد بن معاذ مات أثر فتح بنى قريظة بلا شك وكانت فى آخر ذى القعدة من السنة الرابعة وغزوة بنى المصطلق فى شعبان من السنة السادسة بعد سنة وثمانية أشهر من موت سعد وكانت المقاولة بين الرجلين المذكورين بعد الرجوع من غزوة بنى المصطلق بأزيد من خمسين ليلة قلت الصحيح أن الخندق كان فى سنة خمس كما سيأتى

﴿ فصل ﴾ ومما وقع فى حديث الأفك أن فى بعض طرق البخارى عن أبى وائل عن مسروق قال سألت أم رومان عن حديث الأفك فحدثنى قال غير واحد وهذا غلط ظاهر فان أم رومان ماتت على عهد رسول الله ﷺ ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبرها وقال من سره أن ينظر إلى امرأة من الحور العين فلينظر إلى هذه قالوا ولو كان مسروق قدم المدينة فى حياتها وسألها للقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمع منه ومسروق إنما قدم المدينة بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وقد روى مسروق عن أم رومان حديثا غير هذا فأرسل الرواية عنها فظن بعض الرواة أنه سمع منها فحمل هذا الحديث على السماع قالوا ولعل مسروقا قال سئلت أم رومان فتصحفت على بعضهم سألت لأن من الناس من يكتب الهمزة بالألف على كل حال وقال آخرون كل

هذا لا يرد الرواية الصحيحة التى أدخلها البخارى فى صحيحه وقد قال ابراهيم الجونى وغيره إن مسروقا سألها وله خمس عشرة سنة ومات وله ثمان وسبعون سنة وأم رومان أقدم من حدث عنه قالوا وأما حديث موتها فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزوله فى قبرها فحديث لا يصح وفيه علتان تمنعان صحته . إحداهما رواية على بن زيد بن جدعان له وهو ضعيف الحديث لا يحتج بحديثه . والثانية انه رواه عن القاسم بن محمد عن النبى ﷺ والقاسم لم يدرك زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يقدم هذا على حديث إسناده كالشمس يرويه البخارى فى صحيحه ويقول فيه مسروق سألت أم رومان فحدثتنى وهذا يرد أن يكون اللفظ سئلت وقد قال أبو نعيم فى كتاب معرفة الصحابة قد قيل إن أم رومان توفيت فى عهد رسول الله ﷺ وهو وهم .

﴿ فصل ﴾ ومما وقع فى حديث الافك ان فى بعض طرقه أن عليا قال للنبى صلى الله عليه وسلم لما استشاره سل الجارية تصدقك فدعا بريرة فسألها فقالت ماعلمت عليها إلا مايعلم الصائغ على التبر أو كما قالت وقد استشكل هذا فان بريرة إنما كاتبت وعتقت بعد هذا بمدة طويلة وكان العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ ذاك فى المدينة والعباس إنما قدم المدينة بعد الفتح ولهذا قال له النبى ﷺ وقد شفع إلى بريرة أن تراجع زوجها فأبت أن تراجعه ياعباس ألا تعجب من بغض بريرة مغيثا وحبه لها ففى قصة الافك لم تكن بريرة عند عائشة وهذا الذى ذكره إن كان لازما فيكون الوهم من تسمية الجارية بريرة ولم يقل له على سل بريرة وانما قال فسل الجارية تصدقك فظن بعض الرواة انها بريرة فسماها بذلك وإن لم يلزم بأن يكون طلب مغيث لها استمر الى الفتح ولم ييأس منها زال الاشكال والله أعلم

﴿ فصل ﴾ وفى مرجعهم من هذه الغزوة قال رأس المنافقين بن أبى لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الاعز منها الأذل فبلغها زيد بن أرقم رسول الله ﷺ وجاء ابن أبى يعتذر ويحلف ما قال فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تصديق زيد فى سورة المنافقين فاخذ النبى صلى الله عليه وسلم بأذنه فقال أبشر فقد صدقك الله ثم قال هذا الذى وفى الله باذنه فقال له عمر يارسول الله مر عباد بن بشير فليضرب عنقه فقال فكيف إذا تحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه .

﴿ فصل فى غزوة الخندق ﴾ وكانت فى سنة خمس من الهجرة فى شوال على أصح القولين إذ لا خلاف أن أحداً كانت فى شوال سنة ثلاث وواعد المشركون رسول الله ﷺ فى العام

المقبل وهو سنة أربع ثم أخلفوه لأجل جدب تلك السنة فرجعوا فلما كانت سنة خمس جاؤا الحربه هذا قول السير والمغازى وخالفهم موسى بن عقبة وقال بل كانت سنة أربع قال أبو محمد بن حزم وهذا هو الصحيح الذى لا شك فيه واحتج عليه بحديث ابن عمر فى الصحيحين أنه عرض على النبى ﷺ يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه ثم عرض عليه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه قال وصح أنه لم يكن بينهما إلا سنة واحدة وأجيب عن هذا بجوابين أحدهما أن ابن عمر أخبر أن النبى صلى الله عليه وسلم رده لما استصغره عن القتال وأجازه لما وصل إلى السن التى رآه فيها مطيقا وليس فى هذا ماينفي تجاوزها بسنة أو نحوها . الثانى أنه لعله كان يوم أحد فى أول الرابع عشرة ويوم الخندق فى آخر الخامس عشرة

﴿ فصل ﴾ وكان سبب غزوة الخندق أن اليهود لما رأوا انتصار المشركين على المسلمين يوم أحد وعلموا بميعاد أبى سفيان لغزو المسلمين فخرج لذلك ثم رجع للعام المقبل خرج أشرافهم كسلام بن أبى الحقيق وسلام بن مشكم وكنانة بن الربيع وغيرهم إلى قريش بمكة يحرضونهم على غزو رسول الله ﷺ ويوالونهم عليه ووعدوهم من أنفسهم بالنصر لهم فأجابتهم قريش ثم خرجوا إلى غطفان فدعوهم فاستجابوا لهم ثم طافوا فى قبائل العرب يدعونهم إلى ذلك فاستجاب لهم من استجاب فخرجت قريش وقائدهم أبو سفيان فى أربعة آلاف ووافاهم بنو سليم بمر الظهران وخرجت بنو أسد وفزارة وأشجع وبنومرة وجاءت غطفان وقائدهم عيينة بن حصن وكان من وافى الخندق من الكفار عشرة آلاف فلما سمع رسول الله ﷺ بمسيرهم اليه استشار الصحابة فأشار عليه سلمان الفارسى بحفر خندق يحول بين العدو وبين المدينة فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فبادر اليه المسلمون وعمل بنفسه فيه وبادروا هجوم الكفار عليهم وكان فى حفره من آيات نبوته وأعلام رسالته ماقد تواتر الخبر به وكان حفر الخندق أمام سلع وسلع جبل خلف ظهور المسلمين والخندق بينهم وبين الكفار وخرج رسول الله ﷺ فى ثلاثة آلاف من المسلمين فتحصن بالجبل من خلفه وبالخندق أمامهم وقال ابن اسحق خرج فى سبعمائة وهذا غلط من خروجه يوم أحد وأمر النبى صلى الله عليه وسلم بالنساء والذرارى فجعلوا فى آطام المدينة واستخلف عليها ابن أم مكتوم وانطلق حيي بن أخطب إلى بنى قريظة فدنا من حصنهم فأبى كعب بن أسد أن يفتح له فلم يزل يكلمه حتى فتح له فلما دخل عليه قال لقد جئتك بعز الدهر جئتك بقريش وغطفان

وأسد على قادتها الحرب محمدقال كعب جئتني والله بذل الدهر وبجهام قد أراق ماءه فهو يرعد ويبرق فلم يزل به حتى نقض العهد الذى بينه وبين رسول الله ﷺ ودخل مع المشركين فى محاربته فسر بذلك المشركون وشرط كعب على حيي أنه إن لم يظفروا بمحمدأن يجيء حتى يدخل معه فى حصنه فيصيبه ماأصابه فأجابه إلى ذلك ووفى له به وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر بنى قريظه و نقضهم العهد فبعث اليهم السعدين وخوات بن جبير وعبدالله ابن رواحة ليعرفوه هل هم على عهدهم أو قد نقضوه فلما دنوا منهم فوجدوهم على أخبث مايكون وجاهروهم بالسب والعداوة ونالوا من رسول الله ﷺ فانصرفوا عنهم ولحنوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحنا يخبرونه أنهم قد نقضوا العهد وغدروا فعظم ذلك على المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك الله أكبر أبشروا يامعشر المسلمين واشتد البلاء وتجهر النفاق واستأذن بعض بنى حارثة رسول الله ﷺ فى الذهاب إلى المدينة وقالوا (بيوتنا عورة وماهى بعورة إن يريدون إلا فراراً) وهم بنو سلمة بالفشل ثم ثبت الله الطائفتين وأقام المشركون محاصرين رسول الله ﷺ شهراً ولم يكن بينهم قتال لأجل ماحال الله به من الخندق بينهم وبين المسلمين إلا أن فوارس من قريش منهم عمرو بن عبدود وجماعة معه أقبلوا نحو الخندق فلما وقفوا عليه قالوا إن هذه مكيدة ماكانت العرب تعرفها ثم تيمموا مكانا ضيقا من الخندق فاقتحموه وجالت بهم خيلهم فى السبخة بين الخندق وسلع ودعوا إلى البراز فانتدب لعمرو على بن أبى طالب رضى الله عنه فبارزه فقتله الله على يدى على وكان من شجعان المشركين وأبطالهم وانهزم الباقون إلى أصحابهم وكان شعار المسلمين يومئذ حم لا ينصرون ولما طالت هذه الحال على المسلمين أراد رسول الله ﷺ أن يصالح عيينة بن حصن والحرث بن عوف رئيسى غطفان على ثلث ثمار المدينة وينصرفا بقومهما وجرت المراوضة على ذلك فاستشار السعدين فى ذلك فقالا يارسول الله إن كان الله أمرك بهذا فسمعا وطاعة وإن كان شيء تصنعه لنا فلا حاجة لنا فيه لقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة الا قرى أو بيعاً فحين أكرمنا الله بالاسلام وهدانا له وأعزنا بك نعطيهم أموالنا والله لا نعطيهم إلا السيف فصوب رأيهما وقال إنما هو شيء أصنعه لكم لما رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة ثم إن الله عز وجل وله الحمد صنع أمراً من عنده خذل به العدو وهزم جموعهم وفل حدهم فكان مما هيأ من ذلك أن رجلا من غطفان يقال له نعيم بن مسعود بن عامر رضى الله عنه جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله إنى قد أسلمت

فمرني بما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أنت رجل واحد فخذل عنا ما استطعت فان الحرب خدعة فذهب من فوره ذلك إلى بني قريظة وكان عشيرا لهم في الجاهلية فدخل عليهم وهم لا يعلمون باسلامه فقال يا بني قريظة إنكم قد حاربتم محمداً وإن قريشا إن أصابوا فرصة انتهزوها وإلا استمروا إلى بلادهم راجعين وتركوكم ومحمداً فانتقم منكم قالوا فما العمل يا نعيم قال لا تقاتلوا معهم حتى يعطوكم رهائن قالوا لقد أشرت بالرأي ثم مضى على وجهه إلى قريش قال لهم تعلمون ودي لكم ونصحي لكم قالوا نعم قال إن يهود قد ندموا على ما كان منهم من نقض عهد محمد وأصحابه وأنهم قد راسلوه أنهم يأخذون منكم رهائن يدفعونها اليه ثم يوالونه عليكم فان سألوكم رهائن فلا تعطوهم ثم ذهب إلى غطفان فقال لهم مثل ذلك فلما كان ليلة السبت من شوال بعثوا إلى يهود إنا لسنا بأرض مقام وقد هلك الكراع والخف فانهضوا بنا حتى نناجز محمدا فأرسل اليهم اليهود إن اليوم يوم السبت وقد علمتم ما أصاب من قبلنا حين أحدثوا فيه ومع هذا فانا لا نقاتل معكم حتى تبعثوا الينا رهائن فلما جاءتهم رسلهم بذلك قالت قريش صدقكم والله نعيم فبعثوا إلى يهود إنا والله لا نرسل اليكم أحدا فاخرجوا معنا حتى نناجز محمدا فقالت قريظة صدقكم والله نعيم فتخاذل الفريقان وأرسل الله عز وجل على المشركين جندا من الريح فجعلت تقوض خيامهم ولا تدع لهم قدرا إلا كفأتها ولا طنبا إلا قلعته ولا يقر لهم قرار وجند الله من الملائكة يزلزلونهم ويلقون في قلوبهم الرعب والخوف وأرسل رسول الله ﷺ حذيفة بن اليمان يأتيه بخبرهم فوجدهم على هذه الحال وقد تهيؤا للرحيل فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره برحيل القوم فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رد الله عدوه بغيظه لم ينالوا خيرا وكفاه الله قتالهم فصدق وعده وأعز جنده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده فدخل المدينة ووضع السلاح فجاءه جبريل عليه السلام وهو يغتسل في بيت أم سلمة فقال أوضعتم السلاح فان الملائكة لم تضع بعد أسلحتها انهض إلى غزوة هؤلاء يعني بني قريظة فنادى رسول الله ﷺ من كان سامعا مطيعا فلا يصلين العصر إلا في بني قريظه فخرج المسلمون سراعا وكان من أمره وأمر بني قريظة ما قدمناه واستشهد يوم الخندق ويوم قريظة نحو عشرة من المسلمين.

﴿فصل﴾ وقد قدمنا أن أبا رافع كان ممن ألب الاحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقتل مع بني قريظة كما قتل صاحبه حيي بن أخطب ورغبت الخزرج في قتله مساواة للأوس في قتل كعب بن الاشرف وكان الله سبحانه قد جعل هذين الحيين يتصاولان بين يدي

رسول الله ﷺ فى الخيرات فاستأذنوه فى قتله فأذن لهم فانتدب له رجال كلهم من بنى سلمة وهم عبدالله بن عتيك وهو أمير القوم وعبدالله بن أنيس وأبو قتادة والحرث بن ربعى ومسعود ابن سنان وخزاعى بن أسود فساروا حتى أتوه فى خيبر فى دار له فنزلوا عليه ليلا فقتلوه ورجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلهم ادعى قتله فقال أرونى أسيافكم فلما أروه إياها قال لسيف عبدالله بن أنيس هذا الذى قتله أرى فيه أثر الطعام .

﴿فصل﴾ ثم خرج رسول الله ﷺ إلى بنى لحيان بعد قريظة بستة أشهر ليغزوهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مائتى رجل وأظهر أنه يريد الشام واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ثم أسرع السير حتى انتهى إلى بطن غران وادمن أودية بلادهم وهو بين أمج وعسفان حيث كان مصاب أصحابه فترحم عليهم ودعا لهم وسمعت بنو لحيان فهربوا فى رؤس الجبال فلم يقدر منهم على أحد فأقام يومين بارضهم و بعث السرايا فلم يقدروا عليهم فسار إلى عسفان فبعث عشرة فوارس إلى كراع الغميم لتسمع به قريش ثم رجع إلى المدينة وكانت غيبته عنها أربع عشرة ليلة .

﴿فصل فى سرية نجد﴾ ثم بعث رسول الله ﷺ خيلا قبل نجد فجاءت بثمامة بن أثال الحنيفى سيد بنى حنيفة فربطه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سارية من سوارى المسجد ومر به فقال ماعندك ياثمامة فقال يامحمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تنعم تنعم على شاكر وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ماشئت فتركه ثم مر به مرة أخرى فقال له مثل ذلك فرد عليه كما رد عليه أولا ثم مر مرة ثالثة فقال أطلقوا ثمامة فأطلقوه فذهب إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم جاءه فأسلم وقال والله ما كان على وجه الارض وجه أبغض الى من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلى والله ما كان على وجه الارض دين أبغض على من دينك فقد أصبح دينك أحب الاديان إلى وأن خيلك أخذتنى وأنا أريد العمرة فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يعتمر فلما قدم على قريش قالوا صبوت ياثمامة قال لا والله ولكنى أسلمت مع محمد صلى الله عليه وسلم ولا والله مايأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت اليمامة ريف مكة فانصرف إلى بلاده ومنع الحمل إلى مكة حتى جهدت قريش وكتبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بأرحامهم أن يكتب إلى ثمامة يخلى اليهم حمل الطعام ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .

﴿ فصل فى غزوة الغابة ﴾ ثم أغار عيينة بن حصن الفزارى فى بنى عبدالله بن غطفان على لقاح النبي صلى الله عليه وسلم التى بالغابة فاستاقها وقتل راعيها وهو رجل من عسفان واحتملوا امرأته قال عبد المؤمن بن خلف وهو ابن أبى ذر وهو غريب جداً فجاء الصريخ ونودى ياخيل الله اركبي وكان أول مانودى بها وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم مقنعا فى الحديد فكان أول من قدم اليه المقداد بن عمرو فى الدرع والمغفر فعقد له رسول الله صلى الله عليه وسلم اللواء فى رمحه وقال امض حتى تلحق بالخيول وأنا على أثرك واستخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم وأدرك سلمة بن الأكوع القوم وهو على رجليه فجعل يرميهم بالنبل ويقول خذها وأنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع حتى انتهى بهم إلى ذى قرد وقد استنقذ منهم جميع اللقاح وثلاثين بردة قال سلمة فلحقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والخيل عشاء فقلت يارسول الله إن القوم عطاش فلو بعثتنى فى مائة رجل استنقذت ماعندهم من السرح وأخذت بأعناق القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملكت فاسجح ثم قال إنهم الآن ليقرون فى غطفان وذهب الصريخ بالمدينة إلى بنى عمرو بن عوف فجاءت الامداد ولم تزل الخيل تأتى والرجال على أقدامهم وعلى الابل حتى انتهوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى قرد وقال عبد المؤمن بن خلف فاستنقذوا عشر لقاح وانفلت القوم بما بقى وهو عشر قلت وهذا غلط بين والذى فى الصحيحين أنهم استنقذوا اللقاح كلها ولفظ مسلم فى صحيحه عن سلمة حتى ماخلق الله من شىء من لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا خلفته وراء ظهرى واستلبت منهم ثلاثين بردة

﴿ فصل ﴾ وهذه الغزوة كانت بعد الحديبية وقد وهم فيها جماعة من أهل المغازى والسير فذكروا أنها كانت قبل الحديبية والدليل على صحة ماقلناه مارواه الامام أحمد رحمه الله والحسن بن سفيان عن أبى بكر بن أبى شيبة قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنى اياس بن سلمة عن أبيه قال قدمت المدينة زمن الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خرجت أنا ورباح بفرس لطلحة أنديه مع الابل فلما كان بغلس أغار عبد الرحمن بن عيينة على إبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل راعيها وساق القصة رواها مسلم فى صحيحه بطولها ووهم عبد المؤمن بن خلف فى سيرته فى ذلك وهما بينا فذكر غزاة بنى لحيان بعد قريظة بستة أشهر ثم قال لما قدم رسول الله ﷺ

المدينة لم يمكث إلا قليلا حتى أغار عبد الرحمن بن عيينة وذكر القصة والذى أغار عبد الرحمن وقيل أبوه عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فأين هذا من قول سلمة قدمت المدينة زمن الحديبية وقد ذكر الواقدى عدة سرايا فى سنة ست من الهجرة قبل الحديبية فقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ربيع الاول وقال الآخر سنة ست من قدومه المدينة عكاشة بن محصن الازدى فى أربعين رجلا إلى الغمر وفيهم ثابت بن أرقم وسباع بن وهب فأجد السير ونذر القوم بهم فهربوا فنزل على مياههم وبعث الطلائع فأصابوا من دلهم على بعض ماشيتهم فوجدوا مائتى بعير فساقوها إلى المدينة وبعثوا سرية أبى عبيدة بن الجراح إلى ذى القصة فصاروا ليلتهم مشاة ووافوها مع الصبح فأغاروا عليهم فأعجزوهم هربا فى الجبال وأصابوا رجلا واحدا فأسلم وبعث محمد بن مسلمة فى ربيع الاول فى عشرة نفر سرية فكمن القوم لهم حتى ناموا فما شعروا إلا بالقوم فقتلوا أصحاب محمد بن مسلمة وأفلت محمد جريحا وفى هذه السنة وهى سنة ست كانت سرية زيد بن حارثة بالجموم فأصاب امرأة من مزينة يقال لها حليمة فدلتهم على محلة من محال بنى سليم فأصابوا نعما وشاء وأسرى وكان فى الاسرى زوج حليمة فلما قفل بما أصاب وهب رسول الله صلى الله عليه وسلم للمزنية نفسها وزوجها وفيها يعنى سنة ست كانت سرية زيد بن حارثة إلى الطرق فى جمادى الاولى إلى بنى ثعلبة فى خمسة عشر رجلا فهربت الاعراب وخافوا أن يكون رسول الله ﷺ سار اليهم فأصاب من نعمهم عشرين بعيرا وغاب أربع ليال وفيها كانت سرية زيد بن حارثة إلى العيص فى جمادى الاولى وفيها أخذت الاموال التى كانت مع أبى العاص بن الربيع زوج زينب عند مرجعه من الشام فكانت أموال قريش قال ابن اسحق حدثنى عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن حزم قال خرج أبو العاص بن الربيع تاجرا الى الشام وكان رجلا مأمونا وكانت معه بضائع لقريش فاقبل قافلا فلقيته سرية رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوا عيره وأفلت وقدموا على رسول الله ﷺ بما أصابوا فقسمه بينهم وأتى أبو العاص المدينة فدخل على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستجار بها وسألها أن تطلب له من رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ماله عليه وما كان معه من أموال الناس فدعا رسول الله ﷺ السرية فقال إن هذا الرجل منا حيث قد علمتم وقد أصبتم له مالا ولغيره وهو فىء الله الذى أفاء عليكم فان رأيتم أن تردوا عليه فافعلوا وإن كرهتم فأنتم وحقكم فقالوا بلى نرده عليه يارسول الله فردوا عليه ما أصابوا حتى إن الرجل ليأتى بالشن والرجل بالاداوة

والوجل بالحبل فما تركوا قليلا أصابوه ولا كثيرا إلا ردوه عليه ثم خرج حتى قدم مكة فادى إلى الناس بضائعهم حتى إذا فرغ قال يامعشر قريش هل بقى لأحد منكم معى مالم أرده اليه قالوا لا فجزاك الله خيرا قد وجدناك وفيا كريما قال والله مامنعنى أن أسلم قبل أن أقدم عليكم إلا أن تظنوا أنى إنما أسلمت لأذهب بأموالكم فانى أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وهذا القول من الواقدى وابن إسحق يدل على أن قصة أبى العاص كانت قبل الحديبية وإلا فبعد الهدنة لم تتعرض سرايا رسول الله ﷺ لقريش ولكن زعم موسى بن عقبة أن قصة أبى العاص كانت بعد الهدنة وأن الذى أخذ الأموال أبو بصير وأصحابه ولم يكن ذلك بامر رسول الله ﷺ لأنهم كانوا منحازين بسيف البحر وكانت لاتمر بهم عير لقريش إلا أخذوها وهذا قول الزهرى قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب فى قصة أبى بصير ولم يزل أبو جندل وأبو بصير وأصحابهم الذى اجتمعوا اليهما هنالك حتى مر بهم أبو العاص بن الربيع وكانت تحته زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر من قريش فأخذوهم وما معهم وأسروهم ولم يقتلوا منهم أحدا لصهر رسول الله ﷺ من أبى العاص وأبو العاص يومئذ مشرك وهو ابن أخت خديجة بنت خويلد لأبيها وأمها وخلوا سبيل أبى العاص فقدم المدينة على امرأته زينب فكلمها أبو العاص فى أصحابه الذين أسر أبو جندل وأبو بصير وما أخذوا لهم فكلمت زينب رسول الله ﷺ فى ذلك فزعموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فخطب الناس فقال إنا صاهرنا أناسا وصاهرنا أبا العاص فنعم الصهر وجدناه وأنه أقبل من الشام فى أصحاب له من قريش فأخذهم أبو جندل وأبو بصير وأخذوا ما كان معهم ولم يقتلوا منهم أحدا وأن زينب بنت رسول الله سألتنى أن أجيرهم فهل أنتم مجيرون أبا العاص وأصحابه فقال الناس نعم فلما بلغ أبا جندل وأصحابه قول رسول الله ﷺ فى أبى العاص وأصحابه الذين كانوا عنده من الأسرى رد عليهم كل شىء أخذ منهم حتى العقال وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبى جندل وأبى بصير يأمرهم أن يقدموا عليه ويأمر من معهما من المسلمين أن يرجعوا إلى بلادهم وأهليهم وأن لا يتعرضوا لأحد من قريش وغيرها فقدم كتاب رسول الله ﷺ على أبى بصير وهو فى الموت فمات وهو على صدره ودفنه أبو جندل مكانه وأقبل أبو جندل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمنت عير قريش وذكر باقى الحديث وقول موسى ابن عقبة أصوب وأبو العاص إنما أسلم زمن الهدنة وقريش إنما انبسطت عيرها إلى

الشام زمن الهدنة وسياق الزهري للقصه بين ظاهر أنها كانت فى زمن الهدنة قال الواقدى وفيها أقبل دحية بن خليفة الكلبى من عند قيصر وقد أجازه بمال وكسوة فلما كان بحسمى لقيه ناس من جذام فقطعوا عليه الطريق فلم يتركوا معه شيئا فجاء رسول الله ﷺ قبل أن يدخل بيته فأخبره فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة إلى حسمى قلت وهذا بعد الحديبية بلا شك قال الواقدى وخرج على فى مائتى رجل إلى فدك إلى حي من بنى سعد بن بكر وذلك أنه بلغ رسول الله ﷺ أن بها جمعا يريدون أن يمدوا يهود خيبر فسار اليهم يسير الليل ويكمن النهار فأصاب عينا لهم فأقر له أنهم بعثوه إلى خيبر فعرضوا عليهم نصرتهم على أن يجعلوا لهم تمر خيبر قال وفيها سرية عبدالرحمن بن عوف إلى دومة الجندل فى شعبان فقال له رسول الله ﷺ إن أطاعوك فتزوج ابنة ملكهم فأسلم القوم وتزوج عبد الرحمن تماضر بنت الأصبغ وهى أم أبى سلمة وكان أبوها رأسهم وملكهم قال وكانت سرية كرز بن خالد الفهرى إلى العرنيين الذين قتلوا راعى رسول الله ﷺ واستاقوا الابل فى شوال سنة ست وكانت السرية عشرين فارسا قلت وهذا يدل على أنها كانت قبل الحديبية فان الحديبية كانت فى ذى القعدة كما سيأتى وقصة العرنيين في الصحيحين من حديث أنس أن رهطا من عكل وعرينة أتوا رسول الله ﷺ قالوا يارسول الله إنا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف فاستوخمنا المدينة فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وأمرهم أن يخرجوا فيها فيشربوا من ألبانها وأبوالها فلما صحوا قتلوا راعى رسول الله ﷺ واستاقوا الذود وكفروا بعد إسلامهم وفى لفظ لمسلم سملوا عين الراعى فبعث رسول الله ﷺ فى طلبهم فأمر بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وتركهم فى ناحية الحرة حتى ماتوا وفى حديث أبى الزبير عن جابر فقال رسول الله ﷺ اللهم عم عليهم الطريق واجعلها عليهم أضيق من مسك جمل فعمى الله عليهم السبيل فأدركوا وذكر القصة وفيها من الفقه جواز شرب أبوال الابل وطهارة بول مأكول اللحم والجمع للمحارب بين قطع يده ورجله وقتله إذا أخذ المال وأنه يفعل بالجانى كما فعل فانهم لما سملوا عين الراعى سمل أعينهم وقد ظهر بهذا أن القصه محكمة غير منسوخة وإن كانت قبل أن تنزل الحدود والحدود نزلت بتقريرها لا بابطالها والله أعلم

﴿ فصل فى قصة الحديبية ﴾ قال نافع كانت سنة ست فى ذى القعدة وهذا هو الصحيح وهو قول الزهري وقتادة وموسى بن عقبة ومحمد بن إسحق وغيرهم وقال هشام بن عروة

عن أبيه خرج رسول الله ﷺ إلى الحديبية فى شهر رمضان وكانت فى شوال وهذا وهم وإنما كانت غزاة الفتح فى شهر رمضان وقد قال أبو الأسود عن عروة أنها كانت فى ذى القعدة على الصواب وفى الصحيحين عن أنس أن النبى ﷺ اعتمر أربع عمر كلهن فى ذي القعدة فذكر منها عمرة الحديبية وكان معه ألف وخمسمائة هكذا فى الصحيحين عن جابر وعنه فيهما كانوا ألفا وأربعمائة وفيهما عن عبد الله بن أبى أوفى كنا ألفا وثلثمائة قال قتادة قلت لسعيد بن المسيب كم كانوا الجماعة الذين شهدوا بيعة الرضوان قال خمس عشرة مائة قال قلت فان جابر بن عبد الله قال كانوا أربع عشرة مائة قال يرحمه الله وهم هو حدثنى أنهم كانوا خمس عشرة مائة قلت وقد صح عن جابر القولان وصح عنه أنهم نحروا عام الحديبية سبعين بدنة البدنة عن سبعة فقيل له كم كنتم قال ألفا وأربعمائة بخيلنا ورجلنا يعنى فارسهم وراجلهم والقلب إلى هذا أميل وهو قول البراء بن عازب ومعقل بن يسار وسلمة بن الأكوع فى أصح الروايتين وقول المسيب بن حزن قال شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبيه كنا مع رسول الله ﷺ تحت الشجرة ألفا وأربعمائة وغلط غلطا بينا من قال كانوا سبعمائة وعذره أنهم نحروا يومئذ سبعين بدنة والبدنة قد جاء إجزاؤها عن سبعة وعن عشرة وهذا لا يدل على ماقاله هذا القائل فانه قد صرح بأن البدنة كانت فى هذه العمرة عن سبعة فلو كانت السبعون عن جميعهم لكانوا أربعمائة وتسعين رجلا وقد قال فى تمام الحديث بعينه أنهم كانوا ألفا وأربعمائة

(فصل) فلما كانوا بذى الحليفة قلد رسول الله ﷺ الهدى وأشعره وأحرم بالعمرة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يخبره عن قريش حتى إذا كان قريبا من عسفان أتاه عينه فقال إنى تركت كعب بن لؤى قد جمعوا لك الاحابيش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت واستشار النبى ﷺ أصحابه وقال أترون أن نميل إلى ذرارى هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم فان قعدوا قعدوا موتورين محزونين وإن نجوا يكن عنق قطعها الله أم ترون أن نؤم هذا البيت فمن صدنا عنه قاتلناه فقال أبو بكر الله ورسوله أعلم إنما جئنا معتمرين ولم نجىء لقتال أحد ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه فقال النبى ﷺ فروحوا إذا فراحوا حتى إذا كان ببعض الطريق قال النبى ﷺ إن خالد بن الوليد بالغميم فى خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ماشعر بهم خالد حتى إذا هو بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبى صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالثنية التى

يهبط عليهم منها بركت راحلته فقال الناس حل حل فألحت فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي ﷺ ماخلأت القصواء وماذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذى نفسى بيده لا تسألونى خطة تعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتموها ثم زجرها فوثبت به فعدل حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء إنما يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبث الناس أن نزحوه فشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه فيه قال فوالله مازال يجيش لهم بالرى حتى صدروا عنه وفزعت قريش لنزوله عليهم فأحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث اليهم رجلا من أصحابه فدعا عمر بن الخطاب ليبعثه اليهم فقال يارسول الله ليس لى بمكة أحد من بنى كعب يغضب لى إن أوذيت فأرسل عثمان بن عفان فان عشيرته بها وأنه مبلغ ماأردت فدعا رسول صلى الله عليه وسلم عثمان بن عفان فأرسله إلى قريش وقال أخبرهم أنا لم نأت لقتال وإنما جئنا عماراً وادعهم إلى الاسلام وأمره أن يأتى رجالا بمكة مؤمنين ونساء مؤمنات فيدخل عليهم ويبشرهم بالفتح ويخبرهم أن الله عز وجل مظهر دينه بمكة حتى لا يستخفى فيها بالايمان فانطلق عثمان فمر على قريش ببلدح فقالوا أين تريد فقال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أدعوكم إلى الله وإلى الاسلام ونخبركم أنا لم نأت لقتال وإنما جئنا عماراً فقالوا قد سمعنا ماتقول فانفذ لحاجتك وقام اليه أبان بن سعيد بن العاص فرحب به وأسرج فرسه فحمل عثمان على الفرس وأجاره وأردفه أبان حتى جاء مكة وقال المسلمون قبل أن يرجع عثمان خلص عثمان قبلنا إلى البيت وطاف به فقال رسول الله ﷺ ما أظنه طاف بالبيت ونحن محصورون فقالوا وما يمنعه يارسول الله وقد خلص قال ذاك ظنى به أن لا يطوف بالكعبة حتى نطوف معه واختلط المسلمون بالمشركين فى أمر الصلح فرمى رجل من أحد الفريقين رجلا من الفريق الآخر وكانت معركة وتراموا بالنبل والحجارة وصاح الفريقان كلاهما وارتهن كل واحد من الفريقين بمن فيهم وبلغ رسول الله ﷺ أن عثمان قد قتل فدعا إلى البيعة فثار المسلمون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو تحت الشجرة فبايعوه على أن لا يفروا فأخذ رسول الله ﷺ بيد نفسه وقال هذه عن عثمان ولما تمت البيعة رجع عثمان فقال له المسلمون اشتفيت ياأبا عبد الله من الطواف بالبيت فقال بئس ماظننتم بى والذى نفسى بيده لو مكثت بها سنة ورسول الله ﷺ مقيم بالحديبية ماطفت بها حتى يطوف بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد دعتنى قريش إلى

الطواف بالبيت فأبيت فقال المسلمون رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أعلمنا بالله وأحسننا ظنا وكان عمر أخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم للبيعة تحت الشجرة فبايعه المسلمون كلهم الا الجد بن قيس وكان معقل بن يسار آخذا بغصنها يرفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أول من بايعه أبو سنان الأسدى وبايعه سلمة بن الاكوع ثلاث مرات فى أول الناس وأوسطهم وآخرهم فبينماهم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعى فى نفر من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل تهامه فقال إنى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى نزلوا أعداد مياه الحديبية معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت قال رسول الله ﷺ إنا لم نجىء لقتال أحد ولكن جئنا معتمرين وإن قريشاً قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فان شاؤا ماددتهم ويخلوا بينى وبين الناس وإن شاؤا أن يدخلوا فيما دخلوا فيه الناس فعلوا وإلا فقد جموا وإن أبوا إلا القتال فوالذى نفسى بيده لأقاتلنهم على أمرى هذا حتى تنفرد سالفتى أو لينفذن الله أمره قال بديل سأبلغهم ماتقول فانطلق حتى أتى قريشاً فقال إنى قد جئتكم من عند هذا الرجل وسمعته يقول قولا فان شئتم عرضته عليكم فقال سفهاؤهم لاحاجة لنا أن تحدثنا عنه بشىء وقال ذو الرأى منهم هات ماسمعته قال سمعته يقول كذا وكذا فقال عروة بن مسعود الثقفى إن هذا قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها ودعونى آته فقالوا آته فاتاه فجعل يكلمه فقال له النبى ﷺ نحو من قوله لبديل فقال له عروة عند ذلك أى محمد أرأيت لو استأصلت قومك هل سمعت باحد من العرب اجتاح أهله قبلك وإن تكن الأخرى فوالله إنى لأرى وجوها وأرى أوباشا من الناس خلقا أن يفروا ويدعوك فقال له أبو بكر امصص بظر اللات أنحن نفر عنه وندعه قال من ذا قالوا أبو بكر قال أما والذى نفسى بيده لولا يد كانت لك عندى لم أجزك بها لأجبتك وجعل يكلم النبى ﷺ وكلما كلمه أخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة عند رأس النبى ﷺ ومعه السيف وعليه المغفر فكلما أهوى عروة إلى لحية النبى صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف وقال أخر يدك عن لحية رسول الله ﷺ فرفع عروة رأسه وقال من ذا قالوا المغيرة بن شعبة فقال أى غدر أولست أسعى فى غدرتك وكان المغيرة صحب قوما فى الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم أما الاسلام فأقبل وأما المال فلست منه فى شىء ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب رسول الله ﷺ فوالله ماتنخم النبى صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فدلك بها جلده ووجهه وإذا أمرهم ابتدروا

وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده ومايحدون اليه النظر تعظيما له فرجع عروة إلى أصحابه فقال أى قوم والله لقد وفدت على الملوك على كسرى وقيصر والنجاشى والله مارأيت ملكا يعظمه أصحابه مايعظم أصحاب محمد محمداً والله إن تنخم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده ومايحدون اليه النظر تعظيما له وقد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها فقال رجل من بنى كنانة دعونى آته فقالوا آته فلما أشرف على النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال رسول الله ﷺ هذافلان وهومن قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثوها له واستقبله القوم يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغى لهؤلاء أن يصدوا عن البيت فرجع إلى أصحابه فقال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت وما أرى أن يصدوا عن البيت فقام مكرز بن حفص فقال دعونى آته فقالوا آته فلما أشرف عليهم قال النبى صلى الله عليه وسلم هذامكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم رسول الله ﷺ فبينا هو يكلمه إذجاء سهيل بن عمرو فقال النبى ﷺ قد سهل لكم من أمركم فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا الكاتب فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل أما الرحمن فوالله ما ندرى ماهو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لانكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم اكتب هذا ماقاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل فوالله لو كنا نعلم أنك رسول الله ماصددناك عن البيت ولاقاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبى ﷺ إنى رسول الله وإن كذبتمونى اكتب محمد بن عبد الله فقال النبى ﷺ على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به فقال سهيل والله لاتتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل على أن لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا رددته الينا فقال المسلمون سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلما فبيناهم كذلك إذ جاء أبو جندل بن سهيل يرسف فى قيوده قدخرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين ظهور المسلمين فقال سهيل هذا يامحمد أول ما أقاضيك عليه على أن ترده فقال النبى ﷺ إنا لم نقض الكتاب بعد فقال فوالله إذاً لا أقاضيك على شىء أبداً فقال النبى صلى الله عليه وسلم فأجزه لى قال ما أنا بمجيزه لك قال بلى فافعل قال ما أنا بفاعل قال مكرز بلى قد أجزناه فقال أبو جندل يامعشر المسلمين أرد إلى المشركين وقد جئت مسلما ألا ترون مالقيت

وكان قد عذب فى الله عذاباً شديداً قال عمر بن الخطاب والله ماشككت منذ أسلمت إلا يومئذ فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله ألست نبى الله قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى فقلت علام نعطى الدنية فى ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبين أعدائنا فقال إنى رسول الله وهو ناصرى ولست أعصيه قلت أو لست كنت تحدثنا أنا سنأتى البيت ونطوف به قال بلى أفأخبرتك أنك تأتيه العام قلت لا قال فانك آتيه ومطوف به قال فأتيت أبا بكر فقلت له كما قلت لرسول الله ﷺ ورد عليه أبو بكر كما رد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء وزاد فاستمسك بغرزه حتى تموت فوالله إنه لعلى الحق قال عمر فعملت لذلك أعمالا فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا فانحروا ثم احلقوا فوالله ماقام منهم رجل واحد حتى قال ثلاث مرات فلما لم يقم منهم أحد قام فدخل على أم سلمة فذكر لها مالقى من الناس فقالت أم سلمة يارسول الله أتحب ذلك أخرج ثم لا تكلم أحدا كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فقام فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما رأى الناس ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما ثم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) حتى بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له فى الشرك فتزوج إحداهما معاوية والأخرى صفوان بن أمية ثم رجع إلى المدينة وفى مرجعه أنزل الله عليه (إنا فتحنا لك فتحاً مبينا ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وماتأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما وينصرك الله نصراً عزيزاً) فقال عمر أوفتح هو يارسول الله قال نعم فقال الصحابة هنيئاً لك يارسول الله فمالنا فانزل الله عزوجل (هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين) الآية ولما رجع إلى المدينة جاءه أبو بصير رجل من قريش مسلما فأرسلوا فى طلبه رجلين وقالوا العهد الذى جعلت لنا فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله إنى لأرى سيفك هذا جيدا فاستله الآخر فقال أجل والله إنه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال أبو بصير أرنى أنظر اليه فامكنه منه فضربه به حتى برد وفر الآخر يعدو حتى بلغ المدينة فدخل المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى إلى النبى ﷺ قال قتل والله صاحبى وإنى لمقتول فجاء أبو بصير فقال يانبى الله قد والله أوفى الله ذمتك قد رددتنى اليهم فانجانى الله منهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ويل أمه مسعر

حرب لو كان له أحد فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده اليهم فخرج حتى أتى سيف البحر وتفلت منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بأبى بصير فلا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بابى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله لا يسمعون بعير لقريش خرجت إلى الشام إلا اعترضوا لها فقتلوهم وأخذوا أموالهم فأرسلت قريش إلى النبى صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما أرسل اليهم فمن أتاه منهم فهو آمن فأنزل الله عز وجل (وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم - حتى بلغ - حمية الجاهلية) وحميتهم أنهم لم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت قلت فى الصحيح أن النبى ﷺ توضأ ومج فى بئر الحديبية من فمه فجاشت بالماء كذلك قال البراء بن عازب وسلمة بن الأكوع فى الصحيحين وقال عروة عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أنه غرز فيها سهما من كنانته وهو فى الصحيحين أيضا وفى مغازى أبى الاسود عن عروة توضأ فى الدلو ومضمض فاه ثم مج فيه وأمر أن يصب فى البئر ونزع سهما من كنانته وألقاه فى البئر ودعا الله تعالى ففارت بالماء حتى جعلوا يغترفون بأيديهم منها وهم جلوس على شفتها فجمع بين الأمرين وهذا أشبه والله أعلم وفى صحيح البخارى عن جابر قال عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة يتوضأ منها إذ جهش الناس نحوه فقال مالكم قالوا يارسول الله ما عندنا مانشرب ولا مانتوضأ إلا مابين يديك فوضع يده فى الركوة فجعل الماء يفور من بين أصابعه أمثال العيون فشربوا وتوضؤا وكانوا خمس عشرة مائة وهذه غير قصة البئر وفى هذه الغزوة أصابهم ليلة مطر فلما صلى النبى ﷺ الصبح قال أتدررن ماذا قال ربكم الليلة قالوا الله ورسوله أعلم قال أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بى كافر بالكواكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بى مؤمن بالكواكب .

﴿ فصل ﴾ وجرى الصلح بين المسلمين وأهل مكة على وضع الحرب عشر سنين وأن يأمن الناس بعضهم من بعض وأن يرجع عنهم عامه ذلك حتى إذا كان العام المقبل قدمها وخلوا بينه وبين مكة فأقام بها ثلاثا وأن لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف فى القرب وأن من أتانا من أصحابك لم نرده عليك ومن أتاك من أصحابنا رددته علينا وأن بيننا وبينك عيبة مكفوفة وأنه لا إسلال ولا إغلال فقالوا يارسول الله نعطيهم هذا فقال من أتاهم منا فابعده الله ومن أتانا منهم فرددناه اليهم جعل الله له فرجا ومخرجا وفى قصة الحديبية أنزل الله عز وجل فدية

الاذى لمن حلق رأسه بالصيام أو الصدقة أو النسك فى شأن كعب بن عجرة وفيها دعا رسول الله ﷺ للمحلقين بالمغفرة ثلاثا وللمقصرين مرة وفيها نحروا البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة وفيها أهدى رسول الله ﷺ فى جملة هديه جملا كان لأبى جهل كان فى أنفه برة من فضة ليغيظ به المشركين وفيها أنزلت سورة الفتح ودخلت خزاعة فى عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده ودخلت بنو بكر فى عقد قريش وعهدهم وكان فى الشرط أن من شاء أن يدخل فى عقده ﷺ دخل ومن شاء أن يدخل فى عقد قريش دخل ولما رجع إلى المدينة جاءه نساء مؤمنات منهن أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط فجاء أهلها يسألونها رسول الله ﷺ بالشرط الذى كان بينهم فلم يرجعها اليهم ونهاه الله عز وجل عن ذلك فقيل هذا نسخ للشرط فى النساء وقيل تخصيص للسنة بالقرآن وهو عزيز جداً وقيل لم يقع الشرط الا على الرجال خاصة وأراد المشركون أن يعمموه فى الصنفين فأبى الله ذلك

﴿ فصل فى بعض ما فى قصة الحديبية من الفوائد الفقهية ﴾ فمنها اعتمار النبى ﷺ فى أشهر الحج فانه خرج اليها فى ذى القعدة ومنها أن الاحرام بالعمرة من الميقات أفضل كما أن الاحرام بالحج كذلك فانه أحرم بهما من ذى الحليفة وبينها وبين المدينة ميل أو نحوه وأما حديث من أحرم بعمرة من بيت المقدس غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وفى لفظ كانت كفارة لما قبلها من الذنوب فحديث لا يثبت وقد اضطرب فيه إسنادا ومتنا اضطرابا شديداً ومنها أن سوق الهدى مسنون فى العمرة المفردة كما هو مسنون فى القران ومنها أن إشعار الهدى سنة لا مثلة منهى عنها ومنها استحباب مغايظة أعداء الله فان النبى صلى الله عليه وسلم أهدى فى جملة هديه جملا لأبى جهل فى أنفه برة من فضة يغيظ به المشركين وقد قال تعالى فى صفة النبى ﷺ وأصحابه (ومثلهم فى الانجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار) وقال عز وجل (ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة فى سبيل الله ولا يطؤون موطئاً يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا إلا كتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين) ومنها أن أمير الجيش ينبغى له أن يبعث العيون أمامه نحو العدو ومنها أن الاستعانة بالمشرك المأمون فى الجهاد جائزة عند الحاجة لأن عيينة الخزاعى العين كان كافرا إذ ذاك وفيه من المصلحة أنه أقرب إلى اختلاطه بالعدو وأخذه أخبارهم ومنها استحباب مشورة الامام رعيته وجيشه استخراجا لوجه الرأى واستطابة لنفوسهم وأمنا لعتبهم وتعرفا لمصلحة يختص بعلمها بعضهم دون بعض وامتثالا

لامر الرب فى قوله تعالى (وشاورهم فى الامر) وقد مدح سبحانه وتعالى عباده بقوله (وأمرهم شورى بينهم) ومنها جواز سبي ذرارى المشركين اذا انفردوا عن رجالهم قبل مقاتلة الرجال ومنها رد الكلام الباطل ولو نسب إلى غير مكلف فانهم لما قالوا خلأت القصواء يعنى حرنت وألحت فلم تسر والخلاء فى الابل بكسر الخاء والمد نظير الحران فى الخيل فلما نسبوا إلى الناقة ما ليس من خلقها وطبعها رده عليهم وقال ما خلأت وماذاك لها بخلق ثم أخبر ﷺ عن سبب بروكها وأن الذى حبس الفيل عن مكة حبسها للحكمة العظيمة التى ظهرت بسبب حبسها وما جرى بعده ومنها أن تسمية ما يلابسه الرجل من مراكبه ونحوها سنة ومنها جواز الحلف بل استحبابه على الخبر الدينى الذى يريد تأكيده وقد حفظ عن النبى ﷺ الحلف فى أكثر من ثمانين موضعا وأمره الله تعالى بالحلف على تصديق ما أخبر به فى ثلاثة مواضع فى سورة يونس وسبأ والتغابن ومنها أن المشركين وأهل البدع والفجور والبغاة والظلمة إذا طلبوا أمرا يعظمون فيه حرمة من حرمات الله تعالى أجيبوا اليه وأعطوه وأعينوا عليه وإن منعوا غيره فيعاونون على تعظيم ما فيه حرمات الله تعالى لا على كفرهم وبغيهم ويمنعون مما سوى ذلك فكل من التمس المعاونة على محبوب لله تعالى مرض له أجيب إلى ذلك كائنا من كان مالم يترتب على إعانته على ذلك المحبوب مبغوض لله أعظم منه وهذا من أدق المواضع وأصعبها وأشقها على النفوس ولذلك ضاق عنه من الصحابة من ضاق وقال عمر ما قال حتى عمل له أعمالا بعده والصديق تلقاه بالرضا والتسليم حتى كان قلبه فيه على قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجاب عمر عما سأل عنه من ذلك بعين جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك يدل على أن الصديق رضى الله عنه أفضل الصحابة وأكملهم وأعرفهم بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وأعلمهم بدينه وأقومهم بمحابه وأشدهم موافقة له ولذلك لم يسأل عمر عما عرض له إلا رسول الله ﷺ وصديقه خاصة دون سائر أصحابه ومنها أن النبى صلى الله عليه وسلم عدل ذات اليمين إلى الحديبية قال الشافعى رحمه الله بعضها من الحل وبعضها من الحرم وروى الامام أحمد فى هذه القصة أن النبى ﷺ كان يصلى فى الحرم وهو مضطرب فى الحل وفى هذا كالدلالة على أن مضاعفة الصلاة بمكة تتعلق بجميع الحرم لا يخص بها المسجد الذى هو مكان الطواف وأن قوله صلاة فى المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فى مسجدى كقوله تعالى (ولا يقربوا المسجد الحرام) وقوله تعالى (سبحان الذى أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام) وكان الاسراء من بيت أم هانىء ومنها أن من نزل قريبا

من مكة فانه ينبغى له أن ينزل فى الحل ويصلى فى الحرم وكذلك كان ابن عمر يصنع ومنها جواز ابتداء الامام بطلب صلح العدو إذا رأى المصلحة للمسلمين فيه ولا يتوقف ذلك على أن يكون ابتداء الطلب منهم وفى قيام المغيرة بن شعبة على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف ولم يكن عادته أن يقام على رأسه وهو قاعد سنة يقتدى بها عندقدوم رسل العدو من اظهار العز والفخر وتعظيم الامام وطاعته ووقايته بالنفوس وهذه هى العادة الجارية عند قدوم رسل المؤمنين على الكافرين وقدوم رسل الكافرين على المؤمنين وليس هذا من هذا النوع الذى ذمه النبى صلى الله عليه وسلم بقوله من أحب أن يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار كما أن الفخر والخيلاء فى الحرب ليسا من هذا النوع المذموم فى غيره وفى بعث البدن فى وجه الرسول الآخر دليل على استحباب إظهار شعائر الاسلام لرسل الكفار وفى قول النبى صلى الله عليه وسلم للمغيرة أما الاسلام فأقبل وأما المال فلست منه فى شىء دليل على أن مال المشرك المعاهد معصوم وأنه لا يملك بل يرد عليه فان المغيرة كان قد صحبهم على الأمان ثم غدر بهم وأخذ أموالهم فلم يتعرض النبى صلى الله عليه وسلم لأموالهم ولا ذب عنها ولا ضمنها لهم لأن ذلك كان قبل إسلام المغيرة وفى قول الصديق لعروة امصص بظر اللات دليل على جواز التصريح باسم العورة إذا كان فيه مصلحة تقتضيها تلك الحال كما أذن النبى صلى الله عليه وسلم أن يصرح لمن ادعى دعوى الجاهلية بهن أبيه ويقال له أعضض أير أبيك ولا يكنى له فلكل مقام مقال ومنها احتمال قلة أدب رسول الكفار وجهله وجفوته ولا يقابل على ذلك لما فيه من المصلحة العامة ولم يقابل النبى ﷺ عروة على أخذه بلحيته وقت خطابه وإن كانت تلك عادة العرب لكن الوقار والتعظيم خلاف ذلك وكذلك لم يقابل رسول الله ﷺ رسولى مسيلمة حين قالا نشهد أنه رسول الله وقال لولا أن الرسل لا تقتل لقتلتكما ومنها طهارة النخامة سواء كانت من رأس أو صدر ومنها طهارة الماء المستعمل ومنها استحباب التفاؤل وأنه ليس من الطيرة المكروهة لقوله لما جاء سهيل سهل أمركم ومنها أن المشهود عليه إذا عرف باسمه واسم أبيه أغنى ذلك عن ذكر الجد لأن النبى ﷺ لم يزد على محمد بن عبد الله وقنع من سهيل بذكر اسمه واسم أبيه خاصة واشتراط ذكر الجد لا أصل له ولما اشترى العداء بن خالد منه صلى الله عليه وسلم الغلام فكتب له هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة فذكر جده فهو زيادة بيان تدل على أنه جائز لا بأس به ولا تدل على اشتراطه ولما لم يكن فى الشهرة بحيث يكتفى باسمه

واسم أبيه ذكره فيشترط ذكر الجد عند الاشتراك فى الاسم واسم الأب وعند عدم الاشتراك اكتفى بذكر الاسم واسم الأب والله أعلم ومنها أن مصالحة المشركين ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جائز للمصلحة الراجحة ودفع ما هو شر منه ففيه دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما ومنها أن من حلف على فعل شيء أو نذره أو وعد غيره به ولم يعين وقتا لا بلفظه ولا بنيته لم يكن على الفور بل على التراخى ومنها أن الحلاق نسك وأنه أفضل من التقصير وأنه نسك فى العمرة كما هو نسك فى الحج وأنه نسك فى عمرة المحصور كما هو نسك فى عمرة غيره ومنها أن المحصر ينحر هديه حيث أحصر من الحل والحرم وأنه لا يجب عليه أن يواعد من ينحره فى الحرم إذا لم يصل اليه وأنه لم يتحلل حتى لم يصل إلى محله بدليل قوله (والهدى معكوفا أن يبلغ محله) ومنها أن الموضع الذى نحر فيه الهدى كان من الحل لا من الحرم لأن الحرم كله محل الهدى ومنها أن المحصر لا يجب عليه القضاء لأنه ﷺ أمرهم بالحلق والنحر ولم يأمر أحدا منهم بالقضاء والعمرة من العام القابل لم تكن واجبة ولا قضاء عن عمرة الاحصار فانهم كانوا فى عمرة الاحصار ألفا وأربعمائة وكانوا فى عمرة القضية دون ذلك وإنما سميت عمرة القضية والقضاء لأنها العمرة التى قاضاهم عليها فأضيفت العمرة إلى مصدر فعله ومنها أن الأمر المطلق على الفور وإلا لم يغضب لتأخيرهم الامتثال عن وقت الأمر وقد اعتذر عن تأخيرهم الامتثال بأنهم كانوا يرجون النسخ فأخروا امتثالا لذلك وهذا الاعتذار أولى أن يعتذر عنه وهو باطل فانه ﷺ لو فهم منهم ذلك لم يشتد غضبه لتأخير أمره ويقول مالى لا أغضب وأنا آمر بالأمر فلا أتبع وإنما كان تاخيرهم من السعى المغفور لا المشكور وقد رضى الله عنهم وغفر لهم وأوجب لهم الجنة ومنها أن الأصل مشاركة أمته له فى الأحكام إلا ما خصه الدليل ولذلك قالت أم سلمة أخرج ولا تكلم أحدا حتى تحلق رأسك وتنحر هديك وعلمت أن الناس سيتابعونه فان قيل فكيف فعلوا ذلك اقتداء بفعله ولم يمتثلوه حين أمرهم به قيل هذا هو السبب الذى لأجله ظن من ظن أنهم أخروا الامتثال طمعا فى النسخ فلما فعل النبى ﷺ ذلك علموا حينئذ أنه حكم مستقر غير منسوخ وقد تقدم فساد هذا الظن ولكن لما تغيظ عليهم وخرج ولم يكلمهم وأراهم أنه بادر إلى امتثال ما أمر به وأنه لم يؤخر كتأخيرهم وأن اتباعهم له وطاعتهم توجب اقتداءهم به بادروا حينئذ إلى الاقتداء وامتثال أمره ومنها جواز صلح الكفار على رد من جاء منهم إلى المسلمين وأن لا يرد من ذهب من المسلمين اليهم هذا فى غير النساء وأما النساء

فلا يجوز اشتراط ردهن إلى الكفار وهذا موضع النسخ خاصة فى هذا العقد بنص القرآن ولا سبيل إلى دعوى النسخ فى غيره بغير موجب ومنها أن خروج البضع من ملك الزوج متقوم ولذلك أوجب الله سبحانه رد المهر على من هاجت امرأته وحيل بينه وبينها وعلى من ارتدت امرأته من المسلمين إذا استحق الكفار عليهم رد مهور من هاجر اليهم من أزواجهم وأخبر أن ذلك حكمه الذى حكم به بينهم ثم لم ينسخه شيء وفى إيجابه رد ما أعطى الأزواج من ذلك دليل على تقومه بالمسمى لا بمهر المثل ومنها أن شرط رد من جاء من الكفار إلى الامام لا يتناول من خرج منهم مسلما إلى غير بلد الامام وأنه إذا جاء إلى بلد الامام لا يجب عليه رده بدون الطلب فان النبى ﷺ لم يرد أبا بصير حين جاءه ولا أكرهه على الرجوع ولكن لما جاءوا فى طلبه مكنهم من أخذه ولم يكرهه على الرجوع ومنها أن المعاهدين إذا تسلموه وتمكنوا منه فقتل أحداً منهم لم يضمنه بدية ولا قود ولم يضمنه الامام بل يكون حكمه فى ذلك حكم قتله لهم فى ديارهم حيث لا حكم للامام عليهم فان أبا بصير قتل أحد الرجلين المعاهدين بذى الحليفة وهى من حكم المدينة ولكن كان قد تسلموه وفصل عن يد الامام وحكمه ومنها أن المعاهدين إذا عاهدوا الامام فخرجت منهم طائفة فحاربتهم وغنمت أموالهم ولم يتحيزوا إلى الامام لم يجب على الامام دفعهم عنهم ومنعهم منهم وسواء دخلوا فى عقد الامام وعهده ودينه أو لم يدخلوا والعهد الذى كان بين النبى ﷺ وبين المشركين لم يكن عهد بين أبى بصير وأصحابه وبينهم وعلى هذا فاذا كان بين بعض ملوك المسلمين وبعض أهل الذمة من النصارى وغيرهم عهد جاز لملك آخر من ملوك المسلمين أن يغزوهم ويغنم أموالهم إذا لم يكن بينه وبينهم عهد كما أفتى به شيخ الاسلام تقى الدين ابن تيمية قدس الله روحه فى نصارى ملطية وسبيهم مستدلا بقصة أبى بصير مع المشركين

﴿ فصل فى الاشارة إلى بعض الحكم التى تضمنتها هذه الهدنة ﴾ وهى أكبر وأجل من أن يحيط بها إلا الله الذى أحكم أسبابها فوقعت الغاية على الوجه الذى اقتضته حكمته وحمده فمنها أنها كانت مقدمة بين يدى الفتح الاعظم الذى أعز الله به رسوله وجنده ودخل الناس به فى دين الله أفواجا فكانت هذه الهدنة بابا له ومفتاحا ومؤذنا بين يديه وهذه عادة الله سبحانه فى الامور العظام التى يقضيها قدرا وشرعا أن يوطىء لها بين يديها مقدمات وتوطئات تؤذن بها وتدل عليها ومنها أن هذه الهدنة كانت من أعظم الفتوح فان الناس أمن بعضهم بعضا واختلط المسلمون بالكفار ونادوهم بالدعوة وأسمعوهم القرآن وناظروهم على الاسلام

جهرة آمنين وظهر من كان مختفيا بالاسلام ودخل فيه فى مدة الهدنة من شاء الله أن يدخل ولهذا سماه الله (فتحا مبينا) قال ابن قتيبة قضينا لك قضاء عظيما وقال مجاهد هو ماقضى الله له بالحديبية وحقيقة الامر أن الفتح فى اللغة فتح المغلق والصلح الذى حصل مع المشركين بالحديبية كان مسدودا مغلقا حتى فتحه الله وكان من أسباب فتحه صدر رسول الله ﷺ وأصحابه عن البيت وكان فى الصورة الظاهرة ضيما وهضما للمسلمين وفى الباطن عزا وفتحا ونصرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلى ماوراءه من الفتح العظيم والعز والنصر من وراء ستر رقيق وكان يعطى المشركين كلما سألوه من الشروط التى لم يحتملها أكثر الصحابة ورؤسهم ورسول الله ﷺ يعلم مافى ضمن هذا المكروه من محبوب وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم

وربما كان مكروه النفوس إلى محبوبها سببا مامثله سبب

فكان يدخل تلك الشروط دخول واثق بنصر الله له وتأييده وأن العاقبة له وأن تلك الشروط واحتمالها هو عين النصرة وهو من أكبر الجند الذى أقامه المشترطون ونصبوه لحربهم وهم لايشعرون فذلوا من حيث طلبوا العز وقهروا من حيث أظهروا القدرة والفخر والغلبة وعز رسول الله صلى الله عليه وسلم وعساكر الاسلام من حيث انكسروا لله واحتملوا الضيم له وفيه فدار الدور وانعكس الامر وانقلب العز بالباطل ذلا بحق وانقلبت الكسرة لله عزا بالله وظهرت حكمة الله وآياته وتصديق وعده ونصرة رسوله على أتم الوجوه وأكملها التى لااقتراح للعقول وراءها ومنها ماسببه الله سبحانه للمؤمنين من زيادة الايمان والاذعان والانقياد على ماأحبوا كرهوا وماحصل لهم فى ذلك من الرضا بقضاء الله وتصديق موعوده وانتظار ماوعدوا به وشهود منة الله ونعمته عليهم بالسكينة التى أنزلها فى قلوبهم أحوج ماكانوا اليها فى تلك الحال التى تزعزع لها الجبال فأنزل الله عليهم من سكينته مااطمأنت به قلوبهم وقويت به نفوسهم وازدادوا به إيمانا ومنها أنه سبحانه جعل هذا الحكم الذى حكم به لرسوله وللمؤمنين سببا لما ذكره من المغفرة لرسوله ماتقدم من ذنبه وماتأخر ولاتمام نعمته عليه وهدايته إلى الصراط المستقيم ونصره النصر العزيز ورضاه به ودخوله تحته وانشراح صدره به مع مافيه من الضيم واعطاء ماسألوه كان من الأسباب التى نال بها الرسول وأصحابه ذلك ولهذا ذكره الله سبحانه جزاء وغاية وإنما يكون ذلك على فعل قام بالرسول والمؤمنين عند حكمه تعالى وفتحه وتأمل كيف وصف سبحانه النصر بأنه عزيز فى هذا

الموطن ثم ذكر إنزال السكينة فى قلوب المؤمنين فى هذا الموطن الذى اضطربت فيه القلوب وقلقت أشد القلق فهى أحوج ما كانت إلى السكينة فازدادوا بها إيمانا إلى إيمانهم ثم ذكر سبحانه بيعتهم لرسوله وأكدها بكونها بيعة له سبحانه وأن يده تعالى كانت فوق أيديهم إذ كانت يد رسول الله ﷺ كذلك وهو رسوله ونبيه فالعقد معه عقد مع مرسله وبيعه بيعته فمن بايعه فكأنما بايع الله ويد الله فوق يده وإذا كان الحجر الاسود يمين الله فى الأرض فمن صافحه وقبله فكأنما صافح الله وقبل يمينه فيد رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بهذا من الحجر الاسود ثم أخبر أن ناكث هذه البيعة إنما يعود نكثه على نفسه وان للموفى بها أجرا عظيما فكل مؤمن فقد بايع الله على لسان رسوله بيعة على الاسلام وحقوقه فناكث وموف ثم ذكر حال من تخلف عنه من الأعراب وظنهم أسوأ الظن بالله أن يخذل رسوله وأولياءه وجنده ويظفر بهم عدوهم فلن ينقلبوا إلى أهليهم وذلك من جهلهم بالله وأسمائه وصفاته وما يليق به وجهلهم برسوله وماهو أهل أن يعامله به ربه ومولاه ثم أخبر سبحانه عن رضائه عن المؤمنين بدخولهم تحت البيعة لرسوله وأنه سبحانه علم مافى قلوبهم حينئذ من الصدق والوفاء وكمال الانقياد والطاعة وإيثار الله ورسوله على ماسواه (فأنزل الله السكينة والطمأنينة والرضا فى قلوبهم وأثابهم على الرضا بحكمه والصبر لأمره فتحا قريبا ومغانم كثيرة يأخذونها وكان أول الفتح والمغانم فتح خيبر ومغانمها ثم استمرت الفتوح والمغانم إلى انقضاء الدهر ووعدهم سبحانه مغانم كثيرة يأخذونها وأخبرهم أنه عجل لهم هذه الغنيمة وفيها قولان أحدهما أنه الصلح الذى جرى بينهم وبين عدوهم والثانى أنها فتح خيبر وغنائمها ثم قال وكف أيدى الناس عنكم فقيل أيدى أهل مكة أن يقاتلوهم وقيل أيدى اليهود حين هموا بأن يغتالوا من بالمدينة بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه من الصحابة منها وقيل هم أهل خيبر وحلفاؤهم الذين أرادوا نصرهم من أسد وغطفان والصحيح تناول الآية للجميع وقوله ولتكون آية للمؤمنين قيل هذه الفعلة التى فعلها بكم وهى كف أيدى أعدائكم عنكم مع كثرتهم فانهم حينئذ كان أهل مكة ومن حولها وأهل خيبر ومن حولها وأسد وغطفان وجمهور قبائل العرب أعداء لهم وهم بينهم كالشامة فلم يصلوا اليهم بسوء فمن آيات الله سبحانه كف أيدى أعدائهم عنهم فلم يصلوا اليهم بسوء مع كثرتهم وشدة عداوتهم وتولى حراستهم وحفظهم فى مشهدهم ومغيبهم وقيل هى فتح خيبر جعلها آية لعباده المؤمنين وعلامة على مابعدها من الفتوح فان الله سبحانه وعدهم مغانم كثيرة وفتوحا عظيمه فجعل لهم فتح خيبر وجعلها آية

لما بعدها وجزاء لصبرهم ورضائهم يوم الحديبية وشكرانا ولهذا خص بها وبغنائمها من شهد الحديبية ثم قال (ويهديكم صراطا مستقيما) فجمع لهم إلى النصر والظفر والغنائم الهداية فجعلهم مهديين منصورين غانمين ثم وعدهم مغانم كثيرة وفتوحا أخرى لم يكونوا ذلك الوقت قادرين عليها فقيل هي مكة وقيل هي فارس والروم وقيل الفتوح التي بعد خيبر من مشارق الأرض ومغاربها ثم أخبر سبحانه أن الكفار لو قاتلوا أولياءه لولى الكفار الأدبار غير منصورين وأن هذه سنته في عباده قبلهم ولا تبديل لسنته . فان قيل فقد قاتلوهم يوم أحد وانتصروا عليهم ولم يولوا الأدبار قيل هذا وعد معلق بشرط مذكور في غير هذا الموضع وهو الصبر والتقوى وفات هذا الشرط يوم أحد بفشلهم المنافي للصبر وتنازعهم وعصيانهم المنافي للتقوى فصرفهم عن عدوهم ولم يحصل الوعد لانتفاء شرط ثم ذكر سبحانه أنه هو الذي كف أيدي بعضهم عن بعض من بعد أن أظفر المؤمنين بهم لما له في ذلك من الحكم البالغة التي منها أنه كان فيهم رجال ونساء قد آمنوا وهم يكتمون إيمانهم لم يعلم بهم المسلمون فلو سلطكم عليهم لأصبتم أولئك بمعرة الجيش وكان يصيبكم منهم معرة العدوان والايقاع بمن لا يستحق الايقاع به وذكر سبحانه حصول المعرة بهم من هؤلاء المستضعفين المستخفين بهم لأنها موجب المعرة الواقعة منهم بهم وأخبر سبحانه أنهم لو يزايلوهم وتميزوا منهم لعذب أعداءه عذابا أليما في الدنيا إما بالقتل والأسر وإما بغيره ولكن دفع منهم هذا العذاب لوجود هؤلاء المؤمنين بين أظهرهم كما كان يدفع عنهم عذاب الاستئصال ورسوله بين أظهرهم ثم أخبر سبحانه عما جعله الكفار في قلوبهم من حمية الجاهلية التي مصدرها الجهل والظلم التي لأجلها صدوا رسوله وعباده عن بيته ولم يقروا باسم الله الرحمن الرحيم ولم يقروا لمحمد بأنه رسول الله مع تحققهم صدقه وتيقنهم صحة رسالته بالبراهين التي شاهدوها وسمعوا بها في مدة عشرين سنة وأضاف هذا الجعل اليهم وإن كان بقضائه وقدره كما تضاف اليهم سائر أفعالهم التي هي بقدرتهم وإرادتهم ثم أخبر سبحانه أنه أنزل في قلب رسوله وأوليائه من السكينة ما هو مقابل لما في قلوب أعدائه من حمية الجاهلية فكانت السكينة حظ رسوله وحزبه وحمية الجاهلية حظ المشركين وجندهم ثم ألزم عباده المؤمنين كلمة التقوى وهي جنس تعم كل كلمة يتقي الله بها وأعلى نوعها كلمة الاخلاص وقد فسرت ببسم الله الرحمن الرحيم وهي الكلمة التي أبت قريش أن تلتزمها فألزمها الله أولياءه وحزبه وإنما حرمها أعداءه صيانة لها عن غير كفؤها وألزمها من هو

أحق بها وأهلها فوضعها فى موضعها ولم يضيعها بوضعها فى غير أهلها وهو العليم بمحال تخصيصه ومواضعه ثم أخبر سبحانه أنه صدق رسوله رؤياه فى دخولهم المسجد آمنين وأنه سيكون ولا بد ولكن لم يكن قد آن وقت ذلك فى هذا العام والله سبحانه علم من مصلحة تأخيره إلى وقته مالم تعلموا أنتم فانتم أحببتم استعجال ذلك والرب تعالى يعلم من مصلحة التأخير وحكمته مالم تعلموه فقدم بين يدى ذلك فتحا قريبا توطئة له وتمهيدا ثم أخبرهم بأنه هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله فقد تكفل الله لهذا الأمر بالتمام والاظهار على جميع أديان أهل الأرض ففى هذا تقوية لقلوبهم وبشارة لهم وتثبيت وأن يكونوا على ثقة من هذا الوعد الذى لابد أن ينجزه فلا تظنوا أن ماوقع من الاغماض والقهر يوم الحديبية نصرة لعدوه ولا تخليا عن رسوله ودينه كيف وقد أرسله بدينه الحق ووعده أن يظهره على كل دين سواه ثم ذكر سبحانه رسوله وحزبه الذين اختارهم له ومدحهم بأحسن المدح وذكر صفاتهم فى التوراة والانجيل فكان فى هذا أعظم البراهين على صدق من جاء بالتوراة والانجيل والقرآن وأن هؤلاء هم المذكورون فى الكتب المتقدمة بهذه الصفات المشهورة فيهم لا كما يقول الكفار عنهم إنهم متغلبون طالبوا ملك ودنيا ولهذا لما رآهم نصارى الشام وشاهدوا هديهم وسيرتهم وعدلهم وعلمهم ورحمتهم وزهدهم فى الدنيا ورغبتهم فى الآخرة قالوا ماالذين صحبوا المسيح بأفضل من هؤلاء وكان هؤلاء النصارى أعرف بالصحابة وفضلهم من الرافضة أعدائهم الرافضة تصفهم بضد ماوصفهم الله به فى هذه الآية وغيرها (ومن يهدى الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا)

﴿ فصـــل فى غزوة خيبر ﴾ قال موسى بن عقبة ولما قدم رسول الله ﷺ المدينه من الحديبية مكث بها عشرين ليلة أو قريبا منها ثم خرج غازيا إلى خيبر وكان الله عز وجل وعده إياها وهو بالحديبية وقال مالك كان فتح خيبر في السنة السادسة والجمهور على أنها فى السابعة وقطع أبو محمد بن حزم بأنها كانت فى السادسة بلا شك ولعل الخلاف مبنى على أول التاريخ هل هو شهر ربيع الأول شهر مقدمه المدينة أو من المحرم فى أول السنة وللناس فى هذا طريقان فالجمهور على أن التاريخ وقع من المحرم وأبو محمد بن حزم يرى أنه فى شهر ربيع الأول حين قدم وكان أول من أرخ بالهجرة يعلى بن أمية باليمن كما رواه الامام أحمد رضى الله عنه باسناد صحيح وقيل عمر بن الخطاب رضى الله عنه سنة ست عشرة من

الهجرة وقال ابن إسحق حدثنى الزهرى عن عروة عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أنهما حدثاه جميعا قالا انصرف رسول الله ﷺ عام الحديبية فنزلت عليه سورة الفتح فيما بين مكة والمدينة فأعطاه الله عز وجل فيها خيبر (وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها فعجل لكم هذه) خيبر فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فى ذى الحجة فأقام بها حتى سارا إلى خيبر فى المحرم فنزل رسول الله ﷺ بالرجيع واد بين خيبر وغطفان فتخوف أن تمدهم غطفان فبات به حتى أصبح فغدا اليهم انتهى واستخلف على المدينة سباع بن عرفطة وقدم أبو هريرة حينئذ المدينة فوافى سباع بن عرفطة فى صلاة الصبح فسمعه يقرأ فى الركعة الأولى كهيعص وفى الثانية ويل للمطففين فقال فى صلاته ويل لأبى فلان له مكيلان إذا اكتال اكتال بالوافى وإذا كال كال بالناقص فلما فرغ من صلاته أتى سباعا فزودوه حتى قدم على رسول الله ﷺ وكلم المسلمين فأشركوه وأصحابه فى سهمانهم وقال سلمة ابن الأكوع خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع ألا تسمعنا من هنيهاتك وكان عامر رجلا شاعراً فنزل يحدو بالقوم بقوله

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فدى لك ما اقتفينا وثبت الأقدام إن لاقينا
وأنزلن سكينة علينا وإنا إذا صيح بنا أتينا
وبالصياح عولوا علينا وإن أرادوا فتنة أبينا

فقال رسول الله ﷺ من هذا السائق قالوا عامر فقال رحمه الله فقال رجل من القوم وجبت وجبت يارسول الله لعامر يارسول الله لو امتعتنا به قال فأتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة شديدة ثم إن الله تعالى فتح عليهم فلما أمسوا أوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله ﷺ ماهذه النيران على أى شيء توقدون قالوا على لحم قال على أى لحم قالوا على لحم حمر أنسية فقال رسول الله ﷺ أهريقوها واكسروها فقال رجل من القوم أو نهريقها ونغسلها فقال أو ذاك فلما تصاف القوم خرج مرحب يخطر بسيفه وهو يقول

قد علمت خيبر أنى مرحب شاك السلاح بطل مجرب إذا الحروب أقبلت تلتهب

فنزل اليه عامر وهو يقول :

قد علمت خيبر أنى عامر شاك السلاح بطل مغامر

فاختلفا ضربتين فوقع سيف مرحب فى ترس عامر فذهب عامر يسفل له وكان سيف عامر

فيه قصر فرجع عليه ذباب سيفه فأصاب عين ركبته فمات منه فقال سلمة للنبى ﷺ زعموا أن عامرا حبط عمله فقال كذب من قاله إن له أجران وجمع بين أصبعيه إنه لجاهد مجاهد قل عربى مشى بها مثله

﴿ فصل ﴾ ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر صلى بها الصبح وركب المسلمون فخرج أهل خيبر بمساحيهم ومكاتلهم ولا يشعرون بل خرجوا الأرضهم فلما رأوا الجيش قالوا محمد والله محمد والخميس ثم رجعوا هاربين إلى مدينتهم فقال النبى ﷺ الله أكبر خربت خيبر الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين ولما دنا النبى صلى الله عليه وسلم وأشرف عليها قال قفوا فوقف الجيش فقال اللهم رب السموات السبع وما أظللن ورب الأرضين السبع وما أقللن ورب الشياطين وما أضللن فانا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها وخير ما فيها ونعوذ بك من شر هذه القرية وشر أهلها وشر ما فيها اقدموا بسم الله ولما كانت ليلة الدخول قال لأعطين هذه الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه فبات الناس يذكرون أيهم يعطاها فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو أن يعطاها فقال أين على بن أبى طالب فقالوا يارسول الله هو يشتكى عينيه قال فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله ﷺ فى عينيه ودعا له فبرىء حتى كأن لم يكن به وجع فأعطاه الراية فقال يارسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا قال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الاسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لأن يهدى الله بك رجلا واحداً خير من أن يكون لك حمر النعم فخرج مرحب وهو يقول :

أنا الذى سمتنى أمى مرحب شاك السلاح بطل مجرب إذا الحروب أقبلت تلتهب

فبرز اليه وهو يقول :

أنا الذى سمتنى أمى حيدره كليث غابات كريه المنظره أوفيهم بالصاع كيل السندره

فضرب مرحبا ففلق هامته وكان الفتح ولما دنا على رضى الله عنه من حصونهم اطلع يهودى من رأس الحصن قال من أنت فقال أنا على بن أبى طالب فقال اليهودى علوتم وما أنزل على موسى هكذا فى صحيح مسلم أن على بن أبى طالب رضى الله عنه هو الذى قتل مرحبا وقال موسى بن عقبة عن الزهرى وأبى الاسود عن عروة ويونس بن بكير عن ابن اسحق حدثنى عبد الله بن سهل حدثنى حارثة عن جابر بن عبد الله أن محمد بن مسلمة هو الذى قتله

قال جابر فى حديثه خرج مرحب اليهودى من حصن خيبر قد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا فقال محمد بن مسلمة أنا له يارسول الله أنا والله الموتور الثائر قتلوا أخى بالامس يعنى محمود بن مسلمة وكان قتل بخيبر فقال قم اليه اللهم أعنه عليه فلما دنا أحدهما من صاحبه دخلت بينهما شجرة فجعل كل واحد منهما يلوذ من صاحبه بها كلما لاذ بها أحدهما اقتطع بسيفه مادونه حتى برز كل واحد منهما لصاحبه وصارت بينهما كالرجل القائم ما فيها فنن ثم حمل على محمد فضربه فاتقاه بالدرقة فوقع سيفه فيها فعضت به وضربه محمد بن مسلمة فقتله وكذلك قال سلمة بن سلامة ومجمع بن حارثة إن محمد بن مسلمة قتل مرحبا قال الواقدى وقيل إن محمد بن مسلمة ضرب ساقى مرحب فقطعهما فقال مرحب أجهز على يا محمد فقال محمد ذق الموت كما ذاقه أخى محمود وجاوزه ومر به على رضى الله عنه فضرب عنقه وأخذ سلبه فاختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سلبه فقال محمد بن مسلمة يارسول الله ماقطعت رجليه ثم تركته إلا ليذوق الموت وكنت قادرا أن أجهز عليه فقال على رضى الله عنه صدق ضربت عنقه بعد أن قطع رجليه فأعطى رسول الله ﷺ محمد بن مسلمة سيفه ورمحه ومغفره وبيضته وكان عند آل محمد بن مسلمة سيفه فيه كتاب لايدرى ما فيه حتى قرأه يهودى فاذا فيه .

هذا سيف مرحب من يذقه يعطب

ثم خرج ياسر فبرز اليه الزبير فقالت صفية أمه يارسول الله يقتل ابنى قال بل ابنك يقتله إن شاء الله فقتله الزبير قال موسى بن عقبة ثم دخل اليهود حصنا لهم منيعا يقال له القموص فحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قريبا من عشرين ليلة وكانت أرضا وخمة شديدة الحر فجهد المسلمون جهدا شديدا فذبحوا الحمر فنهاهم رسول الله ﷺ عن أكلها وجاء عبد أسود حبشى من أهل خيبر كان فى غنم لسيده فلما رأى أهل خيبر قد أخذوا السلاح سألهم ماتريدون قالوا نقاتل هذا الذى يزعم أنه نبى فوقع فى نفسه ذكر النبى ﷺ فاقبل بغنمه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماذا تقول وماتدعو اليه قال أدعو إلى الاسلام وأن تشهد أن لا إله الا الله وأنى رسول الله وأن لاتعبد إلا الله قال العبد فمالى إن شهدت وآمنت بالله عز وجل قال لك الجنة إن مت على ذلك فأسلم ثم قال يانبى الله إن هذه الغنم عندى أمانة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجها من عندك وارمها بالحصباء فان الله سيؤدى عنك أمانتك ففعل فرجعت الغنم إلى سيدها فعلم اليهودى أن غلامه قد أسلم فقام رسول الله

ﷺ في الناس فوعظهم وحضهم على الجهاد فلما التقى المسلمون واليهود قتل فيمن قتل العبد الاسود واحتمله المسلمون إلى معسكرهم فأدخل في الفسطاط فزعموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلع في الفسطاط ثم أقبل على أصحابه وقال لقد أكرم الله هذا العبد وساقه إلى خير ولقد رأيت عند رأسه اثنتين من الحور العين ولم يصل لله سجدة قط قال حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس أتى رسول الله ﷺ رجل فقال يارسول الله إني رجل أسود اللون قبيح الوجه منتن الريح لامال لي فإن قاتلت هؤلاء حتى أقتل أأدخل الجنة قال نعم فتقدم فقاتل حتى قتل فأتى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وهو مقتول فقال لقد أحسن الله وجهك وطيب ريحك وكثر مالك ثم قال لقد رأيت زوجتيه من الحور العين ينزعان جبته عنه يدخلان فيما بين جلده وجبته وقال شداد بن الهاد جاء رجل من الاعراب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به واتبعه فقال أهاجر معك فأوصى به بعض أصحابه فلما كانت غزوة خيبر غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فقسمه وقسم للاعرابي فأعطى أصحابه ماقسمه له وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فقال ماهذا قالوا قسم قسمه لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذه فجاء به إلى النبي ﷺ فقال ماهذا يارسول الله قال قسم قسمته لك قال ماعلى هذا اتبعتك ولكن اتبعتك على أن أرمى ههنا وأشار إلى حلقه بسهم فأموت فادخل الجنة فقال إن تصدق الله يصدقك ثم نهضوا إلى قتال العدو فأتى به النبي ﷺ وهو مقتول فقال أهو هو قالوا نعم قال صدق الله فصدقه فكفنه النبي ﷺ في جبته ثم قدمه فصلى عليه وكان من دعائه له اللهم هذا عبدك خرج مهاجرا في سبيلك قتل شهيداً وأنا عليه شهيد قال الواقدي وتحولت اليهود إلى قلعة الزبير حصن منيع في رأس قلة فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام فجاء رجل من اليهود يقال له عزال فقال ياأبا القاسم إنك لو أقمت شهراً مابالوا إن لهم سردابا وعيونا تحت الأرض يخرجون بالليل فيشربون منها ثم يرجعون إلى قلعتهم فيمتنعون منك فان قطعت مشربهم عليهم أصحروا لك فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مائهم فقطعه عليهم فلما قطع عليهم خرجوا فقاتلوا أشد القتال وقتل من المسلمين نفر وأصيب نحو العشرة من اليهود وافتتحه رسول الله ﷺ ثم تحول رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل الكتيبة والوطيح والسلالم حصن ابن أبي الحقيق فتحصن أهله أشد التحصن وجاءهم كل فل كان انهزم من النطاة والشق فان خيبر كانت جانبين الاول الشق والنطاة وهو الذي افتتحه أولا بجانب والثاني الكتيبة والوطيح والسلالم

فجعلوا لايخرجون من حصونهم حتى هم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينصب عليهم المنجنيق فلما أيقنوا بالهلكة وقد حصرهم رسول الله ﷺ أربعة عشرة يوم سألوا رسول الله ﷺ الصلح وأرسل ابن أبي الحقيق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل فاكلمك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فنزل ابن أبي الحقيق فصالح رسول الله ﷺ على حقن دماء من فى حصونهم من المقاتلة وترك الذرية لهم ويخرجون من خيبر وأرضها بذراريهم ويخلون بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ما كان لهم من مال وأرض وعلى الصفراء والبيضاء والكراع والحلقة الاثوبا على ظهر إنسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبرئت منكم ذمة الله وذمة رسوله أن كتمتموني شيئاً فصالحوه على ذلك قال حماد بن سلمة أنبأنا عبيدالله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قاتل أهل خيبر حتى ألجأهم إلى قصرهم فغلب على الزرع والنخل والأرض فصالحوه على أن يجلوا منها ولهم ماحملت ركابهم ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء واشترط عليهم أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا فيه مال وحلي لحيي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيبر حين أجليت النضير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعم حيي بن أخطب مافعل مسك حيي الذى جاء به من النضير قال أذهبته النفقات والحروب فقال العهد قريب والمال أكثر من ذلك فدفعه رسول الله ﷺ إلى الزبير فمسه بعذاب وقد كان قبل ذلك دخل خربة فقال قد رأيت حييا يطوف فى خربة ههنا فذهبوا فطافوا فوجدوا المسك فى الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنى أبى الحقيق وأحدهما زوج صفية بنت حيي بن أبى أخطب وسبى رسول الله ﷺ نساءهم وذراريهم وقسم أموالهم بالنكث الذى نكثوا وأراد أن يجليهم منها فقالوا يامحمد دعنا نكون فى هذه الارض نصلحها ونقوم عليها فنحن أعلم بها منكم ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها وكانوا لايفرغون يقومون عليها فاعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع وكل ثمر مابدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرهم وكان عبدالله بن رواحة يخرصه عليهم كما تقدم ولم يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصلح الا ابنى أبى الحقيق للنكث الذى نكثوا فانهم شرطوا ان غيبوا أو كتموا فقد برئت منهم ذمة الله وذمة رسوله فغيبوا فقال لهم أين المال الذى خرجتم به من المدينة حين أجليناكم قالوا ذهب فحلفوا على ذلك فاعترف ابن عم كنانة عليهما بالمال حتى دفعه رسول الله ﷺ إلى الزبير يعذبه فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانة

إلى محمد بن مسلمة فقتله ويقال إن كنانة هو كان قتل آخاه محمود بن مسلمة وسبى رسول الله ﷺ صفية بنت حيي بن أخطب وابنة عمتها وكانت صفية تحت كنانة بن أبي الحقيق وكانت عروسا حديثة عهد بالدخول فأمر بلالا أن يذهب بها إلى رحله فمر بها بلال وسط القتلى فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أذهبت الرحمة منك يا بلال وعرض عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام فأسلمت فاصطفاها لنفسه وأعتقها وجعل عتقها صداقها وبنى بها فى الطريق وأولم عليها ورأى بوجهها خضرة فقال ماهذا قالت يارسول الله رأيت قبل قدومك علينا كان القمر زال من مكانه وسقط فى حجرى ولا والله ما أذكر من شأنك شيئاً فقصصتها على زوجى فلطم وجهى فقال تمنين هذا الملك الذى بالمدينة وشك الصحابة هل اتخذها سرية أو زوجة فقالوا انظروا إن حجبها فهى احدى نسائه والا فهى مما ملكت يمينه فلما ركب جعل ثوبه الذى ارتدى به على ظهرها ووجهها ثم شد طرفه تحته فتأخروا عنه فى المسير وعلموا أنها إحدى نسائه فلما قدم ليحملها على الرحل أجلته أن تضع قدمها على فخذه فوضعت ركبتها على فخذه ثم ركبت ولما بنى بها بات أبو أيوب ليلته قائما قريبا من قبته آخذا بقائم السيف حتى أصبح فلما رأى رسول الله ﷺ كبر أبو أيوب حين رآه قد خرج فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا أبا أيوب فقال له أرقت ليلتى هذه يا رسول الله لما دخلت بهذه المرأة ذكرت أنك قتلت أباها وأخاها وزوجها وعامة عشيرتها فخفت أن تغتالك فضحك رسول الله ﷺ وقال له معروفا .

﴿ فصل ﴾ وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فكانت ثلاثة آلاف وستمائة سهم فكان لرسول الله ﷺ وللمسلمين النصف من ذلك وهو ألف وثمانمائة سهم لرسول الله ﷺ سهم كسهم أحد المسلمين وعزل النصف الآخر وهو ألف وثمانمائة سهم لنوائبه ومايتنزل به من أمور المسلمين قال البيهقى وهذا لان خيبر فتح شطرها عنوة وشطرها صلحا فقسم مافتح عنوة بين أهل الخمس والغانمين وعزل مافتح صلحا لنوائبه ومايحتاج اليه من أمور المسلمين قلت وهذا بناء منه على أصل الشافعى رحمه الله إنه يجب قسم الأرض المفتتحة عنوة كما تقسم سائر الغنائم فلما لم يجده قسم النصف من خيبر قال إنه فتح صلحا ومن تأمل السير والمغازى حق التأمل تبين له أن خيبر إنما فتحت عنوة وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم استولى على أرضها كلها بالسيف عنوة ولو فتح شيء منها صلحا لم يجلهم رسول الله ﷺ منها فانه لما عزم على إخراجهم منها قالوا نحن أعلم

بالارض منكم دعونا نكون فيها ونعمرها لكم بشطر مايخرج منها وهذا صريح جدا فى أنها فتحت عنوة وقد حصل بين اليهود والمسلمين بها من الحراب والمبارزة والقتل من الفريقين ماهو معلوم ولكن لما ألجئوا إلى حصنهم نزلوا على الصلح الذى بذلوه أن لرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة والسلاح ولهم رقابهم وذريتهم ويجلوا من الأرض فهذا كان الصلح ولم يقع بينهم صلح أن شيئاً من أرض خيبر لليهود ولاجرى ذلك البتة ولو كان كذلك لم يقل نقركم ماشئنا فكيف يقرهم فى أرضهم ماشاء وكان عمر أجلاهم كلهم من الأرض ولم يصالحهم أيضا على أن الارض للمسلمين وعليها خراج يؤخذ منهم هذا لم يقع فانه لم يضرب على خيبر خراجا البتة فالصواب الذى لاشك فيه أنها فتحت عنوة والامام مخير فى أرض العنوة بين قسمها ووقفها وقسم بعضها ووقف البعض وقد فعل رسول الله ﷺ الانواع الثلاثة فقسم قريظة والنضير ولم يقسم مكة وقسم شطر خيبر وترك شطرها وقد تقدم تقرير كون مكة فتحت عنوة بما لا مدفع له وإنما قسمت على ألف وثمانمائة سهم لانها كانت طعمة من الله لأهل الحديبية من شهد منهم ومن غاب وكانوا ألفا وأربعمائة وكان معهم مائة فرس لكل فرس سهمان فقسمت على ألف وثمانمائة سهم ولم يغيب عن خيبر من أهل الحديبية الاجابر بن عبدالله فقسم له رسول الله صلى الله عليه وسلم كسهم من حضرها وقسم للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهما وكانوا ألفا وأربعمائة وفيهم مائتا فارس هذا هو الصحيح الذى لاريب فيه وروى عبد الله العمرى عن نافع عن ابن عمر أنه أعطى الفارس سهمين والراجل سهما قال الشافعى رحمه الله كأنه سمع نافعا يقول للفرس سهمين وللراجل سهما فقال للفارس وليس يشك أحد من أهل العلم فى تقدم عبيدالله بن عمر على أخيه فى الحفظ وقد أنبأنا الثقة من أصحابنا عن اسحق الازرق الواسطى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب للفرس بسهمين وللفارس بسهم ثم روى من حديث أبى معاوية عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أسهم للفارس ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه وهو فى الصحيحين وكذلك رواه الثورى وأبو أسامة عن عبيدالله قال الشافعى رحمه الله وروى مجمع بن حارثة أن النبى ﷺ قسم سهام خيبر على ثمانية عشر سهما وكان الجيش ألفا وخمسمائة منهم ثلثمائة فارس فأعطى الفارس سهمين والراجل سهما قال الشافعى رحمه الله ومجمع بن يعقوب يعنى راوى هذا الحديث عن أبيه عن عمه عبد الرحمن بن يزيد عن عمه مجمع بن حارثة شيخ لايعرف فأخذنا فى ذلك

بحديث عبيدالله ولم نر له مثله خبرا يعارضه ولا يجوز رد خبر إلا بخبر مثله قال البيهقي والذى رواه مجمع بن يعقوب باسناده فى عدد الجيش وعدد الفرسان قد خولف فيه ففى رواية جابر وأهل المغازى أنهم كانوا ألفا وأربعمائة وهم أهل الحديبية وفى رواية ابن عباس وصالح بن كيسان وبشير بن يسار وأهل المغازى أن الخيل كانت مائتى فرس وكان للفرس سهمان ولصاحبه سهم ولكل راجل منهم سهم وقال أبو داود حديث أبى معاوية أصح والعمل عليه وأرى الوهم فى حديث مجمع أنه قال ثلثمائة فارس وإنما كانوا مائتى فارس وقد روى أبو داود أيضا من حديث أبى عمرة عن أبيه قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة نفر ومعنا فرس فأعطى كل انسان منا سهما وأعطى الفرس سهمين وهذا الحديث فى إسناده عبد الرحمن بن عبد الله ابن عتبة بن عبدالله بن مسعود وهو المسعودى وفيه ضعف وقد روى الحديث عنه على وجه آخر فقال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر ومعنا فرس فكان للفارس ثلاثة أسهم ذكره أبو داود أيضاً

﴿ فصل ﴾ وفى هذه الغزوة قدم عليه ﷺ ابن عمه جعفر بن أبى طالب وأصحابه ومعهم الأشعريون عبدالله بن قيس أبو موسى وأصحابه وكان فيمن قدم معهم أسماء بنت عميس قال أبو موسى بلغنا مخرج النبى ﷺ ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين أنا وأخوان لى أنا أصغرهما أحدهما أبو رهم والآخر أبو بردة فى بضع وخمسين رجلا من قومى فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشى بالحبشة فوافقنا جعفر بن أبى طالب وأصحابه عنده فقال جعفر إن رسول الله ﷺ بعثنا وأمرنا بالاقامة فأقيموا معنا فأقمنا معه حتى قدمنا جميعا فوافقنا رسول الله ﷺ حين فتح خيبر فأسهم انا وماقسم لاحد غاب عن فتح خيبر شيئا إلا لمن شهد معه إلا لأصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معهم وكان ناس يقولون سبقناكم بالهجرة قال ودخلت أسماء بنت عميس على حفصة فدخل عليها عمر فقال من هذه قالت أسماء فقال عمر سبقناكم بالهجرة نحن أحق برسول الله ﷺ منكم فغضبت وقالت ياعمر كلا والله لقد كنتم مع رسول الله ﷺ يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا فى أرض البعداء والبغضاء وذلك فى الله ورسوله وايم الله لا أطعم طعاما ولا أشرب شرابا حتى أذكر ماقلت لرسول الله ﷺ ونحن كنا نخاف ونؤذى وسأذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيد على ذلك فلما جاء النبى ﷺ قالت يارسول الله إن عمر قال كذا وكذا فقال رسول الله ﷺ ماقلت له قالت قلت له كذا وكذا فقال ليس بأحق بى منكم له ولأصحابه هجرة واحدة ولكم أنتم

أهل السفينة هجرتان وكان أبو موسى وأصحاب السفينة يأتون أسماء أرسالا يسألونها عن هذا الحديث مامن الدنيا شيء هم أفرح ولا أعظم فى أنفسهم مما قال لهم رسول الله ﷺ ولما قدم جعفر على النبى ﷺ تلقاه وقبل جبهته وقال والله ماأرى بأيهما أفرح بفتح خيبر أم بقدوم جعفر وأما ماروى فى هذه القصة أن جعفرا لما نظر الى النبى ﷺ حجل يعنى مشى على رجل واحدة إعظاما لرسول الله ﷺ وجعله أشباه الذباب الرقاصون أصلا لهم فى الرقص فقال البيهقى وقد رواه من طريق الثورى عن أبى الزبير عن جابر فى اسناده الى الثورى من لا يعرف قلت ولو صح لكم لم يكن فى هذا حجة على جواز التشبه بالذباب والتكسر والتخنث فى المشى المنافى لهدى رسول الله ﷺ والاحتجاج فان هذه الفعلة كانت من عادة الحبشة تعظيما لكبير انها كضرب الجوك عند الترك ونحو ذلك فجرى جعفر على تلك العادة وفعلها مرة ثم تركها لسنة الاسلام فأين هذا من القفز والتكسر والتثنى والتخنث و بالله التوفيق قال موسى بن عقبة كانت بنو فزارة ممن قدم على أهل خيبر ليعينوهم فراسلهم رسول الله ﷺ أن لا يعينوهم وأن يخرجوا عنهم ولكم من خيبر كذا وكذا فأبوا عليه فلما فتح الله عليه خيبر أتاه من كان ثم من بنى فزارة فقالوا وعدك الذى وعدتنا فقال لكم ذو الرقيبة جبل من جبال خيبر فقالوا اذاً نقاتلك فقال موعدكم كذا فلما سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ خرجوا هاربين وقال الواقدى قال أبو شيم المزنى وكان قد أسلم فحسن اسلامه لما نفرنا الى أهلنا مع عيينة بن حصن رجع بنا عيينة فلما كان دون خيبر عرسنا من الليل ففزعنا فقال عيينه أبشروا إنى أرى الليلة فى النوم أنى أعطيت ذا الرقيبة جبلا بخيبر قد والله أخذت برقبة محمد فلما قدمنا خيبر قدم عيينة فوجد رسول الله ﷺ قد فتح خيبر فقال يا محمد أعطنى ماغنمت من حلفائى فانى انصرفت عنك وعرفنا لك فقال رسول الله ﷺ كذبت ولكن الصياح الذى سمعت نفرك الى أهلك قال أجذنى يا محمد قال لك ذو الرقيبة قال وماذو الرقيبة قال الجبل الذى رأيت فى النوم أنك أخذته فانصرف عيينة فلما رجع الى أهله جاءه الحرث بن عوف فقال ألم أقل لك إنك توضع فى غير شيء والله ليظهرن محمد على مابين المشرق والمغرب يهود كانوا يخبروننا بهذا أشهد لسمعت أبا رافع سلام بن أبى الحقيق يقول إنا نحسد محمدا على النبوة حيث خرجت من بنى هارون وهو نبى مرسل و يهود لا تطاوعنى على هذا ولنا منه ذبحان واحد بيثرب وآخر بخيبر قال الحرث قلت لسلام يملك الارض جميعا قال نعم والتوراة التى أنزلت على موسى وما أحب أن يعلم يهودى بقولى فيه

(فصل) وفى هذه الغزاة سم رسول الله ﷺ أهدت له زينب بنت الحرث اليهودية امرأة سلام بن مشكم شاة مشوية قد سمتها وسألت أى اللحم أحب اليه فقالوا الذراع فأكثرت من السم فى الذراع فلما انتهش من ذراعها أخبره الذراع بأنه مسموم فلفظ الأكلة ثم قال اجمعوا الى من ههنا من اليهود فجمعوا له فقال لهم انى سائلكم عن شىء فهل أنتم صادقى فيه قالوا نعم ياأبا القاسم فقال لهم رسول الله ﷺ من أبوكم قالوا أبونا فلان قال كذبتم أبوكم فلان قالوا صدقت وبررت قال هل أنتم صادقى عن شىء إن سألتكم عنه قالوا نعم ياأبا القاسم وإن كذبناك عرفت كذبنا كما عرفته فى أبينا فقال رسول الله ﷺ من أهل النار فقالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسؤا فيها فوالله لانخلفكم فيها أبدا ثم قال هل أنتم صادقى عن شىء إن سألتكم عنه قالوا نعم قال أجعلتم فى هذه الشاة سما قالوا نعم قال فما حملكم على ذلك قالوا أردنا إن كنت كاذبا نستريح منك وإن كنت نبيا لم يضرك وجىء بالمرأة الى رسول صلى الله عليه وسلم فقالت أردت قتلك فقال ما كان الله ليسلطك على قالوا ألا نقتلها قال لا ولم يتعرض لها ولم يعاقبها واحتجم على الكاهل وأمر من أكل منها فاحتجم فمات بعضهم واختلف فى قتل المرأة فقال الزهرى أسلمت فتركها ذكره عبد الرزاق عن معمر عنه ثم قال معمر والناس تقول قتلها النبى ﷺ وقال أبو داود حدثنا وهب بن بقية قال حدثنا خالد عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية وذكر القصة وقال فمات بشر بن البراء بن معرور فأرسل الى اليهودية ما حملك على الذى صنعت قال جابر فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت قلت كلاهما مرسل ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة متصلا أنه قتلها لما مات بشر بن البراء وقد وفق بين الروايتين بانه لم يقتلها أولا فلما مات بشر قتلها وقد اختلف هل أكل النبى ﷺ منها أو لم يأكل وأكثر الروايات أنه أكل منها وبقى بعد ذلك ثلاث سنين حتى قال فى وجعه الذى مات فيه مازلت أجد من الأكلة التى أكلت من الشاة يوم خيبر فهذا أوان انقطاع الابهر منى قال الزهرى فتوفى رسول الله ﷺ شهيدا قال موسى بن عقبة وغيره وكان بين قريش حين سمعوا بخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر تراهن عظيم وتبايع فمنهم من يقول يظهر محمد وأصحابه ومنهم من يقول يظهر الحليفان ويهود خيبر وكان الحجاج بن علاط السلمى قد أسلم وشهد فتح خيبر وكانت تحته أم شيبة أخت بنى عبد الدار بن قصى وكان الحجاج مكثرا من المال كانت

له معادن أرض بنى سليم فلما ظهر النبى ﷺ على خيبر قال الحجاج بن علاط إن لى ذهبا عند امرأتى وإن تعلم هى وأهلها باسلامى فلا مال لى فأذن لى فلأسرع السير وأسبق الخبر ولأخبرن أخبارا إذا قدمت أدرأ بها عن مالى ونفسى فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم مكة قال لامرأته أخفى على واجمعى ما كان لى عندك من مال فانى أريد أن أشترى من غنائم محمد وأصحابه فانهم قد استبيحوا وأصيبت أموالهم وان محمدا قد أسر وتفرق عنه أصحابه وإن اليهود قد أقسموا لتبعثن به الى مكة ثم لتقتلنه بقتلاهم بالمدينة وفشا ذلك بمكة واشتد على المسلمين وبلغ منهم وأظهر المشركون الفرح والسرور فبلغ العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم زجلة الناس وجلبتهم واظهارهم السرور فاراد أن يقوم ويخرج فانخزل ظهره فلم يقدر على القيام فدعا ابنا له يقال له قثم وكان يشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يرتجز ويرفع صوته لئلا يشمت به أعداء الله

قثم شبيه ذى الانف الاشم   فتى ذى النعم يرعم من زعم

وحشر الى باب داره رجال كثيرون من المسلمين والمشركين منهم المظهر للفرح والسرور ومنهم الشامت والمغرى ومنهم من به مثل الموت من الحزن والبلاء فلما سمع المسلمون رجز العباس وتجلده طابت نفوسهم وظن المشركون أنه قد أتاه مالم يأتهم ثم أرسل العباس غلاما له الى الحجاج وقال له اخل به وقل له ويلك ماجئت به وما تقول فالذى وعد الله خير مما جئت به فلما كلمه الغلام قال له اقرأ على أبى الفضل السلام وقل له فليخل بى فى بعض بيوته حتى آتيه فان الخبر على مايسره فلما بلغ العبد باب الدار قال أبشر يا أبا الفضل فوثب العباس فرحا كأنه لم يصبه بلاء قط حتى جاءه وقبل مابين عينيه فأخبره بقول الحجاج فاعتقه ثم قال أخبرنى قال يقول لك الحجاج اخل به فى بعض بيوتك حتى يأتيك ظهرا فلما جاءه الحجاج وخلا به أخذ عليه لتكتمن خبرى فوافقه عباس على ذلك فقال له الحجاج جئت وقد افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر وغنم أموالهم وجرت فيها سهام الله وإن رسول الله ﷺ قد اصطفى صفية بنت حيى لنفسه وأعرس بها ولكن جئت لمالى أردت أن أجمعه وأذهب به وإنى استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقول فأذن لى فاخف على ثلاثا ثم اذكر ماشئت قال فجمعت له امرأته متاعه ثم شمر راجعا فلما كان بعد ثلاث أتى العباس امرأة الحجاج فقال ما فعل زوجك قالت ذهب وقالت لايحزنك الله يا أبا الفضل لقد شق علينا الذى بلغك فقال أجل لايحزننى الله ولم يكن بحمد الله إلا ما أحب فتح الله على رسوله

خيبر وجرت فيها سهام الله واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية لنفسه فان كان لك فى زوجك حاجة فالحق به قالت أظنك والله صادقا قال فانى والله صادق والأمر على ما أقول لك قالت فمن أخبرك بهذا قال الذى أخبرك بما أخبرك ثم ذهب حتى أتى مجالس قريش فلما رأوه قالوا والله هذا التجلد يا أبا الفضل ولا يصيبك إلا خير قال أجل لم يصبنى إلا خير والحمد لله أخبرنى الحجاج بكذا وكذا وقد سألنى أن أكتم عليه ثلاثا لحاجة فرد الله ما كان للمسلمين من كآبة وجزع على المشركين وخرج المسلمون من مواضعهم حتى دخلوا على العباس فأخبرهم الخبر فأشرقت وجوه المسلمين .

﴿ فصل فيما كان فى غزوة خيبر من الأحكام الفقهية ﴾ فنها محاربة الكفار ومقاتلتهم فى الأشهر الحرم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع من الحديبية فى ذى الحجة فمكث بها ثم سار إلى خيبر فى المحرم كذلك قال الزهرى عن عروة عن مروان والمسور ابن مخرمة وكذلك قال الواقدى خرج فى أول سنة سبع من الهجرة ولكن فى الاستدلال بذلك نظر فان خروجه كان فى أواخر المحرم لا فى أوله وفتحها إنما كان فى صفر وأقوى من هذا الاستدلال بيعة النبى ﷺ أصحابه عند الشجرة بيعة الرضوان على القتال وأن لا يفروا وكانت فى ذى القعدة ولكن لا دليل فى ذلك لانه إنما بايعهم على ذلك لما بلغه أنهم قد قتلوا عثمان وهم يريدن قتاله فحينئذ بايع الصحابة ولا خلاف فى جواز القتال فى الشهر الحرام إذا بدؤا إنما الخلاف أن يقاتل فيه ابتداء فالجمهور جوزوه وقالوا تحريم القتال فيه منسوخ وهو مذهب الأئمة الأربعة رحمهم الله وذهب عطاء وغيره إلى أنه ثابت غير منسوخ وكان عطاء يحلف بالله ما يحل القتال فى الشهر الحرام ولا نسخ فى تحريمه شىء وأقوى من هذين الاستدلالين الاستدلال بحصار النبى صلى الله عليه وسلم للطائف فانه خرج اليها فى أواخر شوال فحاصرهم بضعا وعشرين ليلة فبعضها كان فى ذى القعدة فانه فتح مكة لعشر بقين من رمضان وأقام بها بعد الفتح تسع عشرة يقصر الصلاة فخرج إلى هوازن وقد بقى من شوال عشرون يوما ففتح الله عليه هوازن وقسم غنائمها ثم ذهب منها إلى الطائف فحاصروها بضعا وعشرين ليلة وهذا يقتضى أن بعضها فى ذى القعدة بلا شك وقد قيل إنما حاصرهم بضع عشرة ليلة قال ابن حزم وهو الصحيح بلا شك وهذا عجيب منه فمن أين له هذا التصحيح والجزم به وفى الصحيحين عن أنس بن مالك فى قصة الطائف قال فحاصرناهم أربعين يوما فاستعصوا وتمنعوا وذكر الحديث فهذا

الحصار وقع فى ذى القعدة بلا ريب ومع هذا فلا دليل فى القصة لأن غزو الطائف كان من تمام غزوة هوازن وهم بدؤا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتال ولما انهزموا دخل ملكهم وهو مالك بن عوف النضرى مع ثقيف فى حصن الطائف محاربين رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان غزوهم من تمام الغزوة التى شرع فيها والله أعلم وقال الله تعالى فى سورة المائدة وهى من آخر القرآن نزولا وليس فيها منسوخ (ياأيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى والقلائد) وقال فى سورة البقرة (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله) فهاتان آيتان مدنيتان بينهما فى النزول نحو ثمانية أعوام وليس فى كتاب الله ولا سنة رسوله ناسخ لحكمهما ولا أجمعت الأمة على نسخه ومن استدل على نسخه بقوله تعالى (وقاتلوا المشركين كافة) ونحوها من العمومات فقد استدل على النسخ بما لا يدل عليه ومن استدل عليه بأن النبى صلى الله عليه وسلم بعث أبا عامر فى سرية إلى أوطاس فى ذى القعدة فقد استدل بغير دليل لأن ذلك كان من تمام الغزوة التى بدأ فيها المشركون بالقتال ولم يكن ابتداء منه لقتالهم فى الشهر الحرام

﴿ فصـــل ﴾ ومنها قسمة الغنائم للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم وقد تقدم تقريره ومنها أنه يجوز لآحاد الجيش إذا وجد طعاما أن يأكله ولا يخمسه كما أخذ عبد الله بن المغفل جراب الشحم الذى دلى يوم خيبر واختص به بمحضر النبى صلى الله عليه وسلم ومنها أنه إذ الحق مدد بالجيش بعد أن تقضى الحرب فلا سهم له إلا باذن الجيش ورضاهم فان النبى صلى الله عليه وسلم كلم أصحابه فى أهل السفينة حين قدموا عليه بخيبر جعفر وأصحابه أن يسهم لهم فأسهم لهم

﴿ فصل ﴾ ومنها تحريم لحوم الحمر الانسية صح عنه تحريمها يوم خيبر وصح عنه تعليل التحريم بأنها رجس وهذا مقدم على قول من قال من الصحابة إنما حرمها لأنها كانت ظهر القوم وحمولتهم فلما قيل له أفنى الظهر وأكلت الحمر حرمها وعلى قول من قال إنما حرمها لأنها لم تخمس وعلى قول من قال إنما حرمها لأنها كانت حول القرية وكانت تأكل العذرة وكل هذا فى الصحيح لكن قول رسول الله ﷺ إنها رجس مقدم على هذا كله لأنه من ظن الراوى وقوله بخلاف التعليل لكونها رجسا ولا تعارض بين هذا التحريم وبين قوله تعالى (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه) إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فانه رجس أو فسقا أهل لغير الله به فانه لم يكن قد حرم حين نزول هذه الآية من المطاعم

إلا هذه الأربعة والتحريم كان يتجدد شيئا فشيئا فتحريم الحمر بعد ذلك تحريم مبتدأ لما سكت عنه النص لا أنه رافع لما أباحه القرآن ولا مخصص لعمومه فضلا عن أن يكون ناسخا والله أعلم

﴿ فصل ﴾ ولم يحرم المتعة يوم خيبر وإنما كان تحريمها عام الفتح هذا هو الصواب وقد ظن طائفة من أهل العلم أنه حرمها يوم خيبر واحتجوا بما فى الصحيحين من حديث على بن أبى طالب رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الانسية وفى الصحيحين أيضا أن عليا رضى الله عنه سمع ابن عباس يلين فى متعة النساء فقال مهلا يا ابن عباس فان رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الانسية وفى لفظ البخارى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الانسية ولما رأى هؤلاء أن رسول الله ﷺ أباحها عام الفتح ثم حرمها قالوا حرمت ثم أبيحت ثم حرمت قال الشافعى رضى الله عنه ولا أرى شيئا حرم ثم أبيح ثم حرم إلا المتعة قالوا نسخت مرتين وخالفهم فى ذلك آخرون وقالوا ولم تحرم إلا عام الفتح وقبل ذلك كانت مباحة قالوا وإنما جمع على بن أبى طالب رضى الله عنه بين الأخبار بتحريمها وتحريم الحمر الأهلية لأن ابن عباس كان يبيحهما فروى له على تحريمها عن النبى ﷺ ردا عليه وكان تحريم الحمر يوم خيبر وقد ذكر يوم خيبر ظرفا لتحريم الحمر وأطلق تحريم المتعة ولم يقيده بزمن كما جاء ذلك فى مسند الامام أحمد باسناد صحيح أن رسول الله ﷺ حرم لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر وحرم متعة النساء وفى لفظ حرم متعة النساء وحرم لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر هكذا رواه سفيان بن عيينة مفصلا لا مميزا فظن بعض الرواة أن يوم خيبر زمن للتحريمين فقيدهما به ثم جاء بعضهم فاقتصر على أحد المحرمين وهو تحريم الحمر وقيده بالظرف فمن ههنا نشأ الوهم وقصة خيبر لم يكن فيها الصحابة يتمتعون باليهوديات ولا استأذنوا فى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نقله أحد قط فى هذه الغزوة ولا كان للمتعة فيها ذكر البتة لا فعلا ولا تحريما بخلاف غزاة الفتح فان قصة المتعة كانت فيها فعلا وتحريما مشهورة وهذه الطريقة أصح الطريقتين وفيها طريقة ثالثة وهى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرمها تحريما عاما ألبته بل حرمها عند الاستغناء عنها وأباحها عند الحاجة اليها وهذه كانت طريقة ابن عباس حتى كان يفتى بها ويقول هى كالميتة والدم ولحم الخنزير تباح عند الضرورة وخشية العنت فلم يفهم عنه أكثر الناس ذلك وظنوا أنه أباحها إباحة مطلقة وشببوا فى ذلك بالاشعار فلما رأى ابن عباس ذلك رجع إلى القول بالتحريم .

﴿ فصل ﴾ ومنها جواز المساقاة والمزارعة بجزء مما يخرج من الارض من ثمر أو زرع كما عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر على ذلك واستمر ذلك إلى حين وفاته لم ينسخ البتة واستمر عمل خلفائه الراشدين عليه وليس هذا من باب المؤاجرة فى شىء بل من باب المشاركة وهو نظير المضاربة سواء فمن أباح المضاربة وحرم ذلك فقد فرق بين متماثلين

﴿ فصل ﴾ ومنها أنه دفع اليهم الارض على أن يعملوها من أموالهم ولم يدفع اليهم البذر ولا كان يحمل اليهم البذر من المدينة قطعا فدل على أن هديه عدم اشتراط كون البذر من رب الارض وأنه يجوز أن يكون من العامل وهذا كان هدى خلفائه الراشدين من بعده وكما أنه هو المنقول فهو الموافق للقياس فان الأرض بمنزلة رأس المال فى القراض والبذر يجرى مجرى سقى الماء ولهذا يموت فى الارض ولا يرجع إلى صاحبه ولو كان بمنزلة رأس مال المضاربة لاشترط عوده إلى صاحبه وهذا يفسد المزارعة فعلم أن القياس الصحيح هو الموافق لهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين فى ذلك والله أعلم .

﴿ فصل ﴾ ومنها خرص الثمار على رؤس النخل وقسمتها كذلك وأن القسمة ليست بيعا ومنها الاكتفاء بخارص واحد وقاسم واحد ومنها جواز عقد المهادنة عقدا جائزا للامام فسخه متى شاء ومنها جواز تعليق عقد الصلح والامان بالشرط كما عقد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرط أن لا يغيبوا ولا يكتموا ومنها جواز تقرير أرباب التهم بالعقوبة وأن ذلك من الشريعة العادلة لا من السياسة الظالمة ومنها الأخذ فى الأحكام بالقرائن والامارت كما قال النبى ﷺ لكنانة المال كثير والعهد قريب فاستدل بهذا على كذبه فى قوله أذهبته الحروب والنفقة ومنها أن من كان القول قوله إذا قامت قرينة على كذبه لم يلتفت إلى قوله ونزل منزلة الخائن ومنها أن أهل الذمة إذا خالفوا شيئا مما شرط عليهم لم يبق لهم ذمة وحلت دماؤهم وأموالهم لأن رسول الله ﷺ عقد لهؤلاء الهدنة وشرط عليهم أن لا يغيبوا ولا يكتموا فان فعلوا حلت دماؤهم وأموالهم فلما لم يفعلوا بالشرط استباح دماءهم وأموالهم وبهذا اقتدى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فى الشروط التى اشترطها على أهل الذمة فشرط عليهم أنهم متى خالفوا شيئا منها فقد حل له منهم مايحل من أهل الشقاق والعداوة ومنها جواز نسخ الامر قبل فعله فان النبى ﷺ أمرهم بكسر القدور ثم نسخه عنهم بالامر بغسلها ومنها أن مالا يؤكل لحمه لا يطهر بالذكاة لا جلده ولا لحمه وأن ذبيحته بمنزلة موته وأن الذكاة إنما تعمل فى مأكول اللحم ومنها أن من أخذ شيئا من الغنيمة قبل قسمتها لم يملكه وإن كان دون حقه وأنه إنما

يملكه بالقسمة ولهذا قال فى صاحب الشملة التى غلها إنها تشتعل عليه نارا وقال لصاحب الشراك الذى غله شراك من نار ومنها أن الامام مخير فى أرض العنوة بين قسمتها وتركها وقسم بعضها وترك بعضها ومنها جواز التفاؤل بل استحبابه بما يراه أو يسمعه مما هو من أسباب ظهور الاسلام وأعلامه كما تفاءل النبي ﷺ برؤية المساحى والفؤس والمكاتل مع أهل خيبر فان ذلك فأل فى خرابها ومنها جواز إجلاء أهل الذمة من دار الاسلام اذا استغنى عنهم كما قال النبى ﷺ نقركم ما أقركم الله وقال لكبيرهم كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوما ثم يوما وأجلاهم عمر بعد موته صلى الله عليه وسلم وهذا مذهب محمد بن جرير الطبرى وهو قول قوى يسوغ العمل به إذا رأى الامام فيه المصلحة ولا يقال أهل خيبر لم يكن لهم ذمة بل كانوا أهل هدنة فهذا كلام لا حاصل تحته فانهم كانوا أهل ذمة قد أمنوا بها على دمائهم وأموالهم أمانا مستمراً نعم لم تكن الجزية قد شرعت ونزل فرضها ووكانوا أهل ذمة بغير جزية فلما نزل فرض الجزية استؤنف ضربها على من يعقد له الذمة من أهل الكتاب والمجوس فلم يكن عدم أخذ الجزية منهم لكونهم ليسوا من أهل ذمة بل لأنها لم تكن نزل فرضها بعد وأما كون العقد غير مؤبد فذاك لمدة إقرارهم فى أرض خيبر لا لمدة حقن دمائهم ثم يستبيحها الامام متى شاء فلهذا قال نقركم ما أقركم الله أو ماشئنا ولم يقل نحقن دماؤكم ماشئنا وهكذا كان عقد الذمة لقريظة والنضير عقدا مشروطا بان لا يحاربوه ولا يظاهروا عليه ومتى فعلوا فلا ذمة لهم وكانوا أهل ذمة بلا جزية إذ لم يكن نزل فرضها إذ ذاك واستباح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبى نسائهم وذراريهم وجعل نقض العهد ساريا فى حق النساء والذرية وجعل حكم الساكت والمقر حكم الناقض والمحارب وهذا موجب هديه صلى الله عليه وسلم فى أهل الذمة بعد الجزية أيضا أن يسرى نقض العهد فى ذريتهم ونسائهم ولكن هذا إذا كان الناقضون طائفة لهم شوكة ومنعة أما إذا كان الناقض واحدا من طائفة لم يوافقه بقيتهم فهذا لا يسرى النقض إلى زوجته وأولاده كما أن من أهدر النبى صلى الله عليه وسلم دماءهم ممن كان يسبه لم يسب نساءهم وذريتهم فهذا هديه فى هذا وهو الذى لا محيد عنه وبالله التوفيق ومنها جواز عتق الرجل أمته وجعل عتقها صداقا لها ويجعلها زوجته بغير إذنها ولا شهود ولا ولى غيره ولا لفظ إنكاح ولا تزويج كما فعل صلى الله عليه وسلم بصفية ولم يقل قط هذا خاص بى ولا أشار إلى ذلك مع علمه باقتداء أمته به ولم يقل أحد من الصحابة إن هذا لا يصلح لغيره بل رووا القصة ونقلوها إلى الأئمة ولم يمنعوهم ولا رسول الله صلى الله عليه وسلم

من الاقتداء به فى ذلك والله سبحانه لما خصه فى النكاح بالموهوبة قال (خالصة لك من دون المؤمنين) فلو كانت هذه خالصة من دون أمته لكان هذا التخصيص أولى بالذكر لكثرة ذلك من السادات مع إمائهم بخلاف المرأة التى تهب نفسها للرجل لندرته وقلته أو مثله فى الحاجة إلى البيان ولاسيما والاصل مشاركة الامة له واقتداؤها به فكيف سكت عن منع الاقتداء به فى ذلك الموضع الذى لايجوز مع قيام مقتضى الجواز هذا شبه المحال ولم تجتمع الامة على عدم الاقتداء به فى ذلك فيجب المصير الى إجماعهم وبالله التوفيق والقياس الصحيح يقتضي جواز ذلك فانه يملك رقبتها ومنفعة وطئها وخدمتها فله أن يسقط حقه من ملك الرقبة ويستبقى ملك المنفعة أو نوعا منها كالو أعتق عبده وشرط عليه أن يخدمه ما عاش فاذا أخرج المالك رقبة ملكه واستثنى نوعا من منفعته لم يمنع من ذلك فى عقد البيع فكيف يمنع منه فى عقد النكاح ولما كانت منفعة البضع لاتستباح الا بعقد نكاح أوملك يمين وكان إعتاقها يزيل ملك اليمين عنها كان من ضرورة استباحة هذه المنفعة جعلها زوجة وسيدها كان يلي نكاحها وبيعها ممن شاء بغير رضاها فاستثنى لنفسه ما كان يملكه منها ولما كان من ضرورته عقد النكاح ملكه لان بقاء ملكه المستثنى لايتم الا به فهذا محض القياس الصحيح الموافق للسنة الصحيحة والله أعلم ومنها جواز كذب الانسان على نفسه وعلى غيره اذا لم يتضمن ضرر ذلك الغير اذا كان يتوصل بالكذب الى حقه كما كذب الحجاج بن علاط على المسلمين حتى أخذ ماله من مكة من غير مضرة لحقت المسلمين من ذلك الكذب وأما ما نال من بمكة من المسلمين من الاذى والحزن فمفسدة يسيرة فى جنب المصلحة التى حصلت بالكذب ولاسيما تكميل الفرح والسرور وزيادة الايمان الذى حصل بالخبر الصادق بعد هذا الكذب وكان الكذب سببا فى حصول هذه المصلحة الراجحة ونظير هذا الامام والحاكم يوهم الخصم خلاف الحق ليتوصل بذلك الى استعلام الحق كما أوهم سليمان بن داود أحد المرأتين بشق الولد نصفين حتى يتوصل بذلك الى معرفة عين الام ومنها جواز بناء الرجل بامرأته فى السفر وركوبها معه على دابة بين الجيش ومنها أن من قتل غيره بسم يقتل مثله قتل به قصاصا كما قتلت اليهودية ببشر بن البراء ومنها جواز الاكل من ذبائح أهل الكتاب وحل طعامهم ومنها قبول هدية الكافر فان قيل فلعل المرأة قتلت لنقض العهد لحرابتها بالسم لا قصاصا به قيل لو كان قتلها لنقض العهد لقتلت من حين أقرت أنها سمت الشاة ولم يتوقف قتلها على موت الآكل منها فان قيل فهلا قتلت بنقض العهد قيل هذا حجة

من قال إن الامام مخير فى ناقض العهد كالاسير فان قيل فأنتم توجبون قتله حتما كما هو منصوص أحمد وإنما القاضى أبو يعلى ومن تبعه قالوا يخير الامام قيل إن كانت قصة الشاة قبل الصلح فلا حجة فيها وإن كانت بعد الصلح فقد اختلف فى نقض العهد بقتل المسلم على قولين فمن لم ير النقض به فظاهر ومن رأى النقض به فهل يتحتم قتله أو يتخير فيه أو يفصل بين بعض الاسباب الناقضة وبعضها فيتحتم قتله بسبب السبب ويخير فيه اذا نقضه بجرأته ولحوقه بدار الحرب وإن نقضه بسواهما كالقتل والزنا بالمسلمة والتجسس على المسلمين واطلاع العدو على عوراتهم فالمنصوص تعين القتل وعلى هذا فهذه المرأة لما سمت الشاة صارت بذلك محاربة وكان قتلها مخير فيه فلما مات بعض المسلمين من السم قتلت حتما اما قصاصا واما النقض العهد بقتلها المسلم فهذا محتمل والله أعلم واختلف فى فتح خيبر هل كان عنوة أو كان بعضها صلحا وبعضها عنوة فروى أبو داود من حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر فأصبناها عنوة فجمع السبى وقال ابن اسحق سألت ابن شهاب فأخبرنى أن رسول الله ﷺ افتتح خيبر عنوة بعد القتال وذكر أبو داود عن ابن شهاب بلغنى أن رسول الله ﷺ افتتح خيبر عنوة بعد القتال ونزل من نزل من أهلها على الجلاء بعد القتال قال ابن عبد البر هذا هو الصحيح فى أرض خيبر أنها كانت عنوة كلها مغلوبا عليها بخلاف فدك فان رسول الله ﷺ قسم جميع أرضها على الغانمين لها الموجفين عليها بالخيل والركاب وهم أهل الحديبية ولم يختلف العلماء أن أرض خيبر مقسومة وإنما اختلفوا هل تقسم الارض اذا غنمت البلاد أو توقف فقال الكوفيون الامام مخير بين قسمتها كما فعل رسول الله ﷺ بأرض خيبر وبين إيقافها كما فعل عمر بسواد العراق وقال الشافعى رحمه الله تقسم الارض كلها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر لان الارض غنيمة كسائر أموال الكفار وذهب مالك رحمه الله الى إيقافها اتباعا لعمر لأن الأرض مخصوصة فى سائر الغنيمة بما فعل عمر فى جماعة من الصحابة من إيقافها لمن يأتى بعده من المسلمين وروى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر يقول لولا أن يترك آخر الناس لاشىء لهم ما افتتح المسلمون قرية الا قسمتها سهمانا كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر سهمانا وهذا يدل على أن أرض خيبر قسمت كلها سهمانا كما قال ابن اسحق وأما من قال إن خيبر كان بعضها صلحا وبعضها عنوة فقد وهم وغلط وإنما دخلت عليهم الشبهة بالحصنين اللذين أسلمهما أهلهما فى حقن دمائهم فلما لم يكن أهل ذينك الحصنين من الرجال والنساء والذرية مغنومين ظن أن ذلك لصلح ولعمرى إن ذلك فى الرجال والنساء والذرية كضرب من الصلح ولكنهم لم يتركوا أرضهم الا بالحصار والقتال فكان حكم

أرضهما حكم سائر أرض خيبر كلها عنوة غنيمة مقسومة بين أهلها وربما شبه على من قال إن نصف خيبر صلح ونصفها عنوة بحديث يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم خيبر نصفين نصفا له ونصفا للمسلمين قال أبو عمرو لو صح هذا لكان معناه أن النصف له مع سائر من وقع فى ذلك النصف معه لانها قسمت على ستة وثلاثين سهما فوقع السهم للنبى صلى الله عليه وسلم وطائفة معه فى ثمانية عشر سهما ووقع سائر الناس فى باقيها وكلهم ممن شهد الحديبية ثم خيبر وليست الحصون التى أسلمها أهلها بعد الحصار والقتال صلحا ولو كانت صلحا لملكها أهلها كما يملك أهل الصلح أرضهم وسائر أموالهم فالحق فى هذا ما قاله ابن اسحق دون ما قاله موسى بن عقبة وغيره عن ابن شهاب هذا آخر كلام أبى عمرو قلت ذكر مالك عن ابن شهاب أن خيبر كان بعضها عنوة وبعضها صلحا والكتيبة أكثرها عنوة وفيها صلح قال مالك والكتيبة أرض خيبر وهو أربعون ألف عذق وقال مالك عن الزهرى عن ابن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح بعض خيبر عنوة

(فصل) ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر الى وادى القرى وكان بها جماعة من اليهود وقد انضاف اليهم جماعة من العرب فلما نزلوا استقبلتهم يهود بالرمى وهم على غير تعبية فقتل مدعم عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس هنيئا له الجنة فقال النبى ﷺ كلا والذى نفسى بيده إن الشملة التى أخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فلما سمع بذلك الناس جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم بشراك أو شراكين فقال النبى ﷺ شراك من نار أو شراكان من نار فعبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه للقتال وصفهم ودفع لواءه الى سعد بن عبادة وراية الى الحباب بن المنذر وراية الى سهل بن حنيف وراية الى عبادة بن بشر ثم دعاهم الى الاسلام وأخبرهم أنهم إن أسلموا أحرزوا أموالهم وحقنوا دماءهم وحسابهم على الله فبرز رجل منهم فبرز اليه الزبير بن العوام فقتله ثم برز آخر فقتله ثم برز آخر فبرز اليه على بن أبى طالب رضى الله عنه فقتله حتى قتل منهم أحد عشر رجلا كلما قتل منهم رجل دعا من بقى الى الاسلام وكانت الصلاة تحضر ذلك اليوم فيصلى باصحابه ثم يعود فيدعوهم الى الاسلام والى الله ورسوله فقاتلهم حتى أمسوا وغدا عليهم فلم ترتفع الشمس قيد رمح حتى أعطوا ما بأيديهم وفتحها عنوة وغنمه الله أموالهم وأصابوا أثاثا ومتاعا كثيرا وأقام رسول الله

صلى الله عليه وسلم بوادى القرى أربعة أيام وقسم ماأصاب على أصحابه بوادى القرى وترك الارض والنخل بايدى اليهود وعاملهم عليهافلما بلغ يهود تيماء ماواطأ عليه رسول صلى الله عليه وسلم أهل خيبر وفدك ووادى القرى صالحوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقاموا بأموالهم فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخرج يهود خيبر وفدك ولم يخرج أهل تيماء ووادى القرى لانهماداخلتان فى أرض الشام ويرى أن مادون وادى القرى الى المدينة حجاز وأن ماوراء ذلك من الشام وانصرف رسول الله ﷺ راجعا الى المدينة فلما كان ببعض الطريق سار ليلة حتى اذاكان ببعض الطريق عرس وقال لبلال اكلأ لنا الليل فغلبت بلالا عيناه وهومستند الى راحلته فلم يستيقظ النبى ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولهم استيقاظا ففزع رسول الله ﷺ فقال ماهذا يابلال فقال أخذ بنفسى الذي أخذ بنفسك بأبى أنت وأمى يارسول الله فاقتادوا رواحلهم مشيا حتى خرجوا من ذلك الوادى ثم قال هذا واد به شيطان فلما جاوزه أمرهم أن ينزلوا وأن يتوضؤا ثم صلى سنة الفجر ثم أمر بلالا فأقام الصلاة وصلى بالناس ثم انصرف وقال ياأيها الناس إن الله قبض أرواحنا ولوشاء لردها الينا فى حين غير هذا فاذا نام أحدكم عن الصلاة أونسيها فليصلها كما كان يصليها فى وقتها ثم التفت رسول الله ﷺ الى أبى بكر فقال ان الشيطان أتى بلالا وهو قائم يصلى فأضجعه فلم يزل يهدئه كما يهدأ الصبى حتى نام ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأخبره بمثل ماأخبر به أبا بكر وقد روى أن هذه القصة كانت فى مرجعهم من الحديبية وروى أنها كانت فى مرجعه من غزوة تبوك وقد روى قصة النوم عن صلاة الصبح عمران بن حصين ولم يوقت مدتها ولا ذكر فى أى غزوة كانت وكذلك رواها أبوقتادة كلاهما فى قصة طويلة محفوظة وروى مالك عن زيد بن أسلم أن ذلك كان بطريق مكة وهذا مرسل وقد روى شعبة عن جامع بن شداد قال سمعت عبد الرحمن بن أبى علقمة قال سمعت عبد الله بن مسعود قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فقال النبى ﷺ من يكلؤنا فقال بلال أنا فذكر القصة لكن قد اضطربت الرواة فى هذه القصة فقال عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة عن جامع إن الحارس فيها كان ابن مسعود وقال غندر عنه إن الحارس كان بلالا واضطربت الروايه فى تاريخها فقال المعتمر بن سليمان عن شعبة عنه إنها كانت فى غزوة تبوك وقال غيره عنه إنها كانت فى مرجعهم من الحديبية فدل على وهم وقع فيها

ورواية الزهري عن سعيد سالمة من ذلك وبالله التوفيق

(فصل في فقه هذه القصة) فيها أن من نام عن صلاة أو نسيها فوقتها حين يستيقظ أو يذكرها وفيها أن السنن الرواتب تقضى كما تقضى الفرائض وقد قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة الفجر معها وقضى سنة الظهر وحدها وكان هديه صلى الله عليه وسلم قضاء السنن الرواتب مع الفرائض وفيها أن الفائتة يؤذن لها ويقام فان فى بعض طرق هذه القصة أنه أمر بلالا فنادى بالصلاة وفى بعضها فأمر بلالا فأذن وأقام ذكره أبو داود وفيها قضاء الفائتة جماعة وفيها قضاؤها على الفور ا وله فليصلها اذا ذكرها وإنما أخرها عن مكان معرسهم قليلا لكونه مكانا فيه شيطان فارتحل منه الى مكان خير منه وذلك لايفوت المبادرة الى القضاء فانهم فى شغل الصلاة وشأنها وفيها تنبيه على اجتناب الصلاة فى أمكنة الشيطان كالحمام والحش بطريق الأولى فان هذه منازله التى يأوى اليها ويسكنها فاذا كان النبى صلى الله عليه وسلم ترك المبادرة الى الصلاة فى ذلك الوادى وقال إن به شيطانا فما الظن بمأوى الشيطان وبيته

(فصل) ولما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة رد المهاجرون إلى الانصار منائحهم التى كانوا منحوهم إياها من النخيل حين صار لهم بخيبر مال ونخيل فكانت أم سليم وهى أم أنس بن مالك أعطت رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا فأعطاهن أم أيمن مولاته وهى أم أسامة بن زيد فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سليم عذاقها وأعطى أم أيمن مكانهن من حائطة مكان كل عذق عشرة

(فصل) وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المدينة بعد مقدمه من خيبر الى شوال وبعث فى خلال ذلك السرايا فمنها سرية أبى بكر الصديق رضى الله عنه إلى نجد قبل بنى فزارة ومعه سلمة بن الاكوع فوقع فى سهمه جارية حسناء فاستوهبها منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفادى بها أسرى من المسلمين كانوا بمكة ومنها سرية عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى ثلاثين راكبا نحو هوازن فجاءهم الخبر فهربوا وجاؤا محالهم فلم يبق منهم أحدا فانصرف راجعا إلى المدينة فقال له الدليل هل لك فى جمع من خثعم جاؤا سائرين وقد أجدبت بلادهم فقال عمر لم يأمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ولم يعرض لهم ومنها سرية عبد الله بن رواحة فى ثلاثين راكبا فيهم عبد الله بن أنيس إلى البشير بن وارام اليهودى فانه بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يجمع غطفان ليغزوه بهم فأتوه

بخيبر فقالوا أرسلنا اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستعمك على خيبر فلم يزالوا به حتى تبعهم فى ثلاثين رجلا مع كل رجل منهم رديف من المسلمين فلما بلغوا قرقرة يثار وهى من خيبر على ستة أميال ندم البشير فأهوى بيده إلى سيف عبد الله بن أنيس ففطن له عبد الله بن أنيس فزجر بعيره ثم اقتحم عن البعير يسوق القوم حتى إذا استمكن من البشير ضرب رجله فقطعها واقتحم البشير وفى يده مخرش من شوحط فضرب به وجه عبد الله فشجه مأمومة فانكفأ كل رجل من المسلمين على رديفه فقتله غير رجل من اليهود أعجزهم شدا ولم يصب من المسلمين أحد وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبصق فى شجة عبد الله بن أنيس فلم تقح ولم تؤذه حتى مات ومنها سرية بشير بن سعد الانصارى إلى بنى مرة بفدك فى ثلاثين رجلا فخرج اليهم فلقى رعاة الشاء فاستاق الشاء والنعم ورجع إلى المدينة فأدركه الطلب عند الليل فباتوا يرمونهم بالنبل حتى فنى نبل بشير وأصحابه فولى منهم من ولى وأصيب منهم من أصيب وقاتل بشير قتالا شديدا ورجع القوم بنعمهم وشائهم وتحامل بشير حتى انتهى إلى فدك فأقام عند يهود حتى برأت جراحه فرجع إلى المدينة ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى الحرقات من جهينة وفيهم أسامة ابن زيد فلما دنا منهم بعث الأمير الطلائع فلما رجعوا بخبرهم أقبل حتى اذا دنا منهم ليلا وقد اجتمعوا وهدئوا قام فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أوصيكم بتقوى الله وحده لا شريك له وأن تطيعونى ولا تعصونى ولا تخالفوا أمرى فانه لا رأى لمن لا يطاع ثم رتبهم وقال يافلان أنت وفلان ويافلان أنت وفلان لا يفارق كل منكما صاحبه وزميله وإياكم أن يرجع أحد منكم فأقول أين صاحبك فيقول لا أدرى فاذا كبرت فكبروا وجردوا السيوف ثم كبروا وحملوا حملة واحدة وأحاطوا بالقوم وأخذتهم سيوف الله فهم يضعونها حيث شاؤا منهم وشعارهم أمت أمت وخرج أسامه فى أثر رجل منهم يقال له نهيك بن مرداس فلما دنا منه ولحمه بالسيف قال لا اله الا الله فقتله ثم استاقوا الشاء والنعم والذرية وكانت سهمانهم عشرة أبعرة لكل رجل أو عدلها من النعم فلما قدموا على رسول الله ﷺ أخبر بما صنع أسامة فكبر ذلك عليه وقال أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله فقال انما قالها متعوذا قال فهلا شققت عن قلبه ثم قال من لك بلا اله الا الله يوم القيامة فما زال يكرر ذلك عليه حتى تمنى أن يكون أسلم يومئذ وقال يارسول الله أعطى الله عهدا أن لا أقتل رجلا يقول لا اله الا الله فقال رسول الله ﷺ بعدى فقال أسامة بعدك

(فصل) وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم غالب بن عبد الله الكلبي الى بني الملوح بالكديد وأمره أن يغير عليهم قال ابن اسحق فحدثني يعقوب بن عتبة عن مسلم ابن عبد الله الجهني عن جندب بن مكيث الجهني قال كنت في سريته فمضينا حتى إذا كنا بقديد لقينا به الحرث بن مالك بن البرصاء الليثي فأخذناه فقال انما جئت لاسلم فقال له غالب بن عبد الله ان كنت إنما جئت لتسلم فلا يضرك رباط يوم وليلة وإن كنت على غير ذلك استوثقنا منك فأوثقه رباطا وخلف عليه رويجلا أسود وقال له أمكث معه حتى نمر عليك فاذا نازعك فاحتز رأسه فمضينا حتى أتينا بطن الكديد فنزلناه عشية بعد العصر فبعثني أصحابي اليه فعمدت إلى تل يطلعني على الحاضر فانبطحت عليه وذلك قبل غروب الشمس فخرج رجل منهم فنظر فرآني منبطحا على التل فقال لامرأته اني لأرى سوادا على هذا التل مارأيته في أول النهار فانظري لاتكون الكلاب اجترت بعض أوعيتك فنظرت فقالت لاوالله لاأفقد شيئا قال فناوليني قوسي وسهمين من نبلي فناولته فرماني بسهم فوضعه في جنبي فنزعته فوضعته ولم أتحرك ثم رماني بالآخر فوضعه في رأس منكبي فنزعته فوضعته ولم أتحرك فقال لامرأته أما والله لقد خالطه سهامي ولو كان زائلا لتحرك فاذا أصبحت فابتغي سهمي فخذيهما لاتمضغهما الكلاب علي قال فأمهلنا حتى إذا راحت رائحتهم واحتلبوا وسكنوا وذهبت عتمة من الليل شننا عليهم الغارة فقتلنا من قتلنا واستقنا النعم فوجهنا قافلين به وخرج صريخهم إلى قومهم وخرجنا سراعا حتى نمر بالحرث بن مالك وصاحبه فانطلقنا به معنا وأتانا صريخ الناس فجاءنا مالا قبل لنا به حتى اذا لم يكن بيننا وبينهم الا بطن الوادي من قديد أرسل الله عز وجل من حيث شاء سيلا لا والله مارأينا قبل ذلك مطر فجاء بما لا يقدر أحد يقوم عليه فلقد رأيتهم وقوفا ينظرون الينا مايقدر أحد منهم أن يقدم عليه ونحن نحدرها فذهبنا سراعا حتى اسندناها في المسلك ثم حدرناها عنه فأعجزنا القوم بما في أيدينا وقد قيل إن هذه السرية هي السرية التي قبلها والله أعلم

﴿ فصل ﴾ ثم قدم حسيل بن نويرة وكان دليل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ماوراءك قال تركت جمعا من يمن وغطفان وحيان وقد بعث اليهم عيينه اما أن تسيروا الينا وأما أن نسير اليكم فارسلوا اليه أن سر الينا وهم يريدونك أو بعض أطرافك فدعا رسول الله ﷺ أبابكر وعمر فذكر لهما ذلك فقالا جميعا ابعث

بشير بن سعد فعقد له لواء وبعث معه ثلثمائة رجل وأمرهم أن يسيروا الليل ويكمنوا النهار وخرج معهم حسيل دليلا فساروا الليل وكمنوا النهار حتى أتوا أسفل خيبر حتى دنوا من القوم فأغاروا على سرحهم وبلغ الخبر جميعهم فتفرقوا فخرج بشير فى أصحابه حتى أتى محالهم فيجدها ليس بها أحد فرجع بالنعم فلما كانوا بسلاح لقوا عينا لعيينة فقتلوه ثم لقوا جمع عيينة وهو لا يشعر بهم فناوشوهم ثم انكشف جمع عيينة وتبعهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابوا منهم رجلين فقدموا بهما على النبى ﷺ فأسلما فأرسلهما وقال الحرث بن عوف لعيينة وقد لقيه منهزما تعدو به فرسه قف قال لا أقدر خلفى الطلب فقال له الحرث أما آن لك أن تبصر بعض ما أنت عليه وأن محمدا قد وطأ البلاد وأنت توضع فى غير شىء قال الحرث فأقمت من حين زالت الشمس إلى الليل وما أرى أحدا ولا طلبوه إلا الرعب الذى دخله

﴿ فصل ﴾ وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا حدرد الأسلمى فى سرية وكان من قصته ما ذكره ابن اسحق أن رجلا من جشم بن معاوية يقال له قيس بن رفاعة أو رفاعة ابن قيس أقبل فى عدد كثير حتى نزلوا بالغابة يريد أن يجمع قيسا على محاربة رسول الله ﷺ وكان ذا اسم وشرف فى جشم قال فدعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلين من المسلمين فقال اخرجوا إلى هذ الرجل حتى تأتوا منه بخبر وعلم فقدم الينا شارفا عجفاء فحمل عليها أحدنا فوالله ماقامت به ضعفا حتى دعمها الرجال من خلفها بأيديهم حتى استقلت وما كادت وقال تبلغوا على هذه فخرجنا ومعنا سلاحنا من النبل والسيوف حتى جئنا قريبا من الحاضر مع غروب الشمس فكمنت فى ناحية وأمرت صاحبى فكمنا فى ناحية أخرى من حاضر القوم قلت لهما اذا سمعتمانى قد كبرت وشددت فى العسكر فكبرا وشدا معى فوالله إنا كذلك ننتظر أن نرى غرة أو نرى شيئا وقد غشينا الليل حتى ذهبت فحمة العشاء وقد كان لهم راع قد سرح فى ذلك البلد فأبطأ عليهم حتى تخوفوا عليه فقام صاحبهم رفاعة بن قيس فأخذ سيفه فجعله فى عنقه وقال والله لأتبعن أثر راعينا هذا والله لقد أصابه شر فقال نفر ممن معه والله لا تذهب نحن نكفيك فقال لا يذهب إلا أنا قالوا ونحن معك قال والله لا يتبعنى منكم أحد وخرج حتى يمر بى فلما أمكننى نفحته بسهم فوضعته فى فؤاده فوالله ماتكلم فوثبت اليه فاحتززت رأسه ثم شددت فى ناحية العسكر وكبرت وشد صاحباى فكبرا فوالله ما كان إلا النجاء ممن كان فيه عند ذلك بكل ما قدروا عليه من

نسائهم وأبنائهم وماخف معهم من أموالهم واستقنا ابلا عظيمة وغنما كثيرة فجئنا بها رسول الله ﷺ وجئت برأسه أحمله معي فأعطاني من تلك الابل ثلاثة عشر بعيرا في صداقي فجمعت إلى أهلي وكنت قد تزوجت امرأة من قومي فاصدقتها مائتي درهم فجئت رسول الله ﷺ أستعينه على نكاحي فقال والله ماعندي ماأعينك فلبثت أياما ثم ذكر هذه السرية

﴿فصل﴾ وبعث سرية إلى أضم وكان فيهم أبو قتادة ومحلم بن جثامة في نفر من المسلمين فمر بهم عامر بن الأضبط الاشجعي على قعود له معه متيع له ووطب من لبن فسلم عليهم بتحية الاسلام فامسكوا عنه وحمل عليه محلم بن جثامة فقتله لشيء كان بينه وبينه وأخذ بعيره ومتيعه فلما قدموا على رسول الله ﷺ أخبروه الخبر فنزل فيهم القرآن (ياأيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا إن الله كان بماتعملون خبيرا) فلما قدموا أخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته بعد ماقال آمنت بالله ولما كان عام خيبر جاء عيينة بن بدر يطلب بدم عامر بن الاضبط الاشجعي سيد قيس وكان الاقرع بن حابس يرد عن محلم وهو سيد خندف فقال رسول الله ﷺ لقوم عامر هل لكم أن تأخذوا الآن منا خمسين بعيرا وخمسين اذا رجعنا إلى المدينة فقال عيينة بن بدر والله لاأدعه حتى أذيق نساءه من الحر مثل ماأذاق نسائي فلم يزل به حتى رضوا بالدية فجاؤا بمحلم حتى يستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام بين يديه قال اللهم لاتغفر لمحلم وقالها ثلاثا فقام وإنه ليتلقى دموعه بطرف ثوبه قال ابن اسحق وزعم قومه أنه استغفر له بعد ذلك قال ابن اسحق وحدثني سالم بن النضر قال لم يقبلوا الدية حتى قام الأقرع بن حابس فخلا بهم فقال يامعشر قيس سألكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قتيلا تتركونه ليصلح به بين الناس فمنعتموه إياه أفأمنتم أن يغضب عليكم رسول الله ﷺ فيغضب الله عليكم لغضبه أو يلعنكم رسول الله ﷺ فيلعنكم الله بلعنته والله ليسلمنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لآتين بخمسين من بني تميم كلهم يشهدون أن القتيل ماصلى قط فلأبطلن دمه فلما قال ذلك أخذوا الدية

﴿فصل في سرية عبدالله بن حذافة السهمي﴾ ثبت في الصحيحين من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نزل قوله تعالى (ياأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) في عبد الله بن حذافة السهمي بعثه رسول الله ﷺ في سرية وثبت في الصحيحين

أيضا من حديث الاعمش عن سعيد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سرية بعثهم وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا قال فاغضبوه في شيء فقال اجمعوا لي حطبا فجمعوا فقال أوقدوا نارا فأوقدوا ثم قال ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسمعوا لي وتطيعوا قالوا بلى قال فادخلوها قال فنظر بعضهم إلى بعض وقالوا إنما فررنا إلى رسول الله ﷺ من النار فسكن غضبه وطفئت النار فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا ذلك له فقال لو دخلوها ماخرجوا منها إنما الطاعة في المعروف وهذا هو عبد الله بن حذافة السهمي فان قيل فلو دخلوها دخلوها طاعة لله ورسوله في ظنهم فكانوا متأولين مخطئين فكيف يخلدون فيها قيل لما كان القاء نفوسهم في النار معصية يكونون بها قاتلي أنفسهم فهموا بالمبادرة اليها من غير اجتهاد منهم هل هو طاعة وقربة أو معصية كانوا مقدمين على ماهو محرم عليهم ولا يسوغ طاعة ولي الامر فيه لانه لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق وكانت طاعة من أمرهم بدخول النار معصية لله ورسوله فكانت هذه الطاعة هي سبب العقوبة لانها نفس المعصية فلو دخلوها لكانوا عصاة لله ورسوله وإن كانوا مطيعين لولي الامر فلم تدفع طاعتهم لولي الأمر معصيتهم لله ورسوله لأنهم قد علموا أن من قتل نفسه فهو مستحق للوعيد والله قد نهاهم عن قتل أنفسهم فليس لهم أن يقدموا على هذا النهي طاعة لمن لاتجب طاعته إلا في المعروف فاذا كان هذا حكم من عذب نفسه طاعة لولي الامر فكيف من عذب مسلما لايجوز تعذيبه طاعة لولي الامر وأيضا فاذا كان الصحابة المذكورون لو دخلوها لماخرجوا منها مع قصدهم طاعة الله ورسوله بذلك الدخول فكيف بمن حمله على مالايجوز من الطاعة الرغبة والرهبة الدنيوية وإذا كان هؤلاء لو دخلوها لماخرجوا منها مع كونهم قصدوا طاعة الامير وظنوا أن ذلك طاعة لله ورسوله فكيف بمن دخلها من هؤلاء الملبسين إخوان الشياطين وأوهموا الجهال أن ذلك ميراث من إبراهيم الخليل وأن النار قد تصير عليهم بردا وسلاما كما صارت على إبراهيم وخيار هؤلاء ملبوس عليه يظن أنه دخلها بحال رحماني وإنما دخلها بحال شيطاني فاذا كان لايعلم بذلك فهو ملبوس عليه وإن كان يعلم به فهو ملبس على الناس يوهمهم أنه من أولياء الرحمن وهو من أولياء الشيطان وأكثرهم يدخلها بمحال بهتاني وتحيل إنساني فهم في دخولها في الدنيا ثلاثة أصناف ملبوس عليه وملبس ومتحيل ونار الآخرة أشد عذابا وأبقى .

﴿ فصـــل فى عمرة القضية ﴾ قال نافع كانت فى ذى القعدة سنة سبع وقال سليمان التيمى لما رجع رسول الله ﷺ من خيبر بعث السرايا وأقام بالمدينة حتى استهل ذو القعدة ثم نادى فى الناس بالخروج قال موسى بن عقبة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من العام المقبل من عام الحديبية معتمرا فى ذى القعدة سنة سبع وهو الشهر الذى صده فيه المشركون عن المسجد الحرام حتى إذا بلغ ياجج وضع الاداة كلها الجحف والمجان والنبل والرماح ودخلوا بسلاح الراكب السيوف وبعث رسول الله ﷺ جعفر بن أبى طالب بين يديه إلى ميمونة بنت الحرث بن حزن العامرية فخطبها اليه فجعلت أمرها إلى العباس بن عبد المطلب وكانت أختها أم الفضل تحته فزوجها العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم رسول الله ﷺ أمر أصحابه فقال اكشفوا عن المناكب واسعوا فى الطواف ليرى المشركون جلدهم وقوتهم وكان يكايدهم بكل ما استطاع فوقف أهل مكة الرجال والنساء والصبيان ينظرون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهم يطوفون بالبيت وعبد الله بن رواحة بين يدى رسول الله ﷺ يرتجز متوشحا بالسيف يقول :

خلوا بنى الكفار عن سبيله   قد أنزل الرحمن فى تنزيله
فى صحف تتلى على رسوله   يارب إنى مؤمن بقيله
إنى رأيت الحق فى قبوله   اليوم نقربكم على تأويله
ضربا يزيل الهام عن مقيله   ويذهل الخليل عن خليله

وتغيب رجال من المشركين أن ينظروا إلى رسول الله ﷺ حنقا وغيظا فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاثا فلما أصبح من اليوم الرابع أتاه سهيل بن عمرو وحويطب ابن عبد العزى ورسول الله ﷺ فى مجلس الانصار يتحدث مع سعد بن عبادة فصاح حويطب نناشدك الله والعقد لما خرجت من أرضنا فقد مضت الثلاث فقال سعد بن عبادة كذبت لا أم لك ليست بأرضك ولا أرض آبائك والله لا نخرج ثم نادى رسول الله ﷺ حويطبا أو سهيلا فقال إنى قد نكحت منكم امرأة فما يضركم أن أمكث حتى أدخل بها ونصنع الطعام فنأكل وتأكلون معنا فقالوا نناشدك الله والعقد إلا خرجت عنا فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا رافع فاذن بالرحيل وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بطن سرف فاقام بها وخلف أبا رافع ليحمل ميمونة اليه حين يمسى فأقام حتى قدمت ميمونة ومن معها وقد لقوا أذى وعناء من سفهاء المشركين وصبيانهم فبنى بها بسرف ثم أدلج وسار حتى قدم

المدينة وقدر الله أن يكون قبر ميمونة بسرف حيث بنى بها .

﴿ فصـــل ﴾ وأما قول ابن عباس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم وبنى بها وهو حلال فمما استدرك عليه وعد من وهمه قال سعيد بن المسيب وهم ابن عباس وإن كانت خالته ماتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد ماحل ذكره البخارى وقال يزيد بن الاصم عن ميمونة تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان بسرف رواه مسلم وقال أبو رافع تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال وكنت الرسول بينهما صح ذلك عنه وقال سعيد بن المسيب هذا عبد الله ابن عباس يزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم وإنما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وكان الحل والنكاح جميعا فشبه ذلك على الناس وقد قيل إنه تزوجها قبل أن يحرم وفى هذا نظر إلا أن يكون وكل فى العقد عليها قبل إحرامه وأظن الشافعى ذكر ذلك قولا فالأقوال ثلاثة . أحدها أنه تزوجها بعد حله من العمرة وهو قول ميمونة نفسها وقول السفير بينها وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أبو رافع وقول سعيد بن المسيب وجمهور أهل النقل . والثانى أنه تزوجها وهو محرم وهو قول ابن عباس وأهل الكوفة وجماعة . والثالث أنه تزوجها قبل أن يحرم وقد حمل قول ابن عباس أنه تزوجها وهو محرم على أنه تزوجها فى الشهر الحرام لافى حال الاحرام قالوا ويقال أحرم الرجل إذا عقد الاحرام وأحرم إذا دخل فى الشهر الحرام وإن كان حلالا بدليل قول الشاعر :

قتلوا ابن عفان الخليفة محرما ورعا فلم أر مثله مقتولا

وإنما قتلوه فى المدينة حلالا فى الشهر الحرام وقد روى مسلم فى صحيحه من حديث عثمان ابن عفان رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب ولو قدر تعارض القول والفعل ههنا لوجب تقديم القول لأن الفعل موافق للبراءة الأصلية والقول ناقل عنها فيكون رافعاً لحكم البراءة الأصلية وهذا موافق لقاعدة الأحكام ولو قدم الفعل لكان رافعا لموجب القول والقول رافع لموجب البراءة الأصلية فيلزم تغيير الحكم مرتين وهو خلاف قاعدة الأحكام والله أعلم

﴿ فصل ﴾ ولما أراد النبى ﷺ الخروج من مكة تبعتهم ابنة حمزة تنادى ياعم ياعم فتناولها على بن أبى طالب رضى الله عنه فأخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك فحملتها

فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي أنا أخذتها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة أخي فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا متفق على صحته وفي هذه القصة من الفقه أن الخالة مقدمة في الحضانة على سائر الأقارب بعد الأبوين وأن تزوج الحاضنة بقريب من الطفل لا يسقط حضانتها ونص أحمد رحمه الله تعالى في روايةعنه على أن تزويجها لا يسقط حضانتها في الجارية خاصة واحتج بقصة بنت حمزة هذه ولما كان ابن العم ليس محرما لم يفرق بينه وبين الأجنبي في ذلك وقال تزوج الحاضنة لا تسقط حضانتها للجارية وقال الحسن البصري لا يكون تزوجها مسقطا لحضانتها بحال ذكرا كان الولد أو أنثى وقد اختلف في سقوط الحضانة بالنكاح على أربعة أقوال أحدها تسقط به ذكرا كان أو أنثى وهو قول مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه وأبي حنيفة رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه في إحدى الروايات عنه والثاني لا يسقط بحال وهو قول الحسن وابن حزم والثالث إن كان الطفل بنتا لم تسقط الحضانة وإن كان ذكرا سقطت وهذه رواية عن أحمد رحمه الله تعالى وقال في رواية مهنى إذا تزوجت الأم وابنها صغير أخذ منها قيل له والجارية مثل الصبي قال لا الجارية تكون معها إلى سبع سنين وحكى ابن أبي موسى رواية أخرى عنه أنها أحق بالبنت وإن تزوجت إلى أن تبلغ. والرابع أنها إذا تزوجت بنسيب من الطفل لم تسقط حضانتها وإن تزوجت بأجنبي سقطت ثم اختلف أصحاب هذا القول على ثلاثة أقوال. أحدها أنه يكفي كونه نسيبا فقط محرما كان أو غير محرم وهذا ظاهر كلام أصحاب أحمد رحمه الله تعالى وإطلاقهم. الثاني أنه يشترط كونه مع ذلك ذارحم محرم وهو قول الحنفية. الثالث أنه يشترط مع ذلك أن يكون بينه وبين الطفل ولادة بأن يكون جداً للطفل وهذا قول بعض أصحاب أحمد رحمه الله تعالى ومالك والشافعي رضي الله عنهما وفي القصة حجة لمن قدم الخالة على العمة وقرابة الأم على قرابة الأب فانه قضى بها لخالتها وقد كانت صفية عمتها موجودة إذ ذاك وهذا قول الشافعي ومالك وأبي حنيفة رضي الله عنهم وأحمد رحمه الله تعالى في إحدى الروايتين عنه وعنه رواية ثانية أن العمة مقدمة على الخالة وهي اختيار شيخنا وكذلك نساء الأب يقدمن على نساء الأم لأن الولاية على الطفل في الأصل للأب وإنما قدمت عليه الأم لمصلحة الطفل وكمال تربيته وشفقتها وحنوها والإناث أقوم بذلك من الرجال فاذا صار الأمر

إلى النساء فقط أو الرجال فقط كانت قرابة الأب أولى من قرابة الأم كما يكون الأب أولى من كل ذكر سواه وهذا قوى جدا ويجاب عن تقديم خالة ابنة حمزة على عمتها بأن العمة لم تطلب الحضانة والحضانة حق لها يقضى لها به بطلبه بخلاف الخالة فان جعفرا كان نائبا عنها فى طلب الحضانة ولهذا قضى بها النبى ﷺ لها فى غيبتها وأيضا فكما أن لقرابة الطفل أن يمنع الحاضنة من حضانة الطفل إذا تزوجت فللزوج أن يمنعها من أخذه وتفرغها له فاذا رضى الزوج بأخذه حيث لا تسقط حضانتها لقرابته أو لكون الطفل أنثى على رواية مكنت من أخذه وإن لم يرض فالحق له والزوج ههنا قد رضى وخاصم فى القصة وصفية لم يكن منها طالب وأيضا فابن العم له حضانة الجارية التى لا تشتهى فى أحد الوجهين بل وإن كانت تشتهى فله حضانتها أيضا وتسلم إلى امرأة ثقة يختارها هو أو إلى محرمه وهذا هو المختار لأنه قريب من عصابتها وهو اولى من الأجانب والحاكم وهذه إن كانت طفلة فلا إشكال وإن كانت ممن يشتهى فقد سلمت إلى خالتها فهى وزوجها من أهل الحضانة والله أعلم وقول زيد ابنة أخى يريد الاخاء الذى عقده رسول الله ﷺ بينه وبين حمزة لما واخى بين المهاجرين فانه واخى بين أصحابه مرتين فواخى بين المهاجرين بعضهم مع بعض قبل الهجرة على الحق والمواساة فآخى بين أبى بكر وعمر وبين حمزة وزيد بن حارثة وبين عثمان وعبد الرحمن ابن عوف وبين الزبير وابن مسعود وبين عبيدة بن الحارث وبلال وبين مصعب بن عمير وسعد بن أبى وقاص وبين أبى عبيدة وسالم مولى أبى حذيفة وبين سعيد بن زيد وطلحة ابن عبيد الله والمرة الثانية آخى بين المهاجرين والأنصار فى دار أنس بن مالك بعد مقدمه المدينة

﴿ فصل ﴾ واختلف فى تسمية هذه العمرة بعمرة القضاء هل هو لكونها قضاء للعمرة التى صدوا عنها أو من المقاضاة على قولين تقدما قال الواقدى حدثنى عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال لم تكن هذه العمرة قضاء ولكن كان شرطا على المسلمين أن يعتمروا فى الشهر الذى حاصرهم فيه المشركون واختلف الفقهاء فى ذلك على أربعة أقوال . أحدها أن من أحصر عن العمرة يلزمه الهدى والقضاء وهذا إحدى الروايات عن أحمد رحمه الله تعالى بل أشهرها عنه . والثانى لا قضاء عليه وعليه الهدى وهو قول الشافعى ومالك رضى الله عنهما فى ظاهر مذهبه ورواية أبى طالب عن أحمد رحمه الله تعالى . والثالث يلزمه القضاء ولا هدى عليه وهو قول أبى حنيفة رضى الله عنه . والرابع لا قضاء عليه ولا هدى وهو

إحدى الروايات عن أحمد رحمه الله فمن أوجب عليه القضاء والهدى احتج بأن النبي ﷺ وأصحابه نحروا الهدى حين صدوا ثم قضوا من قابل قالوا والعمرة تلزم بالشروع فيها ولا يسقط الوجوب إلا بفعلها ونحر الهدى لأجل التحلل قبل إتمامها وقالوا وظاهر الآية يوجب الهدى لقوله تعالى (فان أحصرتم فما استيسر من الهدى) ومن لم يوجبهما قالوا لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم الذين أحصروا معه بالقضاء ولا أحداً منهم ولا وقف الحل على نحرهم الهدى بل أمرهم أن يحلقوا رؤسهم وأمر من كان معه هدى أن ينحر هديه ومن أوجب الهدى دون القضاء احتج بقوله (فان أحصرتم فما استيسر من الهدى) ومن أوجب القضاء دون الهدى احتج بأن العمرة تلزم بالشروع فاذا أحصر جاز له تأخيرها لعذر الاحصار فاذا زال الحصر أتى بها بالوجوب السابق ولا يوجب تخلل التحلل بين الاحرام بها أولا وبين فعلها فى وقت الامكان شيئا وظاهر القرآن يردهذا القول ويوجب الهدى دون القضاء لأنه جعل الهدى هو جميع ما على المحصر فدل على أنه يكتفى به منه والله أعلم

(فصل) وفى نحره ﷺ لما أحصر بالحديبية دليل على أن المحصر ينحر هديه وقت حصره وهذا لا خلاف فيه إذا كان محرما بعمرة وإن كان مفردا أو قارنا ففيه قولان. أحدهما أن الامر كذلك وهو الصحيح لانه أحد النسكين فجاز الحل منه ونحر هديه وقت حصره كالعمرة لأن العمرة لا تفوت وجميع الزمان وقت لها فاذا جاز الحل منها ونحر هديها من غير خشية فواتها فالحج الذي يخشى فواته أولى وقد قال أحمد فى رواية حنبل أنه لا يحل ولا ينحر الهدى إلى يوم النحر ووجه هذا أن للهدى محل زمان ومحل مكان فاذا عجز عن محل المكان لم يسقط عنه محل الزمان لتمكنه من الاتيان بالواجب فى محله الزمانى وعلى هذا القول لا يجوز له التحلل قبل يوم النحر لقوله (ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله).

(فصل) وفى نحره صلى الله عليه وسلم وحله دليل على أن المحصر بالعمرة يتحلل وهذا قول الجمهور وقد روى عن مالك رحمه الله أن المعتمر لا يتحلل لأنه لا يخاف الفوت وهذا تبعد صحته عن مالك رحمه الله لان الآية إنما نزلت فى الحديبية وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كلهم محرمين بعمرة وحلوا كلهم وهذا مما لا يشك فيه أحد من أهل العلم

(فصل) وفى ذبحه ﷺ بالحديبية وهى من الحل بالاتفاق دليل على أن المحصر ينحر هديه حيث أحصر من حل أو حرم وهذا قول الجمهور وأحمد ومالك والشافعى رحمهم

الله وعن أحمد رحمه الله رواية أخرى أنه ليس له نحر هديه الا فى الحرم فيبعثه إلى الحرم ويواطىء رجلا على أن ينحره فى وقت يتحلل فيه وهذا يروى عن ابن مسعود رضى الله عنه وجماعة من التابعين وهو قول أبى حنيفة رحمه الله وهذا إن صح عنهم فينبغى حمله على الحصر الخاص وهو أن يتعرض ظالم لجماعة أو لواحد وأما الحصر العام فالسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على خلافه والحديبية من الحل باتفاق الناس وقد قال الشافعى رحمه الله بعضها من الحل وبعضها من الحرم قلت ومراده أن أطرافها من الحرم وإلا فهى من الحل باتفاقهم وقد اختلف أصحاب أحمد رحمه الله فى المحصر إذا قدر على أطراف الحرم هل يلزمه أن ينحر فيه . فيه وجهان لهم والصحيح أنه لا يلزمه لان النبى ﷺ نحر هديه فى موضعه مع قدرته على أطراف الحرم وقد أخبر الله سبحانه أن الهدى كان محبوسا عن بلوغ محله ونصب الهدى بوقوع فعل الصد عليه أى صدوكم عن المسجد الحرام وصدوا الهدى عن بلوغ محله ومعلوم أن صدهم وصد الهدى استمر ذلك العام ولم يزل فلم يصلوا فيه إلى محل إحرامهم ولم يصل الهدى إلى محل نحره والله أعلم .

﴿ فصـــل فى غزوة مؤتة ﴾ وهى بأدنى البلقاء من أرض الشام وكانت فى جمادى الاولى سنة ثمان وكان سببها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الحرث بن عمير الأزدى أحد بنى لهب بكتابه إلى الشام إلى ملك الروم او بصرى فعرض له شرحبيل بن عمرو الغسانى فأوثقه رباطا ثم قدمه فضرب عنقه ولم يقتل لرسول الله ﷺ رسول غيره فاشتد ذلك عليه حين بلغه الخبر فبعث البعث واستعمل عليه زيد بن حارثة وقال إن أصيب فجعفر بن أبى طالب على الناس فان أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فتجهز الناس وهم ثلاثة آلاف فلما حضر خروجهم ودع الناس أمراء رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلموا عليهم فبكى عبد الله بن رواحة فقالوا مايبكيك فقال أما والله مابى حب الدنيا ولا صبابة بكم ولكنى سمعت رسول الله ﷺ يقرأ آية من كتاب الله يذكر فيها النار (وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا) فلست أدرى كيف لى بالصدر بعد الورود فقال المسلمون صحبكم الله بالسلامة ودفع عنكم وردكم الينا صالحين فقال عبد الله بن رواحة .

لكننى أسأل الرحمن مغفرة ... وضربة ذات فرع تقذف الزبدا
أوطعنة بيدى حران مجهزة ... بحربة تنفذ الاحشاء والكبدا
حتى يقال إذا مروا على جدثى ... يا أرشد الله من غاز وقد رشدا

ثم مضوا حتى نزلوا معان فبلغ الناس أن هرقل بالبلقاء فى مائة ألف من الروم وانضم اليهم من لخم وجذام وبلقين وبهرا وبلى مائة ألف فلما بلغ ذلك المسلمين أقاموا على معان ليلتين ينظرون فى أمرهم وقالوا نكتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخبره بعدد عدونا فأما أن يمدنا بالرجال وإما أن يأمرنا بأمره فنمضى له فشجع الناس عبد الله بن رواحة فقال ياقوم والله إن الذى تكرهون للتى خرجتم تطلبون الشهادة وما قاتل الناس بعدد ولا قوة ولا كثرة ما نقاتلهم الا بهذا الدين الذى أكرمنا به الله فانطلقوا فانما هى إحدى الحسنيين إما ظفر وإما شهادة فمضى الناس حتى إذا كانو بتخوم البلقاء لقيتهم الجموع بقرية يقال لها مشارف فدنا العدو وانحاز المسلمون إلى مؤتة فالتقى الناس عندها فتعبى المسلمون ثم اقتتلوا والراية فى يد زيد بن حارثة فلم يزل يقاتل بها حتى شاط فى رماح القوم وخر صريعا وأخذها جعفر فقاتل حتى إذا أرهقه القتال اقتحم عن فرسه فعقرها ثم قاتل حتى قتل فكان جعفر أول من عقر فرسه فى الاسلام عند القتال فقطعت يمينه فأخذ الراية بيساره فقطعت يساره فاحتضن الراية حتى قتل وله ثلاث وثلاثون سنة ثم أخذها عبد الله بن رواحة وتقدم بها وهو على فرسه فجعل يستنزل نفسه ويتردد بعض التردد ثم نزل فأتاه ابن عم له بعرق من لحم فقال شد بها صلبك فانك قد لقيت فى أيامك هذه مالقيت فأخذها من يده فانتهش منها نهشة ثم سمع الحطمة فى ناحية الناس فقال وأنت فى الدنيا ثم ألقاه من يده ثم أخذ سيفه وتقدم فقاتل حتى قتل ثم أخذ الراية ثابت بن أرقم أخو بنى عجلان فقال يامعشر المسلمين اصطلحوا على رجل منكم قالوا أنت قال ما أنا بفاعل فاصطلح الناس على خالد بن الوليد فلما أخذ الراية دافع القوم وحاش بهم ثم انحاز بالمسلمين وانصرف بالناس وقد ذكر ابن سعد أن الهزيمة كانت على المسلمين والذى فى صحيح البخارى أن الهزيمة كانت على الروم والصحيح ماذكره ابن إسحق أن كل فئة انحازت عن الأخرى وأطلع الله سبحانه على ذلك رسوله من يومهم ذلك فأخبر به أصحابه وقال لقد رفعوا إلى فى الجنة فيما يرى النائم على سرر من ذهب فرأيت فى سرير عبد الله بن رواحة أزورارا عن سرير صاحبيه فقلت عم هذا فقيل لى مضيا وتردد عبد الله بعض التردد ثم مضى وذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن جدعان عن ابن المسيب قال قال رسول الله ﷺ مثل لى جعفر وزيد وابن رواحة فى خيمة من در كل واحد منهم على سرير فرأيت زيدا وابن رواحة فى أعناقهما صدود ورأيت جعفرا مستقيما ليس فيه صدود قال فسألت أوقيل لى إنهما حين غشيهما الموت عرضا أو كأنهما صدا بوجوههما وأما جعفر

فانه لم يفعل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جعفر إن الله أبدله بيديه جناحين يطير بهما فى الجنة حيث شاء قال أبو عمرو روينا عن ابن عمر أنه قال وجدنا ما بين صدر جعفر ومنكبيه وما أقبل منه تسعين جراحة ما بين ضربة بالسيف وطعنة بالرمح وقال موسى بن عقبة قدم على بن منبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبر أهل مؤتة فقال له رسول الله ﷺ إن شئت فأخبرنى وإن شئت فأخبرتك قال أخبرنى يارسول الله فأخبره صلى الله عليه وسلم خبرهم كله ووصفهم له فقال والذى بعثك بالحق ماتركت من حديثهم حرفا واحدا لم تذكره وإن أمرهم لكما ذكرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله رفع لى الارض حتى رأيت معتركهم واستشهد يومئذ جعفر وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة ومسعود بن الأوس ووهب بن سعد بن أبى سرح وعباد بن قيس وحارثة بن النعمان وسراقة بن عمرو بن عطية وأبو كليب وجابر ابنا عمرو بن زيد وعامر وعمرو ابنا سعيد بن الحرث وغيرهم قال ابن اسحق وحدثنى عبد الله بن أبى بكر أنه حدث عن زيد بن أرقم قال كنت يتيما لعبد الله بن رواحة فخرج فى سفره ذلك مردفى على حقيبة رحله فوالله إنه ليسير ليلة إذ سمعته وهو ينشد

إذا أدنيتنى وحملت رحلى ... مسيرة أربع بعد الحساء
فشأنك والغمى وخلاك ذم ... ولا أرجع إلى أهلى وراء
وجاء المسلمون وغادرونى ... بأرض الشام مشتهر الثواء

﴿ فصل ﴾ وقد وقع فى الترمذى وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعبد الله بن رواحة بين يديه ينشد خلوا بنى الكفار عن سبيله الأبيات وهذا وهم فان ابن رواحة قتل فى هذه الغزوة وهى قبل الفتح بأربعة أشهر وإنما كان ينشد بين يديه شعر ابن رواحة وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل النقل

﴿ فصل فى غزوه ذات السلاسل ﴾ وهى وراء وادى القرى بضم السين الأولى وفتحها لغتان وبينها وبين المدينة عشرة أيام وكانت فى جمادى الآخرة سنة ثمان قال ابن سعد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن جمعا من قضاعة قد تجمعوا يريدون أن يدنوا الى أطراف المدينة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص فعقد له لواء أبيض وجعل معه راية سوداء وبعثه فى ثلثمائة من سراة المهاجرين والأنصار ومعهم ثلاثون فرسا وأمره أن يستعين بمن مر به من بلى وعذرة وبلقين فسار الليل وكمن النهار فلما قرب من

القوم بلغه أن لهم جمعا كثيرا فبعث رافع بن مكيث الجهنى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمده فبعث اليه أبا عبيدة بن الجراح فى مائتين وعقد له لواء وبعث سراة المهاجرين والأنصار وفيهم أبو بكر وعمر وأمره أن يلحق بعمرو وأن يكونا جميعا ولا يختلفا فلما لحق به أراد أبو عبيدة أن يؤم الناس فقال عمرو إنما قدمت على مددا وأنا الأمير فأطاعه أبو عبيدة فكان عمرو يصلى بالناس وسار حتى وطىء بلاد قضاعة فدوخها حتى أتى إلى أقصى بلادهم ولقى فى آخر ذلك جمعا فحمل عليهم المسلمون فهربوا فى البلاد وتفرقوا وبعث عوف بن مالك الأشجعى بريدا إلى رسول الله ﷺ فأخبره بقفولهم وسلامتهم وما كان فى غزاتهم وذكر ابن إسحق نزولهم على ماء بجذام يقال له السلسل قال وبذلك سميت ذات السلاسل . قال الامام أحمد حدثنا محمد ابن عدى عن دواد عن عامر قال بعث رسول الله ﷺ جيش ذات السلاسل فاستعمل أبو عبيدة على المهاجرين واستعمل عمرو بن العاص على الاعرب وقال لهما إن تطاوعا قال وكانوا أمروا أن يغيروا على بكر فانطلق عمر وأغار على قضاعة لأن بكرا أخواله قال فانطلق المغيرة ابن شعبة إلى أبى عبيدة فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعملك علينا وإن ابن فلان قد اتبع أمر القوم فليس لك معه أمر فقال أبو عبيدة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن نتطاوع فأنا أطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن عصاه عمرو

﴿ فصل ﴾ وفى هذه الغزوة احتلم أمير الجيش عمرو بن العاص وكانت ليلة باردة فخاف على نفسه من الماء فتيمم وصلى بأصحابه الصبح فذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال ياعمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبره بالذى منعه من الاغتسال وقال إنى سمعت الله يقول (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما) فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئا وقد احتج بهذه القصة من قال أن التيمم سيرفع الحدث لأن النبى ﷺ سماه جنبا بعد تيممه وأجاب من نازعهم فى ذلك بثلاثة أجوبة .أحدها أن الصحابة لما شكوه قالوا صلى بنا الصبح وهو جنب فسأله النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال صليت بأصحابك وأنت جنب استفهاما واستعلاما فلما أخبره بعذره وأنه تيمم للحاجة أقره على ذلك . الثانى أن الرواية اختلفت عنه فيها أنه غسل مغابنه وتوضأ وضوأه للصلاة ثم صلى بهم ولم يذكر التيمم وكأن هذه الرواية أقوى من رواية التيمم قال عبد الحق وقد ذكرها وذكر رواية التيمم قبلها ثم قال وهذا أوصل من الأول لأنه عن عبد الرحمن بن

جبير المصري عن أبي القيس مولى عمرو عن عمرو والأولى التي فيها التيمم من رواية عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص لم يذكروا بينهما أبا قيس . الثالث أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يستعلم فقه عمرو في تركه الاغتسال فقال له صليت بأصحابك وأنت جنب فلما أخبره أنه تيمم للحاجة علم فقهه فلم ينكر عليه ويدل عليه أن مافعله عمرو من التيمم والله أعلم خشية الهلاك بالبرد كما أخبر به والصلاة بالتيمم في هذه الحال جائزة غير منكر على فاعلها فعلم أنه أراد استعلام فقه وعلمه والله أعلم

﴿ فصل في سرية الخبط ﴾ وكان أميرها أبا عبيدة بن الجراح وكانت في رجب سنه ثمان فيما أنبأنا به الحافظ أبو الفتح محمد بن سيد الناس في كتاب عيون الاثر له وهو عندي وهم كما سنذكره إن شاء الله تعالى قالوا بعث رسول الله ﷺ أبا عبيدة بن الجراح في ثلثمائة رجل من المهاجرين والانصار وفيهم عمر بن الخطاب إلى حي من جهينة بالقبلية مما يلي ساحل البحر وبينها وبين المدينة خمس ليال فأصابهم في الطريق جوع شديد فأكلوا الخبط وألقى اليهم البحر حوتا عظيما فأكلوا منه ثم انصرفوا ولم يلقوا كيداً وفي هذا نظر فان في الصحيحين من حديث جابر قال بعثنا النبي ﷺ في ثلثمائة راكب أميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عيراً لقريش فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط فسمي جيش الخبط فنحر رجل ثلاث جزائر ثم نحر ثلاث جزائر ثم نحر ثلاث جزائر ثم إن أبا عبيدة نهاه فألقى الينا البحر دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر وادهنا منه حتى ثابت منه أجسامنا وصلحت وأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه فنظر إلى أطول رجل في الجيش وأطول جمل فحمل عليه ومر تحته وتزودنا من لحمه وشائق فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا له ذلك فقال هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء تطعمونا فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكل قلت وهذا السياق يدل على أن هذه الغزوة كانت قبل الهدنة وقبل عمرة الحديبية فانه من حين صالح أهل مكة بالحديبية لم يكن يرصد لهم عيراً بل كان زمن أمن وهدنة إلى حين الفتح ويبعد أن يكون سرية الخبط على هذا الوجه مرتين مرة قبل الصلح ومرة بعده والله أعلم

(فصل في فقه هذه القصة) ففيها جواز القتال في الشهر الحرام ان كان ذكر التاريخ فيها برجب محفوظا والظاهر والله أعلم أنه وهم غير محفوظ إذ لم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه غزا في الشهر الحرام ولا أغار فيه ولا بعث فيه سرية وقد عير المشركون المسلمين لقتالهم في أول رجب في قصة العلاء بن الحضرمي فقالوا استحل محمد الشهر الحرام

وأنزل الله فى ذلك يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير الآية ولم يثبت نسخ هذا بنص يجب المصير اليه ولا أجمعت الامة على نسخه وقد استدل على تحريم القتال فى الاشهر الحرم بقوله تعالى (فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) ولا حجة فى هذا لأن الاشهر الحرم ههنا هى أشهر التسيير التى سير الله فيها المشركين فى الارض يأمنون فيها وكان أولها يوم الحج الاكبر عاشر ذى الحجة وآخرها عاشر ربيع الآخر هذا هو الصحيح فى الآية لوجوه عديدة ليس هذا موضعها وفيها جواز أكل ورق الشجر عند المخمصة وكذلك عشب الارض وفيها جواز نهى الامام وأمير الجيش للغزاة عن نحر ظهورهم وإن احتاجوا اليه خشية أن يحتاجوا الى ظهرهم عند لقاء عدوهم ويجب عليهم الطاعة اذا نهاهم وفيها جواز أكل ميتة البحر وأنها لم تدخل فى قوله عز وجل (حرمت عليكم الميتة والدم) وقد قال تعالى (أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) وقد صح عن أبى بكر الصديق وعبد الله بن عباس وجماعة من الصحابة أن صيد البحر ماصيد منه وطعامه ما مات فيه وفى السنن عن ابن عمر مرفوعا وموقوفا أحلت لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالسمك والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال حديث حسن وهذا الموقوف فى حكم المرفوع لأن قول الصحابى أحل لنا كذا وحرم علينا ينصرف إلى إحلال النبى صلى الله عليه وسلم وتحريمه فان قيل فالصحابة فى هذه الواقعة كانوا مضطرين ولهذا لما هموا بأكلها قالوا إنها ميتة وقالوا نحن رسل رسول الله عليه وسلم ونحن مضطرون فأكلوا وهذا دليل على أنهم لو كانوا مستغنين عنها لما أكلوا منها قيل لاريب أنهم كانوا مضطرين ولكن هيأ الله لهم من الرزق أطيبه وأحله وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لهم بعد أن قدموا هل بقي معكم من لحمه شىء قالوا نعم فاكل منه النبى صلى الله عليه وسلم وقال انما هو رزق ساقه الله لكم ولو كان هذا رزق مضطر لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حال الاختيار ثم لو كان أكلهم منها للضرورة فكيف ساغ لهم أن يدهنوا بودكها وينجسوا به ثيابهم وأبدانهم وأيضا فكثير من الفقهاء لايجوز الشبع من الميتة إنما يجوزون منها سد الرمق والسرية أكلت منها حتى ثابت اليهم أجسامهم وسمنوا وتزودوا منها فان قيل إنما يتم لكم الاستدلال بهذه القصة إذا كانت تلك الدابة قد ماتت فى البحر ثم ألقاها ميتة ومن المعلوم أنه كما يحتمل ذلك يحتمل أن يكون البحر قد جزر عنها وهى حية فماتت بمفارقة الماء وذلك ذكاتها وذكاة حيوان البحر ولا

سبيل الى دفع هذا الاحتمال كيف وفى بعض طرق الحديث فجزر البحر عن حوت كالظرب قيل هذا الاحتمال مع بعده جدا فانه يكاد يكون خرقا للعادة فان مثل هذه الدابة اذا كانت حية إنما تكون فى لجة البحر وثبجه دون ساحله ومارق منه ودنا من البر وأيضا فانه لا يكفى ذلك فى الحل لأنه إذا شك فى السبب الذى مات به الحيوان هل هو سبب مبيح له أو غير مبيح لم يحل الحيوان كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الصيد يرمى بالسهم ثم يوجد فى الماء وإن وجدته غريقا فى الماء فلا تأكل فانك لاتدرى الماء قتله أو سهمك فلو كان الحيوان البحرى حراما إذا مات فى البحر لم يبح وهذا مما لا يعلم فيه خلاف بين الأئمة وأيضا فلو لم تكن هذه النصوص مع المبيحين لكان القياس الصحيح معهم فان الميتة إنما حرمت لاحتقان الرطوبات والفضلات والدم الخبيث فيها والذكاة لما كانت تزيل ذلك الدم والفضلات كانت سبب الحل والا فالموت لا يقتضى التحريم فانه حاصل بالذكاة كما يحصل بغيرها وإذا لم يكن فى الحيوان دم وفضلات تزيلها الذكاة لم يحرم بالموت ولم يشترط لحله ذكاة كالجراد ولهذا لا ينجس بالموت مالا نفس له سائلة كالذباب والنحلة ونحوهما والسمك من هذا الضرب فانه لو كان له دم وفضلات تحتقن بموته لم يحل لموته بغير ذكاة ولم يكن فرق بين موته فى الماء وموته خارجه إذ من المعلوم أن موته فى البر لا يذهب تلك الفضلات التى تحرمه عند المحرمين إذا مات فى البحر ولو لم يكن فى المسألة نصوص لكان هذا القياس كافيا والله أعلم .

﴿ فصـــل ﴾ وفيها دليل على جواز الاجتهاد فى الوقائع فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم واقراره على ذلك لكن هذا كان فى حال الحاجة الى الاجتهاد وعدم تمكنهم من مراجعة النص وقد اجتهد أبو بكر وعمر رضى الله عنهما بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عدة من الوقائع وأقرهما على ذلك لكن فى قضايا جزئية معينة لافى أحكام عامة وشرائع كلية فان هذا لم يقع بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحد من الصحابة فى حضوره ﷺ البتة

﴿ فصـــل فى الفتح الأعظم ﴾ الذى أعز الله به دينه ورسوله وجنده وحزبه الامين واستنقذ به بلده وبيته الذى جعله هدى للعالمين من أيدى الكفار والمشركين وهو الفتح الذى استبشر به أهل السماء وضربت أطناب عزه على مناكب الجوزاء ودخل الناس به فى دين الله أفواجا وأشرق به وجه الارض ضياء وابتهاجا خرج له رسول الله صلى الله عليه

وسلم بكتائب الاسلام وجنود الرحمن سنة ثمان لعشر مضين من رمضان واستعمل على المدينه أبارهم كلثوم بن حصين الغفارى وقال ابن سعد بل استعمل عبد الله بن أم مكتوم وكان السبب الذى جر اليه وحدا اليه فيما ذكر أهل السير والمغازى والاخبار محمد بن اسحق بن يسار أن بنى بكر بن عبد مناة بن كنانة عدت على خزاعة وهم على ماء يقال له الوتير فبيتوهم وقتلوا منهم وكان الذى هاج ذلك أن رجلا من بنى الحضرمى يقال له مالك بن عباد خرج تاجرا فلما توسط أرض خزاعة عدوا عليه فقتلوه وأخذوا ماله فعدت بنو بكر على رجل من بنى خزاعة فقتلوه فعدت خزاعة على بني الاسود وهم سلمى وكلثوم وذويب فقتلوهم بعرفة عند أنصاب الحرم هذا كله قبل المبعث فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء الاسلام حجز بينهم وتشاغل الناس بشأنه فلما كان صلح الحديبية بين رسول الله ﷺ وبين قريش وقع الشرط أنه من أحب أن يدخل فى عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده فعل ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم فعل فدخلت بنو بكر فى عقد قريش وعهدهم ودخلت خزاعة فى عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده فلما استمرت الهدنة اغتنمها بنو بكر من خزاعة وارادوا أن يصيبوا منهم الثأر القديم فخرج نوفل بن معاوية الديلى فى جماعة من بنى بكر فبيت خزاعة وهم على الوتير فأصابوا منهم رجالا وتناوشوا واقتتلوا وأعانت قريش بنى بكر بالسلاح وقاتل معهم من قريش من قاتل مستخفيا ليلا ذكر ابن سعد منهم صفوان بن أمية وحويطب بن عبد العزى ومكرز بن حفص حتى حازوا خزاعة إلى الحرم فلما انتهوا اليه قالت بنو بكر يانوفل إنا قد دخلنا الحرم الهك الهك فقال كلمة عظيمة لااله له اليوم يا بنى بكر أصيبوا ثاركم فلعمرى أنكم لتسرقون فى الحرم فلا تصيبون ثاركم فيه فلما دخلت خزاعة مكة لجؤا إلى دار بديل بن ورقاء الخزاعى ودار مولى لهم يقال له رافع ويخرج عمرو بن سالم الخزاعى حتى قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوقف عليه وهو جالس فى المسجد بين ظهرانى أصحابه فقال

يارب إنى ناشد محمداً ... حلف أبينا وأبيه الاتلدا
قد كنتم ولدا وكنا والدا ... ثمة أسلمنا ولم ننزع يدا
فانصر هداك الله نصراً أبدا ... وادع عباد الله يأتوا مددا
فيهم رسول الله قد تجردا ... أبيض مثل البدر يسمو اصعدا

ان شئتم خسفا وجه تربدا　　فى فيلق كالبحر يجرى مزبدا
أن قريشاً أخلفوك الموعدا　　ونقضوا ميثاقك المؤكدا
وجعلوا لى فى كداء رصدا　　وزعموا أن لست تدعو أحدا
وهم أذل وأقل عـــددا　　هم بيتونا بالوتير هجدا
وقتلونا ركعا وسجدا

يقول قتلنا وقد أسلمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرت ياعمرو بن سالم ثم عرضت سحابة لرسول الله ﷺ فقال ان هذه السحابة لتستهل بنصر بنى كعب ثم خرج بديل بن ورقاء فى نفر من خزاعة حتى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه بما أصيب فيهم وبمظاهرة قريش بنى بكر عليهم ثم رجعوا إلى مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس كأنكم بأبى سفيان وقد جاء ليشد العقد ويزيد فى المدة ومضى بديل بن ورقاء فى أصحابه حتى لقوا أبا سفيان بن حرب بعسفان وقد بعثه قريش إلى رسول الله ﷺ ليشد العقد ويزيد فى المدة وقد رهبوا الذى صنعوا فلما لقى أبو سفيان بديل بن ورقاء قال من أين أقبلت يا بديل فظن أنه أتى النبى ﷺ فقال سرت فى خزاعة فى هذا الساحل وفى بطن هذا الوادى قال أو ما جئت محمدا قال لا فلما راح بديل إلى مكة قال أبو سفيان لئن كان جاء المدينة لقد علف بها النوى فاتى مبرك راحلته فأخذ من بعرها ففته فرأى فيها النوى فقال أحلف بالله لقد جاء بديل محمدا ثم خرج أبو سفيان حتى قدم المدينة فدخل على ابنته أم حبيبة فلما ذهب ليجلس على فراش رسول الله ﷺ طوته عنه فقال يابنية ماأدرى أرغبت بى عن هذا الفراش أم رغبت به عنى قالت بل هو فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنت مشرك نجس فقال والله لقد أصابك بعدى شر ثم خرج حتى أتى رسول الله ﷺ فكلمه فلم يرد عليه شيئاً ثم ذهب إلى أبى بكر فكلمه أن يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماأنا بفاعل ثم أتى عمر بن الخطاب فكلمه فقال أنا أشفع لكم إلى رسول الله ﷺ فوالله لو لم أجد إلا الذر لجاهدتكم به ثم جاء فدخل على على بن أبى طالب وعنده فاطمة وحسن غلام يدب بين يديهما فقال ياعلى انك أمس القوم بى رحما وانى قد جئت فى حاجة فلا أرجعن كما جئت خائبا اشفع لى إلى محمد ﷺ فقال ويحك ياأبا سفيان والله لقد عزم رسول الله ﷺ على أمر مانستطيع أن نكلمه فيه فالتفت إلى فاطمة فقال هل لك أن تأمرى ابنك هذا فيجير بين الناس فيكون سيد العرب الى آخر الدهر قالت والله مايبلغ ابنى ذاك أن يجير بين

رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع أعناب ثقيف فوقع الناس فيها يقطعون قال ابن سعد فسألوه أن يدعها لله وللرحم فقال رسول الله ﷺ انى أدعها لله وللرحم فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما عبد نزل من الحصن وخرج الينا فهو حر فخرج منهم بضعة عشر رجلا فيهم أبو بكرة فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفع كل رجل منهم إلى رجل من المسلمين يمونه فشق ذلك على أهل الطائف مشقة شديدة ولم يؤذن لرسول الله ﷺ فى فتح الطائف واستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم نوفل بن معاوية الديلى فقال ماترى فقال ثعلب فى جحر إن أقمت عليه أخذته وإن تركته لم يضرك فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب فأذن فى الناس بالرحيل فضج الناس من ذلك وقالوا نرحل ولم يفتح علينا الطائف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال فغدوا فأصابت المسلمين جرحات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا قافلون غدا إن شاء الله فسروا بذلك وأذعنوا وجعلوا يرحلون ورسول الله ﷺ يضحك فلما ارتحلوا واستقلوا قال قولوا آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون وقيل يارسول الله ادع الله على ثقيف فقال اللهم اهد ثقيفا وائت بهم واستشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائف جماعة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطائف إلى الجعرانة ثم دخل منها محرما بعمرة فقضى عمرته ثم رجع إلى المدينة

﴿ فصل ﴾ قال ابن إسحق وقدم رسول الله ﷺ المدينة من تبوك فى رمضان وقدم عليه فى ذلك الشهر وفد ثقيف وكان من حديثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انصرف عنهم اتبع أثره عروة بن مسعود حتى أدركه قبل أن يدخل المدينة فأسلم وسأله أن يرجع إلى قومه بالاسلام فقال له رسول الله ﷺ كما يتحدث قومك أنهم قاتلوك وعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أن فيهم نخوة الامتناع الذى كان منهم فقال عروة يارسول الله أنا أحب اليهم من أبكارهم وكان فيهم كذلك محببا مطاعا فخرج يدعو قومه إلى الاسلام رجاء أن لايخالفوه لمنزلته فيهم فلما أشرف لهم على عليةله وقد دعاهم إلى الاسلام وأظهر لهم دينه رموه بالنبل من كل وجه فأصابه سهم فقتله فقيل لعروة ماتري فى دمك قال كرامة أكرمنى الله بها وشهادة ساقها الله إلى فليس فى الا ما فى الشهداء الذين قتلوا مع رسول الله ﷺ قبل أن يرتحل عنكم فادفنونى معهم فدفنوه معهم فزعموا أن رسول الله ﷺ قال فيه إن مثله فى قومه كمثل صاحب يس فى قومه ثم أقامت ثقيف بعد قتل عروة أشهرا ثم أنهم

قرابات يحمونهم فاحببت إذفاتني ذلك أن اتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي فقال عمر بن الخطاب دعني يارسول الله اضرب عنقه فانه قد خان الله ورسوله وقدنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قد شهد بدرا ومايدريك ياعمر لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ماشئتم فقد غفرت لكم فذرفت عينا عمر وقال الله ورسوله أعلم ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم والناس صيام حتى إذا كانوا بالكديد وهو الذى تسميه الناس اليوم قديدا أفطر وأفطر الناس معه ثم مضى حتى نزل مر الظهران وهو بطن مر ومعه عشرة آلاف وعمى الله الاخبار عن قريش فهم على وجل وارتقاب وكان أبو سفيان يخرج يتجسس الاخبار فخرج هو وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يتجسسون الاخبار وكان العباس قد خرج قبل ذلك بأهله وعياله مسلما مهاجرا فلقى رسول الله ﷺ بالجحفة وقيل فوق ذلك وكان ممن لقيه فى الطريق ابن عمه أبو سفيان بن الحرث وعبد الله بن أبى أمية لقياه بالأبواء وهما ابن عمه وابن عمته فأعرض عنهما لما كان يلقاه منهما من شدة الأذى والهجو فقالت له أم سلمة لايكن ابن عمك وابن عمتك أشقى الناس بك وقال على لأبى سفيان فيما حكاه أبو عمر ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل وجهه فقل له ما قال اخوة يوسف ليوسف (تالله لقد آثرك الله علينا وإن كنا لخاطئين) فانه لايرضى أن يكون أحد أحسن منه قولا ففعل ذلك أبو سفيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (لاتثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين) فأنشده أبو سفيان أبياتا منها :

لعمرك إنى حين أحمل راية ... لتغلب خيل اللات خيل محمد

لكا لمدلج الحيران أظلم ليله ... فهذا أوانى حين أهدى فاهتدى

هدانى هاد غير نفسى ودلنى ... على الله من طردته كل مطرد

فضرب رسول الله ﷺ صدره وقال أنت طردتنى كل مطرد وحسن إسلامه بعد ذلك ويقال إنه مارفع رأسه إلى رسول الله ﷺ منذ أسلم حياء منه وكان رسول الله ﷺ يحبه وشهد له بالجنة وقال أرجو أن يكون خلفا من حمزة ولما حضرته الوفاة قال لاتبكوا على فوالله مانطقت بخطيئة منذ أسلمت عاد الحديث فلما نزل رسول الله ﷺ مر الظهران نزله عشاء فامر الجيش فاوقدوا النيران فأوقدت عشرة آلاف نار وجعل رسول الله ﷺ على الحرس عمر بن الخطاب رضى الله عنه وركب العباس بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضاء وخرج يلتمس لعله يجد بعض الحطابة أو أحدا يخبر قريشا ليخرجوا ليستأمنوا رسول الله ﷺ قبل أن يدخلها عنوة قال والله

إني لأسير عليها إذ سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء وهما يتراجعان وأبو سفيان يقول ما رأيت كالليلة نيرانا قط ولا عسكرا قال يقول بديل هذه والله خزاعة حمشتها الحرب فيقول أبو سفيان خزاعة أقل وأذل من أن تكون هذه نيرانها وعسكرها قال فعرفت صوته فقلت أبا حنظلة فعرف صوتي فقال أبا الفضل قلت نعم قال مالك فداك أبي وأمي قال قلت هذا رسول الله ﷺ في الناس واصباح قريش والله قال فما الحيلة فداك أبي وأمي قلت والله لئن ظفر بك ليضربن عنقك فاركب في عجز هذه البغلة حتى آتي بك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأستأمنه لك فركب خلفي ورجع صاحباه قال فجئت به فكلما مررت به على نار من نيران المسلمين قالوا من هذا فاذا رأوا بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عليها قالوا عم رسول الله ﷺ على بغلته حتى مررت بنار عمر بن الخطاب فقال من هذا وقام إلى فلما رأى أبا سفيان على عجز الدابة قال أبا سفيان عدو الله الحمد لله الذي أمكن منك بغير عقد ولا عهد ثم خرج يشتد نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم وركضت البغلة فسبقت فاقتحمت عن البغلة فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل عليه عمر فقال يارسول الله هذا أبو سفيان فدعني أضرب عنقه قال قلت يارسول الله إني قد أجرته ثم جلست إلى رسول الله ﷺ فأخذت برأسه فقلت والله لا يناجيه الليلة أحد دوني فلما أكثر عمر في شأنه قلت مهلا ياعمر فوالله لو كان من رجال بني عدي بن كعب ماقلت مثل هذا قال مهلا ياعباس فوالله لاسلامك كان أحب إلي من إسلام الخطاب لو أسلم ومابي إلا أني قد عرفت أن إسلامك كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من إسلام الخطاب فقال رسول الله ﷺ اذهب به ياعباس إلى رحلك فاذا أصبحت فأتني به فذهبت فاذا أصبحت فأتني به فذهبت فلما أصبحت غدوت به إلى رسول الله ﷺ فلما رآه رسول الله ﷺ قال ويحك ياأبا سفيان ألم يأن لك أن تعلم أن لا إله الا الله قال بأبي أنت وأمي ما أحلمك وأكرمك وأوصلك لقد ظننت أن لو كان مع الله إله غيره لقد أغنى شيئا بعد قال ويحك ياأبا سفيان ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله قال بأبي أنت وأمي ما أحلمك وأكرمك وأوصلك أما هذه فان في النفس حتى الآن منها شيء فقال له العباس ويحك اسلم واشهد أن لا إله الا الله وأن محمدا رسول الله قبل أن تضرب عنقك فاسلم وشهد شهادة الحق فقال العباس يارسول الله ان أبا سفيان رجل يحب الفخر فاجعل له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه بابه فهو آمن ومن دخل المسجد الحرام فهو آمن

وأمر العباس أن يحبس أباسفيان بمضيق الوادى عند خطم الجبل حتى تمر به جنود الله فيراها ففعل فمرت القبائل على راياتها كلما مرت به قبيلة قال ياعباس من هذه فأقول سليم قال فيقول مالى ولسليم ثم تمر به القبيلة فيقول ياعباس من هؤلاء فأقول مزينة فيقول مالى ولمزينة حتى نفدت القبائل ماتمر به قبيلة إلا سألنى عنها فاذا أخبرته قال مالى ولبنى فلان حتى مر به رسول الله ﷺ فى كتيبته الخضراء فيها المهاجرون والأنصار لايرى منهم إلا الحدق من الحديد قال سبحان الله ياعباس من هؤلاء قال قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المهاجرين والانصار قال مالاحد بهؤلاء قبل ولا طاقة ثم قال والله ياأبا الفضل لقد أصبح ملك ابن أخيك اليوم عظيما قال قلت ياأبا سفيان انها النبوة قال فنعم إذا قال قلت النجاء إلى قومك وكانت راية الأنصار مع سعد بن عبادة فلما مر بأبى سفيان قال له اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة اليوم أذل الله قريشا فلما حاذى رسول الله ﷺ أباسفيان فقال يارسول الله ألم تسمع ماقال سعد قال وماقال فقال كذا وكذا فقال عثمان وعبد الرحمن بن عوف يارسول الله مانأمن أن يكون له فى قريش صولة فقال رسول الله ﷺ بل اليوم يوم تعظم فيه الكعبة اليوم يوم أعز الله فيه قريشا ثم أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد فنزع منه اللواء ودفعه إلى قيس ابنه ورأى أن اللواء لم يخرج عن سعد إذا صار إلى ابنه قال أبو عمر وروى أن النبى صلى الله عليه وسلم لما نزع منه الراية دفعها إلى الزبير ومضى أبو سفيان حتى اذا جاء قريشا صرخ بأعلى صوته يامعشر قريش هذا محمد قد جاءكم فيما لاقبل لكم به فمن دخل دار أبى سفيان فهو آمن فقامت اليه هند بنت عتبة فأخذت بشاربه فقالت اقتلوا الحميت الدسم الاحمش الساقين قبح من طليعة قوم قال ويلكم لاتغرنكم هذه من أنفسكم فانه قد جاءكم مالا قبل لكم به من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن قالوا قاتلك الله وما تغنى عنا دارك قال ومن أغلق عليه بابه فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن فتفرق الناس إلى دورهم والى المسجد وسار رسول الله ﷺ فدخل مكة من أعلاها وضربت له هنالك قبة وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد يدخلها من أسفلها وكان على المجنبة اليمنى وفيها أسلم وسليم وغفار ومزينة وجهينة وقبائل من قبائل العرب وكان أبو عبيدة على الرجالة والحسر وهم الذين لاسلاح معهم وقال لخالد ومن معه ان عرض لكم أحد من قريش فاحصدوهم حصدا حتى توافونى على الصفا فماعرض لهم أحد الأأناموه وتجمع سفهاء قريش وأخفاؤها مع عكرمة

ابن أبي جهل وصفوان بن أمية وسهيل بن عمرو بالخندمة ليقاتلوا المسلمين، وكان حماس ابن قيس بن خالد أخو بني بكر يعد سلاحا قبل دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له امرأته لماذا تعد ما أرى قال لمحمد وأصحابه قالت والله مايقوم لمحمد وأصحابه شيء قال اني والله لارجو أن أخدمك بعضهم ثم قال :

أن يقبلوا اليوم فمالى علة   هذا سلاح كامل وآلة   وذو غرارين سريع السلة

ثم شهد الخندمة مع صفوان وعكرمة وسهيل بن عمرو فلما لقيهم المسلمون ناوشوهم شيئا من قتال فقتل كرز بن جابر الفهري وخنيس بن خالد بن ربيعة من المسلمين وكانا فى خيل خالد بن الوليد فشذا عنه فسلكا طريقا غير طريقه فقتلا جميعا وأصيب من المشركين نحو اثنى عشر رجلا ثم انهزموا وانهزم حماس صاحب السلاح حتى دخل بيته فقال لامرأته أغلقى على بابى فقالت وأين ما كنت تقول فقال :

انك لوشهدت يوم الخندمه   إذ فر صفوان وفر عكرمه

واستقبلتنا بالسيوف المسلمه   يقطعن كل ساعد وجمجمه

ضربا فلا سمع الا غمغمه   لهم نهيت حولنا وهمهمه

لم تنطقى فى اللوم أدنى كلمه

وقال أبو هريرة أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مكة فبعث الزبير على احدى المجنبتين وبعث خالد بن الوليد على المجنبة الأخرى وبعث أباعبيدة بن الجراح على الحسر وأخذوا بطن الوادى ورسول الله ﷺ فى كتيبته قال وقدوبشت قريش أوباشا لها فقالوا نقدم هؤلاء فان كان لقريش شيء كنا معهم وإن أصيبوا أعطينا الذى سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياأباهريرة فقلت لبيك رسول الله وسعديك فقال اهتف لى بالانصار ولايأتينى الا أنصارى فهتفت بهم فجاؤا فأطافوا برسول الله ﷺ فقال أترون إلى أوباش قريش وأتباعهم ثم قال بيديه أحدهما على الاخرى احصدوهم حصداً حتى توافونى بالصفا فانطلقنا فمايشاء أحد منا أن يقتل منهم الاشاء ومااحد منهم وجه الينا شيئا وركزت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجون عند مسجد الفتح ثم نهض رسول الله صلى الله عليه وسلم والمهاجرون والانصار بين يديه وخلفه وحوله حتى دخل المسجد فأقبل إلى الحجر الاسود فاستلمه ثم طاف بالبيت وفى يده قوس وحول البيت وعليه ثلثمائة وستون صنما فجعل يطعنها بالقوس ويقول (جاء الحق وزهق الباطل) إن الباطل كان زهوقا جاء الحق

ومايبدىء الباطل ومايعيد والاصنام تتساقط على وجوهها وكان طوافه على راحلته ولم يكن محرما يومئذ فاقتصر على الطواف فلما أكمله دعا عثمان بن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة فأمر بها ففتحت فدخلها فرأى فيها الصور ورأى فيها صورة إبراهيم وإسماعيل يستقسمان بالازلام فقال قاتلهم الله والله إن استقسما بها قط ورأى في الكعبة حمامة من عيدان فكسرها بيده وأمر بالصور فمحيت ثم أغلق عليه الباب وعلى أسامة وبلال فاستقبل الجدار الذى يقابل الباب حتى إذا كان بينه وبينه قدر ثلاثة أذرع وقف وصلى هناك ثم دار فى البيت وكبر فى نواحيه ووحد الله ثم فتح الباب وقريش قد ملأت المسجد صفوفا ينتظرون ماذا يصنع فأخذ بعضادتى الباب وهم تحته فقال لا إله إلا الله وحده لاشريك له صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ألا كل مأثرة أومال أودم فهو تحت قدمى هاتين الا سدانة البيت وسقاية الحاج ألا وقتل الخطأ وشبه العمد السوط والعصا ففيه الدية مغلظة مائة من الابل أربعون منها فى بطونها أولادها يامعشر قريش إن الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية وتعظمها بالآباء الناس من آدم وآدم من تراب ثم تلا هذه الآية (ياأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله حليم خبير) يامعشر قريش ماترون إنى فاعل بكم قالوا أخ كريم وابن أخ كريم قال فانى أقول لكم كما قال يوسف لاخوته لاتثريب عليكم اليوم اذهبوا فأنتم الطلقاء ثم جلس فى المسجد فقام اليه على رضى الله عنه ومفتاح الكعبة فى يده فقال يارسول الله اجمع لنا الحجابة مع السقاية صلى الله عليك فقال رسول الله ﷺ أين عثمان بن طلحة فدعى له فقال له هاك مفتاحك ياعثمان اليوم يوم بر ووفاء وذكر ابن سعد فى الطبقات عن عثمان بن طلحة قال كنا نفتح الكعبة فى الجاهلية يوم الاثنين والخميس فأقبل رسول الله ﷺ يوما يريد أن يدخل الكعبة مع الناس فأغلظت له فنلت منه فحلم عنى ثم قال ياعثمان لعلك سترى هذا المفتاح يوما بيدى أضعه حيث شئت فقلت لقد هلكت قريش يومئذ وذلت فقال بل عمرت وعزت يومئذ ودخل الكعبة فوقعت كلمته منى موقعا ظننت يومئذ أن الامر سيصير الى ماقال فلما كان يوم الفتح قال ياعثمان ائتنى بالمفتاح فاتيته به فاخذه منى ثم دفعه الى وقال خذوها خالدة تالدة لاينزعها منكم إلا ظالم ياعثمان إن الله استأمنكم على بيته فكلوا مما يصل اليكم من هذا البيت بالمعروف قال فلما وليت نادانى فرجعت اليه فقال ألم يكن الذى قلت لك قال فذكرت قوله لى بمكة قبل الهجرة لعلك سترى هذا المفتاح

يدى أضمه حيث شئت فقلت بلى أشهد أنك رسول الله وذكر سعيد بن المسيب أن العباس تطاول يومئذ لاخذ المفتاح فى رجال من بنى هاشم فرده رسول الله ﷺ إلى عثمان بن طلحة وأمر رسول الله بلالا أن يصعد فيؤذن إلى الكعبة وأبو سفيان بن حرب وعتاب ابن أسيد والحارث بن هشام وأشراف قريش جلوس بفناء الكعبة فقال عتاب لقد أكرم الله أسيدا أن لايكون سمع هذا فيسمع منه مايغيظه فقال الحرث أما والله لو أعلم أنه حق لاتبعته فقال أبو سفيان أما والله لا أقول شيئاً لو تكلمت لأخبرت عنى هذه الحصباء فخرج عليهم النبى ﷺ فقال لهم قد علمت الذى قلتم ثم ذكر ذلك لهم فقال الحرث وعتاب نشهد أنك رسول الله والله مااطلع على هذا أحد كان معنا فنقول أخبرك

﴿ فصــل ﴾ ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دار أم هانىء بنت أبى طالب فاغتسل وصلى ثمان ركعات فى بيتها وكان ضحى فظنها من ظنها صلاة الضحى وإنما هذه صلاة الفتح وكان أمراء الاسلام إذا فتحوا حصناً أو بلداً صلوا عقيب الفتح هذه الصلاة اقتداء برسول الله ﷺ وفى القصة مايدل على أنها بسبب الفتح شكرا لله عليه فانها قالت مارأيته صلاها قبلها ولا بعدها وأجارت أم هانىء حموين لها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت ياأم هانىء

﴿ فصــل ﴾ ولما استقر الفتح أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس كلهم إلا تسعة نفر فانه أمر بقتلهم وإن وجدوا تحت أستار الكعبة وهم عبد الله بن سعد بن أبى سرح وعكرمة بن أبى جهل وعبد العزى بن خطل والحارث بن نفيل بن وهب ومقيس بن صبابة وهبار بن الأسود وقينتان لابن خطل كانتا تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ وسارة مولاة لبعض بنى عبد المطلب فاما ابن أبى سرح فأسلم فجاء به عثمان بن عفان فاستأمن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه بعد أن أمسك عنه رجاء أن يقوم اليه بعض من الصحابة فيقتله وكان قد أسلم قبل ذلك وهاجر ثم ارتد ورجع إلى مكة وأما عكرمة بن أبى جهل فاستأمنت له امرأته بعد أن فر فأمنه النبى ﷺ فقدم وأسلم وحسن إسلامه وأما ابن خطل والحارث ومقيس واحدى القينتين فقتلوا وكان مقيس قد أسلم ثم ارتد وقتل ولحق بالمشركين وأما هبار بن الأسود فهو الذى عرض لزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين هاجرت فنخس بها حتى سقطت على صخرة وأسقطت جنينها ففر ثم أسلم وحسن إسلامه واستؤمن رسول الله ﷺ لسارة ولاحدى القينتين فأمنهما فأسلمتا فلما كان الغد من يوم الفتح قام

رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس خطيبا فحمد الله وأثنى عليه ومجده بما هو أهله ثم قال أيها الناس إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض فهى حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة فلا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك فيها دما أو يعضد بها شجرة فان أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما حلت لى ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس فليبلغ الشاهد الغائب ولما فتح الله مكة على رسوله وهى بلده ووطنه ومولده قال الأنصار فيما بينهم أترون رسول الله ﷺ إذ فتح الله عليه أرضه وبلده أن يقيم بها وهو يدعو على الصفا رافعا يديه فلما فرغ من دعائه قال ماذا قلتم قالوا لا شىء يارسول الله فلم يزل بهم حتى أخبروه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الله المحيا محياكم والممات مماتكم وهم فضالة بن عمير بن الملوح أن يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطوف بالبيت فلما دنا منه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضالة قال نعم فضالة يارسول الله قال ماذا كنت تحدث به نفسك قال لا شىء كنت أذكر الله فضحك النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال استغفر الله ثم وضع يده على صدره فسكن قلبه وكان فضالة يقول والله مارفع يده عن صدرى حتى ماخلق الله شيئاً أحب إلى منه قال فضالة فرجعت إلى أهلى فمررت بامرأة كنت أتحدث اليها قالت هلم إلى الحديث فقلت يأبى الله عليك والاسلام

لو قد رأيت محمداً وقبيله ... بالفتح يوم تكسر الأصنام

لرأيت دين الله أضحى بيننا ... والشرك يغشى وجهه الإظلام

وفر يومئذ صفوان بن أمية وعكرمة بن أبى جهل فأما صفوان فاستأمن له عمير بن وهب الجمحى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنه وأعطاه عمامته التى دخل بها مكة فلحقه عمير وهو يريد أن يركب البحر فرده فقال اجعلنى بالخيار شهرين فقال أنت بالخيار أربعة أشهر وكانت أم حكيم بنت الحارث بن هشام تحت عكرمة بن أبى جهل فاسلمت واستأمنت له رسول الله ﷺ فأمنه فلحقته باليمن فأمنته فرده وأقرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وصفوان على نكاحهما الأول ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا أسيد الخزاعى فجدد أنصاب الحرم وبث رسول الله صلى الله عليه وسلم سراياه إلى الأوثان التى كانت حول الكعبة فكسرت كلها منها اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ونادى مناديه بمكة من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدع فى بيته صنما إلا كسره

فبعث خالد بن الوليد إلى العزى لخمس ليال بقين من شهر رمضان ليهدمها فخرج إليها في ثلاثين فارسا من أصحابه حتى انتهوا اليها فهدمها ثم رجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال هل رأيت شيئاً قال لا قال فانك لم تهدمها فارجع اليها فاهدمها فرجع خالد وهو متغيظ فجرد سيفه فخرجت اليه امرأة عريانة سوداء ناشرة الرأس فجعل السادن يصيح بها فضربها خالد فجزلها باثنتين ورجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال نعم تلك العزى وقد أيست أن تعبد فى بلادكم أبدا وكانت بنخلة وكانت لقريش وجميع بنى كنانة وكانت أعظم أصنامهم وكانت سدنتها بنى شيبان ثم بعث عمرو بن العاص إلى سواع وهو صنم لهذيل ليهدمه قال عمرو فانتهيت اليه وعنده السادن فقال ما تريد قلت أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهدمه فقال لا تقدر على ذلك قلت لم قال تمنع قلت حتى الآن أنت على الباطل ويحك فهل يسمع أو يبصر قال فدنوت منه فكسرته وأمرت أصحابى فهدموا بيت خزانته فلم يجد فيه شيئا ثم قلت للسادن كيف رأيت قال أسلمت لله ثم بعث سعد بن زيد الاشهلى إلى مناة وكانت بالمشلل عند قديد للاوس والخزرج وغسان وغيرهم فخرج فى عشرين فارسا حتى انتهى اليها وعندها سادن فقال السادن ما تريد قلت هدم مناة قال أنت وذاك فاقبل سعد يمشى اليها وتخرج اليه امرأة عريانة سوداء ثائرة الرأس تدعو بالويل وتضرب صدرها فقال لها السادن مناة دونك بعض عصاتك فضربها سعد فقتلها وأقبل إلى الصنم فهدمه وكسره ولم يجدوا فى خزانته شيئا

﴿ ذكر سرية خالد بن الوليد إلى بنى جذيمة ﴾ قال ابن سعد ولما رجع خالد بن الوليد من هدم العزى ورسول الله صلى الله عليه وسلم مقيم بمكة بعثه إلى بنى جذيمة داعيا الى الاسلام ولم يبعثه مقاتلا فخرج فى ثلثمائة وخمسين رجلا من المهاجرين والانصار وبنى سليم فانتهى اليهم فقال ما أنتم قالوا مسلمون قد صلينا وصدقنا بمحمد وبنينا المساجد فى ساحتنا وأذنا فيها قال فما بال السلاح عليكم قالوا ان بيننا وبين قوم من العرب عداوة فخفنا أن تكونوا هم وقد قيل انهم قالوا صبأنا صبأنا ولم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا قال ضعوا السلاح فوضعوه فقال لهم استأسروا فاستأسر القوم فأمر بعضهم فكتف بعضا وفرقهم فى أصحابه فلما كان فى السحر نادى خالد بن الوليد من كان معه أسير فليضرب عنقه فأما بنو سليم فقتلوا من كان فى أيديهم وأما المهاجرون والانصار فأرسلوا أسراهم فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم ما صنع خالد فقال اللهم إنى أبرأ اليك مما صنع خالد وبعث عليا يودى لهم قتلاهم وما

ذهب منهم وكان بين خالد وعبد الرحمن بن عوف كلام وشر فى ذلك فبلغ النبى ﷺ فقال مهلا ياخالد دع عنك أصحابى فوالله لو كان لك أحد ذهبا ثم أنفقته فى سبيل الله ماأدركت غدوة رجل من أصحابى ولا روحته

﴿ فصـــل ﴾ وكان حسان بن ثابت رضى الله عنه قد قال فى عمرة الحديبية

عفت ذات الاصالع والجواء　　إلى عذراء منزلها خلاء
ديار من بنى الحسحاس قفر　　تعفيها الروامس والسماء
وكانت لايزال بها أنيس　　خلال مروجها نعم وشاء
فدع هذا ولكن من لطيف　　يؤرقنى إذا ذهب العشاء
لشعثاء التى قد تيمته　　فليس لقلبه منها شفاء
كان سبية من بيت رأس　　يكون مزاجها عسل وماء
اذا ماالاشربات ذكرن يوما　　فهن لطيب الراح الغداء
نوليها الملامة أن ألنا　　اذا ما كان مغن أولحاء
فنشربها فتتركنا ملوكا　　وأسدا ماينهنهنا اللقاء
عدمنا خيلنا ان لم تروها　　تثير النقع موعدها كداء
ينازعن الاعنة مصعدات　　على أكتافها الاسد الظماء
تظل جيادنا متضمرات　　تلطمهن بالخمر النساء
فأما تعرضوا عنا اعتمرنا　　وكان الفتح وانكشف الغطاء
والا فاصبروا الجلاد يوم　　يعز الله فيه من يشاء
وجبريل رسول الله فينا　　وروح القدس ليس له كفاء
وقال الله قد أرسلت عبداً　　يقول الحق ليس به خفاء
وقال الله قد أرسلت جنداً　　هم الانصار عرضتها اللقاء
لنا فى كل يوم من معد　　سباب أو قتال أوهجاء
فنحكم بالقوافى من هجانا　　ونضرب حين تختلف الدماء
ألا أبلغ أبا سفيان عنى　　مغلغلة فقد برح الخفاء
بأن سيوفنا تركتك عبدا　　وعبد الدار سادتها الاماء
هجوت محمدا فأجبت عنه　　وعند الله فى ذاك الجزاء

أتهجوه ولست له بكفء　　فشركما لخيركما الفداء
هجوت مباركا برا حنيفا　　أمين الله شيمته الوفاء
أمن يهجو رسول الله منكم　　ويمدحه وينصره سواء
فان أبى ووالدتى وعرضى　　لعرض محمد منكم وقاء
لسانى صارم لاعيب فيه　　وبحرى لاتكدره الدلاء

﴿فصـــل فى الاشارة إلى مافى هذه الغزوة من الفقه واللطائف﴾ كان صلح الحديبية مقدمة وتوطئة بين يدى هذا الفتح العظيم أمن الناس به وكلم بعضهم بعضا وناظره فى الاسلام وتمكن من اختفى من المسلمين بمكة من اظهار دينه والدعوة اليه والمناظرة عليه ودخل بسببه بشر كثير فى الاسلام ولهذا سماه الله فتحا فى قوله (إنا فتحنا لك فتحا مبينا) نزلت فى شأن الحديبية فقال عمر يارسول الله أوفتح هو قال نعم وأعاد سبحانه ذكر كونه فتحا فقال (لقد صدق الله رسوله الرؤيا) إلى قوله (فعلم مالم تعلموا فجعل من دون ذلك فتحا قريبا) وهذا شأنه سبحانه أن يقدم بين يدى الأمور العظيمة مقدمات تكون كالمدخل اليها المنبئة عليها كما قدم بين يدى قصة المسيح وخلقه من غير أب وقصة زكريا وخلق الولد له مع كونه كبيراً لايولد لمثله وكما قدم بين يدى نسخ القبلة قصة البيت وبنائه وتعظيمه والتنويه به وذكر بانيه وتعظيمه ومدحه ووطأ قبل ذلك كله بذكر النسخ وحكمته المقتضية له وقدرته الشاملة له وهكذا ماقدم بين يدى مبعث رسوله ﷺ من قصة الفيل وبشارات الكهان به وغير ذلك وكذلك الرؤيا الصالحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كانت مقدمة بين يدى الوحى فى اليقظة وكذلك الهجرة كانت مقدمة بين يدى الامر بالجهاد ومن تأمل أسرار الشرع والقدر رأى من ذلك مايبهر حكمته الالباب .

﴿فصـــل﴾ وفيها أن أهل العهد إذا حاربوا من هم فى ذمة الامام وجواره وعهده صاروا حربا له بذلك ولم يبق بينهم وبينه عهد فله أن يبيتهم فى ديارهم ولايحتاج أن يعلمهم على سواء وإنما يكون الاعلام إذا خاف منهم الخيانة فاذا تحققها صاروا نابذين لعهده .

﴿فصـــل﴾ وفيها انتقاض عهد جميعهم بذلك ردئهم ومباشرهم إذا رضوا بذلك وأقروا عليه ولم ينكروه فان الذين أعانوا بنى بكر من قريش بعضهم لم يقاتلوا كلهم معهم ومع هذا فغزاهم رسول الله ﷺ كلهم وهذا كما انهم دخلوا فى عقد الصلح تبعا ولم ينفرد كل واحد منهم بصلح إذ قد رضوا به وأقروا عليه فكذلك حكم نقضهم للعهد هذا هدى

رسول الله ﷺ الذى لاشك فيه كما ترى وطرد هذا جريان هذا الحكم على ناقضى العهد من أهل الذمة إذا رضى جماعتهم به وإن لم يباشر كل واحد منهم ماينقض عهده كما أجلى عمر يهود خيبر لما عدا بعضهم على ابنه ورموه من ظهر دار ففدعوا يده بل قد قتل رسول الله ﷺ جميع مقاتلة بنى قريظة ولم يسأل عن كل رجل منهم هل نقض العهد أم لا وكذلك أجلى بنى النضير كلهم وإنما كان الذى هم بالقتل رجلان وكذلك فعل ببنى قينقاع حتى استوهبهم منه عبد الله بن أبى فهذه سيرته وهديه الذى لاشك فيه وقد أجمع المسلمون على أن حكم الردء حكم المباشر فى الجهاد ولا يشترط فى قسمة الغنيمة ولا فى الثواب مباشرة كل واحد واحد فى القتال وهذا حكم قطاع الطريق حكم ردئهم حكم مباشرهم لأن المباشر إنما باشر الافساد بقوة الباقين ولولاهم ماوصل إلى ماوصل اليه وهذا هو الصواب الذى لاشك فيه وهو مذهب أحمد رحمه الله ومالك رحمه الله وأبى حنيفة رحمه الله وغيرهم .

﴿فصــــل﴾ وفيها جواز صلح أهل الحرب على وضع القتال عشر سنين وهل يجوز فوق ذلك الصواب أنه يجوز للحاجة والمصلحة الراجحة كما إذا كان بالمسلمين ضعف وعدوهم أقوى منهم وفى العقد لما زاد عن العشر مصلحة للاسلام .

﴿فصل﴾ وفيها أن الامام وغيره إذا سئل مالا يجوز بذله أولا يجب فسكت عن بذله لم يكن سكوته بذلاله فان أبا سفيان سأل رسول الله ﷺ تجديد العهد فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجبه بشىء ولم يكن بهذا السكوت معاهدا له .

﴿فصل﴾ وفيها أن رسول الكفار لا يقتل فان أبا سفيان كان ممن جرى عليه حكم انتقاض العهد ولم يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كان رسول قومه اليه .

﴿فصل﴾ وفيها جواز تبييت الكفار ومغافصتهم فى ديارهم إذا كانت قد بلغتهم الدعوة وقد كانت رسول الله ﷺ يبيتون الكفار ويغيرون عليهم باذنه بعد أن بلغتهم دعوته .

﴿فصل﴾ وفيها جواز قتل الجاسوس وإن كان مسلما لأن عمر رضى الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل حاطب بن أبى بلتعة لما بعث يخبر أهل مكة بالخبر ولم يقل رسول الله ﷺ لا يحل قتله انه مسلم بل قال ومايدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ماشئتم فأجاب بأن فيه مانعا من قتله وهو شهوده بدراً وفى الجواب بهذا كالتنبيه على جواز قتل جاسوس ليس له مثل هذا المانع وهو مذهب مالك رحمه الله وأحد الوجهين فى مذهب أحمد رحمه الله وقال الشافعى رحمه الله وأبو حنيفة رحمه الله لا يقتل

وهو ظاهر مذهب أحمد رحمه الله والفريقان يحتجون بقصة حاطب والصحيح أن قتله راجع إلى رأى الامام فان رأى فى قتله مصلحة للمسلمين قتله وان كان بقاؤه أصلح استبقاه والله أعلم .

﴿ فصل ﴾ وفيها جواز تجريد المرأة كلها وتكشفها للحاجة والمصلحة العامة فان عليا والمقداد قالا للظعينة لتخرجن الكتاب أو لنكشفنك وإذا جاز تجريدها لحاجتها إلى ذلك حيث تدعو إليها فتجريدها لمصلحة الاسلام والمسلمين أولى .

﴿ فصل ﴾ وفيها أن الرجل إذا نسب المسلم إلى النفاق والكفر متأولا وغضب لله ورسوله ودينه لا لهواه وحفظه فانه لا يكفر بذلك بل لا يأثم به بل يثاب على نيته وقصده وهذا بخلاف أهل الاهواء والبدع فانهم يكفرون ويبدعون لمخالفة أهوائهم ونحلهم وهم أولى بذلك ممن كفروه وبدعوه .

﴿ فصل ﴾ وفيها أن الكبيرة العظيمة مما دون الشرك قد تكفر بالحسنة الكبيرة الماحية كما وقع الجس من حاطب مكفرا بشهوده بدرا فان ما اشتملت عليه هذه الحسنة العظيمة من المصلحة وتضمنته من محبة الله لها ورضاه بها وفرحه بها ومباهاته للملائكة بفاعلها أعظم مما اشتملت عليه سيئة الجس من المفسدة وتضمنته من بغض الله لها فغلب الأقوى على الأضعف فأزاله وأبطل مقتضاه وهذه حكمة الله فى الصحة والمرض الناشئين من الحسنات والسيآت الموجبين لصحة القلب ومرضه وهى نظير حكمته تعالى فى الصحة والمرض اللاحقين للبدن فان الأقوى منهما يقهر المغلوب ويصير الحكم له حتى يذهب أثر الأضعف فهذه حكمته فى خلقه وقضائه وتلك حكمته فى شرعه وأمره وهذا كما انه ثابت فى محو السيئات بالحسنات لقوله تعالى (إن الحسنات يذهبن السيئات) وقوله تعالى (إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) وقوله صلى الله عليه وسلم وأتبع السيئة الحسنة تمحها فهو ثابت فى عكسه لقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) وقوله (ياأيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ولا تجهروا بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون) وقول عائشة عن زيد بن أرقم أنه لما باع بالعينة قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ إلا أن يتوب وكقوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الذى رواه البخارى فى صحيحه من ترك صلاة العصر حبط عمله إلى غير ذلك من النصوص والآثار الدالة على تدافع الحسنات والسيئات وابطال بعضها بعضا وذهاب أثر القوى منها بما دونه وعلى

هذا مبنى الموازنة والاحباط وبالجملة فقوة الاحسان ومرض العصيان متصاولان ومتحاربان ولهذا المرض مع هذه القوة حالة تزايد وترامى إلى الهلاك وحالة انحطاط وتناقص وهى خير حالات المريض وحالة وقوف وتقابل إلى أن يقهر أحدهما الآخر وإذا دخل وقت البحران وهو ساعة المناجزة لحظ القلب أحد الخطتين أما السلامة وأما العطب وهذا البحران يكون وقت فعل الواجبات التى توجب رضى الرب تعالى ومغفرته أو توجب سخطه وعقوبته وفى الدعاء النبوى أسألك موجبات رحمتك وقال عن طلحة يومئذ أوجب طلحة ورفع إلى النبى ﷺ رجل وقالوا يارسول الله أنه قد أوجب فقال اعتقوا عنه وفى الحديث الصحيح أتدرون ما الموجبتان قالوا الله ورسوله أعلم قال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار يريد أن التوحيد والشرك رأس الموجبات وأصلها فهما بمنزلة السم القاتل قطعا والترياق المنجى قطعا وكما أن البدن قد يعرض له أسباب رديئة لازمة توهن قوته وتضعفها فلا ينتفع معها بالاسباب الصالحة والاغذية النافعة بل تحيلها تلك المواد الفاسدة إلى طبعها وقوتها فلا يزداد بها إلا مرضا وقد تقوم مواد صالحة وأسباب موافقة توجب قوته وتمكنه من الصحة وأسبابها فلا تكاد تضره الأسباب الفاسدة بل تحيلها تلك المواد الفاضلة إلى طبعها فهكذا موارد صحة القلب وفساده فتأمل قوة إيمان حاطب التى حملته على شهود بدر وبذله نفسه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وايثاره الله ورسوله على قومه وعشيرته وقرابته وهم بين ظهرانى العدو وفى بلدهم ولم يثن ذلك عنان عزمه ولا فل من حد إيمانه ومواجهته للقتال لمن أهله وعشيرته وأقاربه عندهم فلما جاء مرض الجس برزت اليه هذه القوة وكان البحران صالحا فاندفع المرض وقام المريض كان لم يكن به قلبه ولما رأى الطبيب قوة إيمانه قد استعلت على مرض جسه وقهرته قال لمن أراد فصده لا يحتاج هذا العارض إلى فصاد وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وعكس هذا ذو الخويصرة التميمى وأضرابه من الخوارج الذين بلغ اجتهادهم فى الصلاة والصيام والقراءة إلى حد يحقر أحد الصحابة عمله معه كيف قال فيهم لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد وقال اقتلوهم فان فى قتلهم أجرا عند الله لمن قتلهم وقال شر قتلى تحت أديم السماء فلم ينتفعوا بتلك الأعمال العظيمة مع تلك المواد الفاسدة المهلكة واستحالت فاسدة وتأمل فى حال إبليس لما كانت المادة المهلكة كامنة فى نفسه لم ينتفع معها بما سلف من طاعاته ورجع إلى شاكلته وما هو أولى به وكذلك الذى أتاه الله آياته (فانسلخ عنها فاتبعه الشيطان فكان

من الغاوين) وأضرابه وأشكاله فالمعول على السرائر والمقاصد والنيات والهمم فهي الاكسير الذي يقلب نحاس الاعمال ذهبا أو يردها خبثا وبالله التوفيق ومن له لب وعقل يعلم قدر هذه المسألة وشدة حاجته اليها وانتفاعه بها ويطلع منها على باب عظيم من أبواب معرفة الله سبحانه وحكمته في خلقه وأمره وثوابه وعقابه وأحكام الموازنة وإيصال اللذة والألم إلى الروح والبدن في المعاش والمعاد وتفاوت المراتب في ذلك بأسباب مقتضية بالغة ممن هو قائم على كل نفس بما كسبت

﴿ فصل ﴾ وفي هذه القصة جواز مباغتة المعاهدين إذا نقضوا العهد والاغارة عليهم وأن لا يعلمهم بمسيره اليهم وأما ما داموا قائمين بالوفاء بالعهد فلا يجوز ذلك حتى ينبذ اليهم على سواء

(فصل) وفيها جواز بل استحباب اظهار كثرة المسلمين وقوتهم وشوكتهم وهيأتهم لرسل العدو اذا جاؤا الى الامام كما يفعل ملوك الاسلام كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بإيقاد النيران ليلة الدخول الى مكة وأمر العباس أن يحبس أبا سفيان عند حطم الجبل وهو ما تضايق منه حتى عرضت عليه عساكر الاسلام وعصابة التوحيد وجند الله وعرضت عليه خاصكية رسول الله ﷺ وهم في السلاح لا يرى منهم الا الحدق ثم أرسله فاخبره قريشاً بما رأى

﴿ فصل ﴾ وفيها جواز دخول مكة للقتال المباح بغير إحرام كما دخل رسول الله ﷺ والمسلمون وهذا لا خلاف فيه ولا خلاف أنه لا يدخلها من أراد الحج أو العمرة إلا باحرام واختلف فيما سوى ذلك إذا لم يكن الدخول لحاجة متكررة كالحشاش والحطاب على ثلاثة أقوال أحدها لا يجوز دخولها إلا باحرام وهذا مذهب ابن عباس رضي الله عنه وأحمد رحمه الله في ظاهر مذهبه والشافعي رضي الله عنه في أحد أقواله والثاني أنه كالحشاش والحطاب فيدخلها بغير إحرام وهذا القول الآخر للشافعي رضي الله عنه ورواية عن أحمد رحمه الله والثالث أنه إن كان داخل المواقيت جاز دخوله بغير إحرام وإن كان خارج المواقيت لم يدخل إلا باحرام وهذا مذهب أبي حنيفة رحمه الله وهدى رسول الله ﷺ معلوم في المجاهد ومريد النسك وأما من عداهما فلا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله أو أجمعت عليه الامة

﴿ فصل ﴾ وفيها البيان الصريح بأن مكة فتحت عنوة كما ذهب اليه جمهور أهل العلم ولا يعرف في ذلك خلاف إلا عن الشافعي وأحمد رحمهما الله في أحد قوليه وسياق القصة أوضح شاهد لمن تأمله لقول الجمهور ولما استهجن أبو حامد الغزالي القول بأنها فتحت صلحا حكى قول الشافعي رضي الله عنه أنها فتحت عنوة في وسيطه وقال هذا مذهبه قال أصحاب الصلح لو فتحت عنوة لقسمها رسول الله ﷺ بين الغانمين كما قسم خيبر وكما قسم

سائر الغنائم من المنقولات فكان يخمسها ويقسمها قالوا ولما استأمن أبو سفيان لأهل مكة لما أسلم فأمنهم كان هذا عقد صلح معهم قالوا ولو فتحت عنوة لملك الغانمون رباعها ودورها وكانوا أحق بها من أهلها وجاز إخراجهم منها فحيث لم يحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحكم بل لم يرد على المهاجرين دورهم التى أخرجوا منها وهى بأيدى الذين أخرجوهم وأقرهم على بيع الدور وشرائها واجارتها وسكناها والانتفاع بها وهذا مناف لأحكام فتوح العنوة وقد صرح باضافة الدور إلى أهلها فقال من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ومن دخل داره فهو آمن قال أرباب العنوة لو كان قد صالحهم لم يكن لأمانة المقيد بدخول كل واحد داره وإغلاقه بابه وإلقائه سلاحه فائدة ولم يقاتلهم خالد بن الوليد حتى قتل منهم جماعة ولم ينكر عليه ولما قتل مقيس بن صبابة وعبد الله بن خطل ومن ذكر معهما فان عقد الصلح لو كان قد وقع لاستثنى فيه هؤلاء قطعاً ولنقل هذا وهذا ولو فتحت صلحا لم يقاتلهم وقد قال فان أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم ومعلوم أن هذا الاذن المختص برسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هو الاذن فى القتال لا فى الصلح فان الاذن فى الصلح عام وأيضا فلو كان فتحها صلحا لم يقل إن الله أحلها له ساعة من نهار فانها إذا فتحت صلحا كانت باقية على حرمتها ولم تخرج بالصلح عن الحرمة وقد أخبر بأنها فى تلك الساعة لم تكن حراما وأنها بعد انقضاء ساعة الحرب عادت إلى حرمتها الأولى وأيضا فانها لو فتحت صلحا لم يعب جيشه خيالتهم ورجالتهم ميمنة وميسرة ومعهم السلاح وقال لأبى هريرة اهتف لى بالأنصار فهتف بهم فجاؤا فأطافوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أترون إلى أوباش قريش وأتباعهم ثم قال بيديه أحداهما على الأخرى احصدوهم حصدا حتى توافونى على الصفا حتى قال أبو سفيان يارسول الله أبيحت خضراء قريش لاقريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أغلق بابه فهو آمن وهذا محال أن يكون مع الصلح فان كان قد تقدم صلح وكلا فانه ينتقض بدون هذا وأيضا فكيف يكون صلحا وإنما فتحت بايجاف الخيل والركاب ولم يحبس الله خيل رسوله وركابه عنها كما حبسها يوم صلح الحديبية فان ذلك اليوم كان يوم الصلح حقا فان القصواء لما بركت به قالوا خلأت القصواء قال ماخلأت ماذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والله لا يسألونى خطة يعظمون فيها حرمة من حرمات الله إلا أعطيتهموها وكذلك جرى عقد الصلح بالكتاب والشهود ومحضر ملأ من المسلمين والمشركين والمسلمون يومئذ ألف

وأربعمائة فجرى مثل هذا الصلح فى يوم الفتح ولا يكتب ولا يشهد عليه ولا يحضره أحد ولا ينقل كيفيته والشروط فيه هذا من الممتنع البين امتناعه وتأمل قوله إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين كيف يفهم منه أن قهر رسوله وجنده الغالبين لأهلها أعظم من قهر الفيل الذى كان يدخلها عليهم عنوة فحبسه عنهم وسلط رسوله والمؤمنين عليهم حتى فتحوها عنوة بعد القهر وسلطان العنوة وإذلال الكفر وأهله وكان ذلك أجل قدرا وأعظم خطراً وأظهر آية وأتم نصرة وأعلى كلمة من أن يدخلهم تحت رق الصلح واقتراح العدو وشروطهم ويمنعهم سلطان العنوة وعزها وظفرها فى أعظم فتح فتحه على رسوله وأعز به دينه وجعله آية للعالمين قالوا وأما قولكم أنها لو فتحت عنوة لقسمت بين الغانمين فهذا مبنى على أن الارض داخلة فى الغنائم التى قسمها الله سبحانه بين الغانمين بعد تخميسها وجمهور الصحابة والأئمة بعدهم على خلاف ذلك وأن الارض ليست داخلة فى الغنائم التى يجب قسمتها وهذه كانت سيرة الخلفاء الراشدين فان بلالا وأصحابه لما طلبوا من عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن يقسم بينهم الأرض التى فتحوها عنوة وهى الشام وماحولها وقالوا له خذ خمسها وأقسمها فقال عمر هذا غير المال ولكن أحبسه فيأ يجرى عليكم وعلى المسلمين فقال بلال وأصحابه رضى الله عنهم أقسمها بيننا فقال عمر اللهم اكفنى بلالا وذويه فما حال الحول ومنهم عين تطرف ثم وافق سائر الصحابة رضى الله عنهم عمر رضى الله عنه على ذلك وكذلك جرى فى فتوح مصر والعراق وأرض فارس وسائر البلاد التى فتحت عنوة لم يقسم منها الخلفاء الراشدون قرية واحدة ولا يصح أن يقال أنه استطاب نفوسهم ووقفها برضاهم فانهم قد نازعوه فى ذلك وهو يأبى عليهم ودعا على بلال وأصحابه رضى الله عنهم وكان الذى رآه وفعله عين الصواب ومحض التوفيق إذ لو قسمت لتوارثها ورثة أولئك وأقاربهم فكانت القرية والبلد تصير إلى امرأة واحدة أو صبى صغير والمقاتلة لاشىء بأيديهم فكان فى ذلك أعظم الفساد وأكبره وهذا هو الذى خاف عمر رضى الله عنه منه فوفقه الله سبحانه لترك قسمة الارض وجعلها وقفا على المقاتلة تجرى عليهم فيها حتى يغزو منها آخر المسلمين وظهرت بركة رأيه ويمنه على الاسلام وأهله ووافقه جمهور الأئمة واختلفوا فى كيفية ابقائها بلا قسمة فظاهر مذهب الامام أحمد رحمه الله وأكثر نصوصه على أن الامام مخير فيها تخير مصلحة لا تخيير شهوة فان كان الاصلح للمسلمين قسمتها قسمها وإن كان الأصلح أن يقفها على جماعتهم وقفها وإن كان الأصلح قسمة البعض ووقف البعض فعله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم

فعل الأقسام الثلاثة فانه قسم أرض قريظة والنضير وترك قسمة مكة وقسم بعض خيبر وترك بعضها لما ينوبه من مصالح المسلمين وعن أحمد رحمه الله رواية ثانية أنها تصير وقفا بنفس الظهور والاستيلاء عليها من غير أن ينشىء الامام وقفها وهو مذهب الامام مالك رحمه الله وعنه رواية ثالثة أنه يقسمها بين الغانمين كما يقسم بينهم المنقول إلا أن يتركوا حقوقهم منها وهو مذهب الشافعي رحمه الله وقال أبو حنيفة رحمه الله الامام مخير بين القسمة وبين أن يقر أربابها فيها بالخراج وبين أن يجليهم عنها وينفذ اليها قوما آخرين يضرب عليهم الخراج وليس هذا الذى فعل عمر رضى الله عنه بمخالف للقرآن فان الارض ليست داخلة فى الغنائم التى أمر الله بتخميسها وقسمتها ولهذا قال عمر إنها غير المال ويدل عليه أن إباحة الغنائم لم تكن لغير هذه الامة بل هو من خصائصها كما قال ﷺ فى الحديث المتفق على صحته وأحلت لى الغنائم ولم تحل لأحد قبلى وقد أحل الله سبحانه الأرض التى كانت بأيدى الكفار لمن قبلنا من اتباع الرسل إذا استولوا عليها عنوة كما أحلها لقوم موسى فلهذا قال موسى لقومه (ياقوم ادخلوا الأرض المقدسة التى كتب الله لكم ولاترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين) فموسى وقومه قاتلوا الكفار واستولوا على ديارهم وأموالهم فجمعوا الغنائم فنزلت النار من السماء فأكلتها وسكنوا الأرض والديار ولم تحرم عليهم فعلم أنها ليست من الغنائم وأنها لله يورثها من يشاء .

﴿فصــــل﴾ وأما مكة فان فيها شيأ آخر يمنع من قسمتها ولو وجبت قسمة ماعداها من القرى وهى أنها لا تملك فانها دار النسك ومتعبد الخلق وحرم الرب تعالى الذى جعله للناس سواء العاكف فيه والباد فهى وقف من الله على العالمين وهم فيها سواء ومنى مناخ من سبق قال تعالى (ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم) والمسجد الحرام هنا المراد به الحرم كله كقوله تعالى (إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) فهذا المراد به الحرم كله وقوله سبحانه (سبحان الذى أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى) وفى الصحيح أنه أسرى به من بيت أم هانىء وقال تعالى ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام وليس المراد به حضور نفس موضع الصلاة اتفاقا وإنما هو حضور الحرم والقرب منه وسياق آية الحج تدل على ذلك فانه قال (ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم) وهذا لا يختص بمقام الصلاة قطعا بل المراد به الحرم كله

فالذي جعله للناس سواء العاكف فيه والباد هو الذى توعد من صد عنه ومن أراد الالحاد بالظلم فيه فالحرم ومشاعره كالصفا والمروة والمسعى ومنى وعرفة ومزدلفة لايختص بها أحد دون أحد بل هى مشتركة بين الناس إذ هى محل نسكهم ومتعبدهم فهى مسجد من الله وقفه ووضعه لخلقه ولهذا امتنع النبي صلى الله عليه وسلم أن يبنى له بيت بمنى يظله من الحر وقال منى مناخ من سبق ولهذا ذهب جمهور الائمة من السلف والخلف إلى أنه لايجوز بيع أراضى مكة ولا إجارة بيوتها هذا مذهب مجاهد وعطاء فى أهل مكة ومالك فى أهل المدينة وأبى حنيفة رحمه الله فى أهل العراق وسفيان الثورى والامام أحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه رحمة الله عليهم وروى الامام أحمد رحمه الله عن علقمة بن نضلة قال كانت رباع مكة تدعى السوائب على عهد رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر من احتاج سكن ومن استغنى أسكن وروى أيضاً عن عبد الله بن عمر من أكل أجور بيوت مكة فانما يأكل فى بطنه نار جهنم رواه الدارقطنى مرفوعا إلى النبى ﷺ وفيه إن الله حرم مكة فحرام بيع رباعها وأكل ثمنها وقال الامام أحمد حدثنا معمر عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم قالوا يكره أن تباع رباع مكة أو تكرى بيوتها وذكر الامام أحمد عن القاسم بن عبد الرحمن قال من أكل من كراء بيوت مكة فانما يأكل فى بطنه نارا وقال أحمد حدثنا هشيم حدثنا حجاج عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال نهى عن اجارة بيوت مكة وعن بيع رباعها وذكر عن عطاء قال نهى عن اجارة بيوت مكة وقال أحمد حدثنا اسحق بن يوسف قال حدثنا عبد الملك قال كتب عمر بن عبد العزيز الى أمير أهل مكة ينهاهم عن اجارة بيوت مكة وقال انه حرام وحكى أحمد عن عمر أنه نهى أن يتخذ أهل مكة للدور أبوابا لينزل البادى حيث شاء وحكى عن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه نهى أن تغلق أبواب دور مكة فنهى من لاباب لداره أن يتخذ لها بابا ومن لداره باب أن يغلقه وهذا فى أيام الموسم قال المجوزون للبيع والاجارة الدليل على جواز ذلك كتاب الله وسنة رسوله وعمل أصحابه وخلفائه الراشدين قال الله تعالى للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم وقال والذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وقال (انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم فى الدين وأخرجوكم من دياركم) فأضاف الدور اليهم وهذه اضافة تمليك وقال النبي صلى الله عليه وسلم وقد قيل له أين تنزل غدا بدارك بمكة فقال وهل ترك لنا عقيل من رباع ولم يقل أنه لادار لى بل أقرهم على الاضافة وأخبر أن عقيلا استولى عليها ولم ينزعها من يده واضافة دورهم اليهم فى الاحاديث أكثر من أن

تذكر كدار أم هانىء ودار خديجة ودار أبي احمد بن جحش وغيرها وكانوا يتوارثونها كما يتوارثون المنقول ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم «هل ترك لنا عقيل من منزل» وكان عقيل هو ورث أبا طالب دوره فانه كان كافرا ولم يرثه على رضى الله عنه لاختلاف الدين بينهما فاستولى عقيل على الدور ولم يزالوا قبل الهجرة وبعدها بل قبل المبعث وبعده من مات ورث ورثته داره الى الان وقد باع صفوان بن امية دارا لعمر بن الخطاب رضى الله عنه باربعة آلاف درهم فاتخذها سجنا واذا جاز البيع والميراث فالاجارة أجوز وأجوز فهذا موقف أقدام الفريقين كما ترى وحججهم فى القوة والظهور لاتدفع وحجج الله وبيناته لا يبطل بعضها بعضا بل يصدق بعضها بعضا ويجب العمل بموجبها كلها والواجب اتباع الحق أين كان فالصواب القول بموجب الادلة من الجانبين وأن الدور تملك وتوهب وتورث وتباع ويكون نقل الملك فى البناء لافى الارض والعرصة فلو زال بناؤه لم يكن له أن يبيع الارض وله أن يبنيها ويعيدها كما كانت وهو أحق بها يسكنها ويسكن فيها من شاء وليس له أن يعاوض على منفعة السكنى بعقد الاجارة فان هذه المنفعة إنما يستحق أن يقدم فيها على غيره ويختص بها لسبقه وحاجته فاذا استغنى عنها لم يكن له أن يعاوض عليها كالجلوس فى الرحاب والطرق الواسعة والاقامة على المعادن وغيرها من المنافع والاعيان المشتركة التى من سبق اليها فهو أحق بها ما دام ينتفع فاذا استغنى لم يكن له أن يعاوض وقد صرح أرباب هذا القول بأن البيع ونقل الملك فى رباعها إنما يقع على البناء لاعلى الارض ذكره أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله فان قيل فقد منعتم الاجارة وجوزتم البيع فهل لهذا نظير فى الشريعة والمعهود فى الشريعة أن الاجارة أوسع من البيع فقد يمتنع البيع وتجوز الاجارة كالوقف والحر فأما العكس فلاعهد لنا به قيل كل واحد من البيع والاجارة عقد مستقل غير مستلزم للآخر فى جوازه وامتناعه وموردهما مختلف وأحكامهما مختلفة وإنما جاز البيع لأنه وارد على المحل الذى كان البائع أخص به من غيره وهو البناء وأما الاجارة فانما ترد على المنفعة وهى مشتركة وللسباق اليها حق التقديم دون المعاوضة فلهذا أجزنا البيع دون الاجارة فان أبيتم إلا النظير قيل هذا المكاتب يجوز لسيده بيعه ويصير مكاتبا عند مشتريه ولايجوز له اجارته إذ فيها ابطال منافعه واكسابه التى ملكها بعقد الكتابة والله أعلم على أنه لايمنع البيع وان كانت منافع أرضها ورباعها مشتركة بين المسلمين فانها تكون عند المشترى كذلك مشتركة المنفعة ان احتاج سكن وان استغنى أسكن كما كانت عند

البائع فليس فى بيعها ابطال اشتراك المسلمين فى هذه المنفعة كما أنه ليس فى بيع المكاتب ابطال ملكه لمنافعه التى ملكها بعقد المكاتبة ونظير هذا جواز بيع أرض الخراج التى وقفها عمر رضى الله عنه على الصحيح الذى استقر الحال عليه من عمل الامة قديما وحديثا فانها تنتقل إلى المشترى خراجية كما كانت عند البائع وحق المقاتلة إنما هو فى خراجها وهو لا يبطل بالبيع وقد اتفقت الامة على أنها تورث فان كان بطلان بيعها لكونها وقفا فكذلك ينبغى أن تكون وقفيتها مبطلة لميراثها وقد نص أحمد رحمه الله على جواز جعلها صداقا فى النكاح فاذا جاز نقل الملك فيها بالصداق والميراث والهبة جاز البيع فيها قياسا وعملا وفقها والله أعلم

﴿ فصل ﴾ فاذا كانت مكة قد فتحت عنوة فهل يضرب الخراج على مزارعها كسائر أرض العنوة وهل يجوز لكم أن تفعلوا ذلك أم لا قيل فى هذه المسألة قولان لأصحاب العنوة أحدهما المنصوص المنصور الذى لا يجوز القول بغيره أنه لا خراج على مزارعها وان فتحت عنوة فانها أجل وأعظم من أن يضرب عليها الخراج لاسيما والخراج هو جزية الارض وهو على الارض كالجزية على الرؤس وحرم الرب أجل قدراً وأكبر من أن تضرب عليه جزية ومكة بفتحها عادت الى ما وصفها الله عليه من كونها حرما آمنا يشترك فيه أهل الاسلام اذ هو موضع مناسكهم ومتعبدهم وقبلة أهل الارض والثانى وهو قول بعض أصحاب أحمد رحمه الله ان على مزارعها الخراج كما هو على مزارع غيرها من أرض العنوة وهذا فاسد مخالف لنص أحمد رحمه الله ومذهبه ولفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين من بعده رضى الله عنهم فلا التفات اليه والله أعلم وقد بنى بعض الاصحاب تحريم بيع رباع مكة على كونها فتحت عنوة وهذا بناء غير صحيح فان مساكن أرض العنوة تباع قولا واحدا فظهر بطلان هذا البناء والله أعلم وفيها تعيين قتل الساب لرسول الله عليه صلى الله عليه وسلم وأن قتله حد لا بد من استيفائه فان النبى ﷺ لم يؤمن مقيس بن صبابة وابن خطل والجاريتين اللتين كانتا تغنيان بهجائه مع أن نساء أهل الحرب لا يقتلن كما لا تقتل الذرية وقد أمر بقتل هاتين الجاريتين وأهدر دم أم ولد الاعمى لما قتلها سيدها لاجل سبها النبى صلى الله عليه وسلم وقتل كعب بن الاشرف اليهودى وقال من لكعب فانه قد آذى الله ورسوله وكان يسبه وهذا إجماع من الخلفاء الراشدين ولا نعلم لهم من الصحابة رضى الله عنهم مخالفا فان الصديق رضى الله عنه قال لأبى برزة الاسلمى وقد هم بقتل من سبه لم يكن هذا لأحد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم ومر عمر رضى الله عنه براهب فقيل له هذا

يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو سمعته لقتلته إنا لم نعطهم الذمة على أن يسبوا نبينا ﷺ ولاريب أن المحاربة بسب نبينا أعظم أذية ونكاية لنا من المحاربة باليد ومنع دينار جزية فى السنة فكيف ينقض عهده ويقتل بذلك دون السب وأى نسبة لمفسدة منعه دينارا فى السنة إلى مفسدة منع مجاهرته بسب نبينا أقبح السب على رؤس الأشهاد بل لا نسبة لمفسدة محاربته باليد إلى مفسدة محاربته بالسب فأولى ما انتقض به عهده وأمانه سب رسول الله ﷺ ولا ينتقض عهده بشىء أعظم منه الاسبه الخالق سبحانه فهذا محض القياس ومقتضى النصوص واجماع الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم وعلى هذه المسألة أكثر من أربعين دليلا فان قيل فالنبى ﷺ لم يقتل عبدالله بن أبى وقد قال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولم يقتل ذا الخويصرة التميمى وقد قال له اعدل فانك لم تعدل ولم يقتل من قال له يقولون إنك تنهى عن الغى وتستجلى به ولم يقتل القائل له أن هذه القسمة ما أريد بها وجه الله ولم يقتل من قال له لما حكم للزبير بتقديمه فى السقى أن كان بن عمتك وغيرهؤلاء ممن كان يبلغه عنهم أذى وتنقص قيل الحق كان له فله أن يستوفيه وله أن يسقطه وليس لمن بعده أن يسقط حقه كما أن الرب تعالى له أن يستوفى حقه وله أن يسقط وليس لأحد أن يسقط حقه تعالى بعد وجوبه كيف وقد كان فى ترك قتل من ذكرتم وغيرهم مصالح عظيمة فى حياته زالت بعد موته من تاليف الناس وعدم تنفيرهم عنه فانه لو بلغهم أنه يقتل أصحابه لنفروا وقد أشار الى هذا بعينه وقال لعمر لما أشار عليه بقتل عبدالله ابن أبى لا يبلغ الناس أن محمدا يقتل أصحابه ولا ريب أن مصلحة هذا التاليف وجمع القلوب عليه كانت أعظم عنده وأحب اليه من المصلحة الحاصلة بقتل من سبه وأذاه ولهذا لما ظهرت مصلحة القتل وترجحت جدا قتل الساب كما فعل بكعب بن الاشرف فأنه جاهر بالعداوة والسب فكان قتله أرجح من إبقائه وكذلك قتل ابن خطل ومقيس والجاريتين وأم ولد الاعمى فقتل للمصلحة الراجحة وكف للمصلحة الراجحة فاذا صار الأمر الى نوابه وخلفائه لم يكن لهم أن يسقطوا حقه

(فصل فيما خطبته العظيمة ثانى يوم الفتح من أنواع العلم) فمنها قوله إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فهذا تحريم شرعى قدرى سبق به قدره يوم خلق هذا العالم ثم ظهر به على لسان خليله إبراهيم ومحمد صلوات الله وسلامه عليهما كما فى الصحيح عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال اللهم إن إبراهيم خليلك حرم مكة وإنى أحرم المدينة فهذا أخبار عن

ظهور التحريم السابق يوم خلق السموات والارض على لسان ابراهيم فلهذا لم ينازع أحد من أهل الاسلام فى تحريمها وإن تنازعوا فى تحريم المدينة والصواب المقطوع به تحريمها إذ قد صح فيه بضعة وعشرون حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لامطعن فيها بوجه ومنها قوله فلا يحل لاحد أن يسفك بها دما هذا التحريم لسفك الدم المختص بها وهو الذى يباح فى غيرها ويحرم فيها لكونها حرما كما أن تحريم عضد الشجر بها واختلاء خلائها والتقاط لقطتها وهو أمر مختص بها وهو مباح فى غيرها إذ الجميع فى كلام واحد ونظام واحد والا بطلت فائدة التخصيص وهذا أنواع أحدها وهو الذي ساقه أبو شريح العدوى لاجله أن الطائفة الممتنعة بها من مبايعة الامام لاتقاتل لاسيما إن كان لها تاويل كما امتنع أهل مكة من مبايعة يزيد وبايعوا ابن الزبير فلم يكن قتالهم ونصبوا المنجنيق عليهم وإحلال حرم الله جائزا بالنص والاجماع وإنما خالف فى ذلك عمرو بن سعيد الفاسق وشيعته وعارض نص رسول الله صلى الله عليه وسلم برأيه وهواه فقال إن الحرم لا يعيذ عاصيا فيقال له هو لايعيذ عاصيا من عذاب الله ولو لم يعذه من سفك دمه لم يكن حرما بالنسبة الى الآدميين وكان حرما بالنسبة الى الطير والحيوان البهيم وهو لم يزل يعيذ العصاة من عهد ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه وقام الاسلام على ذلك وإنما لم يعذ مقيس بن صبابة وابن خطل ومن سمى معهما لأنه فى تلك الساعة لم يكن حرما بل حلا فلما انقضت ساعة الحرب عاد إلى ماوضع عليه يوم خلق الله السموات والارض وكانت العرب فى جاهليتها يرى الرجل قاتل أبيه أو ابنه فى الحرم فلا يهيجه وكان ذلك بينهم خاصة الحرم التى صار بها حرما ثم جاء الاسلام فأكد ذلك وقواه وعلم النبى صلى الله عليه وسلم أن من الامة من يتأسى به فى احلاله بالقتال والقتل فقطع الالحاق وقال لاصحابه فان أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لك وعلى هذا فمن أتى حدا أو قصاصا خارج الحرم يوجب القتل ثم لجأ اليه لم يجز إقامته عليه فيه وذكر الامام احمد عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه وذكر عن عبد الله بن عمر أنه قال لو وجدت فيه قاتل عمر ما بدهته وعن ابن عباس أنه قال لو لقيت قاتل أبى فى الحرم ماهجته حتى يخرج منه وهذا قول جمهور التابعين ومن بعدهم بل لايحفظ عن تابعى ولا صحابى خلافه واليه ذهب أبو حنيفة رحمه الله ومن وافقه من أهل العراق والامام احمد ومن وافقه من أهل الحديث وذهب مالك

والشافعي رحمهما الله الى أنه يستوفى منه فى الحرم كما يستوفى منه فى الحل وهو اختيار ابن المنذر واحتج لهذا القول بعموم النصوص الدالة على استيفاء الحدود والقصاص فى كل مكان وزمان وبان النبى ﷺ قتل ابن خطل وهو متعلق باستار الكعبة وبما يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال أن الحرم لايعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا بخربة وبانه لو كان الحدود والقصاص فيما دون النفس لم يعذه الحرم ولم يمنعه من إقامته عليه وبانه لو أتى فيه بما يوجب حدا أو قصاصا لم يعذه الحرم ولم يمنع من إقامته عليه فكذلك إذا أتاه خارجه ثم لجا اليه إذ كونه حرما بالنسبة الى عصمته لايختلف بين الامرين وبانه حيوان أبيح قتله لفساده فلم يفترق الحال بين قتله لاجئا الى الحرم وبين كونه قد أوجب ما أبيح قتله فيه كالحية والحدأة والكلب العقور ولان النبى صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن فى الحل والحرم فنبه بقتلهن فى الحل والحرم على العلة وهى فسقهن ولم يجعل التجاءهن الى الحرم مانعا من قتلهن وكذلك فاسق بنى آدم الذى قد استوجب القتل قال الاولون ليس فى هذا مايعارض ماذكرناه من الادلة ولاسيما قوله تعالى (ومن دخله كان آمنا) وهذا أماخبر بمعنى الأمر لاستحالة الخلف فى خبره تعالى وأما خبر عن شرعه ودينه الذى شرعه فى حرمه وأما أخبار عن الأمر المعهود المستمر فى حرمه فى الجاهلية والاسلام كما قال تعالى (أو لم يروا أنا جعلنا حرمنا آمنا ويتخطف الناس من حولهم) وقوله تعالى (وقالوا إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا أولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى اليه ثمرات كل شيء) وماعدا هذا من الأقوال الباطلة فلا يلتفت اليه كقول بعضهم ومن دخله كان آمنا من النار وقول بعضهم كان آمنا من الموت على غير الاسلام ونحو ذلك فكم ممن دخله وهو فى قعر الجحيم وأما العمومات الدالة على استيفاء الحدود والقصاص فى كل زمان ومكان فيقال أولا لا تعرض فى تلك العمومات لزمان الاستيفاء ولامكانه كما لا تعرض فيها لشروطه وعدم موانعه فان اللفظ لايدل عليها بوضعه ولا بتضمنه فهو مطلق بالنسبة اليها ولهذا إذا كان للحكم شرط أو مانع لم يقل ان توقف الحكم عليه تخصيص لذلك العام فلا يقول محصل أن قوله تعالى (وأحل لكم ماوراء ذلكم) مخصوص بالمنكوحة فى عدتها أو بغير إذن وليها أو بغير شهود فهكذا النصوص العامة فى استيفاء الحدود والقصاص لاتعرض فيها لزمنه ولا مكانه ولا شرطه ولا مانعه ولو قدر تناول اللفظ لذلك لوجب تخصيصه بالأدلة الدالة على المنع لئلا يبطل موجبها ووجب حمل اللفظ العام على ماعداها كسائر نظائره وإذا خصصتم

تلك العمومات بالحامل والمرضع والمريض الذى يرجى برؤه والحال المحرمة للاستيفاء كشدة المرض أو البرد أو الحر فما المانع من تخصيصها بهذه الأدلة وإن قلتم ليس ذلك تخصيصا بل تقييدا لمطلقها كلنا لكم بهذا الصاع سواء بسواء وأما قتل ابن خطل فقد تقدم انه كان فى وقت الحل والنبى ﷺ قطع الالحاق ونص على أن ذلك من خصائصه وقوله ﷺ وإنما أحلت لى ساعة من نهار صريح فى أنه إنما أحل له سفك دم حلال فى غير الحرم فى تلك الساعة خاصة إذ لو كان حلالا فى كل وقت لم يختص بتلك الساعة وهذا صريح فى أن الدم الحلال فى غيرها حرام فيها فيما عدا تلك الساعة وأما قوله الحرم لا يعيذ عاصيا فهو من كلام الفاسق عمرو بن سعيد الأشدق يرد به حديث رسول الله ﷺ حين روى له أبو شريح الكعبى هذا الحديث كما جاء مبينا فى الصحيح فكيف يقدم على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما قولكم لو كان الحد والقصاص فيما دون النفس لم يعذه الحرم منه فهذه المسألة فيها قولان للعلماء وهما روايتان منصوصتان عن الامام أحمد رحمه الله فمن منع الاستيفاء نظر إلى عموم الأدلة العاصمة بالنسبة إلى النفس وما دونها ومن فرق قال سفك الدم إنما ينصرف إلى القتل ولا يلزم من تحريمه فى الحرم تحريم ما دونه لأن حرمة النفس أعظم والانتهاك بالقتل أشد قالوا ولأن الحد بالجلد أو القطع يجرى مجرى التأديب فلم يمنع منه كتأديب السيد عبده وظاهر هذا المذهب أنه لا فرق بين النفس وما دونها فى ذلك قال أبو بكر هذه مسألة وجدتها لحنبل عن عمه أن الحدود كلها تقام فى الحرم إلا القتل قال والعمل على أن كل جان دخل الحرم لم يقم عليه الحد حتى يخرج منه قالوا وحينئذ فنجيبكم بالجواب المركب وهو أنه إن كان بين النفس وما دونها فى ذلك فرق مؤثر بطل الالزام وإن لم يكن بينهما فرق مؤثر سوينا بينهما فى الحكم وبطل الاعتراض فتحقق بطلانه على التقديرين قالوا وأما قولكم إن الحرم لا يعيذ من هتك فيه الحرمة إذ أتى فيه ما يوجب الحد فكذلك اللاجىء اليه فهو جمع بين ما فرق الله ورسوله والصحابة بينهما فروى الامام أحمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال من سرق أو قتل فى الحل ثم دخل الحرم فانه لا يجالس ولا يكلم ولا يؤوى حتى يخرج فيؤخذ فيقام عليه الحد وإن سرق أو قتل فى الحرم أقيم عليه فى الحرم وذكر الأثرم عن ابن عباس أيضا من أحدث حدثا فى الحرم أقيم عليه ما أحدث فيه من شىء وقد أمر الله سبحانه بقتل من قاتل فى الحرم فقال (ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم) والفرق بين اللاجىء والمنتهك

فيه من وجوه أحدها أن الجانى فيه هاتك لحرمته باقدامه على الجناية فيه بخلاف من جنى خارجه ثم لجأ اليه فانه معظم لحرمته مستشعر بها بالتجائه اليه فقياس أحدهما على الآخر باطل. الثانى أن الجانى فيه بمنزلة المفسد الجانى على بساط الملك فى داره وحرمه ومن جنى خارجه ثم لجأ اليه فانه بمنزلة من جنى خارج بساط الملك وحرمه ثم دخل الى حرمه مستجيرا. الثالث أن الجانى فى الحرم قدهاتك حرمة الله سبحانه وحرمة بيته وحرمه فهو هاتك لحرمتين بخلاف غيره. الرابع أنه لولم يقم الحد على الجناة فى الحرم لعم الفساد وعظم الشر فى حرم الله فان أهل الحرم كغيرهم فى الحاجة إلى صيانة نفوسهم وأموالهم وأعراضهم ولولم يشرع الحد فى حق من ارتكب الجرائم فى الحرم لتعطلت حدود الله وعم الضرر للحرم وأهله. والخامس أن اللاجىء إلى الحرم بمنزلة التائب المتنصل اللاجىء إلى بيت الرب تعالى المتعلق بأستاره فلا يناسب حاله ولا حال بيته وحرمه أن يهاج بخلاف المقدم على انتهاك حرمته فظهر سر الفرق وتبين أن ماقاله ابن عباس هو محض الفقه وأما قولكم أنه حيوان مفسد فأبيح قتله فى الحل والحرم كالكلب العقور فلا يصح القياس فان الكلب العقور طبعه الاذى فلم يحرمه الحرم ليدفع أذاه عن أهله وأما الآدمى فالأصل فيه الحرمة وحرمته عظيمة فانما أبيح لعارض فاشبه الصائل من الحيوانات المباحة من المأكولات فان الحرم يعصمها وأيضاً فان حاجة أهل الحرم إلى قتل الكلب العقور والحية والحدأة كحاجة أهل الحل سواء فلو أعاذها الحرم لعظم عليهم الضرر بها

(فصل) ومنها قوله ﷺ ولا يعضد بها شجر وفى اللفظ الآخر ولا يعضد شوكها وفى لفظ فى صحيح مسلم ولا يخبط شوكها لاخلاف بينهم أن الشجر البرى الذى لم ينبته الآدمى على اختلاف أنواعه مراد من هذا اللفظ واختلفوا فيما أنبته الآدمى من الشجر فى الحرم ثلاثة أقوال وهى فى مذهب أحمد رحمه الله أحدها أن له قلعه ولا ضمان عليه وهذا اختيار بن عقيل وأبى الخطاب وغيرهما والثانى أنه ليس له قلعه وإن فعل ففيه الجزاء بكل حال وهو قول الشافعى رحمه الله وهو الذى ذكره ابن البناء فى خصاله الثالث الفرق بين ماأنبته فى الحل ثم غرسه فى الحرم وبين ماأنبته فى الحرم أولا فالأول لاجزاء فيه والثانى لايقلع وفيه الجزاء بكل حال وهذا قول القاضى وفيه قول رابع وهو الفرق بين ماينبت الآدمى جنسه كاللوز والجوز والنخل ونحوه ومالا ينبت الآدمى جنسه كالدوح والسلم ونحوه فالاول يجوز قلعه ولا جزاء فيه والثانى لايجوز وفيه الجزاء قال صاحب المغنى والاولى

الاخذ بعموم الحديث في تحريم الشجر كله إلا ما أنبت الآدمي من جنس شجرهم بالقياس على ما أنبتوه من الزرع والأهلي من الحيوان فإننا إنما أخرجنا من الصيد ما كان أصله انسيا دون ما يأنس من الوحشي كذا ههنا وهذا الصريح منه باختيار هذا القول قول رابع فصار فى مذهب أحمد رحمه الله أربعة أقوال والحديث ظاهر جداً فى تحريم قطع الشوك والعوسج وقال الشافعي رحمه الله لا يحرم قطعه لأنه يؤذى الناس بطبعه فاشبه السباع وهذا اختيار أبى الخطاب وابن عقيل وهو مروى عن عطاء ومجاهد وغيرهما وقوله صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكها وفى اللفظ الآخر لا يختلى شوكها صريح فى المنع ولا يصح قياسه على السباع العادية فان تلك تقصد بطبعها الأذى وهذا لا يؤذى من لم يدن منه والحديث لم يفرق بين الاخضر واليابس ولكن قد جوزوا قطع اليابس قالوا لأنه بمنزلة الميت ولا يعرف فيه خلاف وعلى هذا فسياق الحديث يدل على أنه إنما أراد الاخضر فانه جعله بمنزلة تنفير الصيد وليس فى أخذ اليابس انتهاك حرمة الشجرة الخضراء التى تسبح بحمد ربها ولهذا غرس النبي صلى الله عليه وسلم على القبرين غصنين أخضرين وقال لعله يخفف عنهما مالم ييبسا وفى الحديث دليل على أنه اذا انقلعت الشجرة بنفسها أو انكسر الغصن جاز الانتفاع به لأنه لم يعضده هو وهذا لا نزاع فيه فان قيل فما تقولون فيما اذا قلعها قالع ثم تركها فهل يجوز له أو لغيره أن ينتفع بها قيل قد سئل الامام أحمد رحمه الله عن هذه المسألة فقال من شبهه بالصيد لم ينتفع بحطبها وقال لم أسمع اذا قطعه ينتفع به وفيه وجه آخر أنه يجوز لغير القاطع الانتفاع به لانه قطع بغير فعله فأبيح له الانتفاع به كما لو قلعته الريح وهذا بخلاف الصيد اذا قتله محرم حيث يحرم على غيره فان قتل المحرم له جعله ميتة وقوله فى اللفظ الآخر ولا يخبط شوكها صريح أو كالصريح فى تحريم قطع الورق وهذا مذهب أحمد رحمه الله وقال الشافعي رحمه الله له أخذه ويروى عن عطاء والاول أصح لظاهر النص والقياس فان منزلته من الشجرة منزلة ريش الطائر منه وأيضا فان أخذ الورق ذريعة إلى يبس الاغصان فانه لباسها ووقايتها

(فصل) وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يختلى خلاها لا خلاف أن المراد من ذلك ما ينبت بنفسه دون ما أنبته الآدميون ولا يدخل اليابس فى الحديث بل هو للرطب خاصة فان الخلا بالقصر الحشيش الرطب مادام رطبا فاذا يبس فهو حشيش وأخلت الارض كثر خلاها واختلاء الخلا قطعه ومنه الحديث كان ابن عمر يختلى لفرسه ومنه سميت المخلاة وهى وعاء

الخلا والاذخر مستثنى بالنص وفى تخصيصه بالاستثناء دليل على إرادة العموم فيما سواه فان قيل فهل يتناول الحديث الرعى أم لا قيل هذا فيه قولان أحدهما لا يتناوله فيجوز الرعى وهذا قول الشافعى رحمه الله والثانى يتناوله بمعناه وإن لم يتناوله بلفظه فلا يجوز الرعى وهو مذهب أحمد رحمه الله والقولان لاصحاب أحمد رحمه الله قال المحرمون وأى فرق بين اختلائه وتقديمه للدابة وبين ارسال الدابة عليه ترعاه قال المبيحون لما كانت عادة الهدايا أن تدخل الحرم وتكثر فيه ولم ينقل قط أنها كانت تسد أفواهها دل على جواز الرعى قال المحرمون الفرق بين أن يرسلها ترعى ويسلطها على ذلك وبين أن ترعى بطبعها من غير أن يسلطها صاحبها وهو لا يجب عليه أن يسد أفواهها كما لا يجب عليه أن يسد أنفه فى الاحرام عن شم الطيب وإن لم يجز له أن يتعمد شمه وكذلك لا يجب عليه أن يمتنع من السير خشية أن يوطىء صيدا فى طريقه وإن لم يجز له أن يقصد ذلك وكذلك نظائره فان قيل فهل يدخل فى الحديث أخذ الكمأة والفقع وما كان مغيبا فى الارض قيل لا يدخل فيه لأنه بمنزلة الثمرة وقد قال أحمد يؤكل من شجر الحرم الضغابيس والعشوق .

﴿ فصـل ﴾ وقوله ﷺ ولا ينفر صيدها صريح فى تحريم التسبب إلى قتل الصيد واصطياده بكل سبب حتى أنه لا ينفره عن مكانه لأنه حيوان محترم فى هذا المكان قد سبق إلى مكان فهو أحق به ففى هذا أن الحيوان المحترم إذا سبق إلى مكان لم يزعج عنه

﴿ فصـل ﴾ وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يلتقط ساقطها إلا لمن عرفها وفى لفظ ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد فيه دليل على أن لقطة الحرم لا تملك بحال وأنها لا تلتقط إلا للتعريف لا للتمليك وإلا لم يكن لتخيص مكة بذلك فائدة أصلا وقد اختلف فى ذلك فقال مالك وأبو حنيفة رحمهما الله لقطة الحل والحرم سواء وهذا إحدى الروايتين عن أحمد وأحد قولى الشافعى ويروى عن ابن عمر وابن عباس وعائشة رضى الله عنهم وقال أحمد فى الرواية الأخرى والشافعى فى القول الآخر لا يجوز التقاطها للتمليك وإنما يجوز لحفظها لصاحبها فان التقطها عرفها أبدا حتى يأتى صاحبها وهذا قول عبد الرحمن بن مهدى وأبى عبيدة وهذا هو الصحيح والحديث صريح فيه والمنشد المعرف والناشد الطالب ومنه قوله إصاخة الناشد للمنشد وقد روى أبو داود فى سننه أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحاج وقال ابن وهب يعنى يتركها حتى يجدها صاحبها قال شيخنا وهذا من خصائص مكة والفرق بينها وبين سائر الآفاق فى ذلك أن الناس يتفرقون عنها إلى الأقطار

المختلفة فلا يتمكن صاحب الضالة من طلبها والسؤال عنها بخلاف غيرها من البلاد

﴿ فصل ﴾ وقوله ﷺ فى الخطبة ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يقتل وإما أن يأخذ الدية فيه دليل على أن الواجب بقتل العمد لايتعين فى القصاص بل هو أحد شيئين إما القصاص وإما الدية وفى ذلك ثلاث أقوال وهى روايات عن الامام أحمد أحدها أن الواجب أحد شيئين إما القصاص أو الدية والخيرة فى ذلك إلى الولى بين أربعة أشياء العفو مجانا والعفو إلى الدية والقصاص ولا خلاف فى تخييره بين هذه الثلاثة . والرابع المصالحة على أكثر من الدية فيه وجهان أشهرهما مذهبا جوازه والثانى ليس له العفو على مال إلا الدية أو دونهما وهذا أرجح دليلا فان اختار الدية سقط القود ولم يملك طلبه بعد وهذا مذهب الشافعى وأحد الروايتين عن مالك والقول الثانى أن موجبه القود عينا وأنه ليس له أن يعفو إلى الدية إلا برضا الجانى فان عدل إلى الدية ولم يرض الجانى فقوده بحاله وهذا مذهب مالك فى الرواية الأخرى وأبى حنيفة والقول الثالث أن موجبه القود عينا مع التخيير بينه وبين الدية وإن لم يرض الجانى فاذا عفا عن القصاص إلى الدية فرضى الجانى فلا إشكال وان لم يرض فله العود إلى القصاص عينا فان عفا عن القود مطلقا فان قلنا الواجب أحد الشيئين فله الدية وإن قلنا الواجب القصاص عينا سقط حقه منها فان قيل فما تقولون فيما لو مات القاتل قلنا فى ذلك قولان أحدهما تسقط الدية وهو مذهب أبى حنيفة لأن الواجب عندهم القصاص عينا وقد زال محل استيفائه بفعل الله تعالى فأشبه مالو مات العبد الجانى فان أرش الجناية لاينتقل إلى ذمة السيد وهذا بخلاف تلف الرهن وموت الضامن حيث لايسقط الحق لثبوته فى ذمة الراهن والمضمون عنه فلم يسقط بتلف الوثيقة وقال الشافعى وأحمد رحمهما الله تتعين الدية فى تركته لأنه تعذر استيفاء القصاص من غير أسقاط فوجب الدية لئلا يذهب حق الورثة من الدم والدية مجانا فان قيل فما تقولون لو اختار القصاص ثم اختار بعده العفو إلى الدية هل له ذلك قلنا هذا فيه وجهان أحدهما أن له ذلك لأن القصاص أعلى فكان له الانتقال إلى الأدنى والثانى ليس له ذلك لأنه لما اختار القصاص فقد الدية باختياره له فليس له أن يعود اليها بعد اسقاطها فان قيل فكيف تجمعون بين هذا الحديث وبين قوله صلى الله عليه وسلم من قتل عمدا فهو قود قيل لاتعارض بينهما بوجه فان هذا يدل على وجوب القود بقتل العمد وقوله فهو بخير النظرين يدل على تخييره بين استيفاء هذا الواجب له وبين أخذ بدله وهو الدية فاى تعارض وهذا الحديث نظير قوله

تعالى (كتب عليكم القصاص) وهذا لاينفي تخيير المستحق له بين ما كتب له وبين بدله والله أعلم

(فصـل) وقوله صلى الله عليه وسلم فى الخطبة إلا الاذخر بعد قول العباس له إلا الاذخر يدل على مسألتين إحداهما إباحة قطع الاذخر والثانية أنه لايشترط فى الاستثناء أن ينويه من أول الـكلام ولا قبل فراغه لأن النبى ﷺ لو كان ناويا لاستثناء الأذخر من اول كلامه أو قبل تمامه لم يتوقف استثناؤه له على سؤال العباس له ذلك وإعلامه أنهم لا بد لهم منه ليقينهم وبيوتهم ونظير هذا استثناؤه صلى الله عليه وسلم لسهيل بن بيضاء من أسارى بدر بعد أن ذكره به بن مسعود فقال لاينفلتن أحد منهم إلا بفداء أوضربة عنق فقال بن مسعود الاسهيل بن بيضاء فانى سمعته يذكر الاسلام فقال الاسهيل بن بيضاء ومن المعلوم أنه لم يكن قد نوى الاستثناء فى الصورتين من أول كلامه ونظيره أيضا قول الملك لسليمان لما قال لأطوفن الليلة على مائة امرأة تلد كل امرأة غلاما يقاتل فى سبيل الله فقال له الملك قل إن شاء الله تعالى فلم يقل فقال النبي ﷺ لو قال إن شاء الله تعالى لقاتلوا فى سبيل الله أجمعون وفى لفظ لكان دركا لحاجته فاخبر أن هذا الاستثناء لو وقع منه فى هذه الحالة لنفعه ومن يشترط النية يقول لا ينفعه ونظير هذا قوله ﷺ لأغزون قريشاً والله لأغزون قريشا ثلاثا ثم سكت ثم قال إن شاء الله فهذ استثناء بعد سكوت وهو يتضمن إن شاء الاستثناء بعد الفراغ من الـكلام والسكوت عليه وقد نص أحمد على جوازه وهو الصواب بلاريب والمصير إلى موجب هذه الاحاديث الصحيحة الصريحة أولى و بالله التوفيق.

(فصـل) وفى القصة أن رجلا من الصحابة يقال له أبو شاه قام فقال اكتبوا إلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابى شاه يريد خطبته ففيه دليل على كتابة العلم ونسخ النهى عن كتابة الحديث فان النبى صلى الله عليه وسلم قال من كتب عنى شيئاً غير القرآن فليمحه وهذا كان فى أول الاسلام خشية أن يختلط الوحى الذى يتلى بالوحى الذى لايتلى ثم أذن فى الـكتاب لحديثه وصح عن عبدالله بن عمرو أنه كان يكتب حديثه وكان مما كتبه صحيفة تسمى الصادقة وهى التى رواها حفيده عمرو بن شعيب عن أبيه عنه وهى من أصح الاحاديث وكان بعض أئمة أهل الحديث يجعلها في درجة أيوب عن نافع عن بن عمر والائمة الاربعة وغيرهم احتجوا بها.

(فصـل) وفى القصة أن النبي ﷺ دخل البيت وصلى فيه ولم يدخله حتى محيت

الصور منه ففيه دليل على كراهة الصلاة فى أمكان المصور وهذا أحق بالكراهة من الصلاة فى الحمام لأن كراهة الصلاة فى الحمام إما لكونه مظنة النجاسة وإما لكونه بيت الشيطان وهو الصحيح وأما محل الصور فمظنة الشرك وغالب شرك الأمم كان من جهة الصور والقبور

﴿ فصـل ﴾ وفى القصة أنه دخل مكة وعليه عمامة سوداء ففيه دليل على جواز لبس السواد أحيانا ومن ثم جعل خلفاء بنى العباس لبس السواد شعارا لهم ولولاتهم وقضاتهم وخطبائهم والنبى صلى الله عليه وسلم لم يلبسه لباسا راتبا ولا كان شعاره فى الاعياد والجمع والمجامع العظام البتة وانما اتفق له لبس العمامة السوداء يوم الفتح دون سائر الصحابة ولم يكن سائر لباسه يومئذ السواد بل كان لواؤه أبيض .

﴿ فصـل ﴾ ومما وقع فى هذه الغزوة اباحة متعة النساء ثم حرمها قبل خروجه من مكة واختلف فى الوقت الذى حرمت فيه المتعة على أربعة أقوال أحدها أنه يوم خيبر وهذا قول طائفة من العلماء منهم الشافعى وغيره والثانى أنه عام فتح مكة وهذا قول ابن عيينة وطائفة والثالث أنه عام حنين وهذا فى الحقيقة هو القول الثانى لاتصال غزاة حنين بالفتح والرابع أنه عام حجة الوداع وهو وهم من بعض الرواة سافر فيه وهمه من فتح مكة إلى حجة الوداع كما سافر وهم معاوية من عمرة الجعرانة إلى حجة الوداع حيث قال قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص على المروة فى حجته وقد تقدم فى الحج وسفر الوهم من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان ومن واقعة إلى واقعة كثيرا ما يعرض للحافظ فمن دونهم والصحيح أن المتعة انما حرمت عام الفتح لانه قد ثبت فى صحيح مسلم أنهم استمتعوا عام الفتح مع النبى ﷺ باذنه ولو كان التحريم زمن خيبر لزم النسخ مرتين وهذا لاعهد بمثله فى الشريعة البتة ولايقع مثله فيها وأيضا فان خيبر لم يكن فيها مسلمات وإنما كن يهوديات واباحة نساء أهل الكتاب لم يكن ثبت بعد انما أبحن بعد ذلك فى سورة المائدة بقوله (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) وهذا متصل بقوله (اليوم أكملت لكم دينكم) وبقوله (اليوم يئس الذين كفروا من دينكم) وهذا كان فى آخر الامر بعد حجة الوداع أوفيها فلم تكن اباحة نساء أهل الكتاب ثابتة زمن خيبر ولا كان للمسلمين رغبة فى الاستمتاع بنساء عدوهم قبل الفتح وبعد الفتح استرق من استرق منهن وصرن اماء للمسلمين فان قيل فما تصنعون بما ثبت فى الصحيحين من حديث

علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الانسية وهذا صحيح صريح قيل هذا الحديث قد صحت روايته بلفظين هذا أحدهما والثاني الاقتصار على نهي النبي ﷺ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر هذه رواية بن عيينة عن الزهري قال قاسم بن أصبغ قال سفيان ابن عيينة يعني أنه نهى عن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر لا عن نكاح المتعة ذكره أبو عمر وفي التمهيد ثم قال على هذا أكثر الناس انتهى فتوهم بعض الرواة أن يوم خيبر ظرف لتحريمهن فرواه حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المتعة زمن خيبر والحمر الأهلية واقتصر بعضهم على رواية بعض الحديث فقال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المتعة زمن خيبر فجاء بالغلط البين فان قيل فأي فائدة في الجمع بين التحريمين إذا لم يكونا قد وقعا في وقت واحد وأين المتعة من تحريم الحمر قيل هذا الحديث رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه محتجا به على ابن عمه عبد الله ابن عباس في المسئلتين فانه كان يبيح المتعة ولحوم الحمر فناظره علي ابن أبي طالب في المسئلتين وروى له التحريمين وقيد تحريم الحمر بزمن خيبر وأطلق تحريم المتعة وقال إنك امرأ تائه إن رسول الله ﷺ حرم المتعة وحرم لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر كما قاله سفيان بن عيينة وعليه أكثر الناس فروى الأمرين محتجا عليه بهما لا مقيدا لهما بيوم خيبر والله الموفق ولكن ههنا نظير آخر وهو أنه هل حرمها تحريم الفواحش التي لا تباح بحال أو حرمها عند الاستغناء عنها وأباحها للمضطر هذا هو الذي نظر فيه ابن عباس وقال أنا أبحتها للمضطر كالميتة والدم فلما توسع فيها من توسع ولم يقف عند الضرورة أمسك ابن عباس عن الافتاء بحلها ورجع عنه وقد كان ابن مسعود يرى اباحتها ويقرأ (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) ففي الصحيحين عنه قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا نساء فقلنا ألا نختصي فنهانا ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ثم قرأ عبد الله (يا أيها الذين آمنو لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) وقراءة عبد الله هذه الآية عقيب هذا الحديث تحتمل أمرين أحدهما الرد على من يحرمها وانها لو لم تكن من الطيبات لما أباحها رسول الله ﷺ والثاني أن يكون أراد آخر هذه الآية وهو الرد على من أباحها مطلقا وأنه معتد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما رخص فيها للضرورة وعند الحاجة في الغزو وعند عدم النساء وشدة الحاجة إلى المرأة فمن رخص فيها في الحضر مع كثرة النساء وامكان النكاح المعتاد فقد اعتدى والله

لايحب المتعدين فان قيل فكيف تصنعون بما روى مسلم فى صحيحه من حديث جابر وسلمة بن الأكوع قالا خرج علينا منادى رسول الله ﷺ فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أذن لكم أن تستمتعوا يعنى متعة النساء قيل هذا كان زمن الفتح قبل التحريم ثم حرمها بعد ذلك بدليل مارواه مسلم فى صحيحه عن سلمة بن الأكوع قال رخص لنا رسول الله ﷺ عام أوطاس فى المتعة ثلاثا ثم نهى عنها وعام أوطاس هو عام الفتح لأن غزاة أوطاس متصلة بفتح مكة فان قيل فما تصنعون بما رواه مسلم فى صحيحه عن جابر ابن عبدالله قال كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر حتى نهى عنها عمر فى شأن عمرو بن حريث وفيما ثبت عن عمر أنه قال متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أنا أنهى عنهما متعة النساء ومتعة الحج قيل الناس فى هذا طائفتان طائفة تقول أن عمر هو الذى حرمها ونهى عنها وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم باتباع ماسنه الخلفاء الرشدون ولم تر هذه الطائفة تصحيح حديث سبرة ابن معبد فى تحريم المتعة عام الفتح فانه من رواية عبد الملك بن الربيع ين سبرة عن أبيه عن جده وقد تكلم فيه ابن معين ولم ير البخارى اخراج حديثه فى صحيحه مع شدة الحاجة اليه وكونه أصلا من أصول الاسلام ولو صح عنده لم يصبر عن إخراجه والاحتجاج به قالوا ولو صح حديث سبرة لم يخف على ابن مسعو حتى يروى انهم فعلوها ويحتج بالآية وأيضاً ولو صح لم يقل عمر أنها كانت على عهد رسول الله ﷺ وأنا أنهى عنها وأعاقب عليها بل كان يقول انه صلى الله عليه وسلم حرمها ونهى عنها قالوا ولو صح لم تفعل على عهد الصديق وهو عهد خلافة النبوة حقا والطائفة الثانية رأت صحة حديث سبرة ولو لم يصح فقد صح حديث على رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ حرم متعة النساء فوجب حمل حديث جابر على أن الذى أخبر عنها بفعلها لم يبلغه التحريم ولم يكن قد اشتهر حتى كان زمن عمر رضى الله عنه فلما وقع فيها النزاع ظهر تحريمها واشتهر وبهذا تأتلف الاحاديث الواردة فيها وبالله التوفيق .

﴿ فصــل ﴾ وفى قصة الفتح من الفقه جواز إجازة المرأة وأمانها للرجل والرجلين كما أجاز النبى صلى الله عليه وسلم أمان أم هانىء لحمويها وفيها من الفقه جواز قتل المرتد الذى تغلظت ردته من غير استتابة فان عبد الله بن سعيد بن أبى سرح كان قد أسلم وهاجر وكان يكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ارتد ولحق بمكة فلما كان يوم الفتح

أتى به عثمان بن عفان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبايعه فأمسك عنه طويلا ثم بايعه وقال إنما أمسكت عنه ليقوم إليه بعضكم فيضرب عنقه فقال له رجل هلا أومأت إلى يا رسول الله فقال ماينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين فهذا كان قد تغلظ كفره بردته بعد إيمانه وهجرته وكتابة الوحي ثم ارتد ولحق بالمشركين يطعن على الاسلام ويعيبه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد قتله فلما جاء به عثمان بن عفان وكان أخاه من الرضاعة لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله حياء من عثمان ولم يبايعه ليقوم اليه بعض أصحابه فيقتله فهابوا رسول الله ﷺ أن يقدموا على قتله بغير إذنه واستحيا رسول الله صلى الله عليه وسلم من عثمان وساعد القدر السابق لما يريد الله سبحانه بعبد الله مما ظهر منه بعد ذلك من الفتوح فبايعه وكان ممن استثنى الله بقوله (كيف يهدى الله قوما كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدى القوم الظالمين أولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فان الله غفور رحيم) وقوله ﷺ ماينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين أى أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يخالف ظاهره باطنه ولا سره علانيته وإذا نفذ حكم الله وأمره لم يوم به بل صرح به وأعلنه وأظهره

﴿فصل فى غزوة حنين وتسمى غزوة أوطاس﴾ وهما موضعان بين مكة والطائف فسميت الغزوة باسم مكانها وتسمى غزوة هوازن لأنهم الذين أتوا لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن اسحق ولما سمعت هوازن برسول الله ﷺ وما فتح الله عليه من مكة جمع مالك بن عوف النضرى واجتمع إليه مع هوازن ثقيف كلها واجتمعت اليه مضر وجشم كلها وسعد بن بكر وناس من بنى هلال وهم قليل ولم يشهدها من بنى قيس ابن غيلان إلا هؤلاء ولم يحضرها من هوازن كعب ولا كلاب وفى جشم دريد بن الصمة شيخ كبير ليس فيه إلا رأيه ومعرفته بالحرب وكان شجاعا مجربا وفى ثقيف سيدان لهم وفى الاخلاف قارب بن الأسود وفى بنى مالك سبيع بن الحرث وأخوه أحمر بن الحرث وجماع أمر الناس إلى مالك بن عوف النضرى فلما أجمع السير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ساق مع الناس أموالهم ونساءهم وأبناءهم فلما نزل بأوطاس اجتمع اليه الناس وفيهم دريد بن الصمة فلما نزل قال باى واد أنتم قالوا بأوطاس قال نعم مجال الخيل لا حزن ضرس ولا سهل دهس مالى أسمع رغاء البعير ونهاق الحمير وبكاء الصبى وثغاء الشاة قالوا

ساق مالك بن عوف مع الناس نساءهم وأموالهم وأبناءهم قال أين مالك قيل هذا مالك ودعى له قال يامالك إنك قد أصبحت رئيس قومك وإن هذا يوم كائن له مابعده من الأيام مالى اسمع رغاء البعير ونهاق الحمير وبكاء الصغير وثغاء الشاة قال سقت مع الناس أبناءهم ونساءهم وأموالهم قال ولم قال أردت أن أجعل خلف كل رجل أهله وماله ليقاتل عنهم فقال راعى ضأن والله وهل يرد المنهزم شىء أنها إن كانت لك لم ينفعك إلا رجل بسيفه ورمحه وإن كانت عليك فضحت فى أهلك ومالك ثم قال مافعلت كعب وكلاب قالوا لم يشهدها أحد منهم قال غاب الحد والجد لو كان يوم علا ورفعة لم يغب عنهم كعب ولا كلاب ولوددت أنكم فعلتم مافعلت كعب وكلاب فمن شهدها منكم قالوا عمرو بن عامر وعوف بن عامر قال ذانك الجذعان من عامر لا ينفعان ولا يضران يامالك إنك لم تصنع بتقديم البيضة بيضة هوازن إلى نحور الخيل شيأ أرفعهم إلى ممتنع بلادهم وعلياء قومهم ثم الق الصباة على متون الخيل فان كانت لك لحق بك من وراءك وإن كانت عليك ألفاك ذلك وقد أحرزت أهلك ومالك قال والله لا أفعل إنك قد كبرت وكبر عقلك والله لتعطينى هوازن أو لأتكئن على هذا السيف حتى يخرج من ظهرى وكره أن يكون لدريد فيها ذكر ورأى فقالوا أطعناك فقال دريد هذا يوم لم أشهده ولم يفتنى

يا ليتنى فيها جذع　　أخب فيها وأضع

أقود وطفاء الدمع　　كأنها شاة صدع

ثم قال مالك للناس إذا رأيتموهم فاكسروا جفون سيوفكم ثم شدوا شدة رجل واحد وبعث عيونا من رجاله فأتوه وقد تفرقت أوصالهم قال ويلكم ماشأنكم قالوا رأينا رجالا بيضا على خيل بلق والله ماتماسكنا أن أصابنا ماترى فوالله مارده ذلك عن وجهه أن مضى على مايريد فلما سمع بهم نبى الله صلى الله عليه وسلم بعث اليهم عبد الله بن أبى حدرد الأسلمى وأمره أن يدخل فى الناس فيقيم فيهم حتى يعلم علمهم ثم يأتيه بخبرهم فانطلق ابن أبى حدرد فدخل فيهم حتى سمع وعلم ماقد جمعوا له من حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمع من مالك وأمر هوازن ماهم عليه ثم أقبل حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره الخبر فلما أجمع رسول الله ﷺ السير إلى هوازن ذكر له أن عند صفوان بن أمية ادراعا وسلاحا فأرسل اليه وهو يومئذ مشرك فقال ياأبا أمية أعرنا سلاحك هذا نلق فيه عدونا غدا فقال صفوان أغصبا يامحمد قال بل عارية وهى مضمونة

حتى نؤديها اليك فقال ليس بهذا بأس فأعطاه مائة درع بما يكفيها من السلاح فزعموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله أن يكفيهم حملها ففعل ثم خرج رسول الله ﷺ معه ألفان من أهل مكة وعشرة آلاف من أصحابه الذين خرجوا معه ففتح الله بهم مكة وكانوا اثنى عشر ألفا واستعمل عتاب بن أسيد على مكة أميرا ثم مضى يريد لقاء هوازن فقال ابن إسحق فحدثنى عاصم بن عمر بن قتادة عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه جابر بن عبد الله قال لما استقبلنا وادى حنين انحدرنا فى واد من أودية تهامة أجوف حطوط إنما ننحدر فيه انحدارا قال وفى عماية الصبح مكان القوم قد سبقونا إلى الوادى فكمنوا لنا فى شعابه وأجنابه ومضايقه قد أجمعوا وتهيؤا وأعدوا فوالله ماراعنا ونحن منحطون إلا الكتائب قد شدوا علينا شدة رجل واحد وانشمر الناس راجعين لايلوى أحد منهم على أحد وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين ثم قال إلى أين أيها الناس هلم إلى أنا رسول الله أنا محمد بن عبد الله وبقى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من المهاجرين وأهل بيته وفيمن ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر ومن أهل بيته على والعباس وأبو سفيان ابن الحرث وابنه والفضل بن العباس وربيعة بن الحرث وأسامة بن زيد وأيمن ابن أم أيمن وقتل يومئذ قال ورجل من هوازن على جمل له أحمر بيده راية سوداء فى رأس رمح طويل أمام هوازن وهوازن خلفه إذا أدرك طعن برمحه وإذا فاته الناس رفع رمحه لمن وراءه فاتبعوه فبيناهو كذلك إذ أهوى عليه على ابن أبى طالب ورجل من الانصار يريد أنه قال فأتى على من خلفه فضرب عرقوبى الجمل فوقع على عجزه فوثب الانصارى على الرجل فضربه ضربة أطن قدمه بنصف ساقه فانجعف عن رحله قال فاجتلد الناس قال فوالله مارجعت راجعة الناس من هزيمتهم حتى وجدوا الاسارى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن اسحق ولما انهزم المسلمون ورأى من كان مع رسول الله ﷺ من جفاة أهل مكة الهزيمة تكلم رجال منهم بما فى أنفسهم من الطعن فقال أبو سفيان ابن حرب لاتنتهى هزيمتهم دون البحر وان الازلام لمعه فى كنانته وصرخ جبلة بن الجنيد وقال ابن هشام صوابه كلدة ألا بطل السحر اليوم فقال له صفوان أخوه لأمه وكان بعد مشركا اسكت فض الله فاك فوالله لأن يربنى رجل من قريش أحب الى من أن يربنى رجل من هوازن وذكر ابن سعد عن شيبة بن عثمان الحجبى قال لما كان عام الفتح دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة قلت أسير مع قريش إلى هوازن بحنين فعسى أن اختلطوا أن أصيب من محمد غرة فأثأر منه فأكون أنا الذى قمت بثأر قريش كلها

وأقول لولم يبق من العرب والعجم أحد الااتبع محمدا ما اتبعته أبداً وكنت مرصدا لما خرجت له لايزداد الامر فى نفسى إلا قوة فلما اختلط الناس اقتحم رسول الله ﷺ عن بغلته فاصلت السيف فدنوت أريده أريد منه ورفعت سيفى حتى كدت أشعره اياه فرفع لى شواظ من نار كالبرق كاد يمحشنى فوضعت يدى على بصرى خوفا عليه فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادانى ياشيب ادن منى فدنوت منه فمسح صدرى ثم قال اللهم أعذه من الشيطان قال فوالله لهو كان ساعتئذ أحب إلى من سمعى وبصرى ونفسى وأذهب الله ما كان فى نفسى ثم قال أدن فقاتل فتقدمت أمامه أضرب بسيفى الله أعلم انى أحب أن أقيه بنفسى كل شىء ولو لقيت تلك الساعة أبى لوكان حيالا وقعت به السيف فجعلت الزمه فيمن لزم حتى تراجع المسلمون فكروا كرة رجل واحد وقربت بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستوى عليها وخرج فى أثرهم حتى تفرقوا فى كل وجه ورجع إلى معسكره فدخل خباءه فدخلت عليه مادخل عليه أحد غيرى حبا لرؤية وجهه وسرورا به فقال ياشيب الذى أراد الله بك خير مما أردت لنفسك ثم حدثنى بكل ما أضمرت فى نفسى مالم أكن أذكره لاحد قط قال فقلت فانى أشهد أن لا إله الاالله وأنك رسول الله ثم قلت استغفرلى فقال غفر الله لك وقال ابن اسحق وحدثنى الزهرى عن كثير بن العباس عن أبيه العباس بن عبد المطلب قال انى لمع رسول الله ﷺ آخذ بحكمة بغلته البيضاء قد شجرتها بها وكنت امرأ جسيما شديد الصوت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين رأى مارأى من الناس إلى أين أيها الناس قال فلم أر الناس يلوون على شىء فقال ياعباس اصرخ يامعشر الانصار يامعشر أصحاب السمرة فأجابوا اليك لبيك لبيك قال فيذهب الرجل ليثنى بعيره فلا يقدر على ذلك فيأخذ درعه فيقذفها فى عنقه ويأخذ سيفه وقوسه وترسه ويقتحم عن بعيره ويخلى سبيله ويؤم الصوت حتى ينتهى إلى رسول ﷺ حتى اذا اجتمع اليه منهم مائة استقبلوا الناس فاقتتلوا فكانت الدعوة أولما كانت باللأنصار ثم خلصت آخر باللخزرج وكانوا صبرا عند الحرب فاشرف رسول الله ﷺ فى ركائبه فنظر إلى مجتلد القوم وهم يجتلدون فقال الآن حمى الوطيس وزاد غيره

أنا النبى لا كذب   أنا ابن عبد المطلب

وفى صحيح مسلم ثم اخذ رسول صلى الله عليه وسلم حصيات فرمى بها فى وجوه الكفار ثم قال انهزموا ورب محمد فما هو الا أن رماهم فما زلت أرى حدهم كليلا وأمرهم مدبرا وفى

لفظ أنه نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب الأرض ثم استقبل بها وجوههم وقال شاهت الوجوه فما خلق الله منهم إنسانا الا ملأ عينه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين وذكر ابن اسحق عن جبير بن مطعم قال لقد رأيت قبل هزيمة القوم والناس يقتتلون يوم حنين مثل النجاد الاسود أقبل من السماء حتى سقط بيننا وبين القوم فنظرت فاذا نمل أسود مبثوث قد ملأ الوادى فلم يكن الا هزيمة القوم فلم أشك أنها الملائكة قال ابن اسحق ولما انهزم المشركون أتوا الطائف ومعهم مالك بن عوف وعسكر بعضهم باوطاس وتوجه بعضهم نحو نخلة وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى آثار من توجه قبل أوطاس أبا عامر الاشعرى فأدرك من الناس بعض من انهزم فناوشوه القتال فرمى بسهم فقتل فأخذ الراية أبو موسى الاشعرى وهو ابن عمه فقاتل ففتح الله عليه فهزمهم الله وقتل قاتل أبى عامر فقال رسول الله ﷺ اللهم اغفر لابى عامر وأهله واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك واستغفر لابى موسى ومضى مالك بن عوف حتى تحصن بحصن ثقيف وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسبى والغنائم أن يجمع فجمع ذلك كله ووجهوه الى الجعرانة وكان السبى ستة آلاف رأس والابل أربعة وعشرون ألفا والغنم أكثر من أربعين ألف شاة وأربعة آلاف أوقية فضة فاستأنى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقدموا عليه مسلمين بضع عشرة ليلة ثم بدأ بالأموال فقسمها وأعطى المؤلفة قلوبهم أول الناس فاعطى أبا سفيان بن حرب أربعين أوقية ومائة من الابل فقال ابنى يزيد فقال أعطوه أربعين أوقية ومائة من الابل فقال ابنى معاوية قال أعطوه أربعين أوقية ومائة من الابل وأعطى حكيم بن حزام مائة من الابل ثم سأله مائة أخرى فاعطاه وأعطى النضر بن الحرث بن كلدة مائة من الابل وأعطى العلاء بن حارثة الثقفى خمسين وذكر أصحاب المائة وأصحاب الخمسين وأعطى العباس بن مرداس أربعين فقال فى ذلك شعرا فكمل له المائة ثم أمر زيد بن ثابت باحضار الغنائم والناس ثم فرضها على الناس فكانت سهامهم لكل رجل أربعا من الابل وأربعين شاة فان كان فارسا أخذ اثنى عشر بعيرا وعشرين ومائة شاة قال ابن إسحق وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن أبى سعيد الخدرى قال لما أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أعطى من تلك العطايا الكبار فى قريش وفى قبائل العرب ولم يكن فى الانصار منها شىء وجد هذا الحى من الانصار فى أنفسهم حتى كثرت فيهم القالة حتى قال قائلهم لقى والله رسول الله صلى الله عليه وسلم قومه فدخل

عليه سعد بن عبادة فقال يارسول الله انهذا الحي من الانصار قدوجدوا عليك فى أنفسهم لما صنعت في هذا الفىء الذى أصبت قسمت فى قومك وأعطيت عطايا عظاما فى قبائل العرب ولم يكن فى هذا الحى من الانصار منها شىء قال فأين أنت من ذلك ياسعد قال يارسول الله ما أنا الا من قومى قال فاجمع لى قومك فى هذه الحظيرة قال فجاء رجال من المهاجرين فتركهم فدخلوا وجاء آخرون فردهم فلما اجتمعوا أتى سعد فقال قد اجتمع لك هذا الحى من الانصار فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال يامعشر الانصار مقالة بلغتنى عنكم وجدة وجدتموها فى أنفسكم ألم آتكم ضلالا فهداكم الله بى وعالة فأغناكم الله بى وأعداء فألف الله بين قلوبكم قالوا الله ورسوله أمن وأفضل ثم قال الا تجيبونى يامعشر الانصار قالوا بماذا نجيبك يارسول الله لله ولرسوله المن والفضل قال أما والله لو شئتم لقلتم فلصدقتم ولصدقتم أتيتنا مكذبا فصدقناك ومخذولا فنصرناك وطريدا فآويناك وعائلا فواسيناك أوجدتم على يامعشر الانصار فى أنفسكم فى لعاعة من الدنيا تألفت بها قوما ليسلموا ووكلتكم الى اسلامكم ألا ترضون يامعشر الانصار أن يذهب الناس بالشاة والبعير وترجعون برسول الله الى رحالكم فوالذى نفس محمد بيده لما تنقلبون به خيراً مما ينقلبون به ولولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ولو سلك الناس شعبا وواديا وسلكت الانصار شعبا وواديا لسلكت شعب الانصار وواديها الانصار شعار والناس دثار اللهم ارحم الانصار وأبناء الانصار وأبناء أبناء الانصار قال فبكى القوم حتى اخضلوا لحاهم وقالوا رضينا برسول الله صلى الله عليه وسلم قسما وحظا ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرقوا وقدمت الشيماء بنت الحرث ابن عبد العزى أخت رسول الله ﷺ من الرضاعة فقالت يارسول الله انى أختك من الرضاعة قال وما علامة ذلك قالت عضة عضضتنيها فى ظهرى وأنا متوركتك قال فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم العلامة فبسط لها رداءه وأجلسها عليه وخيرها فقال ان أحببت الاقامة فعندى محببة مكرمة وان أحببت أن أمتعك فترجعى الى قومك بل تمتعنى وتردنى الى قومى ففعل فزعمت بنو سعد أنه أعطاها غلاما يقال له مكحول وجارية فزوجت احداهما من الآخر فلم يزل فيهم من نسلهما بقية وقال أبو عمر فأسلمت فأعطاها رسول الله ﷺ ثلاثة أعبد وجارية ونعما وشاة وسماها خدامة وقال والشيما لقب

﴿فصــل﴾ وقدم وفد هوازن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم أربعة عشر

رجلا ورأسهم زهير بن صرد وفيهم أبو برقان عم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاعة فسألوه أن يمن عليهم بالسبي والاموال فقال إن معي من ترون وأن أحب الحديث الى أصدقه فأبناؤكم ونساؤكم أحب اليكم أم أموالكم قالوا ما كنا نعدل بالاحساب شيئا فقال اذا صليت الغداة فقوموا فقولوا انا نستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم الى المؤمنين ونستشفع بالمؤمنين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرد سبينا فلما صلى الغداة قاموا فقالوا ذلك فقال رسول الله صلى عليه وسلم أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم وسأسأل لكم الناس فقال المهاجرون والانصار ماكان لنا فهو لرسول الله صلى عليه وسلم فقال الاقرع بن حابس أما أنا وبنو تميم فلا وقال عيينة بن حصن أما أنا وبنو فزارة فلا وقال العباس بن مرداس أما أنا وبنو سليم فلا فقالت بنو سليم ماكان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال العباس بن مرداس وهنتموني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء القوم قد جاؤا مسلمين وقد كنت استأنيت سبيهم وقد خيرتهم فلم يعدلوا بالابناء والنساء شيئا فمن كان عنده منهن شيء فطابت نفسه بأن يرده فسبيل ذلك ومن أحب أن يستمسك بحقه فليرد عليهم وله بكل فريضة ست فرائض من أول ما يفيء الله علينا فقال الناس قد طيبنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا لا نعرف من رضى منكم ممن لم يرض فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم أمركم فردوا عليهم نساءهم وأبناءهم ولم يتخلف منهم أحد غير عيينة بن حصن فانه أبى أن يرد عجوزا صارت في يديه منهم ثم ردها بعد ذلك وكسا رسول الله ﷺ السبي قبطية قبطية

﴿فصل في الاشارة الى بعض ما تضمنته هذه الغزوة من المسائل الفقهية والنكت الحكمية﴾

كان الله عزوجل قد وعد رسوله وهو صادق الوعد أنه اذا فتح مكة دخل الناس في دينه أفواجا ودانت له العرب بأسرها فلما تم له الفتح المبين اقتضت حكمته تعالى أن أمسك قلوب هوازن ومن تبعها عن الاسلام وأن يجمعوا ويتألبوا لحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين ليظهر أمر الله وتمام إعزازه لرسوله ونصره لدينه ولتكون غنائمهم شكرانا لاهل الفتح وليظهر الله سبحانه ورسوله وعباده وقهره لهذه الشوكة العظيمة التي لم يلق المسلمون مثلها فلا يقاومهم بعد أحد من العرب ولغير ذلك من الحكم الباهرة التي تلوح للمتأملين وتبدو للمتوسمين فاقتضت حكمته سبحانه ان أذاق أولا مرارة الهزيمة والكسرة مع كثرة عددهم وعددهم وقوة شوكتهم ليطأ من رؤس رفعت بالفتح

ولم تدخل بلده وحرمه كما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا رأسه منحنيا على فرسه حتى أن ذقنه تكاد أن تمس سرجه تواضعا لربه وخضوعا لعظمته واستكانة لعزته أن أحل له حرمه وبلده ولم يحل لاحد قبله ولا لاحد بعده وليبين سبحانه لمن قال لن نغلب اليوم عن قلة إن النصر إنما هو من عنده وأنه من ينصره فلا غالب له ومن يخذله فلا ناصر له غيره وأنه سبحانه هو الذى تولى نصر رسوله ودينه لا كثرتكم التى أعجبتكم فانها لم تغن عنكم شيأ فوليتم مدبرين فلما انكسرت قلوبهم أرسلت اليها خلع الجبر مع بريد النصر (فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنودا لم تروها) وقد اقتضت حكمته أن خلع النصر وجوائزه إنما تفيض على أهل الانكسار (ونريد أن نمن على الذين استضعفوا فى الارض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين ونمكن لهم فى الارض ونرى فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون) ومنها أن الله سبحانه لما منع الجيش غنائم مكة فلم يغنموا منها ذهبا ولا فضة ولا متاعا ولا سبيا ولا أرضا كما روى أبو داود عن وهب ابن منبه قال سألت جابرا هل غنموا يوم الفتح شيأ قال لا وكانوا قد فتحوها بايجاف الخيل والركاب وهم عشرة آلاف وفيهم حاجة الى مايحتاج اليه الجيش من أسباب القوة فحرك سبحانه قلوب المشركين لغزوهم وقذف فى قلوبهم اخراج أموالهم ونعمهم وشياههم وسبيهم معهم نزلا وضيافة وكرامة لحزبه وجنده وتمم تقديره سبحانه بان أطعمهم فى الظفر وألاح لهم مبادى النصر ليقضى الله أمرا كان مفعولا فاما أنزل الله نصره على رسوله وأوليائه وبردت الغنائم لاهلها وجرت فيها سهام الله ورسوله قيل لا حاجة لنا فى دمائكم ولا فى نسائكم وذراريكم فاوحى الله سبحانه الى قلوبهم التوبة والانابة فجاؤا مسلمين فقيل ان من شكر إسلامكم واتيانكم أن نرد عليكم نساءكم وأبناءكم وسبيكم (وأن يعلم الله فى قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما أخذ منكم ويغفر لكم والله غفور رحيم) ومنها أن الله سبحانه افتتح غزو العرب بغزوة بدر وختم غزوهم بغزوة حنين ولهذا يقرن بين هاتين الغزاتين بالذكر فيقال بدر وحنين وإن كان بينهما سبع سنين والملائكة قاتلت بانفسها مع المسلمين فى هاتين الغزاتين والنبى صلى الله عليه وسلم رمى فى وجوه المشركين بالحصباء فيهما وبهاتين الغزاتين طفئت جمرة العرب لغزو رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين فالاولى خوفتهم وكسرت من حدهم والثانية استفرغت قواهم واستنفدت سهامهم وأذلت جمعهم حتى لم يجدوا بدا من الدخول فى دين الله . ومنها أن الله سبحانه جبر بها أهل مكة

وفرحهم بما نالوه من النصر والمغنم وكانت كالدواء لما نالهم من كسرهم وإن كان عين جبرهم وعرفهم تمام نعمته عليهم بما صرف عنهم من شر هوازن فانه لم يكن لهم بهم طاقة وإنما نصروا عليهم بالمسلمين ولو أفردوا عنهم لأكلهم عدوهم إلى غير ذلك من الحكم التى لا يحيط بها إلا الله تعالى

﴿ فصـل ﴾ وفيها من الفقه أن الامام ينبغي له أن يبعث العيون ومن يدخل بين عدوه ليأتيه بخبرهم وأن الامام إذا سمع بقصد عدوه له وفى جيشه قوة ومنعة لا يقعد ينتظرهم بل يسير اليهم كما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هوازن حتى لقيهم بحنين ومنها أن الامام له يستعير سلاح المشركين وعدتهم لقتال عدوه كما استعار رسول الله ﷺ أدراع صفوان وهو يومئذ مشرك ومنها أن من تمام التوكل استعمال الاسباب التى نصبها الله لمسبباتها قدرا وشرعا فان رسول الله ﷺ وأصحابه أكمل الخلق توكلا وإنما كانوا يلقون عدوهم وهم متحصنون بأنواع السلاح ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة والبيضة على رأسه وقد أنزل الله عليه والله يعصمك من الناس وكثير ممن لا تحقيق عنده ولا رسوخ فى العلم يستشكل هذا ويتكايس فى الجواب تارة بأن هذا فعله تعليما للامة وتارة بأن هذا كان قبل نزول الآية ووقعت فى مصر مسألة سال عنها بعض الامراء وقد ذكر له حديث ذكره أبو القاسم بن عساكر فى تاريخه الكبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بعد أن أهدت له اليهودية الشاة المسمومة لا يأكل طعاما قدم له حتى يأكل منه من قدمه قالوا وفى هذا أسوة للملوك فى ذلك فقال قائل كيف يجمع بين هذا وبين قوله تعالى والله يعصمك من الناس فاذا كان الله سبحانه قد ضمن له العصمة فهو يعلم أنه لا سبيل لبشر اليه وأجاب بعضهم بأن هذا يدل على ضعف الحديث وبعضهم بان هذا كان قبل نزول الآية فلما نزلت لم يكن ليفعل ذلك بعدها ولو تأمل هؤلاء أن ضمان الله له العصمة لا ينافى تعاطيه لأسبابها لاغناهم عن هذا التكلف فان هذا الضمان له من ربه تبارك وتعالى لا يناقض احتراسه من الناس ولا ينافيه كما أن أخبار الله سبحانه له بأنه يظهر دينه على الدين كله ويعليه لا يناقض أمره بالقتال واعداد العدة والقوة ورباط الخيل والأخذ بالجد والحذر والاحتراس من عدوه ومحاربته بأنواع الحرب والتورية وكان إذا أراد الغزوة ورى بغيرها وذلك بأن هذا إخبار من الله سبحانه عن عاقبة حاله ومآله بما يتعاطاه من الأسباب التى جعلها الله مفضية إلى ذلك مقتضية له وهو ﷺ أعلم بربه وأتبع لأمره من أن يعطل الاسباب التى

جعلها الله بحكمته موجبة لما وعده به من النصر والظفر وإظهار دينه وغلبته لعدوه وهذا كما أنه سبحانه ضمن له حياته حتى يبلغ رسالاته ويظهر دينه وهو يتعاطى أسباب الحياة من المآكل والمشرب والملبس والمسكن وهذا موضع يغلط فيه كثير من الناس حتى آل ذلك بعضهم إلى أن ترك الدعاء وزعم أنه لا فائدة فيه لان المسؤل إن كان قد قدر ناله ولا بد وأن لم يقدر لم ينله فأى فائدة فى الاشتغال بالدعاء ثم تكايس فى الجواب بان قال الدعاء عبادة فيقال لهذا الغالط بقى عليك قسم آخر وهو الحق أنه قد قدر له مطلوبه بسبب أن تعاطاه حصل له المطلوب ومامثل هذا الغالط الامثل من يقول ان كان الله قد قدر لى الشبع فأنا أشبع أكلت أولم آكل وإن لم يقدر لى الشبع لم أشبع أكلت أولم آكل فما فائدة الاكل وأمثال هذه الترهات الباطلة المنافية لحكمة الله تعالى وشرعه وبالله التوفيق

﴿ فصـــل ﴾ وفيها أن النبى ﷺ شرط لصفوان فى العارية الضمان فقال بل عارية مضمونة فهل هذا اخبار عن شرعه فى العارية ووصف لها بوصف شرعه الله فيها وأن حكمها الضمان كما يضمن المغصوب أواخبار عن ضمانها بالأداء بعينها ومعناه انى ضامن لك تأديتها وأنها لاتذهب بل أردها اليك بعينها هذا مما اختلف فيه الفقهاء فقال الشافعى وأحمد رحمهما الله بالأول وانها مضمونة بالتلف وقال أبو حنيفة ومالك رحمهما الله بالثانى وأنها مضمونة بالرد على تفصيل فى مذهب مالك وهو أن العين إن كانت مما لا يغاب عليه كالحيوان والعقار لم تضمن بالتلف إلا أن يظهر كذبه وان كانت مما لا يغاب عليه كالحلى ونحوه ضمنت بالتلف إلا أن يأتى ببينة تشهد على التلف وسر مذهبه أن العارية أمانة غير مضمونة كما قال أبوحنيفة إلاأنه لا يقبل قوله فيما يخالف الظاهر فلذلك فرق بين مايغاب عليه وبين مالا يغاب عليه ومأخذ المسألة ان قوله ﷺ لصفوان بل عارية مضمونة هل أراد به أنها مضمونة بالرد أوالتلف أى أضمنها ان تلفت أوأضمن لك ردها وهو يحتمل الامرين وهو فى ضمان الرد أظهر لثلاثة أوجه . أحدها أن فى اللفظ الآخر بل عارية مؤداة فهذا يبين أن قوله مضمونة المراد به المضمونة بالأداء . الثانى أنه لم يسأله عن تلفها وإنما سأله هل تأخذها منى أخذ غصب تحول بينى وبينها فقال لا بل أخذ عارية أؤديها اليك ولوكان سأله عن تلفها وقال أخاف أن تذهب لناسب أن يقول أنا ضامن لها أن تلفت . الثالث أنه جعل الضمان صفة لها نفسها ولو كان ضمان تلف لكان الضمان لبدلها فلمـــا وقع الضمان على ذاتها دل على أنه ضمان أداء فان قيل ففى القصة أن بعض الدروع ضاع فعرض عليه النبى صلى الله عليه

وسلم أن يضمنها فقال أنا اليوم فى الاسلام أرغب قيل هل عرض عليه أمرا واجبا أو أمرا جائزا مستحبا الأولى فعله وهو من مكارم الأخلاق والشيم ومن محاسن الشريعة وقد يترجح الثانى بأنه عرض عليه الضمان ولو كان الضمان واجبا لم يعرضه عليه بل كان يفى له به ويقول هذا حقك كما لو كان الذاهب بعينه موجودا فانه لم يكن ليعرض عليه رده فتأمله

﴿فصـــل﴾ وفيها جواز عقر فرس العدو وركوبه اذا كان ذلك عونا على قتله كما عقر على كرم الله وجهه جمل حامل راية الكفار وليس هذا من تعذيب الحيوان المنهى عنه وفيها عفو رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن هم بقتله ولم يعاجله بل دعا له ومسح صدره حتى عاد كأنه ولى حميم ومنها ماظهر فى هذه الغزاة من معجزات النبوة وآيات الرسالة من أخباره لشيبة بما أضمر فى نفسه ومن ثباته وقد تولى عنه الناس وهو يقول

أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب

وقد استقبلته كتائب المشركين ومنها إيصال الله قبضته التى رمى بها عيون أعدائه إلى البعد منه وبركته فى تلك القبضة حتى ملأت أعين القوم إلى غير ذلك من معجزاته فيها كنزول الملائكة للقتال معه حتى رآهم العدو جهرة ورآهم بعض المسلمين ومنها جواز انتظار الامام بقسم الغنائم اسلام الكفار ودخولهم فى الطاعة فيرد عليهم غنائمهم وسبيهم وفى هذا دليل لمن يقول أن الغنيمة انما تملك بالقسمة لا بمجرد الاستيلاء عليها إذ لو ملكها المسلمون بمجرد الاستيلاء لم يستأن بهم النبى صلى الله عليه وسلم ليردها عليهم وعلى هذا فلو مات أحد من الغانمين قبل القسمة أو احرازها بدار الاسلام رد نصيبه على بقية الغانمين دون ورثته وهذا مذهب أبى حنيفة لو مات قبل الاستيلاء لم يكن لورثته شىء ولو مات بعد القسمة فسهمه لورثته .

﴿فصـل﴾ وهذا العطاء الذى أعطاه النبى ﷺ لقريش والمؤلفة قلوبهم هل هو من أصل الغنيمة أو من الخمس أو من خمس الخمس فقال الشافعى ومالك رحمهما الله هو من خمس الخمس وهو سهمه صلى الله عليه وسلم الذى جعله الله له من الخمس وهو غير الصفى وغير مايصيبه من المغنم لان النبى ﷺ لم يستأذن الغانمين فى تلك العطية ولو كان العطاء من أصل الغنيمة لاستأذنهم لانهم ملكوها بحوزها والاستيلاء عليها وليس من أصل الخمس لانه مقسوم على خمسة فهو إذا من خمس الخمس وقد نص الامام أحمد على أن النفل يكون من أربعة أخماس الغنيمة وهذا العطاء هو من النفل نفل النبى ﷺ به رؤس القبائل والعشائر ليتألفهم به وقومهم

على الاسلام فهو أولى بالجواز من تفضيل الثلث بعد الخمس والربع بعده لما فيه من تقوية الاسلام وشوكته وأهله و ستجلاب عدوه اليه و هكذا وقع سواء كما قال بعض هؤلاء الذين نفلهم لقد أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه لأبغض الخلق إلى فمازال يعطيني حتى انه لأحب الخلق إلى فماظنك بعطاء قوى الاسلام وأهله وأذل الكفر وحزبه واستجلب به قلوب رؤس القبائل والعشائر الذين اذا غضبوا غضب لغضبهم أتباعهم وإذا رضوا رضوا لرضاهم فاذا أسلم هؤلاء لم يتخلف عنهم أحد من قومهم فلله ما أعظم موقع هذا العطاء وما أجداه وأنفعه للاسلام وأهله ومعلوم أن الأنفال لله ولرسوله يقسمها رسوله حيث أمره لا يتعدى الأمر فلو وضع الغنائم بأسرها فى هؤلاء لمصلحة الاسلام العامة لما خرج عن الحكمة والمصلحة والعدل ولما عميت أبصار ذى الخويصرة التميمى وأضرابه عن هذه المصلحة والحكمة قال له قائلهم أعدل فانك لم تعدل وقال مشبهه إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله ولعمر الله أن هؤلاء من أجهل الخلق برسوله ومعرفته بربه وطاعته له وتمام عدله وإعطائه لله ومنعه لله ولله سبحانه أن يقسم الغنائم كما يحب وله أن يمنعها الغانمين جملة كما منعهم غنائم مكة وقد أوجفوا عليها بخيلهم وركابهم وله أن يسلط عليها نارا من السماء تأكلها وهو فى ذلك كله أعدل العادلين وأحكم الحاكمين وما فعل ما فعله من ذلك عبثا ولا قدره سدى بل هو عين المصلحة والحكمة والعدل والرحمة مصدره كمال علمه وعزته وحكمته ورحمته ولقد أتم نعمته على قوم ردهم إلى منازلهم برسوله صلى الله عليه وسلم يقودونه إلى ديارهم وأرضى من لم يعرف قدر هذه النعمة بالشاة والبعير كما يعطى الصغير ما يناسب عقله ومعرفته ويعطى العاقل اللبيب ما يناسبه وهذا فضله وليس هو سبحانه تحت حجر أحد من خلقه فيوجبون عليه بعقولهم ويحرمون ورسوله منفذ لأمره. فان قيل فلو دعت حاجة الامام فى وقت من الأوقات إلى مثل هذا مع عدوه هل يسوغ له ذلك قيل الامام نائب عن المسلمين يتصرف لمصالحهم وقيام الدين فان تعين ذلك للدفع عن الاسلام والذب عن حوزته واستجلاب رؤس أعدائه اليه ليأمن المسلمون شرهم ساغ له ذلك بل تعين عليه وهل تجوز الشريعة غير هذا فانه وإن كان فى الحرمان مفسدة فالمفسدة المتوقعة من فوات تأليف هذا العدو أعظم ومبنى الشريعة على دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما وتحصيل أكمل المصلحتين بتفويت أدناهما بل بناء مصالح الدنيا والدين على هذين الأصلين وبالله التوفيق

﴿فصـــل﴾ وفيها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يطيب نفسه فله بكل فريضة ست فرائص من أول ما يفيء الله علينا ففى هذا دليل على جواز بيع الرقيق بل الحيوان بعضه ببعض نسيئة ومتفاضلا وفى السنن من حديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يجهز جيشا فنفدت الابل فأمره أن يأخذ على قلائص الصدقة وكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة وفى السنن عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة رواه الترمذى من حديث الحسن عن سمرة وصححه وفى الترمذى من حديث الحجاج بن أرطاة عن أبى الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ الحيوان اثنان بواحد لا يصلح نسيئا ولا بأس به يدا بيد قال الترمذى حديث حسن فاختلف الناس فى هذه الأحاديث على أربعة أقوال وهى روايات عن أحمد أحدها جواز ذلك متفاضلا ومتساويا نسيئة ويدا بيد وهو مذهب أبى حنيفة والشافعى رحمهما الله والثانى لا يجوز ذلك نسيئة ولا متفاضلا والثالث يحرم الجمع بين النساء والتفاضل ويجوز البيع مع أحدهما وهو قول مالك رحمه الله والرابع إن اتحد الجنس جاز التفاضل وحرم النساء وإن اختلف الجنس جاز التفاضل والنساء وللناس فى هذه الأحاديث والتأليف بينها ثلاثة مسالك أحـــدها تضعيف حديث الحسن عن سمرة لأنه لم يسمع منه سوى حديثين ليس هذا منهما وتضعيف حديث الحجاج بن أرطاة والمسلك الثانى دعوى النسخ وإن لم يتبين المتأخر منها من المتقدم ولذلك وقع الاختلاف والمسلك الثالث حملها على أحوال مختلفة وهو أن النهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة إنما كان لأنه ذريعة إلى النسيئة فى الربويات فان البائع إذا رأى ما فى البيع من الربح لم تقتصر نفسه عليه بل تجره إلى بيع الربوى كذلك فسد عليهم الذريعة وأباحه يدا بيد ومنع من الناس فيه وما حرم للذريعة يباح للمصلحة الراجحة كما أباح من المزابنة العرايا للمصلحة الراجحة وأباح ما تدعو اليه الحاجة منها وكذلك بيع الحيوان بالحيوان نسيئة متفاضلا فى هذه القصة وفى حديث ابن عمر إنما وقع فى الجهاد وحاجة المسلمين إلى تجهيز الجيش ومعلوم أن مصلحة تجهيزه أرجح من المفسدة التى فى بيع الحيوان بالحيوان نسيئة والشريعة لا تعطل المصلحة الراجحة لأجل المرجوحة ونظير هذا جواز لبس الحرير فى الحرب وجواز الخيلاء فيها إذ مصلحة ذلك أرجح من مفسدة لبسه ونظير ذلك لباسه القباء الحرير الذى أهداه له ملك أيلة ساعة ثم نزعه للمصلحة الراجحة فى تأليفه وكان هذا بعد النهى عن لباس الحرير كما بيناه مستوفى فى كتاب التحبير فيما يحل ويحرم

من لباس الحرير وبينا أن هذا كان عام الوفود سنة تسع وأن النهى عن لباس الحرير كان قبل ذلك بدليل أنه نهى عمر عن لبس الحلة الحرير التى أعطاه إياها فكساها عمر أخاله مشركا بمكة وهذا كان قبل الفتح ولباسه ﷺ هدية ملك أيلة كان بعد ذلك ونظير هذا نهيه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة قبل طلوع الشمس وبعد العصر سدا لذريعة التشبه بالكفار وأباح ما فيه مصلحة راجحة من قضاء الفوائت وقضاء السنن وصلاة الجنازة وتحية المسجد لان مصلحة فعلها أرجح من مفسدة النهى والله أعلم

﴿ فصل ﴾ وفى القصة دليل على أن المتعاقدين إذا جعلا بينهما أجلا غير محدود جاز إذا اتفقا عليه ورضيا به وقد نص أحمد على جوازه فى رواية عنه فى الخيار مدة غير محدودة أنه يكون جائزا حتى يقطعاه وهذا هو الراجح اذلا محذور فى ذلك ولا عذر وكل منهما قد دخل على بصيرة ورضا بموجب العقد فكلاهما فى العلم به سواء فليس لاحدهما مزية على الآخر فلا يكون ذلك ظلما .

﴿ فصل ﴾ وفى هذه الغزوة أنه قال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه وقاله فى غزوة أخرى قبلها فاختلف الفقهاء هل هذا السلب مستحق بالشرع أو بالشرط على قولين هما روايتان عن أحمد أحدهما أنه له بالشرع شرطه الامام أو لم يشرطه وهو قول الشافعى رحمه الله والثانى أنه لا يستحق إلا بشرط الامام وهو قول أبى حنيفة رحمه الله وقال مالك رحمه الله لا يستحق إلا بشرط الامام بعد القتال فلو نص قبله لم يجز قال مالك ولم يبلغنى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك إلا يوم حنين وإنما نفل النبى ﷺ بعد أن برد القتال ومأخذ النزاع أن النبى صلى الله عليه وسلم كان هو الامام والحاكم والمفتى وهو الرسول فقد يقول الحكم بمنصب الرسالة فيكون شرعا عاما إلى يوم القيامة كقوله من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد وقوله من زرع فى أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شىء وله نفقته وكحكمه بالشاهد واليمين وبالشفعة فيما لم يقسم وقد يقول بمنصب الفتوى كقوله لهند بنت عتبة امرأة أبى سفيان وقد شكت اليه شح زوجها وأنه لا يعطيها ما يكفيها خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف فهذه فتيا لا حكم إذلم يدع بأبى سفيان ولم يسأله عن جواب الدعوى ولا سألها البينة وقد يقوله بمنصب الامامة فيكون مصلحة للامة فى ذلك الوقت وذلك المكان وعلى تلك الحال فيلزم من بعده من الأئمة مراعاة ذلك على حسب المصلحة التى رعاها النبى صلى الله عليه وسلم زمانا ومكانا وحالا ومن ههنا تختلف الأئمة فى كثير من المواضع التى فيها أثر عنه ﷺ

كقوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه هل قاله بمنصب الامامة فيكون حكمه متعلقا بالأئمة أو بمنصب الرسالة والنبوة فيكون شرعا عاما وكذلك قوله من أحيا أرضا ميتة فهى له هل هو شرع عام لكل أحد أذن فيه الامام أولم يأذن أو هو راجع إلى الأئمة فلا يملك بالاحياء إلا باذن الامام على القولين فالاول للشافعى وأحمد رحمهما الله فى ظاهر مذهبهما والثانى لأبى حنيفة وفرق مالك بين الفلوات الواسعة ومالا يتشاح فيه الناس وبين مايقع فيه التشاح فاعتبر اذن الامام فى الثانى دون الأول .

﴿ فصل ﴾ وقوله صلى الله عليه وسلم له عليه بينة دليل على مسألتين أحدهما إن دعوى القاتل أنه قتل هذا الكافر لايقبل فى استحقاق سلبه الثانية الاكتفاء فى ثبوت هذه الدعوى بشاهد واحد من غير يمين لما ثبت فى الصحيح عن أبى قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين فاستدرت اليه حتى أتيته من ورائه فضربته على حبل عاتقه وأقبل على فضمنى ضمة فوجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلنى فلحقت عمر بن الخطاب فقال ماللناس فقلت أمر الله ثم إن الناس رجعوا وجلس رسول الله ﷺ فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قال فقمت فقلت من يشهد لى ثم جلست ثم قال مثل ذلك قال فقمت فقلت من يشهد لى ثم قل ذلك الثالثة فقمت فقال رسول الله ﷺ مالك يا أبا قتادة فقصصت عليه القصة فقال رجل من القوم صدق يارسول الله وسلب ذلك القتيل عندى فأرضه من حقه فقال أبو بكر الصديق لاهالله إذالا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه فقال رسول الله ﷺ صدق فأعطه إياه فأعطانى فبعت الدرع فابتعت به مخرفا فى بنى سلمة فانه لأول مال تأثلته فى الاسلام وفى المسألة ثلاثة أقوال هذا أحدها وهو وجه فى مذهب أحمد والثانى أنه لابد من شاهد ويمين كأحد الروايتين عن أحمد والثالث وهو منصوص الامام أحمد أنه لابد من شاهدين لأنها دعوى قتل فلا تقبل إلا بشاهدين وفى القصة دليل على مسألة أخرى وهى أنه لايشترط فى الشهادة التلفظ بلفظ أشهد وهذا أصح الروايات عن أحمد فى الدليل وإن كان الأشهر عند أصحابه الاشتراط وهى مذهب مالك قال شيخنا ولا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين اشتراط لفظ الشهادة وقد قال ابن عباس شهد عندى رجال مرضيون وأرضاهم عندى عمر إن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر وبعد الصبح ومعلوم أنهم لم يتلفظوا له بلفظ أشهد إنما كان مجرد أخبار وحديث ماعز فلما شهد على نفسه أربع شهادات

رجمه وإنما كان منه مجرد إخبار عن نفسه هو إقرار وكذلك قوله تعالى (قل أئنكم لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى قل لا أشهد) وقوله (قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين) وقوله (لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا) وقوله (أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين) وقوله (شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط) إلى أضعاف ذلك مما ورد فى القرآن والسنة من اطلاق لفظ الشهادة على الخبر المجرد عن لفظ أشهد وقد تنازع الامام أحمد وعلى بن المدينى فى الشهادة للعشرة بالجنة فقال على أقول هم فى الجنة ولا أقول أشهد أنهم فى الجنة فقال الامام أحمد متى قلت هم فى الجنة فقد شهدت وهذا تصريح منه بأنه لا يشترط فى الشهادة لفظ أشهد وحديث أبى قتادة من أبين الحجج فى ذلك فان قيل أخبار من كان عنده السلب إنما كان إقرارا بقوله هو عندي وليس ذلك من الشهادة فى شيء قيل تضمن كلامه شهادة واقرارا فقوله صدق شهادة له بأنه قتله وقوله هو عندى اقرار منه بأنه عنده والنبى صلى الله عليه وسلم إنما قضى بالسلب بعد البينة وكان تصديق هذا هو البينة

﴿ فصل ﴾ وقوله صلى الله عليه وسلم فله سلبه دليل على أن له سلبه كله غير مخمس وقد صرح بهذا فى قوله لسلمة بن الأكوع لما قتل قتيلا له سلبه أجمع وفى المسألة ثلاثة مذاهب هذا أحدها والثانى أنه يخمس كالغنيمة وهذا قول الأوزاعى وأهل الشام وهو مذهب ابن عباس لدخوله فى آية الغنيمة والثالث أن الامام إن استكثره خمسه وإن استقله لم يخمسه وهو قول إسحق وفعله عمر بن الخطاب فروى سعيد فى سننه عن ابن سيرين أن البراء بن مالك بارز مرزبان المرازبة بالبحرين فطعنه فدق صلبه وأخذ سواريه وسلبه فلما صلى عمر الظهر أتى البراء فى داره فقال إنا كنا لا نخمس السلب وإن سلب البراء قد بلغ مالا وأنا خامسه فكان أول سلب خمس فى الاسلام سلب البراء وبلغ ثلاثين ألفا والأول أصح فان رسول الله ﷺ لم يخمس السلب وقال هو له أجمع ومضت على ذلك سنته وسنة الصديق بعده وما رآه عمر اجتهاد منه أداه اليه رأيه

﴿ فصل ﴾ والحديث يدل على أنه من أصل الغنيمة فان النبى صلى الله عليه وسلم قضى به للقاتل ولم ينظر فى قيمته وقدره واعتبار خروجه من خمس الخمس وقال مالك هو من خمس الخمس ويدل على أنه يستحقه من يسهم له ومن لا يسهم له من صبي وامرأة وعبد

ومشرك وقال الشافعي فى أحدقوليه لايستحق السلب إلا من يستحق السهم لأن السهم المجمع عليه إذا لم يستحقه العبد والصبي والمرأةوالمشرك فالسلب أولى والأول أصح للعموم ولانه جار مجرى قول الامام من فعل كذا وكذا أودل على حصن أو جاء برأس فله كذا مما فيه تحريض على الجهاد والسهم مستحق بالحضور وإن لم يكن منه فعل والسلب مستحق بالفعل فجرى مجرى الجعالة

﴿ فصل ﴾ وفيه دلالة على أنه يستحق سلب جميع من قتله وإن كثروا وقد ذكر أبو داود أن أبا طلحة قتل يوم حنين عشرين رجلا فأخذ أسلابهم

﴿ فصل فى غزوة الطائف ﴾ فى شوال سنة ثمان قال ابن سعد قالوا ولما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم المسير إلى الطائف بعث الطفيل بن عمرو إلى ذى الكفين صنم عمرو بن حممة الدوسى يهدمه وأمره أن يستمد قومه ويوافيه بالطائف فخرج سريعا إلى قومه فهدم ذا الكفين وجعل يحشو النار فى وجهه ويحرقه ويقول

ياذا الكفين لست من عبادكا ميلادنا أكبر من ميلادكا
إنى حشوت النار فى فؤادكا

وانحدر معه من قومه أربعمائة سراعا فوافوا النبى صلى الله عليه وسلم بالطائف بعد مقدمه بأربعة أيام وقدم بدبابة ومنجنيق قال ابن سعد ولما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين يريد الطائف قدم خالد بن الوليد على مقدمته وكانت ثقيف قد رموا حصنهم وأدخلوا فيه مايصلح لهم لسنة فلما انهزموا من أوطاس دخلوا حصنهم وأغلقوه عليهم وتهيؤا للقتال وسار رسول الله ﷺ فنزل قريبا من حصن الطائف وعسكر هناك فرموا المسلمين بالنبل رميا شديداً كأنه رجل جراد حتى أصيب ناس من المسلمين بجراحة وقتل منهم اثنى عشر رجلا فارتفع رسول الله ﷺ إلى موضع مسجد الطائف اليوم وكان معه من نسائه أم سلمة وزينب فضرب لهما قبتين وكان يصلى بين القبتين مدة حصار الطائف فحاصرهم ثمانية عشر يوما وقال ابن إسحق بضعا وعشرين ليلة ونصب عليهم المنجنيق وهو أول مارمى فى الاسلام وقال ابن سعد حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ثور بن يزيد عن مكحول أن النبى ﷺ نصب المنجنيق على أهل الطائف أربعين يوما قال ابن اسحق حتى إذا كان يوم الشدخة عند جدار الطائف دخل نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت دبابته ثم دخلوا بها إلى جدار الطائف ليحرقوه فأرسلت عليهم ثقيف سكك الحديد محماة بالنار فخرجوا من تحتها فرمتهم ثقيف بالنبل فقتلوا منهم رجالا فأمر

رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع أعناب ثقيف فوقع الناس فيها يقطعون قال ابن سعد فسألوه أن يدعها لله وللرحم فقال رسول الله ﷺ فانى أدعها لله وللرحم فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما عبد نزل من الحصن وخرج الينا فهو حر فخرج منهم بضعة عشر رجلا فيهم أبو بكرة فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفع كل رجل منهم إلى رجل من المسلمين يمونه فشق ذلك على أهل الطائف مشقة شديدة ولم يؤذن لرسول الله ﷺ فى فتح الطائف واستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم نوفل بن معاوية الديلى فقال ماترى فقال ثعلب فى جحر إن أقمت عليه أخذته وإن تركته لم يضرك فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب فأذن فى الناس بالرحيل فضج الناس من ذلك وقالوا نرحل ولم يفتح علينا الطائف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال فغدوا فأصابت المسلمين جرحات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا قافلون غدا إن شاء الله فسروا بذلك وأذعنوا وجعلوا يرحلون ورسول الله ﷺ يضحك فلما ارتحلوا واستقلوا قال قولوا آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون وقيل يارسول الله ادع الله على ثقيف فقال اللهم اهد ثقيفا وائت بهم واستشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائف جماعة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطائف إلى الجعرانة ثم دخل منها محرما بعمرة فقضى عمرته ثم رجع إلى المدينة

﴿ فصـــل ﴾ قال ابن إسحق وقدم رسول الله ﷺ المدينة من تبوك فى رمضان وقدم عليه فى ذلك الشهر وفد ثقيف وكان من حديثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انصرف عنهم اتبع أثره عروة بن مسعود حتى أدركه قبل أن يدخل المدينة فأسلم وسأله أن يرجع إلى قومه بالاسلام فقال له رسول الله ﷺ كما يتحدث قومك أنهم قاتلوك وعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أن فيهم نخوة الامتناع الذى كان منهم فقال عروة يارسول الله أنا أحب اليهم من أبكارهم وكان فيهم كذلك محببا مطاعا فخرج يدعو قومه إلى الاسلام رجاء أن لايخالفوه لمنزلته فيهم فلما أشرف لهم على علية له وقد دعاهم إلى الاسلام وأظهر لهم دينه رموه بالنبل من كل وجه فأصابه سهم فقتله فقيل لعروة ماتري فى دمك قال كرامة أكرمنى الله بها وشهادة ساقها الله إلى فليس فى الا ما فى الشهداء الذين قتلوا مع رسول الله ﷺ قبل أن يرتحل عنكم فادفنونى معهم فدفنوه معهم فزعموا أن رسول الله ﷺ قال فيه إن مثله فى قومه كمثل صاحب يس فى قومه ثم أقامت ثقيف بعد قتل عروة أشهرا ثم أنهم

ائتمروا بينهم ورأوا أنه لاطاقة لهم بحرب من حولهم من العرب وقد بايعوا وأسلموا فأجمعوا أن يرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا كما أرسلوا عروة فكلموا عبد ياليل بن عمرو بن عمير وكان فى سن عروة بن مسعود وعرضوا عليه ذلك فأبى أن يفعل وخشى أن يصنع به كما صنع بعروة فقال لست بفاعل حتى ترسلوا معى رجالا فأجمعوا أن يرسلوا معه رجلين من الاحلاف وثلاثة من بنى مالك فيكونون ستة فبعثوا معه الحكم ابن عمرو بن وهب وشرحبيل بن غيلان ومن بنى مالك عثمان بن أبى العاص وأوس بن عوف ونمير بن خرشة فخرج بهم فلما دنوا من المدينة ونزلوا قناة لقوا بها المغيرة بن شعبة فاشتد ليبشر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدومهم عليه فلقيه أبو بكر فقال أقسمت عليك بالله لاتسبقنى إلى رسول الله ﷺ حتى أكون أنا أحدثه ففعل فدخل أبو بكر على رسول الله ﷺ فأخبره بقدومهم عليه ثم خرج المغيرة الى أصحابه فروح الظهر معهم وأعلمهم كيف يحيون رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفعلوا الا بتحية الجاهلية فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب عليهم قبة فى ناحية مسجده كما يزعمون وكان خالد بن سعيد بن العاص هو الذى يمشى بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كتبوا كتابهم وكان خالد هو الذى كتبه وكانوا لا يأكلون طعاما يأتيهم من عند رسول الله ﷺ حتى يأكل منه خالد حتى أسلموا وقد كان فيما سألوا رسول الله ﷺ أن يدع لهم الطاغية وهى اللات لايهدمها ثلاث سنين فابى رسول الله ﷺ عليهم فلما برحوا يسالونه سنة سنة ويابى عليهم حتى سألوه شهرا واحداً بعد قدومهم فأبى عليهم أن يدعها شيئا مسمى وإنما يريدون بذلك فيما يظهرون أن يسلموا بتركها من سفهائهم ونسائهم وذراريهم ويكرهون أن يروعوا قومهم بهدمها حتى يدخلهم الاسلام فأبى رسول الله ﷺ إلاأن يبعث أباسفيان بن حرب والمغيرة بن شعبة يهدمانها وقد كانوا يسألونه مع ترك الطاغية أن يعفيهم من الصلاة وأن لايكسروا أوثانهم بأيديهم فقال رسول الله ﷺ أما كسر أوثانكم بأيديكم فسنعفيكم منه وأما الصلاة فلا خير فى دين لاصلاة فيه فلما أسلموا وكتب لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا أمر عليهم عثمان بن أبى العاص وكان من أحدثهم سنا وذلك أنه كان من أحرصهم على التفقه فى الاسلام وتعلم القرآن فلما فرغوا من أمرهم وتوجهوا الى بلادهم راجعين بعث معهم رسول الله ﷺ أباسفيان بن حرب والمغيرة بن شعبة فى هدم الطاغية فخرجا مع القوم حتى إذا قدموا الطائف أراد المغيرة بن شعبة أن يقدم أبا سفيان

فأبى ذلك عليه أبو سفيان فقال ادخل أنت على قومك وأقام أبو سفيان بماله بذى الهدم فلما دخل المغيرة بن شعبة علا علاها يضربها بالمعول وقام دونه بنو مغيث خشية أن يرمى أو يصاب كما أصيب عروة وخرج نساء ثقيف حسرا يبكين عليها ويقول أبو سفيان والمغيرة يضربها بالفاس واهالك واهالك فلما هدمها المغيرة وأخذ مالها وحليها أرسل الى أبى سفيان بمجموع مالها من الذهب والفضة والجزع وقد كان أبو مليح بن عروة وقارب بن الاسود قدما على رسول الله ﷺ قبل وفد ثقيف حين قتل عروة يريدان فراق ثقيف وأن لا يجامعاها على شيء أبدا فأسلما فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم توليا من شئتما قالا نولى الله ورسوله فقال رسول الله ﷺ وخالكما أبا سفيان بن حرب فقالا وخالنا أبا سفيان فلما أسلم أهل الطائف سأل أبو مليح رسول الله ﷺ أن يقضى عن أبيه عروة دينا كان عليه من مال الطاغية فقال له رسول الله ﷺ نعم فقال له قارب بن الاسود وعن الاسود يا رسول الله فاقضه وعروة والاسود أخوان لاب وأم فقال رسول الله ﷺ ان الاسود مات مشركا فقال قارب بن الاسود يا رسول الله لكن تصل مسلماً ذا قرابة يعنى نفسه وإنما الدين على وأنا الذى أطالب به فأمر النبى صلى الله عليه وسلم أبا سفيان أن يقضى دين عروة والأسود من مال الطاغية ففعل وكان كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كتب لهم بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبى رسول الله إلى المؤمنين ان عضاه وج وصيده حرام لا يعضد من وجد يصنع شيئا من ذلك فانه يجلد وينزع ثيابه فان تعدى ذلك فانه يؤخذ فيبلغ به النبى محمد وأن هذا أمر النبى محمد رسول الله ﷺ فكتب خالد بن سعيد بأمر الرسول محمد بن عبدالله فلا يتعداه أحد فيظلم نفسه فيما أمر به محمد رسول الله فهذه قصة ثقيف من أولها إلى آخرها سقناها كما هى وان تخلل بين غزوها وإسلامها غزاة تبوك وغيرها لكن آثرنا أن لا نقطع قصتهم وأن ينتظم أولها بآخرها ليقع الكلام على فقه هذه القصة وأحكامها فى موضع واحد فنقول فيها من الفقه جواز القتال فى الاشهر الحرم ونسخ تحريم ذلك فان رسول الله ﷺ خرج من المدينة إلى مكة فى أواخر شهر رمضان بعد مضى ثمان عشرة ليلة منه والدليل عليه مارواه أحمد فى مسنده حدثنا اسماعيل عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أبى الأشعث عن شداد بن أوس أنه مر مع رسول الله ﷺ زمن الفتح على رجل يحتجم بالبقيع لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان وهو آخذ بيدى فقال أفطر الحاجم والمحجوم وهذا أصح من قول من قال إنه خرج لعشر خلون من رمضان وهذا الاسناد على شرط

مسلم فقد روى به بعينه أن الله كتب الاحسان على كل شيء وأقام بمكة تسع عشرة ليلة يقصر الصلاة ثم خرج إلى هوازن فقاتلهم وفرغ منهم ثم قصد الطائف فحاصرهم بضعا وعشرين ليلة فى قول ابن اسحق وثمان عشرة ليلة فى قول ابن سعد وأربعين ليلة فى قول مكحول فاذا تأملت ذلك علمت أن بعض مدة الحصار فى ذى القعدة ولا بد ولكن قد يقال لم يبتدىء القتال إلا فى شوال فلما شرع فيه لم يقطعه الشهر الحرام ولكن من أين لكم أنه ﷺ ابتدأ قتالا فى شهر حرام وفرق بين الابتداء والاستدامة .

﴿ فصـــل ﴾ ومنها جواز غزو الرجل وأهله معه فان النبى صلى الله عليه وسلم كان معه فى هذه الغزوة أم سلمة وزينب . ومنها جواز نصب المنجنيق على الكفار ورميهم به وان أفضى إلى قتل من لم يقاتل من النساء والذرية . ومنها جواز قطع شجر الكفار إذا كان ذلك يضعفهم ويغيظهم وهو أنكى فيهم . ومنها أن العبد إذا أبق من المشركين ولحق بالمسلمين صار حراً قال سعيد بن منصور حدثنا يزيد بن هارون عن الحجاج عن مقسم عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يعتق العبيد إذا جاؤا قبل مواليهم وروى سعيد بن منصور أيضا قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العبد وسيده قضيتين قضى أن العبد إذا خرج من دار الحرب قبل سيده أنه حر فان خرج سيده بعده لم يرد عليه وقضى أن السيد إذا خرج قبل العبد ثم خرج العبد رد على سيده وعن الشعبى عن رجل من ثقيف قال سألنا رسول الله ﷺ أن يرد علينا أبا بكرة وكان عبداً لنا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محاصر ثقيفا فأسلم فأبى أن يرده علينا فقال هو طليق الله ثم طليق رسوله فلم يرده علينا قال ابن المنذر وهذا قول كل من يحفظ عنه من أهل العلم .

﴿فصل﴾ ومنها أن الامام إذا حاصر حصنا ولم يفتح عليه ورأى مصلحة المسلمين فى الرحيل عنه لم تلزمه مصابرته وجاز له ترك مصابرته وإنما تلزمه المصابرة إذا كان فيها مصلحة راجحة على مفسدتها .

﴿فصل﴾ ومنها أنه أحرم من الجعرانة بعمرة وكان داخلا إلى مكة وهذه هى السنة لمن دخلها من طريق الطائف وما يليه وأما ما يفعله كثير ممن لا علم عندهم من الخروج من مكة إلى الجعرانة ليحرم منها بعمرة ثم يرجع اليها فهذا لم يفعله رسول الله ﷺ ولا أحد من أصحابه البتة ولا استحبه أحد من أهل العلم وإنما فعله عوام الناس زعموا أنه اقتداء بالنبى ﷺ وغلطوا فانه إنما أحرم منها داخلا إلى مكة ولم يخرج منها إلى الجعرانة ليحرم منها

فهذا لون وسنته لون وبالله التوفيق .

﴿ فصل ﴾ ومنها استجابة الله سبحانه لرسوله ﷺ دعاءه لثقيف أن يهديهم ويأتى بهم وقد حاربوه وقاتلوه وقتلوا جماعة من أصحابه وقتلوا رسول رسوله الذى أرسله اليهم يدعوهم إلى الله ومع هذا كله فدعا لهم ولم يدع عليهم وهذا من كمال رأفته ورحمته ونصيحته صلوات الله وسلامه عليه .

﴿ فصل ﴾ ومنها كمال محبة الصديق له وقصده التقرب اليه والتحبب بكل ما يمكنه ولهذا ناشد المغيرة أن يدعه هو يبشر النبي ﷺ بقدوم وفد الطائف ليكون هو الذى سره وفرحه بذلك وهذا يدل على أنه يجوز للرجل أن يسأل أخاه أن يؤثره بقربة من القرب فانه يجوز للرجل أن يؤثر أخاه وقول من قال من الفقهاء لا يجوز الايثار بالقرب لا يصح وقد آثرت عائشة عمر بن الخطاب بدفنه فى بيتها جوار النبى صلى الله عليه وسلم وسألها عمر ذلك فلم تكره له السؤال ولا لها البذل وعلى هذا فاذا سأل الرجل غيره أن يؤثره بمقامه فى الصف الاول لم يكن يكره له السؤال ولا لذلك البذل ونظائره ومن تأمل سيرة الصحابة وجدهم غير كارهين لذلك ولا ممتنعين منه وهل هذا الا كرم وسخاء وايثار على النفس بما هو أعظم محبوباتها تفريحا لاخيه المسلم وتعظيما لقدره واجابة له إلى ما سأله وترغيبا له فى الخير وقد يكون ثواب كل واحد من هذه الخصال راجحا على ثواب تلك القربة فيكون المؤثر بها ممن تاجر فبذل قربة وأخذ أضعافها وعلى هذا فلا يمتنع أن يؤثر صاحب الماء بمائه أن يتوضأ به ويتيمم هو إذا كان لابد من تيمم أحدهما فآثر أخاه وحاز فضيلة الايثار وفضيلة الطهر بالتراب ولا يمنع هذا كتاب ولا سنة ولا مكارم أخلاق وعلى هذا فاذا اشتد العطش بجماعة وعاينوا التلف ومع بعضهم ماء فآثر به على نفسه واستسلم للموت كان ذلك جائزا ولم يقل انه قاتل لنفسه ولا أنه فعل محرما بل هذا غاية الجود والسخاء كما قال تعالى (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) وقد جرى هذا بعينه لجماعة من الصحابة فى فتوح الشام وعد ذلك من مناقبهم وفضائلهم وهل اهداء القرب المجمع عليها والمتنازع فيها إلى الميت إلا الايثار بثوابها وهو عين الايثار بالقرب فأى فرق بين أن يؤثره بفعلها ليحرز ثوابها وبين أن يعمل ثم يؤثره بثوابها وبالله التوفيق .

﴿ فصل ﴾ ومنها أنه لا يجوز ابقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها وابطالها يوما واحدا فانها شعائر الكفر والشرك وهى أعظم المنكرات فلا يجوز الاقرار عليها

مع القدرة البتة وهذا حكم المشاهد التى بنيت على القبور التى اتخذت أوثانا وطواغيت تعبد من دون الله والاحجار التى تقصد للتعظيم والتبرك والنذر والتقبيل لايجوز ابقاء شيء منها على وجه الارض مع القدرة على إزالته وكثير منها بمنزلة (اللات والعزى ومنات الثالثة الأخرى) أو أعظم شركا عندها وبها والله المستعان ولم يكن أحد من أرباب هذه الطواغيت يعتقد أنها تخلق وترزق وتميت وتحيي وإنما كانوا يفعلون عندها وبها مايفعله اخوانهم من المشركين اليوم عند طواغيتهم فاتبع هؤلاء سنن من كان قبلهم وسلكوا سبيلهم حذو القدة بالقدة وأخذوا مأخذهم شبرا بشبر وذراعا بذراع وغلب الشرك على أكثر النفوس لظهور الجهل وخفاء العلم فصار المعروف منكرا والمنكر معروفا والسنة بدعة والبدعة سنة ونشأ فى ذلك الصغير وهرم عليه الكبير وطمست الاعلام واشتدت غربة الاسلام وقل العلماء وغلب السفهاء وتفاقم الأمر واشتد البأس وظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدى الناس ولكن لاتزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمين ولاهل الشرك والبدع مجاهدين إلى أن يرث الله سبحانه الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين .

﴿ فصل ﴾ ومنها جواز صرف الامام الاموال التى تصير إلى هذه المشاهد والطواغيت فى الجهاد ومصالح المسلمين فيجوز للامام بل يجب عليه أن يأخذ أموال هذه الطواغيت التى تساق اليها كلها ويصرفها على الجند والمقاتلة ومصالح الاسلام كما أخذ النبى صلى الله عليه وسلم أموال اللات وأعطاها لأبى سفيان يتألفه بها وقضى منها دين عروة والأسود وكذلك يجب عليه أن يهدم هذه المشاهد التى بنيت على القبور التى اتخذت أوثانا وله أن يقطعها للمقاتلة أو يبيعها ويستعين بأثمانها على مصالح المسلمين وكذلك الحكم فى أوقافها فان وقفها فالوقف عليها باطل وهو مال ضائع فيصرف فى مصالح المسلمين فان الوقف لايصح إلا فى قربة وطاعة لله ورسوله فلا يصح الوقف على مشهد ولا قبر يسرج عليه ويعظم وينذر له ويحج اليه ويعبد من دون الله ويتخذ وثنا من دونه وهذا مما لايخالف فيه أحد من أئمة الاسلام ومن اتبع سبيلهم

﴿ فصل ﴾ ومنها أن وادى وج وهو واد بالطائف حرم يحرم صيده وقطع شجره وقد اختلف الفقهاء فى ذلك والجمهور قالوا ليس فى البقاع حرم إلا مكة والمدينة وأبو حنيفة رحمه الله خالفهم فى حرم المدينة وقال الشافعى رحمه الله فى أحد قوليه وج حرم يحرم صيده وشجره واحتج لهذا القول بحديثين أحدهما هو الذى تقدم والثانى حديث عروة بن الزبير

عن أبيه الزبير أن النبى ﷺ قال ان صيد وج وعضاهه حرم محرم لله رواه الامام أحمد وأبو داود وهذا الحديث يعرف لمحمد بن عبد الله بن إنسان عن أبيه عن عروة قال البخارى فى تاريخه لا يتابع عليه قلت وفى سماع عروة من أبيه نظر وإن كان قد رآه والله أعلم

﴿ فصل ﴾ ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ودخلت سنة تسع بعث المصدقين يأخذون الصدقات من الاعراب قال ابن سعد ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم المصدقين قالوا لما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم هلال المحرم سنة تسع بعث المصدقين يصدقون العرب فبعث عيينة بن حصن إلى بنى تميم وبعث يزيد بن الحصين إلى أسلم وغفار وبعث عباد ابن بشير الأشهلى إلى سليم ومزينة وبعث رافع بن مكيث إلى جهينة وبعث عمرو بن العاص إلى بنى فزارة وبعث الضحاك بن سفيان إلى بنى كلاب وبعث بشر بن سفيان إلى بنى كعب وبعث ابن اللتبية الأزدى إلى بنى ذبيان وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المصدقين أن يأخذوا العفو منهم ويتوقوا كرائم أموالهم قيل ولما قدم ابن اللتبية حاسبه وكان فى هذا حجه على محاسبة العمال والامناء فان ظهرت خيانتهم عزلهم وولى أمينا قال ابن اسحق وبعث المهاجر بن أبى أمية إلى صنعاء فخرج عليه العنسى وهو بها وبعث زياد بن لبيد إلى حضرموت وبعث عدى بن حاتم إلى طى وبنى أسد وبعث مالك بن نويرة على صدقات بنى حنظلة وفرق صدقات بنى سعد على رجلين فبعث الزبرقان بن بدر على ناحية وقيس بن عاصم على ناحية وبعث العلاء بن الحضرمى على البحرين وبعث عليا رضى الله عنه إلى نجران ليجمع صدقاتهم ويقدم عليه بجزيتهم

﴿ فصل فى السرايا والبعوث فى سنة تسع ﴾ ذكر سرية عيينة بن حصن الفزارى إلى بنى تميم وذلك فى المحرم من هذه السنة بعثه اليهم فى سرية ليغزوهم فى خمسين فارسا ليس فيهم مهاجرى ولا أنصارى فكان يسير الليل ويمكن النهار فهجم عليهم فى صحراء وقد سرحوا مواشيهم فلما رأوا الجمع ولوا فأخذ منهم أحد عشر رجلا وإحدى وعشرين امرأة وثلاثين صبيا فساقهم إلى المدينة فأنزلوا فى دار رملة بنت الحرث فقدم فيهم عدة من رؤسائهم عطارد بن حاجب والزبرقان بن بدر وقيس بن عاصم والاقرع بن حابس وقيس بن الحرث ونعيم بن سعد وعمرو بن الاهتم ورباح بن الحرث فلما رأوا نساءهم وذراريهم بكوا اليهم فعجلوا فجاؤا إلى باب النبى ﷺ فنادوا يا محمد اخرج الينا فخرج رسول الله ﷺ وأقام بلال الصلاة وتعلقوا برسول الله ﷺ يكلمونه فوقف معهم ثم مضى فصلى الظهر

ثم جلس فى صحن المسجدفقدموا عطارد بن حاجب فتكلم وخطب فأمر رسول الله ﷺ ثابت بن قيس بن شماس فأجابهم وأنزل الله فيهم (ان الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لايعقلون ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم والله غفور رحيم) فرد عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسرى والسبى فقام الزبرقان شاعر بنى تميم فأنشد مفاخراً

نحن الكرام فلا حى يعادلنا ... منا الملوك وفينا تنصب البيع
وكم قسرنا من الاحياء كلهم ... عند النهاب وفضل العز يتبع
ونحن نطعم عندالقحط مطعمنا ... من الشواء إذا لم يؤنس القزع
به ترى الناس تأتينا سراتهم ... من كل أرض هويا ثم تصطنع
فننحر القوم غيظاً فى أرومتنا ... للنازلين اذا ماأنزلوا شبعوا
فلا ترانا إلى حى نفاخرهم ... الااستفادوا فكانوا الرأس يقتطع
فمن يفاخرنا فى ذاك نعرفه ... فيرجع القوم والاخبار تستمع
انا أبينا ولا يأبى لنا أحد ... انا كذلك عند الفخر نرتفع

فقام شاعر الاسلام حسان بن ثابت فأجابه على البديهة

ان الذوائب من فهر واخوتهم ... قد بينوا سنة للناس تتبع
يرضى بهم كل من كانت سريرته ... تقوى الاله وكل الخير يصطنع
قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم ... أوحاولوا النفع فى أشياعهم نفعوا
سجية تلك فيهم غير محدثة ... أن الخلائق فاعلم شرها البدع
إن كان فى الناس سباقون بعدهم ... فكل سبق لأدنى سبقهم تبع
لا يرفع الناس ماأوهت أكفهم ... عند الدفاع ولا يوهون مارفعوا
ان سابقوا الناس يوما فاز سبقهم ... أووازنوا أهل مجد بالندى منعوا
أعفة ذكرت فى الوحى عفتهم ... لايطمعون ولايرديهم طمع
لايبخلون على جار بفضلهم ... ولا يمسهم من مطمع طبع
إذا نصبنا لحى لم يدب لهم ... كما يدب إلى الوحشية الذرع
سموا اذا الحرب نالتنا مخالبها ... اذا الزعانف من أظفارها خشعوا
لايفخرون اذا نالوا عدوهم ... وإن أصيبوا فلا خور ولا هلع

كأنهم فى الوغى والموت مكتنف | محليه فى أرساغها فدع
خذ منهم ما أتوا عفواً إذا غضبوا | ولا يكن همك الامر الذى منعوا
فان فى حربهم فاترك عداوتهم | شرا يخاض عليه السم والسلع
أكرم بقوم رسول الله شيعتهم | اذا تفاوتت الأهواء والشيع
أهدى لهم مدحتى قلب يوازره | فيما أحب لسان حائك صنع
فانهم أفضل الاحياء كلهم | ان جد بالناس جد القول واستمعوا

فلما فرغ حسان قال الاقرع بن حابس ان هذا الرجل لمؤاتى له لخطيبه أخطب من خطيبنا ولشاعره أشعر من شاعرنا ولاصواتهم أعلى من أصواتنا ثم أسلموا فاجازهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسن جوائزهم .

﴿ فصل ﴾ قال ابن اسحق فلما قدم وفد بنى تميم دخلوا المسجد ونادوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اخرج الينا يا محمد فآذى ذلك رسول الله ﷺ من صياحهم فخرج اليهم فقالوا جئنا لنفاخرك فأذن لشاعرنا وخطيبنا فقال نعم قد أذنت لخطيبكم فليقم فقام عطارد ابن حاجب فقال الحمد لله الذى جعلنا ملوكا الذى له الفضل علينا والذى وهب لنا أموالا عظاما نفعل فيها المعروف وجعلنا أعز أهل المشرق وأكثره عددا وأيسره عدة فمن مثلنا فى الناس ألسنا رؤس الناس وأولى فضلهم فمن فاخرنا فليعد مثل ما عددنا فلو شئنا لأكثرنا من الكلام ولكن نستحي من الاكثار لما أعطانا أقول هذا لان يأتوا بمثل قولنا أو امر أفضل من أمرنا ثم جلس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت بن قيس بن شماس قم فأجبه فقام فقال الحمد لله الذى السموات والارض خلقه قضى فيهن أمره ووسع كرسيه علمه ولم يكن شيء قط الا من فضله ثم كان من فضله أن جعلنا ملوكا واصطفى من خير خلقه رسولا أكرمه نسبا وأصدقه حديثا وأفضله حسبا فانزل عليه كتابا وائتمنه على خلقه وكان خيرة الله من العالمين ثم دعا الناس إلى الايمان بالله فآمن به المهاجرون من قومه ذوى رحمه أكرم الناس أحسابا وأحسنهم وجوها وخير الناس فعلا ثم كان أول الخلق اجابة واستجابة لله حين دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن فنحن أنصار الله ووزراء رسول الله ﷺ نقاتل الناس حتى يؤمنوا فمن آمن بالله ورسوله منع ماله ودمه ومن نكث جاهدناه فى سبيل الله أبدا وكان قتله علينا يسيرا أقول هذا وأستغفر الله العظيم للمؤمنين والمؤمنات والسلام عليكم ثم ذكر قيام الزبرقان وانشاده وجواب حسان له بالابيات المتقدمة فلما فرغ حسان من

قوله قال الاقرع بن حابس إن هذا الرجل خطيبه أخطب من خطيبنا وشاعره أشعر من شاعرنا وأقوالهم أعلى من أقوالنا ثم أجازهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسن جوائزهم

﴿ فصل فى ذكر سرية قطبة بن عامر بن حديدة إلى خثعم ﴾ وكانت فى صفر سنة تسع قال ابن سعد قالوا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قطبة بن عامر فى عشرين رجلا إلى حى من خثعم بناحية تبالة وأمره أن يشن الغارة فخرجوا على عشرة أبعرة يعتقبونها فأخذوا رجلا فسألوه فاستعجم عليهم فجعل يصيح بالحاضرة ويحذرهم فضربوا عنقه ثم أقاموا حتى نام الحاضرة فشنوا عليهم الغارة فاقتتلوا قتالا شديدا حتى كثر الجرحى فى الفريقين جميعا وقتل قطبة ابن عامر مع من قتل وساقوا النعم والنساء والشاء إلى المدينة وفى القصة أنه اجتمع القوم وركبوا فى آثارهم فأرسل الله سبحانه عليهم سيلا عظيما حال بينهم وبين المسلمين فساقوا النعم والشاء والسبى وهم ينظرون لا يستطيعون أن يعبروا اليهم حتى غابوا عنهم

﴿ فصل ﴾ ذكر سرية الضحاك بن سفيان الكلابى إلى بنى كلاب فى ربيع الاول سنة تسع قالوا بعث رسول الله ﷺ جيشا إلى بنى كلاب وعليهم الضحاك بن سفيان بن عوف للطائى ومعه الاصيد بن سلمة فلقوهم بالزج زج لاوة فدعوهم إلى الاسلام فأبوا فقاتلوهم فهزموهم فلحق الاصيد أباه سلمة وسلمة على فرس له فى غدير بالزج فدعاه إلى الاسلام وأعطاه الامان فسبه وسب دينه فضرب الاصيد عرقوبى فرس أبيه فلما وقع الفرس على عرقوبيه ارتكز سلمة على الرمح فى الماء ثم استمسك حتى جاءه أحدهم فقتله ولم يقتله ابنه

﴿ فصـــل ذكر سرية وعلقمة بن محرز المدلجى إلى الحبشة ﴾ سنة تسع فى شهر ربيع الآخر قالوا فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ناسا من الحبشة تراياهم أهل جدة فبعث اليهم علقمة بن محرز فى ثلثمائة فانتهى إلى جزيرة فى البحر وقد خاض اليهم البحر فهربوا منه فلما رجع تعجل بعض القوم إلى أهليهم فأذن لهم فتعجل عبد الله بن حذافة السهمى فأمره على من تعجل وكانت فيه دعابة فنزلوا ببعض الطريق وأوقدوا نارا يصطلون عليها فقال عزمت عليكم إلا تواثبتم فى هذه النار فقام بعض القوم فتجهزوا حتى ظن أنهم واثبون فيها فقال اجلسوا انما كنت أضحك معكم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من أمركم بمعصية فلا تطيعوه قلت فى الصحيحين عن على بن أبى طالب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل عليهم رجلا من الانصار وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا فاغضبوه فقال اجمعوا لى حطبا فجمعوا فقال أوقدوا نارا ثم

قال ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسمعوا لى قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم إلى بعض وقالوا إنما فررنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار فكانو كذلك حتى سكن غضبه وطفئت النار فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ماخرجوا منها أبدا وقال لاطاعة فى معصية الله إنما الطاعة فى المعروف فهذا فيه أن الأمير كان من الانصار وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى أمره وأن الغضب حمله على ذلك وقد روى الامام أحمد فى مسنده عن ابن عباس فى قوله تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم) قال نزلت فى عبد الله بن حذافة بن قيس ابن عدى بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سريه فإما أن يكونا واقعتين أو يكون حديث على هو المحفوظ والله أعلم

﴿ فصل فى ذكر سرية على بن أبى طالب رضى الله عنه إلى صنم طيء ليهدمه فى هذه السنة ﴾

قالوا وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب فى مائة وخمسين رجلا من الانصار على مائة بعير وخمسين فرسا ومعه راية سوداء ولواء أبيض الى القلس وهو صنم طيء ليهدمه فشنوا الغارة على محلة حاتم مع الفجر فهدموه وملؤا أيديهم من السبي والنعم والشاء وفى السبي أخت عدى بن حاتم وهرب عدى الى الشام ووجدوا فى خزانته ثلاثة أسياف وثلاثة أدراع فاستعمل على السبي أبو قتادة وعلى الماشية والرقة عبد الله بن عتيك وقسم الغنائم فى الطريق وعزل الصفى لرسول ﷺ ولم يقسم على آل حاتم حتى قدم بهم المدينة قال ابن اسحق قال عدى بن حاتم ماكان رجل من العرب أشد كراهية لرسول الله ﷺ منى حين سمعت به صلى الله عليه وسلم وكنت امرأ شريفا وكنت نصرانيا وكنت أسير فى قومى بالمرباع وكنت فى نفسى على دين وكنت ملكا فى قومى فلما سمعت برسول الله ﷺ كرهته فقلت لغلام عربى كان لى وكان راعيا لابلى لا أبالك أعدد لى من ابلى أجمالا ذللا سمانا فاحبسها قريبا منى فاذا سمعت بجيش لمحمد قد وطيء هذه البلاد فآذنى ففعل ثم أنه أتانى ذات غداة فقال ياعدى ما كنت صانعا إذا غشيتك خيل محمد فاصنعه الآن فانى قد رأيت رايات فسألت عنها فقالوا هذه جيوش محمد قال فقلت فقرب إلى إجمالى فقربها فاحتملت بأهلى وولدى ثم قلت الحق بأهل دينى من النصارى بالشام وخلفت بنتا لحاتم فى الحاضرة فلما قدمت الشام أقمت بها وتخالفنى خيل رسول الله ﷺ فتصيب ابنة حاتم فيمن أصابت فقدم بها على رسول الله ﷺ فى سبايا من طيء وقد بلغ رسول الله ﷺ هربى إلى الشام فمر بها رسول

الله ﷺ فقالت يارسول الله غاب الوافد وانقطع الوالد وأنا عجوز كبيرة مابي من خدمة فمن على من الله عليك قال من وافدك قالت عدى بن حاتم قال الذى فر من الله ورسوله قالت فمن على قال فلما رجع رجل إلى جنبه ترى أنه على سليه الحملان قالت فسألته فامر لها به قال عدى فأتتنى أختى فقالت لقد فعل فعلة ما كان أبوك يفعلها أئته راغبا أو راهبا فقد أتاه فلان فأصاب منه وأتاه فلان فأصاب منه قال عدى فأتيته وهو جالس فى المسجد فقال القوم هذا عدى بن حاتم وجئت بغير أمان ولا كتاب فلما دفعت اليه أخذ بيدى وقد كان قبل ذلك قال إنى أرجو أن يجعل الله يده فى يدى قال فقام لى فلقيته إمرأة ومعها صبى فقالا إن لنا اليك حاجة فقام معهما حتى قضى حاجتهما ثم أخذ بيدى حتى أتى داره فألقت له الوليدة وسادة فجلس عليها وجلست بين يديه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال مايفرك أيفرك أن تقول لا إله إلا الله فهل تعلم من إله سوى الله قال قلت قال لا ثم تكلم ساعة ثم قال إنما تفر أن يقال الله أكبر وهل تعلم شيء أكبر من الله قال قلت لا قال فان اليهود مغضوب عليهم وإن النصارى ضالون قال فقلت إنى حنيف مسلم قال فرأيت وجهه ينبسط فرحا قال ثم أمرنى فنزلت عند رجل من الأنصار وجعلت أغشاه آتيه طرفى النهار قال فبينا أنا عنده إذ جاء قوم فى ثياب من الصوف من هذه النمار قال فصلى وقام فحث عليهم ثم قال ياأيها الناس ارضخوا من الفضل ولو بصاع ولو بنصف صاع ولو بقبضة ولو ببعض قبضة يقى أحدكم وجهه حر جهنم أو النار ولو بتمرة ولو بشق تمرة فان لم تجدو فبكلمة طيبة فان أحدكم لاقى الله وقائل له ماأقول لكم ألم أجعل لك مالا وولدا فيقول بلى فيقول أين ماقدمت لنفسك فينظر قدامه وبعده وعن يمينه وعن شماله ثم لايجد شيئا يقى به وجهه حر جهنم ليق أحدكم وجهه النار ولو بشق تمره فان لم يجد فبكلمة طيبة فانى لاأخاف عليكم الفاقة فان الله ناصركم ومعطيكم حتى تسير الظعينة مابين يثرب والحيرة وأكثر مايخاف على مظيتها السرق قال فجعلت أقول فى نفسى فأين لصوص طى.

﴿ فصــــل ذكر قصة كعب بن زهير مع النبى صلى الله عليه وسلم ﴾ وكانت فيما بين رجوعه من الطائف وغزوة تبوك قال ابن اسحق ولما قدم رسول الله ﷺ من الطائف كتب بجير بن زهير إلى أخيه سعد يخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل رجالا بمكة ممن كان يهجوه ويؤذيه وأن من بقى من شعراء قريش ابن الزبعرى وهبيرة بن أبى وهب قد هربوا فى كل وجه فلن كانت لك فى نفسك حاجة فطر إلى رسول الله ﷺ فانه

لايقتل أحدا جاءه تائبا مسلما وإن أنت لم نفعل فانج إلى نجاتك وكان كعب قد قال :

ألا أبلغا عنى بجيرا رسالة فهل لك فيماقلت ويحك هل لكا
فبين لناان كنت لست بفاعل على أى شىء غير ذلك دلكا
على خلق لم تالف أما ولا أبا عليـــه ولاتلفى عليه أخالكا
فان أنت لم تفعل فلست بآسف ولا قائل أما عثرت لعلكا
سقاك بها المأمون كأسا روية فأنهلك المأمون منها وعلكا

قال وبعث بها إلى بجير فلما اتت بجيرا كره أن يكتمها رسول الله ﷺ فأنشده إياها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سقاك بها المأمون صدق والله انه لكذوب وأنا المأمون ولما سمع على خلق لم تلف أما ولا أبا عليه فقال أجل قال لم يلف عليه أباه ولا أمه ثم قال بجير لكعب :

من مبلغ كعبا فهل لك فى التي تلوم عليها باطلا وهى أحزم
الى الله لا العزى ولا اللات وحده فتنجو إذا كان النجاء وتسلم
لدى يوم لاينجو وليس بمفلت من الناس إلا طاهر القلب مسلم
فدين زهير وهو لاشىء دينه ودين أبى سلمى على محرم

فلما بلغ كعبا الكتاب ضاقت به الارض وأشفق على نفسه وأرجف به من كان حاضره من عدوه فقال هو مقتول فلما لم يجد من شىء بدا قال قصيدته التى يمدح فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويذكر خوفه وارجاف الوشاة به من عدوه ثم خرج حتى قدم المدينة فنزل على رجل كانت بينه وبينه معرفة من جهينة كما ذكر لى فغدا به الى رسول الله ﷺ حين صلى الصبح فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أشار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا رسول الله فقم اليه واستأمنه فذكر لى أنه قام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس فوضع يده فى يده وكان رسول الله ﷺ لا يعرفه فقال يارسول الله إن كعب ابن زهير قد جاء ليستأمنك تائبا مسلما فهل أنت قابل منه ان أنا جئتك به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال أنا يارسول الله كعب بن زهير قال ابن إسحق فحدثنى عاصم ابن عمر بن قتادة أنه وثب عليه رجل من الانصار فقال يارسول الله دعنى وعدو الله أضرب عنقه فقال رسول الله ﷺ دعه عنك فقد جاء تائبا نازعا قال فغضب كعب على هذا الحى من الانصار لما صنع به صاحبهم وذلك أنه لم يتكلم فيه رجل من المهاجرين الا بخير فقال قصيدته اللامية التى يصف فيها محبوبته وناقته التى أولها :

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول　　متيم أثرها لم يفد مكبول
تمشى الغواة جنابيها وقولهم　　انك ياابن أبى سلمى لمقتول
وقال كل صديق كنت آمله　　لاألهينك انى عنك مشغول
فقلت خلو طريقى لاأبالكم　　فكل ماقدر الرحمن مفعول
كل ابن انثى وان طالت سلامته　　يوما على آلة حدباء محمول
نبئت أن رسول الله أوعدنى　　والعفو عند رسول الله مأمول
مهلا هداك الذى أعطاك نافلة الـــقرآن فيها مواعيظ وتفصيل
لاتأخذنى بأقوال الوشاة ولم　　أذنب ولو كثرت فى الأقاويل
لقد أقوم مقاما لو يقوم به　　أرى وأسمع مالو يسمع الفيل
لظل ترعد من خوف بوادره　　ان لم يكن من رسول الله تنويل
حتى وضعت يمينى ماأنازعها　　فى كف ذى نقمات قوله القيل
لذاك أخوف عندى إذ أكلمه　　وقيل انك منسوب ومسؤل
من ضيغم من ليوث الاسد مسكنه　　فى بطن عثر غيل دونه غيل
يغدو فيلحم ضرغامين عيشهما　　لحم من الناس معقول خراديل
إذا يساور قرنا لايحل له　　أن يترك القرن الا وهو مفلول
منه تظل سباع الجو نافرة　　ولاتمشى بواديه الاراجيل
ولا يزال بواديه أخو ثقة　　مطرح البز والدرسان مأكول
ان الرسول لنور يستضاء به　　مهند من سيوف الله مسلول
فى عصبة من قريش قال قائلهم　　ببطن مكة لما أسلموا زولوا
زالوا فمازال انكاس ولا كشف　　عند اللقاء ولاميل معازيل
يمشون مشى الجمال الزهر يعصمهم　　ضرب إذا عرد السود التنابيل
شم العرانين ابطال لبوسهم　　من نسج داود فى الهيجا سرابيل
بيض سوابغ قد شكت لها حلق　　كأنها حلق القفعاء مجدول
ليسوا مفاريح إن نالت رماحهم　　قوما وليسوا مجازيعا إذا نيلوا
لايقع الطعن إلا فى نحورهم　　ومالهم عن حياض الموت تهليل

قال ابن اسحق قال عاصم بن عمر بن قتادة فلما قال كعب إذا عرد السود التنابيل وإنما عنى

معشر الأنصار لما كان صاحبنا صنع به وخص المهاجرين بمدحته غضب عليه الأنصار فقال بعد أن أسلم يمدح الانصار قصيدته التي يقول فيها

من سره كرم الحياة فلا يزل ... فى منقب من صالحى الأنصار
ورثوا المكارم كابرا عن كابر ... إن الخيار هم بنو الاخيار
الباذلين نفوسهم لنبيهم ... يوم الهياج وفتنة الاجبار
والزائلين الناس عن أديانهم ... بالمشرفى وبالقنا الخطار
والبائعين نفوسهم لنبيهم ... للموت يوم تعانق وكرار
يتطهرون يرونه نسكا لهم ... بدماء من علقوا من الكفار
وإذا حللت ليمنعوك اليهم ... أصبحت عند معاقل الأعفار
قوم إذا خفت النجوم فانهم ... للطارقين النازلين مقارى

وكعب بن زهير من فحول الشعراء هو وأبوه وابنه عقبة وابن ابنه العوام بن عقبة ومما يستحسن لكعب قوله

لو كنت أعجب من شيء لاعجبني ... سعى الفتى وهو مخبوء له القدر
يسعى الفتى لأمور ليس يدركها ... فالنفس واحدة والهم منتشر
والمرء ماعاش ممدود له أمل ... لاتنتهى العين حتى ينتهى الأثر

ومما يستحسن له أيضا قوله فى النبي صلى الله عليه وسلم

تحدى به الناقة الادماء معتجرا ... بالبرد كالبدر جلى ليلة الظلم
ففى عطافيه وأثناء بردته ... مايعلم الله من دين ومن كرم

(تم الجزء الثانى من زاد المعاد في هدى خير العباد ويليه الجزء الثالث أوله غزوة تبوك)

صحيفة

صحيفة